١٨١٨

حاشية
على مختصر التفتازاني

ابن الغياث



٨١٩ حاشية لطف الله على شرح التلخيص المختصر للتفتازاني
ح ٠ ل تاليف لطف الله ، لطف الله بن محمد - ١٠٣٥هـ
كتب سنة ١٠٦٨هـ
٢٤٦ ق ٢٢ س ٢٠٫٥×١٤٫٥سم
نسخة جيده ، خطها نسخ معتاد
١٨١٨ الاعلام ٦ : ١٠٧ هدية العارفين ١ : ٨٤٠
١- البلاغه العربيه أ - المؤلف
ب - تاريخ النسخ


٥٦



هذه حاشية الشيخ الإمام

المتقن العلامة مجد الدين

لطف الله بن الغياث

طاب ثراه على

الشرح الصغير

لسعد الملة والدين التفتازاني

قدس الله سره

مما انتقل بنسخه سيدي الصنو الفقيه الأوحد الأكرم الأمجد العلامة الهمام العمدة
عز الإسلام والمسلمين أوحد الأدباء بلا مرا وأجل النجباء بلا افترا محمد بن الحسن بن أحمد
بن صالح الحيمي اليوسفي زاده الله مما أولاه وصانه عن غير الليالي والأيام
ورعاه ونفع به بالعلم والعمل ونزهه عن كل زيغ وزلل وغفر لنا ولوالدينا ولجميع
المسلمين وألهمنا العمل بعمل الصالحين إنه لا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم
وصلى الله على محمد وآله وصحبه أولي التبجيل والتعظيم ... شهر رمضان ... ١٠٦٢

بسم الله الرحمن الرحيم رب يسر ولا تعسر يا كريم وبك استعين

قوله بالثناء باللسان قيل الثناء يستعمل في ذكر ما يشعر بالتعظيم وقد يطلق على الاتيان بما يشعر بالتعظيم وهذا يكون باللسان وبغيره كقوله صلى الله عليه وسلم انت كما اثنيت على نفسك وكقول الشارح في الشرح في النسبة بين الحمد والشكر وصدق الشكر فقط على الثناء بالجنان فقيل انه حقيقة فيهما وقيل في الاول فقط وفي الثاني مجاز مشهور **فالاولى** ان يقال ان الشارح استعمله بالمعنى الثاني فيكون قوله باللسان مستدركا ويحتاج في توجيه ذكره الى ما يخالف الظاهر وقوله باللسان لاخراج الثناء بغيره وخروج الحمد الصادر من الباري سبحانه عن التعريف لتنزهه تعالى عن اللسان لا يضر اما لكون وصفه به مجازا اعني اظهار الصفات الكمالية الذي هو الغاية المقصودة من الحمد كما قيل او لان المقصود هنا التعريف الحمد الصادر من البشر **فان قلت** هلا حمل اطلاق الحمد الصادر منه تعالى على حقيقة كما هو الظاهر ويجعل التعريف شاملا له **بان يقال** المراد يكون الثناء باللسان ان يكون قولا ولا شك ان الحمد الصادر منه تعالى قول وان لم يكن بجارحة اللسان لتنزهه تعالى عنه وصح التعبير عن القول بكونه باللسان لان الغالب في القول يكون به **قلت** يبعد عنه مع كونه خلاف الظاهر ان قوله مورد الحمد لا يكون الا اللسان مشعر بان ليس المراد بالثناء باللسان الا ما صدر عن الجارحة وعلى القول بان الشكر قد يكون بازاء النعمة التي على غير الشاكر كما سيجي يراد بالعبد لان تعظيم الله تعالى احدا من عبيده على انعام من ذلك العبد على عبد اخر مثلا انما يعرف كقوله تعالى ان الله وملائكته يصلون على النبي اي اعتبر تلك الصلوة في مقابلة النعم من النبي صلى الله عليه وسلم على الامة بالتبليغ مثلا

ادبم

او المحبة كان يحب لكمالاته صلى الله عليه وسلم في مقابلة ذلك ينبغي ان يكون شكرا على ذلك التقدير وينبغي ان يشمله تعريف الشكر كما يشمله تعريف الحمد ويحتاج الى تكلف في قوله او بالجنان فيصرف عن ظاهره لتنزهه تعالى عن الجنان **قوله** على قصد التعظيم وغير قصده كالوصف بصفات الكمال على سبيل الاستهزاء او السخرية والظاهر ان هذا تمام التعريف كما ستطلع عليه ان شاء الله تعالى **قوله اعلم** ان المشهور ان الحمد يقتضي متعلقين محمودا به ومحمودا عليه فالمحمود به هو ما حصل به الثناء والمحمود عليه هو ما لاجله الثناء مثلا ان اثنى على زيد بكرمه في مقابلة انعامه وقد يتحدان ذاتا ويتغايران بالاعتبار مثل ان اثنى على زيد بانعامه عليك في مقابلة ذلك الانعام فان ذلك الانعام من حيث انه صادر عنه محمود به ومن حيث انه واصل اليك اثره محمود عليه وانه يعتبر في كل من المحمود به والمحمود عليه ان يكون امرا جميلا لكن المحمود به لا يجب ان يكون اختياريا واما المحمود عليه فلا بد ان يكون اختياريا ويرد على اعتبار كون المحمود عليه جميلا ان احدا اذا اثنى على ظالم بانواع الثناء على ما فعل من نهب الاموال وقتل النفوس بغير حق على قصد التعظيم فالظاهر ان ثناءه حمد مع انه على غير جميل فان المتبادر من الجميل ما يكون جميلا في الواقع لا ما يتصور تصوره الجميل ويعتقد كونه جميلا من غير مطابقة الواقع **الا ان يقال** لا نسلم انه حمد او ان الجميل المعتبر في المحمود عليه اعم مما هو بحسب الواقع وبحسب الاعتقاد والمثني على الظالم في الصورة المذكورة يعتقد ذلك جميلا او يتصور تصوره **ويرد** على اعتبار كونه اختياريا حمده سبحانه تعالى على صفاته الذاتية كالعلم والقدرة والارادة لانها ليست باختيارية عندهم ولهذا لم يحمد وتشا

في بوضعه وكذلك الحمد على الملكات النفسانية كالقدرة والحلم ونحوهما
الا ان يقال لما كانت تلك الصفات والملكات مبدأ للافعال الاختيارية كان الحمد
عليها باعتبار تلك الافعال او نحو ذلك من التاويل ويعتبر في الحمد اعتقاد اتصاف
المحمود بذلك الوصف وعدم مخالفة افعال الجوارح لما يدل عليه ذلك الوصف
من التعظيم لا يقال كيف يعتبر الاعتقاد المذكور وعدم مخالفة افعال
الجوارح في الحمد مع القول بان مورده لا يكون الا اللسان فانه ظاهر بدل على
ان الجنان والاركان لا يكونا مورداً للحمد لا استقلالا وهو ظاهر ولا
بالانضمام والا لكان مورده لا يكون الا مجموع اثنين منها وهو اللسان والجنان
حيث لم يكن للجوارح فعل موافق او الثلاثة حيث يكون لها فعل موافق لانا نقول
اعتبار هما في الحمد على انهما شرطان له لا جزان له ولا جزئيات كذا ذكره
سيد المحققين في حواشي شرح المطالع **ويرد على اعتبار** الاعتقاد
المذكور انما جرت عادة الشعرا في الثناء على السلاطين بذكر اشيا لا يعتقدون
اتصافهم بها والظاهر ان ذلك حمد الا ان يقال لا نسلم ان ذلك حمد او يقال
انهم يريدون بها معانيها المجازية وفيه ان الظاهر ان الشاعر لا يعتقد في كل واحد
من تلك الاوصاف معنى مجازيا يعتقد اتصاف الممدوح به ولا يتقيد بذلك
بل لا يلتفت اليه اصلا كيف والمجاز لا بد له من قرينة وعلاقة وتاويل
قال المحقق الدواني واستاذ محققيها في كل واحد واحد من
تلك الاوصاف مما لا يكاد يتعاطى تحصل من هذا ان الحمد هو الوصف بالجميل
على الجميل الاختياري مع اعتقاد اتصاف المحمود بذلك الوصف وعدم مخالفة
افعال الجوارح الوصف لما دل عليه الوصف من التعظيم هنا وتعريف

الشارح

الشارح هنا شامل للمحمود به في قوله الثنا فان المحمود به هو الذي يشعر
بالتعظيم ويمكن ان يدعى شموله لاعتبار كونه جميلا بان يحمل الثنا على
الفرد الكامل ولا شك ان الكامل من الثنا لا يكون الا بالجميل واما المحمود
عليه **فقيل** يشمله التعريف بان يكون قوله سوا تعلق بالنعمة او بغيرها
من تتمة التعريف وفيه ان في استعمال هذه العبارة لا فادة القيد
في التعريف نوع خفاء لا سيما في هذا المقام لان الذي يتبادر ان المقصود
منها كنظيرتها في الشكر التنصيص على التعميم الذي فهم ضمنا من اطلاق
التعريف ولو اريد جعلها من تتمة التعريف لكان الاحسن ان **يقال**
متعلقا بنعمة او غيرها او نحو ذلك مما يتبادر منه التقييد ومما يؤيد
ان ليس المقصود منها الا التعميم انه ذكرها في الشرح مع ذكر المحمود
عليه في التعريف حيث قال هو الثنا باللسان على الجميل سوا تعلق
بالفضائل بل اراد بالفواضل ومن المعلوم انها هنا لبيان الا محض التعميم
بقي الكلام في كونه جميلا فاما ان يقال لعله مال هنا الى عدم اعتباره
في المحمود عليه ليسلم من الايراد الذي مر عليه انفا او يقال يفهم من
قوله سوا تعلق بالنعمة او غيرها على ان يكون من تتمة التعريف على ما
قيل ان المراد بغيرها غيرها المعهود من صفات الكمال فان وضع الاضافة
على تعريف العهد ولا يبعد ان يقال ان التعريف يدل عند قوله على
قصد التعظيم كما هو الظاهر ويعلم منه المحمود عليه وكونه جميلا بناء
ان الاتيان بما يشعر بالتعظيم لا بد له من باعث وحامل له عليه
والا لكان عبثا وذلك هو المحمود عليه واذا كان على قصد التعظيم الخالص

الذي لا يشوبه شيء من الاغراض كما هو المتبادر من اطلاق التعظيم لم يصدر
من عاقل الا لاتصاف المحمود باتصاف المحمود بالمحمود به وعدم مخالفة
افعال الجوارح في قوله قصد التعظيم فان المتبادر من التعظيم الفرد
الكامل الذي يتطابق عليه الظاهر والباطن فقد ظهر ان هذا التعريف
على ما ذكرنا يشتمل على جميع ما اعتبروه في الحمد الا كون المحمود عليه اختياريا
ولعل ما دل على المشهور في ذلك لما سلف عليه من الاشكال واما تعريف الشرح
فاشتماله على المحمود به وعلى كونه جميلا كما في المختصر وعلى المحمود عليه اختياريا
فقد ذكر في شرح الكشاف انه اي الجميل صفة للفعل وهو الاختيار كما تقرر
عندهم واما اعتبار اعتقاد الحامد اتصاف المحمود بالمحمود به فلان
الثناء الذي يكون الباعث والحامل عليه امرا جميلا لا يكون الا مع الاعتقاد
المذكور وكذلك عدم مخالفة افعال الجوارح فان المتبادر من الثناء
الفرد الكامل والاتيان بما يشعر بالتعظيم لا يكون كاملا الا اذا لم يصحبه
شيء من التحقير **قوله** بالنعم المراد بها الانعام لانها بمعنى الفواضل
التي وقعت في عبارة الشرح وهي المزايا المتعدية بالشخص متعدية الى
غيره ومعنى تعلق الثناء بها ان يكون بازائها ومقابلها **قوله** والشكر عرف
الشكر بعد التشبيه بينه وبين الحمد مع انه غير مذكور في الكتاب لما
بينهما من التقارب ومن ثم يقترنان في الذكر كثيرا كقوله صلى الله عليه وسلم
الحمد راس الشكر وقوله ما شكر الله عبد لم يحمده فكان ذكر الحمد مظنة لخطور
الشكر بالبال وللاستفسار عنه ولا يبعد ان يكون اشارة الى نكتة
لايثار الحمد على الشكر غير ما علم من متابعة الكتاب العزيز وهي ان الحمد

هنا شكر مع زيادة فان الظاهر انه في مقابلة الانعام كما ادى اليه الشارح
في الشرح حيث قال في مفتتح الكتاب بالحمد اذ الحق شيء من شكر نعمائه مع
ما عرفت من اعتبار الاعتقاد وعدم مخالفة افعال الجوارح في حقيقة
الحمد وان كان كلام الشرح صريحا في خلاف ذلك حيث قال بعد الدلالة على
استحقاق الذات تنبيها على عنوان الاستحقاق بين **قوله** ينبئ اي يشعر
في حد ذاته بحيث لو عرف عرف المثنى عنه وهذا المعنى يتحقق في الشكر
الجناني اما بالنسبة الى الله تعالى البارئ سبحانه فظاهر لاطلاعه على كل خفية واما
بالنسبة الى غيره فيكفي كونه بالحيثية المذكورة ولا يقدح فيه الجهل بالمثنى
كما لا يقدح في دلالة اللفظ على معناه الجهل بالوضع على انه يمكن ان يعرف اعتقاد
الشاكر بالالهام ونحوه الآن فيه ان التغاير بين المثنى والمثنى عنه في الشكر
الجناني خفي فان الظاهر ان الاعتقاد هو التعظيم **قوله** لكونه
منعما صرح المحقق الشريف في حواشي شرح المطالع انه يعتبر ان يكون ذلك
الانعام على الشاكر وقيل ان تقييد الانعام بكونه على الشاكر لم يثبت بالنقل
الصحيح فلا يصح ان يقال ان الله تعالى شاكر حسنة على الاول ويصح على الثاني
واعلم انه يعتبر في الشكر باللسان او الاركان اعتقاد الشاكر على التعظيم
الجناني والتعريف دال عليه لانه لما كان الباعث على التعظيم الانعام كان
هناك تعظيم باطني قطعا ضرورة ان الانعام لا يكون باعثا على التعظيم به
وهذا انما يظهر اذا تعلق قوله لكونه منعما بالفعل فيكون معناه فعل صادر
للانعام لا بالتعظيم فان الانباء عن التعظيم المعلل بالانعام لا ينافي التعظيم به
كذا ذكره المحقق الدواني **قلت** ويتعلق لكونه بالفعل كما ذكره

نسقط ما يلزمها هنا بحث وهو ان الانبا عن الشى لا يستلزم تحققه
فضلا عن تصوره وذلك لان الفعل الذى يكون لاجل الانعام لا يصدر من عاقل
الا على قصد التعظيم **قوله** باللسان او بالجنان او بالاركان
الاحتمالات العقلية سبعة هذه الثلاثة مع كونه بمجموعها او بمجموع اثنين
منها والذى يعتبر منها ما كان بالجنان اما على الانفراد او مع مجموع الاخرين
او مع احدهما فعلى هذا يكون معنى او منع الخلو دون الجمع **فان قلت**
قوله عطف او بالجنان على ما قبله باو وعطف ما بعده عليه بها
يدل على ان مجرد الذكر اللسانى او الاركانى يكون شكرا وانه مناف لاعتبار فعل
القلب مع كل منهما **قلت** فعل القلب معتبر مع كل منهما على انه شرط
خارج لا جزء لاحدهما فاذا تطابق الاعتقاد واللسان على شكر فلك هناك حالتان
احدهما ان ينظر اولا وبالذات كونه باللسان ويلاحظ كونه بالجنان بالتبعية
والاخرى ان ينظر اولا وبالذات كونه بالجنان ويلاحظ كونه باللسان بالتبعية
وقس عليه تطابق الاعتقاد والاركان ومن هذا ظهر وجه ايراد العطف
بين الثلثة باو اذ يمكن ان يعتبر احدها مع الاجتماع اولا وبالذات ويلاحظ
الاخران بالتبع فلا يكون موردها الا احدها **قوله** اسم اى علم فيلاحظ العول
بانه علم مع احتياج العلم فى وضعه بازاء الذات الى سبق تعقل تلك الذات
وامتناع تعقل كنه حقيقته لانه وان لم يمكن تعقل كنه حقيقته تعالى لكنه يكفى
فى وضع العلم سبق تعقل صفاته على قدر الامكان للبشر **قوله** للذات
تكلم الشى حقيقته وقد يقال على هويته الخارجية وقد يقال على ما يقابل
الوصف والمراد هنا هو الثانى ويستعمل استعمال النفس والشى ولذا

يكون ثابتة وتذكيره **قوله** الواجب الوجود خص بالذكر فى تعيين
الذات من صفاته تعالى هاتين الصفتين مع استجماع اسم الله لجميع صفات
الكمال اشارة الى استجماعه لها على وجه لطيف فان الوجوب الذاتى الذى يشير
اليه مطلق الوجوب مشتمل على سائر صفاته تعالى لانه معدن لكل كمال ويستفيد
منه كل بعضها اذ يمكن تفريع صفات الكمال عليه كما عرف فى موضعه وكذا استحقاق
جميع المحامد يستلزم ثبوت جميع صفات الكمال لان كل كمال يستحق ان يحمد
عليه فلو شذ كمال عن الثبوت له سبحانه لم يكن مستحقا لجميع المحامد واما
استجماع اسم الله لجميع الصفات فقد توجه بان هذه الذات المخصوصة هى
المشهورة بالاتصاف بصفات الكمال فما يكون علما لها دالا عليها بخصوصها
يدل على هذه الصفات لا بما يكون موضوعا لمفهوم كلى وان اختص فى الاستعمال
بها كالرحمن ويرد بانه يلزم فهم صفة الظلم من العلم الذى لفرعون وليس
كذلك **وفيه** صفة الظلم من العلم الذى لفرعون وليس كذلك
بحث لان دلالة العلم الذى لفرعون على صفات ما وضع له انما يتحقق اذا لم يكن
اشتهاره بها فى ضمن اسم غير العلم فقط وفرعون انما اشتهر بصفة الظلم
فى ضمن اطلاق لفظ فرعون فقط حتى لا يفهم عند اطلاق علمه عليه
اعنى الريان او قابوس على اختلاف الرواية او الوليد بخلاف اشتهاره تعالى
بالصفات فانه ليس فى ضمن اطلاق لفظ الله عز وجل فقط بل هو مشهور بها
مطلقا فما يدل على ذاته تعالى بخصوصها كان دالا عليها حتى لو كان له سوى الله
علم اخر كان دالا ايضا **واعلم** ان الشارح اشار فى تعريف
المسند اليه الى ان بعضهم قال انه اسم لمفهوم الواجب وهو كلى انحصر

هو الدال على الدوام كما توهم

فی فرد و یقیه هناک فلا یبعد ان یقید وصف الذات بالواجب منع ما
سبق بدفع وهم من یتوهم احتمال ان یکون عنده اسما لمفهوم الواجب
بناء على انه یکون فی قوله اسم للذات لما انحصر ذلک المفهوم فی تلک الذات
قوله الذی انه لما جعله صفة للذات الذی هو الموضوع
له کان خارجا عما وضع اللفظ له ضرورة خروج الوصف عن الموصوف و تابعا
جمیع المحامد للاشارة الى ما افادته اللام بمعونة المقام فی الحمد من الاستغراق
او اللام فی لله من اختصاص الحمد به تعالی وانه به حقیق کما ذکره صاحب الکشاف
ومعنی استحقاقه جمیع المحامد انه یستحق کل حمد ای بکل جمیل و على کل جمیل
وذلک لما مر من ان کل کمال ثابت له سبحانه لا تنفک عنه کمال و کل جمیل من
تلک الکمالات یستحق علیه حمد ولان حمد العباد على افعالهم الحسنة
اذ تصدق انه تعالی حقیق به اما على مذهب الاشاعرة فظاهر واما
على مذهب المعتزلة فلان الامکان منشأ و الاقدار علیها لما کان من الله سبحانه
تعالی انه سبحانه یستحق الحمد على تلک الافعال باعتبار الاقدار علیها والامکان
منها **قوله** والعدول الى الجملة الاسمیة الخ یعنی ان الحمد اصله النصب
لان الشائع فی نسبة المصدر الى الفاعل او المفعول هو الجملة الفعلیة لا سیما
وقد شاع استعمال هذا المصدر ونحوه منصوبا باضمار افعالها لا تکاد تستعمل معها
الدال الیه تعالی بالاقتدار والتمکین من الشرور و القبائح لان ذلک لیس بشیء
کما صرح به صاحب الکشاف فی تفسیر قوله تعالی بما اغویتنی فی سورة الاعراف
فی اوائل الکلام فیکون الاصل حمدا لله ای احمد حمدا لله والفعل الناصب مقدر
ای حمدا ویجیء فعدل عن هذه الجملة الفعلیة الى الاسمیة لقصد الدلالة

على الدوام فان الذی یدل علیه انما هو الجملة الاسمیة ولو لم یرد ان العدول بعینه
هو الدال على الدوام کما توهم کیف ولم یتعرض فی افادة الجملة الاسمیة الدوام
لذکر العدول و مدخلیته اصلا **فان قیل** سیأتی فی احوال
المسند ان الاسمیة التی خبر المبتدا فیها فعل یفید التجدد وان الظرف
مقدر بالفعل فینبغی ان لا یکون قولنا الحمد لله لکون الخبر فیه ظرفا مفیدا للدوام
فالجواب انه ذکر الشارح فی الشرح فی احوال المسند ان الانصاف
ان المفهوم من قولنا زید فی الدار ثابت فیها او مستقر لا ثبت او استقر ثم
یقول اسم الفاعل لا یدل الا على الثبوت دون التجدد کما حققه السید المحقق
فی ذلک الباب وشیدا ارکانه وکما یشیر الیه ما نقله الشارح فی الشرح عن
السکاکی هناک من ان زید فی الدار یحتمل الثبوت والتجدد بحسب تقدیر
حاصل او حصل و ینضم الى الثبوت الدوام بقرینة المقام و یظهر بهذا
وجه القول بان سلام علیکم یفید الدوام وکذلک قوله تعالى انا معکم **قوله**
و تقدیم الحمد به یوصف بالتقدم ما لم یکن اصله التاخیر کما فی الحمد لله فلا
یرد ان الحمد هنا مبتدا ولا اصالة له فی التاخیر **قوله** باعتبار
انه اهم الخ یعنی ان کلا من لفظ الله والحمد بجهة یستحق بها التقدیم على الاخر
فالله بالنظر الى ذاته والحمد بالنظر الى المقام لکن رعایة ما یوجبه المقام اولى
بالبلاغة لانها مطابقة مقتضى المقام لا رعایة الامور الذاتیة **فان
قیل** مقتضى المقام وهو الحمد اعنی الثناء واثبات الصفة الجمیلة
للذات صریحا او ضمنا لا یتحقق الا بالمجموع قوله الحمد لله فما قدم علیه لیس
مقتضى المقام والقیاس على تقدیم اقرا على باسم ربک قیاس مع الفارق

أجيب بان ذلك المقام كما يقتضى الاهتمام بما صدق عليه الحمد
كذلك يقتضى الاهتمام من بين اللفظين بلفظ الحمد الدال على مفهومه
الحاصل فى ضمن ما صدق عليه **قوله** كما ذهب اليه صاحب الكشاف
حصه بالذكر لان السكاكى خالفه فى ذلك كما يجى ان شاء الله **قوله**
ولم يتعرض للمنعم به الخ اللام فى المنعم به ان كانت للاستغراق فالتعرض
للمنعم به بذكر جميعه وح فانطباق التعليل الاول وهو قوله ايهاما الخ
عليه ظاهر وفايده لفظ الايهام ايضا ظاهر اذ لا قصور حقيقة عن
الاحاطه لامكان تحقق فرد منها وهو الاحاطه الاجماليه فاما التعليل
الثانى وهو قوله ولئلا يتوهم الخ فانما ينطبق على المدعى بتكلف وذلك
بان نضم اليه مقدمه معلومه وهى ان ذكر جميعه تفصيلا محال فلو اريد
ذكره لم يكن الا بطريق الاجمال وذلك بان يذكر بلفظ يفيد العموم وح ربما
يتوهم خروج البعض لشيوع التخصيص فى العمومات سيما فى المقامات
الخطابيه وان كانت للجنس اعم من ان يكون موجودا فى ضمن كل فرد او فى
ضمن بعض الافراد فكل واحد من التعليلين على انفراده لا يتم به التقريب
بان ايهام قصور العبارة عن الاحاطه لا يتم بالنسبه الى البعض ونفى توهم
الاختصاص لا يتم بالنسبه الى الكل فالوجه ان يجعل اللام للجنس ويعتبر ان
العله لعدم التعرض للمنعم به مجموع الامرين لا كل واحد على انفراده
فالاول ناظر الى عدم التعرض لجميعه والثانى ناظر الى عدم التعرض لبعضه
لان فى اعاده اللام فى قوله ولئلا يتوهم على هذا التقدير نوع فان الذى
يتبادر من قولنا لم افعل كذا قصدا لكذا ولكذا ان كل واحد مما دخل عليه

اللام

وقوله اللام مستقل فى كونه داعيا على ترك الفعل المعرض
ولئلا يتوهم عطف على ايهاما وهو ظاهر وعلى قوله القصور
على معنى ان عدم التعرض للمنعم به يفيد الوهم بان المقصود منه نفى توهم الاختصاص
وانما كان ايهاما لجواز ان يكون الحذف لنكته اخرى كما ذكرناه سابقا وانما
قال يتوهم لان التخصيص بالذكر لا يوجب نفى ما عدا المذكور ثم ان اختصاصه
يحتمل ان يكون للانعام وان يكون للحمد اي اختصاص الانعام
بشى دون اخر او اختصاص الحمد بانعام دون اخر هذا ما يسر لى فى حل
هذه العبارة الا انه استنبط الشرح لفظ ايهاما فيمكن ان يقال فى توجيهه
بناء على ان اللام للجنس كما ذكرنا ان المنعم به اجمالا فى حكم المذكور لان ما النعم
فى تاويل النعامه والمصدر المضاف يفيد العموم فذكر كل الانعام
فى قوه ذكر كل المنعم به اذ لو ذكر لم يكن فيه مزيد فايده وانما الذى يحتاج
الى بيان النكته عدم ذكره تفصيلا او عدم ذكر بعضه فالاول ناظر الى الاول
والثانى الى الثانى ويمكن التوفيق بين ما فى الشرحين بان يحمل القصور
فى الشرح على ما هو اعم من الحقيقى والادعائى ويساق التقرير كما مر فى توجيه
عبارة المختصر وح يكون معنى القصور فى المختصر عين ما معناه فى الشرح
ويمكن التوفيق ايضا بان يحمل المعنى منه واحد منهما بان يجعل الايهام بمعنى
الاشعار بان الوهم احد اقسام مطلق الشعور ويساق التقرير كما مر
فى توجيه عبارة الشرح او يحمل القصور فيهما معا على ما هو اعم من الحقيقى
او الادعائى ويساق كما مر فى توجيه عبارة المختصر وفايده ذكر
الايهام فى المختصر على الوجهين الاخرين الايما الى اعتبار القصد

في الخواص والمزايا ثم ان قوله لم يتعرض يحتمل ان يكون مراده ان المفعول الذي هو
المخبر به محذوف ويحتمل ان المقصود انه نزل منزلة اللازم من غير ارادة
لتعلقه بمفعول والثاني هو الذي يوافق ما سيأتي من كلامه على الحذف لتعميم
المفعول فان قوله ولئلا يتوهم لا يتم عنده على تقدير الحذف **قوله رعاية**
لبراعة الاستهلال هي مصدر برع الرجل اذا فاق اصحابه في
العلم او غيره والاستهلال مصدر بمعنى المستهل بمعنى براعة الاستهلال
في الاصل تفوق المستهل وحسنه وفي العرف كون الابتداء مناسبا للمقصود
وهو سبب للاول سمي بها تسمية للسبب باسم المسبب تنبيها على كمال
السبب في السببية وحصلت باعتبار ان فن المختار البيان يتعلق
بالبيان بالمعنى الذي ذكره الشارح وهو المنطوق الخ او باعتبار ذكر البيان
وهذا الكتاب في فن البيان والبيانان وان اختلفا معنى فقد تشاركا
في الاسم كذا قيل **قوله** وتنبيها على فضيلة نعمة البيان اذا عطف
الخاص على العام افاد التنبيه على فضله على ساير افراد العام بناء على ان العطف
يدل على المغايرة بين المعطوفين فاذا عطف الخاص على العام دل على ان الخاص
قد بلغ في الشرف والكمال الى ان ترفع عن الدخول تحت العام وصار نوعا
آخر كما قال تعالى حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى فلو لم يكن معطوفا
او لم يكن خاصا بعد عام لم يدل على هذا المعنى كما سيأتي من كلام الشارح في آخر
الباب الثامن انشاء الله تعالى ثم ان تعليل عطف على العام الخاص بالتنبيه المذكور
ظاهر واما تعليله برعاية البراعة ففيه خفاء لانها تحصل بذكر البيان من
غير بلا خصه لكونه خاصا بعد عام ولا بكونه بطريق العطف او غيرها

فتوجيهه ان قوله عطف الخاص على العام يشتمل على امرين ذكر الخاص وكونه
معطوفا على العام فالمعلل هو مجموع عطف الخاص على العام وما يتضمنه
من ذكر الخاص وعطف اولا تنبيها على رعايته ثم جعل المجموع تعليلا للمجموع
على التوزيع الاول للاول والثاني للثاني واستقلال التعليل الثاني
بكونه تعليلا للمجموع لا يوجب الاستبدادك اذ لا استبداد في كون الجزء
الاول مستقلا على ان ابن تسن فيعلل باحد بهما صريحا وبالاخرى ضمنا ويمكن
ان يقال ان رعاية البراعة لا بد لها من طريق تتأدى بها ومن جملة طرقها
عطف العام على الخاص فلرعاية البراعة دخل في الحمل على عطف الخاص
على العام لكونه طريقا لها وان لم يكن متوقفه عليه بعينه فيصح تعليل
العطف المذكور بالبراعة وكون غيره مؤديا للمقصود لا يقدح فيه لكن
اتحد له طريقان الى مطلوبه فانه يختار احدهما بعينه وان كان الآخر
مؤديا اليه كما نقل سيد المحققين في حواشي شرح الشمسية نقله عن
بعضهم **قوله** ما لم نعلم مفعول ثان والاول محذوف اي علمنا وصح
حذف احد مفعوليه لانه ليس من افعال القلوب وانما ذكره وان كان التعليم
لا يتعلق الا بغير المعلوم لان المراد بما لم نعلم ما لم نكن نعلم اي ما لم نعلم بقوتنا
واجتهادنا اخذا من قوله تعالى وعلمك ما لم تكن تعلم كذا نقل عنه **قوله**
رعاية للسجع فيل عليه يحصل رعايته بان يقال وما لم نعلم من البيان
علم ورد بانه تركيب آخر والكلام في تقديم من البيان في هذا التركيب
الذي قدمه وعلم وقد علمت بما ذكرت في قوله رعاية لبراعة الاستهلال
جوابا آخر عن هذا **قوله** والبيان هو المنطوق الخ الذي يظهر من قوله

في الشرح كما يشير اليه في قوله تعالى خلق الانسان علمه البيان ان البيان
ههنا معناه في الاية الكريمة وح ينبغي ان يراد بالفصيح معناه اللغوي
اي المبين ويكون قوله المعرب تفسيرا له ليشمل نعمة البيان جميع الناس
على اختلاف السنتهم كما هو المراد من الاية الكريمة ولو اريد بالفصيح
معناه الاصطلاحي لاختص بلغة العرب الا ان في تعلق من المعاني والبيان
بالبيان بهذا المعنى كما مر سابقا ما فيه ولا بعد ان يفسر البيان ههنا
بالقران كما فسره بعضهم فالحا به الكريمة ولا يخفى مناسبته لبراعة الاستهلال
حيث كان غاية الفن معرفة اعجاز القران الا انه لا يناسب ما بنى عليه الشارح
من ان تصريح المصنف ببعض النعم ايما الى اصول ما يحتاج اليه في تقليد
النوع كما ذكره في الشرح ولو لم يلاحظ ما ذكره لا امكن ان يترك البيان
على معناه الاصطلاحي اعني في البيان الا انها لا تحصل تذكر البراعة **قوله**
لانه هذا الفعل جرى من نطق احبارها على ساير الصفات المادحة لاصلح
لمناسبة ما مر في التعريض لنعمة البيان **قوله** لان هذا الفعل
اي فعل الاثبات المعلق على الكلمة وعلى ما عطف عليها **قوله** اي الخطاب المفصول
الخ يعني ان الفصل مصدر بمعنى المفعول او الفاعل فهو مجاز لغوي
وعدم كونه بمعنى المفصول لانه شرف للخطاب من حيث هو خطاب بكونه
مفصولا الا لكونه فاصلا ومعنى بينته بعلمه بينا من قولك تبينت الشيء
فان قيل المفهوم من الشرح ان فصل الخطاب متناول للقران
حيث قال انه اشار الى المعجز فكيف انه تبينه من يخاطب به
ولا يلتبس عليهم ومتشابهات القران ليست كذلك **اجيب** بان المراد بما هو

المراد

المراد بقوله تعالى ذلك الكتاب لا ريب فيه وسيأتي ان شاء الله في مباحث
اخراج الكلام على خلاف مقتضى الظاهر من احوال الاسناد او بان
المراد ان خطابه خالص عما يوجب الابهام ويصغو به فهم المراد بحسب
مقاصد الكلمة والكلام او بان الكلام مبني على مذهب المتأخرين
من ان الراسخين في العلم يعلمون تأويل المتشابهات وهم المخاطبون
بها لان الخطاب توجيه الكلام نحو الغير للافهام فمخاطب الباري تعالى
يجب ان يفهم ما خوطب به وهم يتبينونها ولا تلتبس عليهم او بان المخاطب
بها هو الرسول عليه السلام وهو يتبينها ويمكن الجواب بانه لا يلزم من كونه
افضل من اوتي فصل الخطاب ان يكون جميع ما اوتيه فصل الخطاب اذ
يصدق هذا باعتبار بعض القران اعني المبين منه الذي لا يلتبس على
من يخاطب به ويكفي هذا القدر في كون فصل الخطاب اشارة الى القران
فانه ليس المراد ان فصل الخطاب هو القران اذ لا معنى لقولنا افضل
من اوتي القران وهو ظاهر بل المراد به ما يشمل كل خطاب مفصول اوتيه
احد هذا **ولعله** انه يحتمل ان الفصل على معناه المصدري ويعتبر
التجوز في اضافته الى الخطاب على طريقة مجرد قطيفة واخلاق ثياب
فاصله خطاب فصل نحو رجل عدل وانما هي اقبال وادبار وكان هذا
اوفق بما عليه ائمة المعاني حيث رجحوا التجوز العقلي على المجاز اللغوي
بان فيه مبالغة بليغة كما يشير اليه كلام الشيخ في انما هي اقبال وادبار
ويحتمل ايضا ابقاؤه على معناه المصدري ولا يعتبر فيه تجوز لغوي ولا
عقلي بمعنى انه تعالى اعطى الرسول كون خطابه مفصولا او فاصلا

على كون المصدر من المجهول او المعلوم وبه دقة ولطافة كما قيل فان
حقيقة النعمة المختصة لمن اوتي فصل الخطاب وكمال الشرف وانما هو
كون خطابه فاصلاً او مفصولاً لادات الخطاب **قوله** اصله اهل
فابدلت الهاء همزة ثم ابدلت الهمزة الفا وذلك لانه لم يثبت قلب الهاء الفا
في موضع اخر حتى يقاس هذا عليه واما قلبها همزة فواقع كما اصله ماه
بدليل مياه وقلب الهمزة الفا شايع **قوله** بدليل اهيل وذلك لان التصغير
يرد مثل هذا الى اصله ولم يسمع في تصغير آل الا اهيل ولو كان اصله
غير اهل لسمع تصغيره عليه في الجملة واختصاصه بالاشراف لا يستلزم عدم
تصغيره اذ يجوز قصد تحقير من له خطر او تقليله على ان الخطر في نفسه
لا ينافي التصغير بالنسبة الى اولي الاخطار العظيمة وعلى ما نقل الكسائي
عن بعض العرب انه قال اهل واهيل وال واويل يكون الظاهر ان اصله
اول قلبت الواو الفا لتحركها وانفتاح ما قبلها على ان الكسائي قد ايد
ذلك بالاشتقاق قال لانه يؤولون الى اصل واحد **قوله** خص استعماله
في الاشراف واولي الخطر يريد ان فيه تخصيصين الاول اضافته
الى العقلاء فلا يقال آل الاسلام وآل مصر ونحوهما والثاني اختصاصه
لمن له خطر فلا يقال آل الحجام **قوله** جمع طاهر بنا على ما اشتهر
من جواز افعال في جمع فاعل لكنه قال في شرح الكشاف ان اطهاراً جمع
طُهُر كعُنُق نحو عادل وقال الحق ان جمع فاعل على افعال لم يثبت
كما نص عليه الجوهري حتى قيل بان جمع صاحب صحب وصحاب وصُحْبة
واصحاب جمع صَحِب بالكسر مخفف صاحب كنمر وانمار او جمع صَحْب

بالسكون

بالسكون كنهر وانهار ويحتمل ان يكون مراده انه جمع لطاهر بحسب المعنى لانه
جمع صيغي فلا يخالفه بين كلاميه واعترض ما ذكره في شرح الكشاف بان صاحب الكشاف
صرح بان فاعلاً جمع على افعال في مواضع من كتابه حيث قال في قوله تعالى ربنا
مع الابرار جمع بر او بار كرب وارباب وصاحب واصحاب وقال في قوله تعالى
يوم يقوم الاشهاد الاشهاد جمع شاهد وقال في قوله تعالى ان الابرار يشربون الابرار
جمع بر او بار وهو ينفعنا استعماله بمنزلة روايته ولا يكون كلام الجوهري حجة
عليه لانه صرح في الكشاف بان صحاح الجوهري مشحون بالخطاء وصحابة الصحابة
في الاصل مصدر يقال صحبه صحبة وصحابة اطلق على اصحاب الرسول صلى الله عليه وسلم
كالعلم لهم ولهذا نسب اليها فقيل صحابي بخلاف الاصحاب **قوله**
جمع خيّر بالتشديد ظاهر انه لا يكون جمع غير المشدد وذلك لان خير الذي
هو افعل التفضيل لا يجمع الا انه يرد عليه ان خيراً غير المشدد لا ينحصر في
خير الذي هو للتفضيل لان خيراً يجوز تخفيفه على خيّر كميت على ميّت فيجوز
ان يكون الاخيار جمعه فانه يثنى ويجمع ويؤنث **قال** في الكشاف في قوله تعالى
لمن المصطفين الاخيار انه جمع خيّر مخفف خيّر قال الشاعر
الا بكر الناعي بخيري بني اسد بعمرو بن مسعود وبالسيد الصمد
وقال اخر
ولقد طفقت مجامع الربلات ربلات هند خيرة الملكات
الصحاح انها بنية خيّر مخففاً وتانيثه ويمكن ان يقال ان مراده بالتشديد
في الحال او في الاصل فيكون شاملاً لخير المشدد والمخفف منه **قوله**
هو من الظروف المبنية الاوضح ان يقال هو ههنا من الظروف المبنية او يقال

قوله هو من الظروف التي تبنى اذا قطعت عن الاضافة كما في هذا الموضع
والاصل مهما آه قال ش اما زيد فمنطلق معناه مهما يكن من شي فزيد منطلق
فقيل معناه انه في الاصل كذلك مهما يكن من شي واثبت اما منابه واخرت
الفا لئلا يتوهم توالي حرفي الشرط والجزاء وعلى هذا بنا الشارح كلامه في
هذا الموضع فيكون اما عامله في بعد على ما ذكر من كونها نائبة عن الفعل
ويعد على هذا من متعلقات الشرط وقال الرضي مراده بيان المعنى
البحت وتصوير ان اما يفيد لزوم ما بعد فاءها لما قبلها لا انه كان في الاصل
كذلك بل الاصل ان يكن في البديا حذف الشرط ونيبت ما وادغمت النون في
الميم وفتحت همزة الشرط فلا يكون بعد على هذا معمولة لاما لعدم نيابتها
عن الفعل بل هي معموله لما بعد الفا كما قرره الرضي في حروف الشرط في
شرح الكافيه وعليه بنا الشارح في الشرح في احوال متعلقات الفعل
قوله ومهما هاهنا اما قالها هنا لانها قد تستعمل ظرفا نحو مهما تجلس
اجلس اي ما تجلس من الزمان اجلس فيه وخبره فعل الشرط او الجواب او مجموعهما
على الخلاف ويكن تامة وفاعلها ضمير يرجع الى مهما ومن شي بيان له وفائدته
زيادة البيان والتعميم وليست من زائدة وشي فاعل يكن لعدم المبتدا
بلى عائد وتقديره تكلف مستغنى عنه مع ما فيه من ارتكاب زيادة من
في الموجب **قوله** يجب تضمنت اما معنى المبتدا وقع مثلها في الشرح
حيث قال فيتضمنها معنى المبتدا والظاهر في الموضعين ان يقال معنى المبتدا
كما في الشرح حيث قال فوقعت كلمة اما موقع اسم هو المبتدا وفعل هو الشرط
وتضمنت معناها وكله حسن وان تستعمل استعمال لما كما استعملها الشارح هاهنا

قوله

البحت الخالص

او لا ذحل له كما في الرضي ... س

في بعض الشيخ العلامة معنى المبتدا الا ما ذكره الشيخ الرضي

قوله لزمتها الفا ولا يجوز حذفها الا في ضرورة الشعر نحو
اما القتال لا قتال لديكم او مع قول يدل عليه محكية كقوله تعالى فاما الذين
اسودت وجوههم اكفرتم اي فيقال لهم اكفرتم وانما كان لزومها
لاما كلما وان كان للشرط اكثر بالدلالة على تضمنها معنى الشرط بخلاف الشرط
الصريح فانه لا يحتاج الى دليل هذا اللزوم والكلمي في اما يحقق فرعيتها على
ان في الشرطيه ولا تستلزم مزيتها على الاصل **قوله** ولصوق الاسم
واجاب في حواشي الكشاف عن دخولها على الحرف في قوله تعالى فاما ان كان من
المقربين بان المبتدا محذوف اي اما المتوفى وعند الرضي ان اللازم
اقامة جزء من الجزاء مقام الشرط سواء كان اسما نحو اما زيد فقايم او غيره
كالا بد الكرمة **قوله** اقامة وابقا مفعول لاجله لمعنى الكلام اي لزومها
الفا ولصوق الاسم عند من يشترط اتحاد فاعل الفعل والمفعول لاجله
واما من لا يشترط كما هو المختار عند الرضي فلا حاجة الى تكلف واقامة وابقا
يحتمل ان يكون كل واحد منهما تعليلا لكل من لزوم الفا ولصوق الاسم او لمجموعهما
او احدهما لاحدهما والاخر للاخر على طريق اللف والنشر مرتبا او مشوشا
قوله الجملة اي من بعض الوجوه يحتمل ان يكون قيدا للابقا فقط وان يكون
للاقامة والابقا معا وهو الاولى وح ينبغي ان يبين حصول كل من الاقامة
والابقا معا من وجه وعدم حصوله من وجه اخر بالنسبة الى كل من لزوم
الفا ولصوق الاسم اما بيان حصول الاقامة في الفا فهو في هذا الموضع
ظاهر على مقتضى ما سبق من ان بعد من تتمة الشرط فقد قامت الفا
مقام الشرط وهو مثل جميع اجزا الجزاء اما في غير هذا الموضع نحو اما

زيد فقايم فبان يقاد الفاء ان وقعت في خلال الجزاء لكن هنا الوقوع عارض
لمانع من كون الفاء على ما هو الاصل ان يكون عليه من الوقوع في صدر الجزاء وهو
كراهة توالي حرفي الشرط والجزاء فالفاء واقعة في الصدر حكمًا وتقديرًا
فيصح القول بانها قامت مقام الشرط واما بيان عدم حصولها فبان يقال
ان مقام الشرط قبل ما هو من متعلقاته وقبل جميع اجزاء الجزاء وانها لم
تقع هنا الا بعد ما هو من متعلقات الشرط اعني لفظ بعد واما بيان
حصول الاقامة في لصوق الاسم فلان لصوق الاسم بأمّا في حكم لصوق
الاسمية بها لان لصوق الاسم الموصوف في حكم لصوق الصفة فكان الاسمية
التي هي اللازم قامت مقام الملزوم وهو المبتدأ واما بيان عدم حصولها
فلان اللازم للمبتدأ انما هو الاسمية وانها لم تتم مقامه وانما القائم مقامه
امّا وهو ظ واما بيان ابقاء حصول الاثر في الفاء فهو ظاهر لان الفاء
اثر بقي من الشرط واما بيان عدم حصوله فيها فبعد توجه بان لازم الشرط
انما هو الفاء الداخلة على الجزاء الواقعة في خلال اجزاء وفيه نظر فانها
في هذا الموضع على ما عرفت من ان بعد من تتمة الشرط وداخلة على
الجزاء المتخلله من اجزائه واما حصول بيان الابقاء للصوق فلما مر من
ان لصوق الاسم بامّا في حكم لصوق الاسمية بها فالاسمية اللازمة بامّا
القائم مقام المبتدأ اثر بقي من المبتدأ المحذوف واما بيان عدم حصوله
~~فظ لان لصوق الاسم الموصوف في حكم لصوق الصفة فكان الاسمية التي~~
~~هي اللازم قامت مقام الملزوم وهو المبتدأ واما بيان عدم حصولها~~
~~فيه فقد مر لمبتدأ انما هو الاسمية وانها لم تتم مقامه اما وهو ظ~~

واما

~~واما بيان ابقاء حصول الاثر في الفاء فهو ظاهر لان الفاء اثر بقي من الشرط~~
~~واما بيان عدم حصوله فيها فبعد توجه بان لازم الشرط انما هو الفاء الداخلة~~
~~على الجزاء الواقعة في خلال اجزائه وفيه نظر فانها في هذا الموضع على~~
~~ما عرفت من ان بعد من تتمة الشرط وداخلة على الجزاء المتخلله من اجزائه~~
~~واما بيان حصول الابقاء للصوق فلما مر من ان لصوق الاسم بامّا في~~
~~حكم لصوق الاسمية بها فالاسمية اللازمة بامّا القائم مقام المبتدأ اثر بقي~~
~~من المبتدأ المحذوف~~ واما بيان عدم حصوله فيه فظاهر لان اثر المبتدأ
انما هو الاسمية وانها لم تبق بل الذي بقي لصوق الاسم فهذا وما في اكثر
هذه الوجوه من التكلف غني عن البيان وقد يقال في توجيه المقام ان المراد
بالاقامة غير ما سلف من وقوع اللازم في موقع الملزوم بل جعل وجود
اللازم بمنزلة وجود الملزوم في الجملة وح فالمقصود ظاهر وفيه انه لا يتم
الترتيب بالنسبة الى لصوق الاسم اذ جعل وجود اللازم بمنزلة وجود
الملزوم ولا يستدعي الا وجود الاسمية التي هي اللازم واما اللصوق فلا
فتامل واما بيان ابقاء الاثر في الجملة فهو ان اثر المبتدأ وعلاماته كثيرة من
الاسمية والخبر والحمل بينهما فلصوق الاسم بمنزلة وجود الاثر في الجملة وكذا
علامات الشرط كثيرة من جملة الشرط والفاء والجزاء فلزوم الفاء بقاؤها
في الجملة كما قيل ولا يبعد ان يقال في توجيه المقام ان قوله في الجملة ليس
بمعنى من بعض الوجوه بل المراد في جملة الكلام بيان ذلك ان اصل الجملة لما
كان مثلا مهما يكن من شيء فزيد قائم وانتزع منها مهما ويكن وقصد ان يعوض
مقامهما في هذه الجملة شيء ولم يكن شيء ولا بد لكل من لازمهما واثرهما فجعل لازم

وجه ... جعل قام اللازم مقام الملزوم

لازم

مهملة فى مقامها اعنى قبلا غيرها من جميع اجزا الجملة ولزم الشرط فى مقامه وهو
بعد بهما فلما عدمت وقع بعد القايم مقامها واما اما فهى حرف خارج عن
الجملة وابقا الاثر فى الجملة على هذا ظاهر ايضًا فان مهما وبكن لما استرعنا ولم
لما عين فيها اتقوا اثرهما فيها **قوله** ليه فعل ماض لفظا او معنى
وقد يليه تقديرًا كما فى قوله

اقول لعبد الله لما سقاؤنا • ونحن بوادي عبد شمس وهاشم

اى لما وها سقاؤنا اى ضعف وشم امر بمعنى ابصر من شمت البرق بمعنى
ابصرته **قوله** وهو المعانى والبيان الاولى ان يترك توسيط هذا التقسيم
وكذلك ذكر علم فى قوله علم توابعها ويقال بعد تمام المعطوف عليه والمعطوف
وهو المعانى والبيان والبديع ويعتبر اضافة العلم الى الثلاثة جميعًا
بان يعطف اولا توابعها على البلاغة ثم يضاف اليها العلم ويعنى اضافة العلم
الى البلاغة وتوابعها ان لا اختصاصًا بهما بانه دون لهما حتى لا يندرج
فيه غير العلمين اعنى المعانى والبيان وغير التوابع اعنى البديع واما عبارة الشارح
فهى مشعرة بان المقصود من علم البلاغة المعنى الكلى فانه يتبادر من كلامه فى
الشرح فى اخر المقدمة بعد ذكر علمى المعانى والبيان انهم سموهما علم البلاغة
فيتبادر من تعبيره بهما ما هو الكل لهما وسنذكر فى اوايل المقدمة ان فى عبارة
المختصر اشارة ايضًا الى ذلك لكنه مشكل لان توابعها ان كان عطفًا على البلاغة
لزم العطف على بعض اجزا الكلمة ورجوع الضمير الى البلاغة باعتبار المعنى
الاضافى الا ان يلتزم كون البلاغة علمًا للعلمين ايضًا كما قال صاحب الكشاف
فى رمضان او شهر رمضان وان كان عطفًا على علم البلاغة يتقدير معطوف

الى البلاغة وتوابعها

محذوف

محذوف اى علم توابعها وكانه لهذا اراد الشارح لفظ علم ويكون توابعها اما
مرفوعة باقامة المضاف اليه مقام المضاف فى الاعراب كما هو المشهور
او مجرورة بنا على تجويز سيبويه ابقاوه على اعرابه كجر الاخرة فى قوله تعالى
والله يريد الاخرة اى عرض الاخرة على رواية الجر ويلزم الثانى الا ان يرتكب
جواز رجوع الضمير الى علم البلاغة والتانيث باعتبار ان علم البلاغة مسايل
كثيرة ثم انه لا يلايمه ظاهرًا افراد ضمير به وفيه فى قوله اذ به وقوله
اعظم ما صنف فيه الا ان يقال يرجع اليه بتاويل المذكور كما يصح مثل ذلك
فى اسم الاشارة وقد صرح فى التسهيل بانه قد ياتى ضمير الغايبين كضمير
الغايب قليلًا لتاوله بواحد يفهم الجمع قال ابن عقيل كقوله

فانى رايت الضامرين متاعهم • يموت ويفنى فارضحى من وعابنا

اى يموتون فافرد الضمير كانه قال يموت من ذكر والجيد ويشير كلام الخطيبى
فى الكلام عند قول الشارح فى شرح قول المصنف ومقام كل من التنكير
والاطلاق والتقديم والذكر يباين مقام خلافه وقول الشارح فى شرح قول
المصنف فى خاتمة التشبيه ولا قوى لغيره اى لغير المذكور والى بعض
التاويل الشارح فى بحث الجناس من البديع عند قول المصنف وهما
يشبه الاشتقاق وزعم بعضهم انها بمعنى ما المصدرية اى اشباه اللفظين
الاشتقاق وهو غلط لفظا ومعنى اما لفظا فلانه جعل الضمير المفرد
فى يشبهه للفظين وهو لا يصح الا بتاويل بعيد ويمكن تنزيل عبارة الشارح
على ما ذكرناه سابقًا بان يقال يعنى قوله هو علم المعانى والبيان بيان حاصل
المعنى واما ارادته لفظ علم بعينها فلعل لمكان افراد ضمير به وفيه فتامل

وما ذكرنا في توجيه عبارة المصنف يظهر وجه افراد الضمير في به وفيه واندفاع
ما قال بعض الفضلاء اذ لا دخل لتوابع البلاغة في الكشف عن وجوه الاعجاز
بل لا نسلم ايضا ان لها دخلا في معرفة دقائق العربية ووجه الاندفاع انه
يصدق على العلم المضاف الى البلاغة وتوابعها انه لا تعرف به دقائق العربية
ولا الكشف وجوه الاعجاز بغيره من العلوم ويكفي في ذلك كون بعض ما اضيف
اليه كذلك نعم يتجه ان يقال فاي شيء حامل على ضم التوابع الى البلاغة ولم
يكن لها دخل في المعرفة والكشف المذكورين فانها لم تكن من الاجل والادق
لعدم انطباق الدليل الذي بالنسبة اليها فيقول كانه اشار الى بيان
الحامل عليه بقوله توابعها حيث لم يقل والبديع يعني انها لما كانت توابع
لما هو الاجل والادق ذكرت معه قوله لا بغيره من العلوم اشارة الى
ان الفضل اضافي بالنسبة الى ساير العلوم فاندفع ان العرب يعرف
ذلك بحسب السليقة والاستقامة المحضة **قوله** فيكون من ادق العلوم
سرا الذي يلزم مما ذكر من انه يعرف به دقائق العربية واسرارها
ان يكون دقيقا واما ان يكون من الادق فلا يتم الا بضم مقدمة مشهورة
ولو ادعاه وهي ان دقائق العربية من ادق العلوم فما يتعلق ادقية المعلوم يستلزم
ادقية الطريق الموصل اليه ولا يتجه ان هذه المقدمة ليست مسلمة ولا
مشهورة لتغني شهرتها عن ذكرها ويبطل حصر اسرارها راجع الى
الدقائق لان الاصل رجوع الضمير الى المضاف فيما لم يكن لفظ كل وامثاله
لكونه المقصود بالذكر وذكر المضاف اليه بطريق التبعية والسر هو الدقيق
ايضا فاسرار الدقائق بمعنى دقائق الدقائق لخيالها وغيوب

العيون

العيون ولا شك ان دقائق الدقائق عبارة عما هو ادق واخفى فيكون
تقدير الكلام اذ به تعرف المعلومات الدقيقة والمعلومات التي هي
ادق فيستقيم التفريع من غير احتياج الى طي مقدمة وفيه ان تفسير
السر بالدقيق يغني عنه قوله وادقها سرا اذ لا معنى لقولنا هو ادق
العلوم دقة **قوله** اي به يعرف ان القران معجز اي معرفة اعجاز
القران على سبيل الاجمال والتسليم ومعرفة ان اعجازه لكمال البلاغة كذلك
حاصلة من علم الكلام واما معرفة ان اعجازه لكمال البلاغة على سبيل
التفصيل فلا تحصل الا بهذا العلم فلا فرق بين تعلق اللام في لكونه
بمعجز او بيعرف وكانه انما عدل في تفسير عبارة المصنف عن الكشف
للاستتار اعني الرفع والازالة الى الذي المراد به هنا الايضاح والبيان
الى ما يشبهه اعني المعرفة بقوله اي به يعرف ايماء الى دفع التنافي المتوهم
بين ما يفهم من هذا وبين ما ذكره السكاكي من ان يبين وجه الاعجاز
لا يمكن كشف القناع عنه ولا يخفى ما في شرحه لعبارة المصنف من الاجمال
واعلم ان السكاكي قال ان شان الاعجاز عجيب يدرك ولا يمكن وصفه
كاستقامة الوزن تدرك ولا يمكن وصفها وكالملاحة ومدرك الاعجاز
عندي هو الذوق ليس الا وطريق اكتساب الذوق طول خدمة هذين
العلمين **نعم للبلاغة وجوه** متلثمة ربما تيسرت
اماطة اللثام عنها لتجلي عليك واما نفس وجه الاعجاز فلا وقال الشارح
في شرح المفتاح في شرح قوله نعم الخ ولما كان هنا مظنة ان يقال مذهب
الاعجاز الذي هو كمال البلاغة لا يمكن وصفه ولا يدرك الا بالذوق ولا

طريق الى اكتساب الذوق سوى طول خدمة هذين العلمين لكن هل لما سوى
كمال البلاغة من مراتب الوسط امكان وصف وبيان واحاطة به بالعلمين
ليظهر لهما فاستمع سوى اكتساب الذوق والاحتراز عن الخطا فقال نعم
بعض وجوه البلاغة المنتقبة بالنقاب المحتجبة بالحجاب مما يمكن رفع الحجاب
عنها ثم قال الشارح في موضع اخر في شرح قول السكاكي ولا اكشف القناع
عن وجه اعجازه **فان قيل قد سبق** ان وجه الاعجاز لا يمكن
كشف القناع عنها فكيف قال ولا اكشف القناع عن وجه الاعجاز مع انه تكلم
دليل الخطاب وعلى سبيل الاحتمال يقتضي تدارك علوم جمة في الكشف
عن وجه الاعجاز **قلت** المنفي هو ان يمكن وصفه وبيان حقيقته
حتى يعرف من يستمع ذلك ويطلع على كنهه على ما ينبئ عنه استعارة
كشف القناع والمثبت هو ان يماط اللثام عن وجوه البلاغة التي الاعجاز
اعلى من انبائها ويفهم من هذا المنقول ان الوجوه التي للبلاغة في عبارة
السكاكي تضاف الى الاعجاز باعتبار انه اعلى مراتب البلاغة وانه يمكن
كشف القناع عنها وانما امتنع كشف القناع عن وجه الاعجاز بكنه حقيقته
الذي وقع التعبير عنه في قول السكاكي بنفس وجه الاعجاز فعلى هذا
يمكن ابقاء الكشف على ظاهره في عبارة المصنف ويكون المعنى بكشف
وجوه الاعجاز بيانها بالكنه كما حمل الشارح قول السكاكي اكشف القناع عن
وجه اعجازه عليه واما الشريف المحقق فالذي يفهم من عبارته في شرح
المفتاح ان وجوه الاعجاز يمكن كشف القناع عنها من غير تعرض لامتناع
كشفه عنها بالكنه فانه اشار الى ان المراد بنفس وجه الاعجاز في كلام

السكاكي

١٤

السكاكي هو الاعجاز نفسه وها انا اذكر كلامه في شرح كلام السكاكي
في الموضعين قال قوله نعم للبلاغة يعني التي للاعجاز نفسه وان لم يمكن
وصفه وكشفه بحيث يدرك به لكن الامور المؤدية الى كون الكلام
معجزا اعني وجوها من البلاغة قد يحتجب عنك بلثامها ربما تيسر
كشفها واماطة اللثام عنها لتصير مجلوة عليك ثم قال في شرح قول
السكاكي ولا اكشف القناع عن وجه اعجازه اراد به كشف القناع عن
وجوه البلاغة الغرائبية ليتجلى ويتوصل بها الى ادراك نفس الاعجاز
بالذوق فلا ينافي ما مر من ان الاعجاز لا يمكن وصفه بحيث يدرك
به خصوصيته ويعرف حقيقته انتهى ثم لا يبعد ان يحمل الكشف
في كلام المصنف على ما هو الظاهر منه اعني الرفع والازالة ويكون
المراد بوجوه الاعجاز الطريق المؤدية اليه واثبات الستر لها
كناية عن صعوبتها وايماء الى انه ينبغي الجد في تحصيلها والتشمر لاتيانها
ونيلها هذا ويمكن ان يراد بالوجوه في عبارة المصنف العلل
والاسباب بيانه ان الاعجاز له وجه اي سبب وهذا الوجه وان
كان واحدا الا انه يتكثر باختلاف الجهات المؤدية اليه وكثرتها
وهذا الوجه معلوم على الاجمال بما دل عليه من عجز المتحدين بالقران
عن اتيانهم بسورة من مثله لكنه لا يعلم على التفصيل ولا كشف ستر
الاجمال عنه الا هذا العلم وهذا الوجه كشف الملامة لما ذكره السكاكي
في اخر العلم الثالث والمحقق الشريف في شرحه هناك **قوله**
لكونه في اعلى مراتب البلاغة المراد الاعلى النوعي وهو حد الاعجاز

الطرق الى اكتساب الذوق شروط طولت حرمه هذين العلمين لكن نقل لما
البشر عرلا بيان باقصر سورة من القران فى تلك المرتبه فمثنا ولـ
الطرق الاعلى قوله وهذا وسيله الاشاره الى المصدر
الاول به نعرف اي عرفان اعجاز القران قوله لكون معلوم اى النبي
الذى يعلم به وهو الاعجاز المذكور وغايته وهو تصديق النبى صلى
الله عليه وسلم وهى غايه بعيده له فان الغرض له الاحتراز عن الخطا قوله
وتشبه وجوه الاعجاز الخ الاستعاره بالكنايه عند المصنف كما سيجي
ان شاء الله ان يضمر التشبيه فى النفس فلا يصرح بشي مما سوى
المشبه ويدل على التشبيه بان يثبت للمشبه امر مختص بالمشبه به
والتخييليه اثبات ذلك الامر للمشبه والايهام ويسمى التوريه ايضا
ان يذكر لفظ له معنيان قريب وبعيد ويراد البعيد كالوجوه معناها
القريب العضو المعين والبعيد الطرق او القلائد والترشيح ذكر ما
يلايم المشبه به ان كان فى الكلام تشبيه او المستعار منه ان كان
استعاره او المعنى الحقيقى ان كان فيه مجاز مرسل كقوله عليه السلام اسرعكن
لحوقا بى اطولكن يدا فان اليد مجاز عن النعمه وذكر الطول ترشيح
يمتنع حمله بيتنفع هاهنا هذا الموضع وباقى تفصيلها ان شاء الله ومنشاها
الوجهين الذين ذكرهما الشارح احتمال الوجه للمعنيين الذين ذكرناهما
فان حمل على الطرق او الغلبه فالوجه هو الاول وان حمل على المعنى العضو
فالوجه هو الثانى قوله ايهام فان المراد بالوجوه معناها
البعيد واما على الوجه الثانى فالمراد بها المعنى القريب قوله

والاستار

ولا ستار ترشيح وكذا الكشف على الوجه الاول ثم انه يحتمل ان يكون
ترشيحا للمكنيه على ما سيجي ان شاء الله تعالى من ان للخيف بانه بينها وان يكون ترشيحا
للتخييليه اعنى اثبات الوجوه كما نقل عن الشارح الا ان فيه ان الظاهر
من شرح المحقق الشريف ان الترشيح لا يكون للمجاز العقلي فينبغي ان لا
يكون للتخييليه على مذهب المصنف فانها مجاز عقلي عنده وان صح جريان
الترشيح فى التخييليه على انها مجاز عقلي وجب تعميم تعريف الترشيح هذا
وجميع ما ذكره الشارح ظاهر على راي المصنف لا قوله واثبات الوجوه
استعاره تخييليه فان فيه ان الاستعاره التخييليه كما سلف اثبات امر مختص
بالمشبه به واللازم الاعم كالوجه الشامل للحسن والقبيح لا يختص بالمشبه
به الذى هو الصوره الحسنه والجواب ان المقام اقوى قرينه
على التخصيص بالوجه الحسن واعلم انه ينبغي ان يراد بالاعجاز
فى عباره المصنف اعلى مرتبه للبلاغه ليكتفي به ويكون ان يقال المراد
وجوه الاعجاز على الوجه المختار وهو لكونه فى اعلى مراتب البلاغه لا
للصرفه وغيرها مما قيل فى وجه الاعجاز وح يكون قوله في نظم القران
صفه للاعجاز كما يجي فى قول المصنف فالفصاحه فى المفرد حيث فرع
الشارح بالكنايه وصوبه المحقق الشريف فانه لو جعل حالا ربما يتبادر
منه اثبات اعجاز هذا المعنى فى غير نظم القران واما الشارح حيث
قال هي به يعرف ان القران معجز يتبادر منه ان المراد به فى عبارته
خارق للعاده لمكان التعليل بقوله لكونه فى اعلى مراتب البلاغه
اذ لو كان المراد به المعنى الاول لكان بمنزله قولنا القران فى اعلا

وما نقل منه فلا يرد ان الاعجاز لا يتوقف على كونه فى الطرف الاعلى صح

مرتبة البلاغة لكونه فى اعلا مراتب البلاغة ولو جعل الاعجاز فى عبارة
المصنف بمعنى حرف العادة لاحتمل قوله فى نظم القران الصغرى الحال
عن المضاف اليه وجوع واما جعله حالا عن الاعجاز على تقدير صحة حذف
المضاف اليه وجوع كالحال عن ابرهيم فى قوله واتبعوا ملة ابرهيم حنيفا
فلا يتم ظاهرا الا على ما حمل الشارح عبارة المصنف عليه من جعل الكشف
بمعنى المعرفة والادراك اذ لا يمكن الكشف عن الاعجاز بمعنى البيان
والايضاح كما ذكره الشارح فى الشرح **قوله** ونظم القران النظم فى
اللغة جمع اللؤلؤ فى السلك وفى الاصطلاح ما ذكره وقيل الالفاظ
المرتبة المسوقة المعتبرة دلالتها على ما يقتضيه العقل ولا شك ان ما
ذكره الشارح انسب بالمعنى اللغوى وقد يطلق على مطلق التركيب المفيد
لا مثل المعنى وعلى جمع الحروف وقد يستعمل بمعنى اللفظ **قوله** على
حسب اى بقدره وكلمة حسب اذا كانت مجرورة بحرف الجر فالسين
فيها متحركة وقد تسكن والا فهى ساكنة وقيل لا فرق بينهما مع حرف
الجر وعدمه ان المصنف قدم فى اللف بيان اجلته هذا العلم على بيان
ادقيته لكونها ادخل فى مدحه واخر فى النشر بيان الاجلية عن دليل
الادقية لان معرفة دقائق العربية واسرارها وسيلة الى ذلك
الكشف متقدمة عليه فى الوجود **قوله** وضع كل شئ فى مرتبته
اى فى مرتبته من مراتبه فان لكل مسئلة مراتب بعضها الموقها من بعض
ولا يخلو العبارة عن شئ ولو قال وضع الشئ فى مرتبته لكان اولى **قوله**
يستمد من اعظم اى من نسبه اعظم الى ضمير فهو فاعله **قوله** لانها مما يكفيه

١٤ المسوقة

رائجه

١٦١

عمله

والمجرور من الفعل يعمل فيها العامل وان ضعف ولا يمنع عن عمله فيها كل مانع
ولذا يعمل فيها معنى حرف النفى كقوله تعالى ما انت بنعمة ربك بمجنون على قول
اى انتفى بنعمة ربك عنك الجنون وقيل لانه لا معنى لتعلقه بمجنون ومعنى
اسم الاشارة كقوله تعالى فذلك يومئذ يوم عسير اى فيوم النقر وقت
النقر يومئذ يقر يوم عسير ومعنى الضمير كقوله •
• وما الحرب الا ما علمتم وذقتم • وما هو عنها بالحديث المرجم •
اى ما حديثى عنها والمراد بالظروف هنا ما يعم الحقيقى اى الزمان والمكان
وما يشبهه وهو الجار والمجرور فانه يسمى ظرفا اصطلاحا ثم ان قوله
مما يكفيه مؤذن بان ثم شيئا اخر يكفيه رائحة من الفعل وهو كذلك فان
الحال يكفيه رائحة من الفعل **فان قلت** هل يجوز تقدم الظرف
ويجوع على عامله الواقع بعد ان **قلت** ظاهر كلام المحقق الرضى فى
وجه يجوز اعمال المصدر فى الظرف المتقدم عدم جواز ذلك مع وجه
صرح ان لكن ذكر المحققان العالمان النحرير ان فى شرحى المفتاح عند
قول السكاكى فى اول بحث الاستعارة المصرحة هى اذا وحدت
وصفا مشتركا بين ملزومين ان قوله اذا وجدت معمول لقوله
بعده ان تدعى على التوسع فى الظرف على عامله الواقع فى حيز
ان وظاهر هذا جواز تقدم الظرف مع صريح ان وان كان المحقق
الشريف قد اشار الى عدم الجزم بذلك حيث قال فى حواشى شرح
المفتاح فى بحث الصغر عند قول السكاكى وعشاك اذا استوضحت
ما اريناك ان تجذب بضبعك ما لفظه بعد ان ذكر فى متن الشرح

يستعمل

وجدت ان تجذب فاعل عنى عن التسويه والصحيح عبارة واحفظ



قوله اذا استوضحت متعلق بعسى ويجوز ان يتعلق بان يحذف انجوز مثل
هذا التوسع فى الظروف فاب ثم ما ذكر امكن تنزيل عبارة الشارحين عليه
كما يمكن تنزيلها على عدم الجواز فتامل **قوله** ويسمى العرق اى العرق
المعتد به وهو ان الزايد يتعين فى الحشو دون التطويل واما ما
ذكر هنا فليس فرقًا معتدًا به لانه انما يفيد الفرق بحسب المفهوم
فقط لان ما ذكر من المعنيين متساويان صدقًا واما الفرق الذى
اتى فهو يفيد الفرق بينهما ذاتًا وتباينهما صدقًا على ما وقع عليه الاصطلاح ح ونافيهما
قوله لما فيه من التطويل والحشو كما اشار اليه قسمان مفسد
وغير مفسد فان قصد المصنف عما ذكره من كون القسم الثالث عيبًا
مصونًا من الحشو ان فيه قسمي الحشو جميعًا ينبغى ان يكون قوله فاولًا
للاختصار مرادًا به قوله حذف ما فى القسم الثالث من التطويل
والحشو غير المفسد وقوله والتجريد مرادًا به حذف ما فيه من الحشو
المفسد وهذا هو الملايم لقوله فاولًا ومعتبرًا فان ما لا اخلال فيه مع
كونه زايدًا يناسب ان يقال فى شانه انه قابل للحذف وما هو مخل كالمفسد
والحشو المفسد يناسب ان يقال فيه انه مفتقر الى الايضاح فى الاول
والى التجريد فى الثانى قول المصنف يتضمن ما فيه من القواعد قيل
المراد بتضمنه لمعظم ما فيه ههنا فلا يرد عليه تضمنه المباحث المذكورة
فى علم الجدل والاستدلال وعلى العروض والقوافى ورفع المطاعن
عن القران لان هذه المباحث لواحق علمى المعانى والبيان كما نبه عليه
كلام السكاكى عند شروعه فى هذه المباحث **قلت** وكما نبه ايضًا قوله

المصنف

المصنف اعظم ما صنف فيه اى فى علم البلاغة وتوابعها ولا يبعد ان
يقال اللام فى القواعد اشارة الى قواعد علمى البلاغة وتوابعها بقرينة
ذكرها سابقًا **قوله** حكم كلى المراد بالحكم هنا القضية من باب
اطلاق اسم الجزء على الكل وهذا احد اطلاقاته وقد يطلق على النسبة
وهو الايقاع والانتزاع وقد يطلق على متعلقه وهو الوقوع واللا
وقوع وقد يطلق على النسبة الحكمية وقد يطلق على المحمول ومعنى
كونه كليًا انه حكم فيه على جميع افراد الموضوع **قوله** ينطبق على
جزئياته الانطباق اما بمعنى الاشتمال او بمعنى الصدق فعلى الاول
المراد بالجزئيات الفروع اى يشتمل على فروعه بالقوة القريبة من الفعل
واطلق عليها اسم الجزئيات لمشابهتها لها من حيث ان نسبة الفروع
الى اصولها شبه نسبة الجزئيات الى كلياتها وفائدة
هذا الاشتمال ان يعرف احكام تلك الجزئيات منه مثاله قولنا كل حكم
ألقى الى منكر يجب توكيده فهذا حكم كلى يشتمل على فروعه وهى القضايا
التى حكم فيها بمحمول هذه القضية على افراد موضوعها مثل هذا الحكم
الملقى الى المنكر يؤكد وذا وذاك كذلك واستنباط هذه الفروع
من اصلها يسمى تفريعًا وطريقه ان يجعل الاصل كبرى لصغرى
سهلة الحصول فتنتج فرعًا فالفروع هى النتايج الحاصلة من ضم
صغرى سهلة الحصول الى القاعدة ولها احكام هى الوقوع واللاوقوع
فان الحاصل من القاعدة مع الصغرى المنضمة اليها ليس بالحقيقة
الا الوقوع واللاوقوع ضرورة ان الطرفين والنسبة كانت امورًا

معلومة وقت الشعور بالمطلوب اولا يوجد سابق على النظر واستدلال
وظهر انما يعرف احكام الفروع من القاعدة ولا حاجة فى هذا الوجه
الى تقدير مضاف ومضاف اليه فى قولنا احكامها اى احكام موضوعاتها
جزئياتها وعلى الثانى المراد بالجزئيات افراد الموضوع كما هو المتبادر
عند الاطلاق وفى ينطبق ضمير عايد الى مقدر اي موضوعه وذلك
انه حذف المضاف اعني موضوع واقيم المضاف اليه اعني الضمير مقامه
فاستتر فى الفعل اعني ينطبق كما ذكر الرضى نظيره فى شرح قول ابن
الحاجب المتعدى ما يتعدى وضمير منه عايد الى الحكم الذى هو
معنى القضيه فيدل على الوجه الاخير ان ارجاع الضمير الى المحذوف
خلاف الظاهر مع ان الضمير الذى يلوم رجع الى الامر الكلى
يلزم الاستتار قلت رجوع الضمير الى معبر مدلول عليه بسياق
الكلام لا وصمة فيه وان كان خلاف الظاهر وههنا لما ذكر الحكم
الكلي وهو لا يكون كليا الا بكليه موضوعه كان الموضوع مدلولا
عليه فساغ ارجاع الضمير اليه ولئن مخالفته للظاهر فاكثر من مخالفه
حمل الجزئيات على الفروع للظاهر وحديث الاستتار مع رعاية جانب
المعنى الظاهر يسهل وقيل عليه ايضا انه لا فايده فى وصف الموضوع
بانه صادق على افراده اذ هذا شان جميع الكليات قلت هذا الالزام
مشترك بين الوجه الاول فانه كما لا فايده فى وصف
الموضوع بصدقه على افراده لا فايده ايضا فى وصف القضيه
الكليه بانها منطبقة على جزئياتها اذ هذا شان جميع القضايا الكليه

واجب

واجيب عن اصل الاعتراض الاخير بان لو صف الموضوع
بالصدق فايده وهي ان المراد صدق موضوعه حتى هو موضوع
على جميع الجزئيات ومحصله ان يكون الحكم على كل افراد الموضوع لا على
بعضها وهذا اعتبر لانه فى كل كلى لتحقق القضايا الجزئيه اكثر من
ان يحصى **قلت** بعد وصف الحكم الذي هو القضيه
بانه كلي ومن المعلوم ان القضيه انما تكون كليه لكون الحكم على جميع افراد
موضوعاتها لم يبق لقولنا يصدق موضوعها على جميع جزئياته
فايده اصلا بالنسبة لمراد المعترض بقوله اذ هذا شان جميع
الكليات انه شان جميع الكليات التى وقعت موضوعات للقضايا
الكليه والذي يظهر لي ان قوله ينطبق الخ ليس وصفا تقييديا
وانما هو للتفسير والتبيين يومي الى ذلك قول القطب فى
شرح الشمسيه فى تعريف القانون بانه امر كلي منطبق على جميع
جزئياته يعرف احكامها منه كقول النحاة الفاعل مرفوع فانه امر كلي
يعرف جميع احكام جزئياته منه فانظر كيف اتى بذكر الانطباق
فى التعريف وتركه فى التمثيل فانه يشعر بان لا تفاوت بينهما ولا
فرق بين القضيه الكليه والقاعده فى ذلك فان كل قضيه كليه
لها فروع وافراد موضوع تنطبق هي او ينطبق هو على احدهما
واما قوله ليعرف احكامها منه فانما هو بيان لثمرة الحكم الكلي بعد
ان تعرف بينهما بانها لا تسمى قاعده الا باعتبار صلاحيتها لان يكون
كبرى لصغرى سهلة الحصول ولهذا عرفت بما يصلح ان تكون كبرى

لصغرى سهلة الحصول فلو اخذت تلك القضية مقررة عن تلك الحيثية
او ماخوذة مع صلاحيتها كبرى لغير هذه الصغرى لم تتم فاعده
لا بد من قيد الحيثية في التعريف اي من حيث صلاحيتها للتعريف
المذكور هذا ولا يبعد ان يرجح الاخير لظهور معناه وتبادر
افراد الافراد من الجزئيات وربما يدعى ايضا تبادر الصدق من الاول
ولا يلزم رجوع الضمير الى محذوف ولا استتار الضمير وذلك بان
يستند الانطباق الى الحكم الكلي الذي هو القضية باعتبار انطباق
بعض اجزائها وكذا انطباق الجزئيات اليها بذلك الاعتبار وكذلك رجع
ضمير منه اليه بهم وذلك من باب نسبة الجزء الى الكل وهو وان كان
مجازا الا انه لعدم اشتباهه لا يعاب به تعريف القاعدة وظاهر
قوله في الشرح فانه ينطبق على ان زيدا قائم بان يقال هذا الكلام مع
المنكر وكل كلام مع المنكر مؤكد موافق للتوجيه الاخير فتامل في هذا
المقام فانه دقيق وما احسن واظهر ما قيل في تعريف القاعدة قضية
كلية يعرف احكام جزئيات موضوعها منها **قوله فهي اخص**
تفريع على ما فهم من التعبير اي لما كانت الشواهد هي الجزئيات التي
تذكر للاثبات والامثلة هي التي تذكر للايضاح ومن المعلوم ان ما يصلح
للاثبات يصلح للايضاح من غير عكس كانت الشواهد اخص
واعلم ان المراد من كون الشواهد مذكورة للاثبات اما ان تذكر له
فقط او اعم من ان يكون له فقط او له وللايضاح وكذلك كون
الامثلة مذكورة للايضاح اما ان يراد كونها له فقط او اعم وكان الثاني

من المقدمتين فيهما هو الذي ينبغي ان يراد للزوم ثبوت الواسطة على الاول
من كل منهما وهي جزئيات تذكر للاثبات والايضاح معا وعلى المقدمتين يصح ان
يقال النسبة بينهما العموم والخصوص المطلق بمعنى ان كلما يمكن ذكره
للاثبات يمكن ذكره للايضاح ولا عكس لا بمعنى ان كل شاهد بالفعل
مثال بالفعل فانه لا يصح لانهما متباينان على الاول وبينهما عموم من وجه
على الثاني ولو وجه انه اعتبر النسبة بينهما على ما هو مذهب القدماء
في النسب بين الكليات من اعتبار الصدق بالامكان كما يناسب
مذهب الفارابي من اعتبار الامكان في صدق وصف الموضوع على
افراده لا الصدق بالفعل كما هو مذهب الشيخ فمن يتعارف المتاخرين
على ما يناسب ما نسب الى الشيخ في اعتبار وصف الموضوع بالفعل فعلى
الاول يرجع العموم المطلق الى موجبة كلية وسالبة جزئية وعلى الثاني
الى موجبة كلية مطلقة وسالبة جزئية دائمة وما عين فيه من الادلة
فان كل شاهد بالامكان مثال بالامكان وبعض ما يمكن ان يكون مثالا
ليس شاهدا بالضرورة **قوله** من الالو على فعل او فعول
قوله وقد استعمل الى اخره يعني ان الالو هنا معدى الى مفعولين
وذلك بان يضمن الالو معنى المنع مرادا مع معنى التقصير معناه اي لم
اقصر مانعا منك حمدا او لم امنع حمدا مقتصرا على الوجهين في التضمين
والاول اشهر او بان يعدى بلا او عنه كما في قولهم لا الوك حمدا وفيه نظر
فانه لا ضرورة هنا الى ذلك اما اولا فلجواز ان يكون الالو باقيا على معناه اي

اي التقصير وجهداً حال من الضمير في الوا اي مجتهداً او يفهم منه نفي
التقصير في الاجتهاد كما يتبادر من قولك لم اقصر حال المشي نفي التقصير
في المشي ويجوز ايضاً تنازع الوا ومجتهداً الفعل في قوله في تحقيقه العمل
للثاني اي لم اقصر في تحقيقه مجتهداً فيه واما ثانياً فلانه يجوز ان يكون
الا بمعنى الترك اما بتضمين معناه او بالكون عنه وجهداً مفعوله
ولا حاجة الى اعتبار حذف وتقدير وعندي ان الاخير اولى لان مجي المصدر
حالاً موقوف على السماع وكون جهداً مما سمع وقوعه حالاً غير معلوم نعم
به جا لفظ الجهد حالاً مع غير لفظ الالو والتقصير كقولهم طلبته جهدك
وهو ايضاً اظهر في المعنى كما لا يخفى **قوله** والمعنى لم اسعد ليس
القصد بكاف الخطاب الى معين حتى يتوجه ان الاولى ان لا يعين المفعول
المحذوف قصداً الى التعميم فان عدم سعة الاجتهاد لا يخص مخاطباً
دون اخر بل هو كقوله تعالى ولو ترى اذ المجرمون على ما يجي ان شا الله تعالى
قوله اضافة المصدر نصب على الحال والعامل معنى اي المفسرة
اي افسر ترتيبه بما ذكر حال كونه اضافة المصدر كقوله تعالى هذا بعلي
شيخاً اي اشير اليه فيتحد العامل في الحال وصاحبها في التحقيق
ويحتمل ان يكون نصباً على المصدر مما يشعر به الكلام اي اضاف الترتيب
الى ما ذكر اضافة ويحتمل ان يكون رفعاً على انه مبتدى خبره الجار والمجرور
او على خبره مبتدى محذوف اي اضافته اضافة المصدر وقدم
الاضافة الى الفاعل لكونها اكثر كما هو معروف **قوله** مفعول له لما تضمنه

لم يلتفت الى جعله مفعولاً له لقوله رتبته واحسن لان الظاهر ان قوله
ولم ابالغ الخ منفصل معنى عما قبله بمنزلة جواب عن سوال مقدر وهو اذا
كان المقصود هو اختصار العشر الثالث فيمكن اختصاره باقل من
عبارات تلخيصك فاجاب بقوله ولم ابالغ ولا نجعله مفعولاً له لقوله
رتبته بعد قوله اقرب سنا وكلاً مما ليس فيه فايدة يعتد بها وكذا ينبغي
ان يكون طلباً وقوله لما تضمنه الخ **اعلم ان الكلام**
المشتمل على نفي وقيد يستعمل على خمسة اوجه احدها نفي القيد مع اثبات
اصل الفعل كقولك لم اضربه اهانة بمعنى بل تاديباً وهذا هو الاكثر وثانيها
نفي الفعل مع ثبوت القيد كقولك لم استنجه اعتناداً وثالثها نفي الفعل
والقيد معاً بمعنى انتفا كل من الامرين كقولك لمن لم يعلم مسئلة لعدم
التامل فيها لم تتامل لتعلم وقوله ولا شفيع يطاع اي لا شفاعة ولا طاعة
ورابعها نفي القيد من غير اعتبار لنفي الفعل او اثباته كما اذا قلت
لم اضرب كل واحد بمعنى ان الضرب لم يقع على كل واحد من غير اعتبار
لنفي الضرب واثباته وهذا مراد من قال ان رفع الايجاب الكلي
اعم من السلب الكلي والسلب عن البعض مع الايجاب للبعض وخامسها
نفي الفعل من غير اعتبار لنفي القيد او اثباته كقوله تعالى ولم يصروا
على ما فعلوا وهم يعلمون فان الحال اعني قوله وهم يعلمون ليس قيداً
للنفي لحصول الفايدة لان عدم الاصرار موجب للاجر والجزا سوا كان
مع العلم بالقبح او مع الجهل بل مع الجهل اولى فيكون قيداً للفعل المنفي
واما ان يقصد رجوع النفي الى القيد فقط مع ثبوت اصل الفعل وهذا

العله

ايضًا ليس لمراد اذ ليس المعنى على اثبات الاصرار ونفي الفعل او نقصد
نفي القيد والفعل معًا بمعنى انتفا كل من الامرين وهذا ايضًا ليس
بمناسب اذ ليس المعنى على نفي الحلم او بمعنى انتفا القيد من غير اعتبار
لنفي الاصرار او اثباته وهذا كالذي قبله او بمعنى انتفا الفعل من غير
اعتبار لنفي القيد او اثباته وهذا هو المناسب بالاية اى لم يصروا على
معنى ان عدم الاصرار متحقق البته والمعول في تعيين المراد على القرائن
وما يحن فيه من القبيل اعني نفي الفعل مع ثبوت القيد فان المنفي انما
هو المبالغة في الاختصار واما التقريب والتسهيل فثابتان وقد جرت
عادتهم اذا ارادوا ان يدلوا على اراده هذا المعنى اعني افاده الكلام انتفا
الفعل وثبوت القيد ان ياتوا بالفعل المثبت كترك وجرت عادتهم
في مثل هذا بان يقولوا ان المذكور كترك بالمحول لفعل مثبت متضمنه
حرف النفي مع فعله فلذلك قال الشارح مفعول له لما تضمنه معنى
لم ابالغ اى لذلك الفعل المثبت الذي هو في ضمن مجموع معنى لم ابالغ
وقوله اي ترك المبالغه بيان وتفسير لمعنى في قوله معنى لم ابالغ ولو
حذف لفظ معنى كقولهم متضمنه حرف النفي مع فعله لاستقام الكلام
لان اللفظ متضمن لمعناه ومتضمن لما تضمنه معناه ايضًا فان متضمن
المتضمن متضمن لكن الاول اصرح في المقصود **قوله** المذكور من العوائد
وغيرها اول القواعد والامثله والشواهد بالمذكور لصحح الاشاره
اليه بما للمبعد اي ذلك **قوله** وان لم يعهدوها كون الشي مشارًا
اليه غير مقصود بالذات محل تامل **قوله** قصدًا الى جعل الواو للحال

بل الخوض من جعل الواو للحال كون الجمله قيد جميع الافعال من
الثالث وما عطف عليه **واعلم** انه ذكر في الشرح انه لا يعرف تقديم
المسند اليه ههنا جهه حسن اذ لا مقتضى للتخصيص ولا للتقوى
ورد بانه يجوز ان يكون لقصد التقوى اشاره الى انه على رجا الاجابه
من الله تعالى اذ من يرجو ان يتم عمله ولا يخيب سعيه فهو مجتهد
ما قضى وسعه مع ما فيه من الايما الى انه لا يعتمد على ما بالغ به في تصنيف
مؤلفه بل يسال الله النفع به ولا يبعد ان يقال ان الواو للاستيناف
وانما قدم المسند اليه لانه ذكر فيما سبق افعالًا بلفظ المضي وهي
القيت وبينت واضفت وسميت وبلفظ المضارع فعلًا منفيًا
وهو ابالغ فلو اخر المسند اليه مع ذكر الفعل بلفظ المضي لتوهم
كونه معطوفًا على الافعال الماضيه فيكون مدخولًا للما وليس المعنى
عليه ومع ذكره بلفظ المضارع عند توهم كونه معطوفًا على ابالغ وهو
مناف للمقصود او على الافعال الماضيه لما بين الافعال من التناسب
الكثير بخلاف الجمله الاسميه فانها بعيده المناسبه للافعال وليس
المعنى عليه ايضًا **قوله** حال من ان ينفع بعني من المجموع والتقدير
اسال الله الانتفاع به كاينًا من فضله فالحال مبين لهيئة المفعول
والعامل فيها اسال وليس فيه بعد بما في حيز ان المصدريه عليها
ولو جعل الجار والمجرور مفعولًا لكون من بمعنى بعض او بيانه من ينفع
بدل منه لم يبعد اذ لا استبعاد في وقوع الجار والمجرور مفعولًا
كما لا يستبعد كونه مبتدا في قوله تعالى ومن الناس من يقول امنا بالله

[illegible]

قال السيد المحقق في حواشي الكشاف الاولى ان يجعل مضمون الجار والمجرور
مبتدأ على معنى وبعض الناس او بعض منهم من اتصف بما ذكر بمن قال
استبعادا في وقوع الظرف ههنا بل معناه مبتدأ اي يرشدك الى ذلك قول الحماسي
فمنهم لبوث لا ترام وبعضهم مما قمشت وضم حبل الحاطب
حيث قابل لفظة منهم بما هو مبتدأ اعني بعضهم **قوله** عطف اما على جملة
وهو حسبي قيل عليه لا نسلم ان الواو للعطف بل للاعتراض على مذهب
من يجوز وقوعه اخر الكلام وكون جملة الاصل ههنا العطف
وكون الاعتراض غير مذهب الجمهور لا يقدح فيه اذ قد ظهر بالحمل
عليه للكلام وجه صحيح في الجملة بخلاف عطف الانشاء على الاخبار فانه
لا يصح اصلا بزعم الشارح على ما صرح به في بحث الفصل والوصل
وبهذا ظهر فساد ما نقل عنه ان هذا التحقيق للتبيين لا للاعتراض
ولو سلم فلا نسلم ان المعطوف عليه هو حسبي او حسبي لم لا يجوز ان يكون
انا انشاء وانه جملة حالية كما ذكر الشارح وعطف الانشاء على الاخبار
في جمل لها محل من الاعراب جائز نص عليه العلامة الزمخشري في سورة
نوح وشك البقرة قال زيد نودي للصلوة وصل في المسجد واستلزام
عطفها على الحال كونها حالا مع انها انشائية لا يقدح فيه اذ يكفي ان يكون
في صحة عطف الانشائية على الحال وقوعها حالا بالتاويل كما يقع خبرا
كذلك وقد صرح الشارح ان قول ابي النجم ابطي او اسرعي جالس
المال على تقدير القول ولو سلم ان المعطوف عليه هو حسبي لكن يجوز
ان يكون هو حسبي معطوفا على ولي ذلك فجملة محلها الرفع ولا محذور في

عطف

عطف الانشاء على الخبر فيما له محل من الاعراب كما عرف ولو سلم انه معطوف على هو
حسبي وان جملة هو حسبي ليست معطوفة على ولي ذلك فانما يلزمها ذكر عطف
الانشاء على الاخبار لو كان جملة حسبي جملة اخبارية وهو ممنوع لم لا يجوز ان تكون
انشائية وكثيرا ما تنقلب الخبرية انشائية كما في بعت واشتريت ○
وأجيب عن هذا بان الاصل في الجمل هو الاخبار لا سيما الاسمية
فان نقلها الى الانشاء اقل قليل وايضا يعود الكلام في عطف هو حسبي
على ما قبله فان جميع ما قبله اخبار الا ان يحمل على الاعتراض وهو فيه
ادخل في المقبول منه في نعم الوكيل لكونه في وسط الكلام ولو سلم يجوز
ان يقدر المبتدأ في نعم الوكيل اي وهو نعم الوكيل اي مقول في حقه
ذلك فيكون نعم الوكيل جملة اسمية متعلق خبرها انشاء وهذا لا يوجب
كون الجملة انشائية على انا لو قلنا بعدم التاويل كما هو مختار الشارح
في الانشائية الواقعة خبرا لا يلزم الا ان يكون نعم الوكيل جملة
اسمية خبرها انشائية وانه لا يوجب انشائيتها والقياس على الاسمية
التي خبرها مفرد متضمن للاستفهام كجواب زيد وكيف زيد قياس
مع الفارق لان الاستفهام فيها انما يدخل في الحقيقة على النسبة
بين المبتدأ والخبر المقدر لا على الخبر وحده فان المعنى أزيد حاصل في
الدار ام في السوق ولهذا وجب تقديم الكلمة المتضمنة للاستفهام
ولولا هذا لما وجب كما في قولك زيد اين هو واما فيما نحن فيه فوقعت
الانشائية خبرا فلا تصير انشائية مجموع هذه الجملة الاسمية التي خبرها
انشائية فالقياس على انشائية الاسمية التي خبرها مفرد متضمن للاستفهام

نحو ان زيد ولو سلم انه معطوف على حسبي فلا نسلم لزوم عطف الانشا
على الاخبار لان حسبي مفرد لا جملة ولا حاجة الى جعله بمعنى يحسبني ويكفيني
كما ذكر في الشرح وكذا نعم الوكيل بتأويل مقول في حقه نعم الوكيل
فهو ايضا مفرد ولان سلم انه بمعنى يحسبني ويكفيني وان لا تاويل في نعم
الوكيل فلا نسلم امتناع عطف الانشا على الاخبار فيما له محل من الاعراب
كما مر وظهر ان الجزم بانه عطف وبانه على احد الشقين وبانه على البعد
من عطف الانشا على الاخبار ليس على ما ينبغي وكذا ما اشعر به كلامه
من امتناع عطف الانشا على الاخبار مطلقا **قوله** رتب المختصر
اي الترتيب في اللغة جعل كل شي في مرتبته وفي العرف جعل الاشيا
الكثيرة بحيث يطلق عليها اسم الواحد ويكون لبعضها نسبة الى البعض
بالتقدم والتاخير وقد يفسر ما يراد شي فشي اي معنى فسر الا بعدي
بحسب الظاهر يعلى فالوجدان بمعنى الترتيب بمعنى الاشتمال والمراد
استمال الكل على الاجزا واما الخطبة فلا اعتداد بها وجه الامان الغرض
بيان ان المقصود من الكتاب مرتب على الامور الاربعة فلا يرد ان كتابه ليس
مرتبا على الامور الاربعة فقط بل عليها وعلى الخطبة ايضا ولا ان ما لا
يكون مقصودا بالذات بنيان الخطبة والمقدمة لا الكبرمة فقط
قوله لان المذكور فيه ظاهره انه تعليل للترتيب ولا يظهر
الآن فقال من المعلوم ان ما لا يكون من قبيل المقاصد ينبغي
تقديمه عليها وما يكون الغرض منه الاحتراز عن الخطا في تادية
المراد ينبغي ايضا تقديمه على ما يكون الغرض منه الاحتراز عن التعقيد المعنوي

وهو ينبغي تقديمه على الفن الثالث لما هو معلوم في كل شي ان الاحسن ان يجعل
تعليلا لتقسيم الكتاب على الاربعة وذلك التقسيم يفهم من ترتيبه عليها
اذ لو كان ثم امر اخر لكان ايضا مما رتب على شي او ترتب عليه شي **قوله**
كما سيتبين ان شاء الله حيث يبين في صدر الخاتمة انها من الفن الثالث
استتباعا لا عما ذكره المصنف في الايضاح **قوله** ولما انجر كلامه آه
الذي انجر اليه كلامه قوله وما يحترز به عن الاول علم المعاني وما يحترز
به عن التعقيد المعنوي علم البيان وما يعرف به وجوه التحسين علم
البديع ولم يشعر بكون هذه الامور فنونا فالتعريف العهدي كامر بالنظر الى
ان كون هذه الامور فنونا ظاهر يغني ظهوره عن ذكره **فان قيل**
لم يكون الفن الاول باعتبار كونه اشارة الى علم المعاني بمعنى علم المعاني
يلغو حمل علم المعاني عليه وكذا الفن الثاني والثالث اجيب بان الفن
الاول مثلا اشارة الى ما ذكر اولا اعني ما يحترز به عن الخطا في تادية
المعنى المراد وكذا اخواه لانه قال قد ذكر سابقا ان الذي يحترز به عن الخطا
في تادية المراد هو علم المعاني فلو جعل الفن مثلا اشارة الى ما يحترز به عن الخطا
في تادية المراد يكون حمل علم المعاني عليه تكرارا خاليا عن الفائدة انا نقول لما
بعد العهد في الفن الثاني والثالث افاد الاعادة فيهما وطرد ذلك
في الفن الاول ايضا تتميما للفنون الثلاثة في سلك وقد يجاب عن
اصل الاعتراض بان علم المعاني ليس محمولا على الفن الاول بل صفة له
او بدل منه على حذف مبتدا او خبر اي هذا الفن الاول علم المعاني او الفن
الثاني علم المعاني هذا **قوله مما لا ينبغي** ان يعبر بالمحصل لان الحمل على كل منهما

سابع باعتبار من كلمة في قوله تعالى ورضوان من الله اكبر **قوله** ماخوذ
من مقدمة الجيش بفتح منقول عنها لمناسبة ظاهرة بينهما وهي ان كلا منهما
طائفة من الشيء متقدمة على ذلك الشيء فيكون لفظ المقدمة في مقدمة العلم
ومقدمة الكتاب حقيقة اصطلاحية لتحقق الوضع ثانيا من ارباب
الاصطلاح ويحتمل ان يريد انها مستعارة منها وبه يشعر كلام الفائق حيث
قال المقدمة الجماعة التي تتقدم الجيش من قدم بمعنى تقدم وقد استعير
لاول كل شيء فقيل مقدمة الكتاب فيكون لفظ المقدمة مجازا فيهما ويمكن ان لا
يلزم النقل في مقدمة الجيش ولا التجوز بان يقال انها في الاصل صفة حذف
موصوفها اطلقت على طائفة من المعاني او طائفة من الالفاظ متقدمة
على العلم او على سائر الفاظ الكتاب وبه يشعر كلام المغرب حيث قال قدم بمعنى تقدم
ومنه مقدمة الجيش ومقدمة الكتاب والتاء اما للنقل من
الوصفية الى الاسمية او لاعتبار موصوفها مونثا كما قالوا في لفظ الحقيقة
قوله من قدم بمعنى تقدم يعني هذا الاعرف فتح الدال من المقدمة
ولذا قال في الفائق ان الفتح خلف وفي بعض الكتب انه يجوز فتحها على انه
من قدم المتعدي وقيل يجوز كسرها على انها مبدأ لما لان هذه الطائفة لما
فيها من سبب التقدم كانها تقدم بنفسها او لافادتها الشروع بالبصيرة
تقدم من عرفها من الشارعين على من لم يعرفها **قوله لما يتوقف عليه**
الشروع في مسائله وهو تصور العلم بوجه ما والتصديق بفائدة ما
واما ما ذكره في الشرح من قوله كمعرفة حده وغايته وموضوعه فانما هو
على ما اشتهر بينهم كما يعلم من شرحه للشمسية **قوله لطائفة**

من كلامه

قوله من كلامه هي العبارات والالفاظ كما صرح به في شرح المفتاح
الارتباط بها اي بمعانيها فان المقصود انما يرتبط بالمعاني لا بالالفاظ وكذلك
قوله والانتفاع بها فيه اي بمعانيها كذا قيل والاحسن ان يقدر المضاف في الاخير
لفظ المقدمة اي انتفاع مقدمة بها فان مجرد الارتباط والانتفاع بمعانيها في
المقصود لا يقتضي الا ذكرها مع المقصود دون المقدمة وقد يقع في بعض
النسخ لما كان بها فيكون اللام لام الاجل او بمعنى الباء او الانتفاع بمعنى النفع
ان سمع ذلك **قوله** وهي ههنا اي مقدمة الكتاب ههنا **قوله**
في علمي المعاني والبيان لما كانا علمين مختلفين بالموضوع والمسائل متحدين من
جهة التعلق بالزائد على اصل المعنى والاختصاص في النسخ فيدى موضع
من هنا بالموافق للمحقق التفتازاني رحمه الله تعالى بامر البلاغة ذكرهما بلفظ المثنى رعاية
للجهتين فان المثنى بحسب الظاهر واحد اللفظ متعدد المعنى علاوة اضاف
لفظ العلم اليهما فانه لا رعاية فيه لجهة الاختلاف وخلاف اضافته الى
كل منهما فانه لا رعاية فيه لجهة الاتحاد وفيه اشارة الى ان العلم انما هو المعاني
والبيان **قوله** وما يلائم ذلك اي المذكور من معنى الفصاحة والبلاغة
والانحصار وهو بيان مقامات الكلام وقوله وارتفاع شان الكلام وغير ذلك
من الامور التي ليست معنى الفصاحة والبلاغة والانحصار وليس ذلك اشارة
الى قوله علمي المعاني والبيان حتى يتوهم انه يختص بعلم البديع **قوله** ولا
يخفى وجه ارتباط المقاصد بذلك اما البلاغة فلكونها غاية للعلمين تفصيلها
بوجه باب تصير في الشروع واما الفصاحة فلتوقف البلاغة عليها واما ما عداهما
فبالتبعية للبلاغة كما لا يخفى **قوله** والفرق بين مقدمة العلم الى آخر ذلك

الفرق ان النسبة بينهما التباين الكلي فان مقدمة العلم معان ومقدمة الكتاب الفاظ
واما النسبة بين الفاظ مقدمة العلم اعني الالفاظ الذي يدل على الحد
والموضوع والغاية على ما هو المشهور من جعلها مقدمة العلم وبين مقدمة الكتاب
وكذا بين تلك المعاني التي هي مقدمة العلم وبين مدلولات مقدمة الكتاب فالعموم
من وجه لانه اعتبر في مقدمة الكتاب التقدم ولم يعتبر التوقف وعكس
في مقدمة العلم فالاجتماع حيث يصدر الكتاب بذكر الحد والموضوع والغاية
وصدق مقدمة العلم او الفاظها بدون مقدمة الكتاب حيث لم يصدر الكتاب بذكر
تلك والعكس حيث صدر بغيرها كما نحن فيه هذا تقرير كلامهم واعترض عليه
المحقق الشريف بان ابانة لمقدمة الكتاب اصطلاح جديد لا نقل عليه من كلامهم
ولا هو مأخوذ من اطلاقاتهم **واجيب** بانه قد ذكرها صاحب الفائق وصاحب
المغرب كما نقل عنهما سابقا فليس اصطلاحا جديدا على انه كثيرا ما يذكر المصنفون
قدام المقصود طائفة من الكلام ينتفع الطالب بادراك معانيها في ذلك
ويسمونها بالمقدمة كما يسمون طائفة من كلامهم فنا او قسما او بابا او فصلا
ويجعلون كتبهم مشتملة عليها اشتمال الكل على الاجزاء ومراده بمقدمة الكتاب
هنا بمعنى انها مقدمة جعلت جزءا من الكتاب فاطلاقها على الطائفة كاطلاق
الفن الكتاب والقسم والفصل على ما جعلت اجزاؤه ولا يحتاج الى اصطلاح
جديد **قوله** وهي في الاصل اي الوضع تنبئ عن لم يقل هي الظهور
والابانة اشعارا بان مدار تركيب الفصاحة على الظهور والابانة
كونها نفس معناها كما فيه تردد لان المفهوم من الصحاح عدم الجزم بذلك حيث
قال فصح العجمي بالضم فصاحة جادت لغته حتى لا يلحن وافصح العجمي اذا تكلم

بالعربية

بالعربية وافصحت الشاة اذا ذهب اللبأ عنها وافصح الصبح اذا بدا ضوءه
وكل واضح مفصح وافصح الرجل اذا اوضح **قوله** عن الظهور والابانة
بل العطف تفسيري ولا بعد ان يقال الفصاحة ان كانت مصدرا من فصح
فالظهور انسب بمعناها وان كانت اسم مصدر من افصح فالابانة انسب
ويمكن ان يكون ذكرهما اشارة الى احتمال الفصاحة الامرين باعتبار الاصل
قوله قيل المراد بالكلام الخ **اعلم انه لما كان** المقصود المصنف
استيفاء الاقسام التي توصف بالفصاحة او كلها ثم تعريفها بابا كما ذكر الشارح
في الشرح وذكر انها يوصف بها المفرد والكلام والمتكلم وكان ثم قسم رابع
والكلام بمعنى التام واسطة توصف بالفصاحة وهو المركب الناقص قال بعضهم
عبر اي اراد المصنف الكلام بحمل الكلام على ما ليس بكلمة اذ لو لم يدخل في الكلام
لم يعلم من كلام المصنف اتصافها بالفصاحة مع انها متصفة بها فيدخل في الكلام
ورد الشارح هذا الدليل بانه ان اراد بقوله انها متصفة بالفصاحة حقيقة
انه يقال لها كلام فصيح ممنوع لان ذلك انما يكون بالنقل عنهم ولم ينقل
وان اراد انها متصفة بالفصاحة في الجملة فمسلم ولا نتوقف على الدخول
في الكلام لجواز ان يكون ذلك الاتصاف مجازا بان يوصف الكل بما يوصف
به الجزء ولما لم يمكن الحمل على المجاز مرضيا لان الاصل في الاطلاق الحقيقة
وانما ذكره بعنوان السند للمنع ولم يكن بد من ادراج ذلك المركب الناقص
في احد الاقسام ولا يحتمل له الا المفرد والكلام قال على ان العوائد داخل
في المفرد وبينه بان اطلاق المفرد على ما يقابل الكلام شائع فقال لانه
يقال الخ بخلاف الكلام فانه انما يطلق على المعنى الاصطلاحي اي المركب

التام او اللغوي اي اللفظ مطلقاً وانما ذكر بقية الاقسام اعني قوله على

ما يقابل المركب وعلى ما يقابل المثنى والمجموع وان لم يكن له دخل في الباب

لزيادة التوضيح وايماء الى ان للمقابلة دخلاً في تعيين المراد به ولما صح اطلاق

على ما يقابل الكلام في نفس الامر نبّه على ان المراد هٰهنا بقرينة مقابلته

بالكلام هذا وفيه ان اطلاق الكلام على ما ليس بكلمة ايضاً شايع كثير

كما اشار اليه الخطيبي في شرح قول الشارح اذ لم يسمع كلمة بليغة وصرح به بعضهم

هناك فلا يتم ما ذكره من ترجيح حمل المفرد على ما ليس بكلام على حمل الكلام

على ما ليس بكلمة اللهم ان يقال ان اطلاق الكلام على ما ليس بكلمة وان كان شايعاً

لا انه لم يعهد في الكلام ان يكون مقابلته بشي قرينة على انه اريد به مقابل

ذلك الشي بخلاف المفرد هذا التقرير كلامه واورد عليه المحقق الشريف ان القول

بدخول المركبات الناقصة في المفرد باطل لان تلك المركبات قد تشتمل على

كلمات كثيرة هي ابيات او انصاف ابيات فربما يوجد فيها تنافر الكلمات بل

ضعف التاليف والتعقيد ايضاً فيحتاج في تفسير فصاحة المفرد الى قيود

اخر وتحمل بدونها فان السلامة عن هذه الامور معتبرة فيها قطعاً كما انها

معتبرة في الكلام كما يدل عليه كلام الشارح حيث قال لما كانت الفصاحة

عندهم تقال لكون اللفظ جارياً على القوانين المستنبطة من استقراء كلام

كثير الاستعمال على السنة العرب الموثوق بعربيتهم وقد علموا ان الالفاظ الكثيرة

الدور فيما بينهم هي التي تكون جارية على القياس سالمة من تنافر الحروف والكلمات

ومن الغرابة والتعقيد اللفظي والمعنوي جزم المصنف بان اللفظ هناك

مطلق وجود المركب الناقص على خلاف الظاهر وعدم اعتبار حال المركبات

الناقص

الناقص مما لا يليق بحال عاقل فضلاً عن الشارح العلامة مع ما ذكر في الشروح

كما نقلناه عنه كيف ولو لم يعتبر للزم ان يكون المركب من الموصوف والصفة

اذا كان مشتملاً على تنافر الكلمات فصيحاً فاذا اعتبر بينهما اسناد بحيث يصير

ذلك المركب به كلاماً لزم ان ينقلب غير فصيح مع انه لم يرد فيه حركة اصلاً

فضلاً عن حرف ولو انضم الى هذا المركب لفظ من القرآن الذي جميع الفاظه

في غاية الفصاحة حتى صار بانضمام ذلك اللفظ اليه كلاماً لا ينقلب غير

فصيح بسبب انضمام اللفظ القرآني بعد ان كان فصيحاً قبله ولا يخفى ما

ذلك من الشناعة لا يقال المفرد ما لا يدل جزؤه على جزء معناه فيتناول

الاعلام المركبة ومعلوم انه يكون اشتمالها على تنافر الكلمات مثلاً ان نسمي

بامدحه امدحه فان اخل ذلك التنافر بفصاحتها فقد اهمل في تعريف

فصاحة المفرد قيد لا بد منه فالجواب انه يحمل الكلام على ما ليس بكلمة

واذا خالف المركبات الناقصة فيه فالاحتياج الى شيء اخر في فصاحة المفرد

بدونه باق وان لم يخل بفصاحتها فكذلك لا يخل بفصاحة المركبات الناقصة

ولا فائدة في فرق واذا لم يخل التنافر في فصاحة المركبات الناقصة فلابد في

عدم اخلال ضعف التاليف والتعقيد ايضاً فيها لانا نقول ذلك التنافر

يخل لكنه بالتسمية صار من تنافر الحروف فلم يبق تنافر الكلمات لان تلك الكلمات

بعد التسمية حروف من كلمة واحدة فالتنافر باعتبار اجتماع حروفه

دون الكلمات فلم يلزم كونه فصيحاً ولا يحتاج الى مزيد قيد اخر فيه ومما

يؤيد ان المراد بالكلام ما ليس بكلمة قول المصنف والبلاغة يوصف بها الاخيران

فقط فان عدم اتصاف المركبات الناقصة بالبلاغة مجمل يرد د قوله

اذ لم يسمع كلمة بليغة فيه انه لا يلزم من عدم اتصاف الكلمة بالبلاغة عدم
اتصاف المفرد بالمعنى الذي ذكره بها فالدليل اخص من الدعوى ولا يجدي له
عنه الا بان يوجد بالكلمة ما اريد بالمفرد اي ما ليس بكلام كما وجه به بعضهم
قوله ولكل كلمة مع صاحبها مقام وبعضهم قول صاحب المفتاح في تعريف المجاز
بانه الكلمة المستعملة في غير ما وضعت له الا ان اطلاق الكلمة على هذا المعنى
بعيد واما اذا اشترط الكلام على ما ليس بكلمة واريد بالمفرد معنى الكلمة فلا يبعد
اصلاً لان اطلاق الكلام على ما ليس بكلمة شايع على ما مر كذا قيل ولا يبعد
ان يقال ان اطلاق الكلمة على ما ليس بكلام ايضا غير بعيد لانه وان كان مجازا
الا ان القرينة اعني ما بعده من الكلام دلت على المراد به يرشدك الى
ذلك ان الشارح لم يرد على من حمل الكلمة في تعريف السكاكي للمجاز على ما ليس
بكلام الا بان ذلك مجاز لا ينبغي ان يصار اليه في التعريف ولم يتعرض للبعد
اصلاً غايته ما في الباب ان اطلاق المفرد على ما ليس بكلام اقرب من اطلاق الكلمة
عليه وذلك انما يوجب ان يكون ابعد منه لا ان يكون بعيداً في نفسه فتأمل
قوله انما هي باعتبار المطابقة اما في بلاغة الكلام فظاهر واما في بلاغة
المتكلم فلانه اخذ في تعريفها بلاغة الكلام فالمطابقة لمقتضى الحال معتبرة
في كليهما قيل مراد هذا القايل ان البلاغة عند العرب ليست الا بالاعتبار
المذكور **قلت وكلام الشرح** صريح في ذلك حيث قال
وكانت البلاغة عندهم بحال المعاني محصولها في كون الكلام على وفق
الحال فهو ما ذكره من التعليل لان حاصله راجع الى السماع والا فيقال معنى انه
حصل بسبب الاستقراء ان البلاغة انما هي باعتبار المطابقة معنى ان العرب

[illegible]

لاطلاق

لاطلاق البليغ الا على ما له المطابقة فيسقط ما قيل ان البلاغة عندهم الاعتبار
انما عرفت بما في الكتب من اخذ المطابقة في تعريف البلاغة ولم ينقل ذلك
من العرب اصلاً وهو ظاهر **قوله** لتعذر جمع المعاني المختلفة لما كان
مجرد الاختلاف غير كاف في تعذر الجمع في تعريف اذ يمكن جمع الانسان والفرس
في تعريف جنسهما الذي هو حيوان قيد المختلفة بقوله الغير المشتركة
في امر يعمها هذا هو الموافق لما في الشرح والمراد بامر يعمها ما يصلح تعريفا
وبيانا لها ولا فالمفهومات العامة تعم المعاني المختلفة وهي مشتركة فيها
وذلك ظاهر في فصاحة المتكلم وغيره اذ لا يمكن اجتماعهما في تعريف واحد كذا
في بلاغة المتكلم وبلاغة الكلام وهذا القدر يكفي في الحمل على التقسيم اولاً واما
فصاحة الكلام والمفرد فلا شك انه يمكن جمعهما في تعريف واحد مثلا ان يقال
كون اللفظ سالماً من مخالفة القياس ومن التنافر ومن الغرابة
ومن التعقيد على انه قد بين لما في الشرح معرّله ما لا يمكن الجمع بينهما
في تعريف فليطالع ثمه **قوله** كما قسم ابن الحاجب الى اخره اي كما قصد ابن
الحاجب في تقسيم المستثنى اولاً وتعريف كل من قسميه على حدة بيان ان
ابن الحاجب لا يمكن حد المستثنى باعتبار المعنى بحد واحد لان احدهما
مخرج من حيث المعنى وهو متصل الذي يتميز به عن المنقطع والاخر غير مخرج
واذا اختلفا في الحقيقة التي تفصل تعذر جمعهما بحد واحد **نعم**
يمكن جمعهما بحد واحد باعتبار اللفظ وهو ان يقال هو المذكور
بعد الا واخواتها **فان قلت** **الذي يدل** عليه كلام ابن الحاجب انه
لا يمكن جمعهما بحد واحد بحيث يكون ذلك الحد تمام ماهية كل واحد منهما الا انه

لا يمكن جمعهما في تعريف اي تعريف يعلى هذا المكان والغرض من هذا القبيل
يعني انهما لا يجتمعان في تعريف واحد يكون تمام معنى كل واحد منهما وان
اجتمعا في تعريف الجنس فتشبيه الشارح لما فعله المصنف على الوجه الذي مرّ
سابقًا بما فعله ابن الحاجب غير صحيح لكنه يمكن تصحيح التشبيه في عبارة المختصر
بان يحمل قوله الغير المشترك على انه صفة مفسرة كما قال الخطابي ويكون المراد بقوله
في امر يعمها امرًا يصلح لتعريفهما بحيث يفيد تمام معنى كل واحد من غيره وقوله
في تعريف اي تعريف يفيد تمام معنى كل واحد واما عبارة الشرح فهي
ابية عن هذا هذا وقد عرفت بما نقلناه عن ابن الحاجب ما سقط به قول الخطابي
وقد اورد على ابن الحاجب مما نقل من تتمة المستقصى او تمام تعريف القسمين
بانه لا حاجة اليه لان القسمين مشتركان فيما يصلح تعريفًا لهما وهو المذكور
بعد اما واخواتها كما ذكره صاحب اللباب قول المصنف فالفصاحة في المفرد
يحتمل قوله في المفرد ان يكون صفة للفصاحة على تقدير العامل معرفًا اي
الكائنة وليس اللام في الكائنة موصولا حتى يلزم حذف الموصول مع
بعض الصلة بل هو حرف تعريف لان اسم الفاعل هنا بمعنى الثبوت فهي
بمنزلتها في المؤمن والكافر وهي فيهما حرف تعريف كما ذكر في الشرح
في الباب الثالث قول المصنف في بحث التعريف باللام جمع الامير
الصاغة ولا يجوز جعلها صفة للفصاحة على تقدير جعل العامل نكرة بناء
على ما قال الشارح في شرح المفتاح ان المعرف بلام الجنس بمنزلة المعهود
الذهني في انه كالنكرة لان الاستعمال لا يساعده ويحتمل ان يكون حالا
من الفصاحة على جواز الحال من المبتدا او تاويل الفصاحة بما سمي فصاحة

او تقدير

او بتقدير حرف مضاف اي تفسير الفصاحة قال المحقق الشريف لا يخفى ان
المقصود تفسير فصاحة المفرد لا الفصاحة حال كونها في المفرد وان كان المال
واحدًا واما كونها ظرفًا لغوًا للفصاحة فغير جائز لانها ليست بمعنى المصدر
ومنهم من جعل الظرف متعلقًا بمعنى النسبة التي يشتمل عليها الجملة وقد حكم
الشارح في شرح المفتاح في شرح قول السكاكي وهو عند السلف كذا بان الظرف
معمول لثبوت الخبر للمبتدا واختار المحقق الشريف وحكم بانه اظهر من جعله
حالا من المبتدا **قوله** لا يخلو عن تسامح وجه الحكم بالتسامح انه لما كان
الفصاحة عندهم على ما ذكر في الشرح كون اللفظ جاريا الخ ولا شك ان الخلوص
ليس بعين هذا الكون ولا يصح حمله عليه وادنى درجات التعريف عند
اكثر اهل المعقول ان يكون صادقًا على المعرَّف وصدق الخالص هل الخلوص
على الكائن بهذا الكون لا يوجب صدق الخلوص على الكون فان صدق
المشتق على المشتق له لا يستلزم صدق الماخذ على الماخذ كالناطق والكاتب
والنطق والكتابة نعم قد يجتمع الصدقان كما في الماشي والمتحرك والمشي
والحركة الا ان المراد بالكثير انما يتسامحون في التعريفات ويكتفون بمجرد ان تصور
المعرِّف يستلزم تصور المعرَّف ولا يحافظون على ما عند اهل المعقول من وجوب
كون المعرِّف محمولا وبعض اهل المعقول ايضًا يجوز التعريف بالمباين
ومثله الخطابي بتعريف البيت بالجدران والسقف **نعم لا بد**
في التعريف باللسان من رعاية نكتة وهي هنا ما ذكره في الشرح من
تسهيل الامر لان معرفة الخلوص من الغرابة يحصل بمطالعة باب من ابواب
الصحاح وغيره ومعرفة الخلوص عن مخالفة القياس يحصل بمطالعة مختصر في

كلامه واراد بالمباين ما يتركب من الاجزاء الغير المحمولة قال المحقق الدواني في شرح التهذيب اعلم ان الحد التام قد يتركب من غير الجنس والفصل كما صرح به الشيخ في حكمة الاشراق فان المركب الخارجي انما يتصور كنهه بتعقل جميع اجزائه في العقل كما في البيت فان تصوره بالجدران والسقف مع الهيئة الحاصلة المجموعية منه ١٢

التعريف واما معرفة لكثرة الدور بين العرب العربا فيحتاج الى تتبع الفاظ
الاعراب الخلص المتنقص جدا او لا يخفى ان اللائف اشق لا تعاد التعريف بالمباين
تعريف بالمجاز فالتعريف به وان صح عند لاد بالنكتة لا انه لا يصح الا اذا
ظهر كونه مجازا اعتنى لا يلتبس على احد مجازيته كما يفهم من كلام الشارح
في شرح المفتاح والمحقق الشريف في شرحه عند قول السكاكي حد علم المعاني
هو تتبع خواص تراكيب الخ ولا نسلم ان الخلوص بهذه المثابة لانا نقول كلامه
مبني على ان الفصاحة عندهم كون اللفظ جاريا الخ فان سلم له اشتهار
ذلك فالخلوص مجاز غير مشتبه الا ان المحقق الشريف قد ربما منع كون
الفصاحة عندهم حقيقة في الجريان على فوائد كلامهم وكثرة الاستعمال
على السنتهم فان السكاكي جعل ذلك من علامات الفصاحة الراجعة الى اللفظ
وقال المصنف ثم علامة كون الكلمة فصيحة ان يكون استعمال العرب الموثوق
بعربيتهم لها كثيرا او اكثر من استعمالهم ما بمعناها هذا غاية ما يمكن في
تقرير كلامه لكن يقال عليه في توجيه الحكم بالتسامح ان الخلوص لا زم غير
محمول لان الفصاحة وجودية والخلوص عدمي فلا يصح ان الفصاحة
هي الخلوص فان صح ان الفصيح هو الخالص وانما استقام في الحمل لقصد
المبالغة وادعاء انها نفس الخلوص ونعم قوله وانما استقام الحمل لم
يلتفت الى متعارف الادباء وحمل تعريف المصنف عليه اولا حاجة الى هذا
عند من جوز التعريف بالمباين ويرد عليه ان دعوى الادعاء وقصد المبالغة
حملا يلتفت اليه في التعريفات على ما هو المعتبر عند اكثر اهل العقول
وان الظاهر ان المراد بالوجودي هنا ما لا يكون العدم داخلا في مفهومه

وبالعدمي

وبالعدمي ما يدخل العدم في مفهومه ويصح حمل احدهما على الاخر كما يقال الكيان
لا سواد وثوبت ذلك اثبات العموم للقضايا المعدولة واما منع التعريف
هنا لو كان الفصاحة موجودة والخلوص معدوما او الفصاحة وجوديا
والخلوص عدميا ويرد عليه ايضا منع كون الفصاحة وجودية قال المحقق
الشريف بل كونها عندهم عبارة عن الخلوص المذكور انسب بالمعنى اللغوي
حيث يقال فصح اللبن اذا اخذ رغوته وذهب لباؤه وفصح الاعجمي اذا
انطلق لسانه وخلصت لغته من اللكنة وغاية ما يمكن ان يقال من جهته
انه جعلها وجودية بناء على ما ذكر من كونها عندهم كون اللفظ جاريا الخ
ولا شك انه مفهوم وجودي وان الخلوص خارج عنه غير محمول عليه
الا انك قد عرفت ما سبق عليه من المنع وقول المصنف من تنافر الحروف
والغرابة ومخالفة القياس اي من كل واحد منهما على ما هو معنى
السلب الكلي ولذلك نقل عن الشارح انه لو اعاد لفظة من في قوله
والغرابة ومخالفة القياس لكان احسن **قوله اللغوي**
اي الصرفي وانما عبر عنه باللغوي اما الى ان منشأ القياس الصرفي
استقراء اللغة **قوله** توجب نعلها النعل بكسر النون وفتح العين
ضد الحفاء وهو مصدر وبمعنى الحاصل بالمصدر والاول هو
المراد هنا **قوله** عائد الى الفرع في البيت السابق وهو
وفرع يزين المتن اسود فاحم ه اثيث كقنو النخلة المتعثكل ه
قوله جمع غديرة الغديرة الضفيرة من الشعر ويقال للشعر
الذي يقع على وجه المراة من مقدمه يا شبها غديرة لانها غودرت
اي تركت وطالت **قوله** الى العلى جمع العليا نقيض العين
والقصر فاسد لا على **قوله** جمع عقيصة ويحتمل ان يكون

التصر بالكسر الصغير الدابه ... للمبالغة في الصغر
والحصلة

جمع عقصة كقمة وقمم على ما صرح به في الصحاح ثم الخ **قوله** ان دوا
ئبه مثل يفهم هذا الشعر من البيت من مستشزرات خصوصا اذا قرئ على
صيغة المفعول ويفهم ايضا من العقاص لان الخبيصة شعرات ذات عقاص
وهو الخيط الذي يعقص اطراف الذوائب **قوله** والغرض بان كثرة الشعر
ولهذا جمع العقاص وافرد المثنى والمرسل تنبيها على ان العقاص مع
كثرتها كانها تغيب في شيء واحد او مرسل واحد من جهة كثرتها هذا او قد
يروى في البيت بدل المدارى وهو جمع مدرى وهي حسبة ذات
اطراف يذرى بها الطعام ويشقى بها الكدس والمراد بها في البيت المشط
وفي التعبير عن المشط بالمدارى مبالغة من حيث ان المدارى اعظم
حسبة من المشط يتبادر الى الوهم او لان المدرى مع عظمه
يغيب في الشعر لكثرته **قوله** الحروف تنقسم على ما في الشافية الى
مهموسة وهي حروف ستشحثك خصفه ومجهورة وهي ما عداها
وتنقسم الى شديدة وهي **اجدك قطبت** والى ما بين الشديدة
والرخوة وهي حروف **لم يروعنا** والى رخوة وهي ما عداهما **قوله**
على ان هذا القائل فسر الكلام بما ليس بكلمة يعني انه لما شمل تفسير
الكلام المركبات الناقصة وقد اشترط في فصاحة الكلام فصاحة
كلماته لم يمكن ان يوجد كلام فصيح بدون فصاحة الكلمات عند من
فسر الكلام بالمركب التام فقد حكى اشتراط فصاحة الكلمات في فصاحة
الكلام على تفسير هذا القائل اكثر منها على تفسير غيره كذا قيل
وفيه نظر فانه لا شك ان اللفظ الفصيح ما يكون سالما عن الامور
المخلة بالفصاحة والمركب الناقص عند من فسر الكلام بالمركب التام
داخل في المفرد وقد اعتبر في فصاحته الخلوص عن كل واحد من تلك

الحروف والغرابة ومخالفة القياس فاذا كان مشتملا على كلمة غير فصيحة
لاشتمالها على واحد منها لم يكن فصيحا والاسعد ان يقال ان مراد الشارح
ان مدخلية اشتراطها على تفسير الكلام بما ليس بكلمة في عدم الفرق
بين الطويل والقصير اكثر من مدخلية اشتراطها على تفسيره
بالمركب التام فان ما ليس بكلمة يدخل فيه السورة بل القرآن كله دخولا
ظاهرا بخلاف دخول ذلك في الكلام بمعنى المركب التام فاذا اشترط
في فصاحة الكلام بذلك المعنى فصاحة كلماته لم يمكن ان يوصف
بالفصاحة مع عدم فصاحة الكلمة منه وهو ظاهر وانما قلت ان
دخول القرآن والسورة في الكلام بمعنى المركب التام غير ظاهر
لان الظاهر من تعريف النحاة لهذا الكلام وذكرهم الاسناد فيه
وتفسيرهم الاسناد بنسبة احد جزئيه الى الآخر عدم شمول
الكلام الطويل من حيث المجموع فانه ليس له جزآن يعبر ان هنا
كلمتان او ما في حكمها اعتبر اسناد احدهما الى الاخرى قيل لو اخذ ان
نقول المعلوم من كلامهم ان فصاحة المركب التام او المركب مطلقا
يشترط فيه فصاحة كلماته واما اذا كان عبارة عن افراد الكلام
فسمي باسم كالسورة والقرآن فلم يعلم انه يشترط في فصاحة
مثل هذا الكلام فصاحة كل كلام او كل كلمة منه فنفي اشتراط
فصاحة قوله ألم أعهد شيء اعتبر كلاما تاما ان اخذ مع
او لا ان لم يوجد في فصاحة السورة والقرآن تامل واشتراط
فصاحة الكلمات في فصاحة الكلام لا يوجب ذلك الاشتراط ولا يبعد
ان يجاب عنه بان المراد بالكلام هنا ما ليس بكلمة وانه كما يشمل ما هو
اقل من الكلام اعني المركب التام واكثر من الكلمة يشمل ما زاد عليه

كالسوره والقران بدليل قول المصنف فيما سبق ان البلاغه في الكلام
لها طرفان اعلى وهو حد الاعجاز فان مرتبه الاعجاز انما تكون في بلث
ايات على ما صرحوا به وح نعلم مما ذكروا اشتراط فصاحه كل كلام وكل
كلمه من السوره والقران تامل قوله فيرد استمال القران على كلام
غير فصيح لا نم ح اما على تفسير الكلام بما ليس بكلمه فظاهر واما على
تفسيره بالمركب التام فلا يشترط في فصاحه الكلام فصاحه كلماته
فعدم فصاحه شي منها يستلزم عدم فصاحه الكلام واستمال القران
على كلام غير فصيح بل على كلمه غير فصيحه مع قطع النظر عن اشتراط
فصاحه الكلمات في الكلام يفضي الى نسبه الجهل والعجز الى الله تعالى
لانه ان لم يقدر على الفصيح بدل غير الفصيح لزم العجز وان قدر ولم
يعلم تعالى انه غير فصيح او ان الفصيح ~~يترتب عليه بعدم فصاحته~~
~~وتطويل سبب النصيحه يتبع من غيره~~ لزم الجهل وان قدر وعلم ولم
يفعل فهو سفه ولما كان نتيجه الجهل ادرجه فيه لانما لا يعمل انه لم
يورد الفصيح بدل غيره لحكمه لم تعارض ذلك لانا نقول الظاهر انه لا حكمه في
ذلك لان القران انما اتى به معجزه للرسول صلى الله عليه وسلم والاعجاز
انما هو بالبلاغه والفصاحه على الصحيح واما الحكمه في تفاوت المراتب
والدرجات في الفصاحه فيتصور من وجوه اطها توسعه العباره والتفنن
الذي هو مطلوب الطباع والايان بما هو يقتضي تفاوت الافهام
قوله كون الكلمه وحشيه **قال الشرح الوحشي منسوب**
الى الوحش الذي يسكن القفار واستعير للالفاظ التي لم يونس
استعمالها قال العرابه من كتبهم كون الكلمه غير مشهوره الاستعمال
وكانه اشار بتفسير الغرابه بالوحشيه الى انا بانحاد معناها ويفهم

اي من كلام الشارح

مما مر ان قوله الخالي عن ظاهر المعنى غير معتبر فيها ويمكن ان يقال جاز ذكره
مما لانه لازم لعدم انس الاستعمال على ان يكون هذا التفسير رسما يجوز فيه
ذكر اللوازم او يقال لاعتبار عدم ظهور المعنى فيها ليس مستفادا من هذا
الكلام المعهود بل من كلامهم في موضع اخر كما قال المصنف في الايضاح الغرابه ان تكون
الكلمه وحشيه لا تظهر معناها الا انه لم يرد على هذا ويرد على الاول انه
لا حاجه الى ذكره في التعريف لاغنا قوله غير مانوسه الاستعمال عنه لان
الظاهر ان عدم انس الاستعمال يوجب عدم ظهور المعنى الا ان يلتزم
عدم ذكر الايجاب ويدعي ان الظاهر المعنى واما على الثاني فيمكن ان يدعي ان
المذكور حد بحسب الاسم ويكون كل منهما معتبرا في ماهيه الغرابه بحسب الاصطلاح
فلا بد من ذكرهما وامتناع ترك الماهيه من امرين متساويين لو سلم فانما
هو في الماهيات الحقيقيه دون الاعتباريه كما عرف فيه الا انه يخدش فيه
انه قال المصنف في الايضاح على اعتبار عدم ظهور المعنى **قوله** اسما لاطلاق
المرسن على مطلق الانف مجاز من قبيل اطلاق المقيد على المطلق كما يجيء
قوله اي به دقه وطولا يسير لم يحاد هو موافق لما في الصحاح الزجج
دقه في الحاجبين وطول وزججت المراه حاجبها دققته وطولته وفي
الاساس ان الزجج دقه الحاجب واستقواسه وبما يؤيد هذا قول حسان

في مدح النبي صلى الله عليه وسلم

بعينين دعجاوين من تحت حاجب • ازج كشق النون من خط كاتب
فان التشبيه بشق النون انما يحسن باعتبار معنى الاستقواس فان قوله
انما يحسن الخ انما يتم لو كان قوله كشق النون بيانا لقوله ازج وهو ممنوع
لم لا يجوز ان يكون بيانا لاتصاف الحاجب بالاستقواس بعد بيان اتصافه
بالدقه والطول بقوله ازج بل ربما يكون هذا اولى لان التاسيس خير من

التأكيد **قوله** اى كالسيف السريجي بان الحاصل المعنى جعل الشرح هذا
مما يحتاج الى تخريج بعيد وتطبيق العبارة عليه على وفق القواعد ان يقال
فعّل قد يجي لنسبة الشي الى اصله نحو تممته وتيّمته اى نسبته الى تميم ونزار
فمسرّج منسوب الى السريجي او السراج اي بالمشابهة فوجه التخريج هذا
ووجه البعد ان مطلق النسبة لابد على انها بالتشبيه لان العام لا دلالة
على الخاص وان الغالب الشائع ان يكون المنسوب اليه مصدرا بلا في هذا الفعل
نحو فسقته وكفرته اى نسبته الى الفسق والكفر هذا وفعّل وان جاء بمعنى
صير وزنه فاعله نفس اصله او كاصله او ذا اصله كعجّزت المراة اى صارت عجوزا
وقوس اي صار كالقوس وورّق الشجر اي صار ذا ورق لا يستقيم تخريج مسرج
من سرّح بمعنى هنا حتى يكون بمعنى الصاير كالسراج او كالسريجي او الصاير احدهما
على معنى التشبيه اى مثل احدهما او الصاير ذا سراج لاختصاص هذا التخريج
بالاجوف كما قيل وانما لم يستعمل لا كان ينبغي ان يكون مسرح بكسر الرا لكنه بفتحها
لان فعّل هذا المعنى لازم لا يجي منه اسم مفعول لا يقال يصح ذلك التخريج على ان يكون
مسرجا مصدرا ميميا بمعنى اسم الفاعل لانا نقول يجي صيغة المفعول مصدرا
ميميا في المزيد فيه فرع بنايه للمفعول كما قيل ولا يبعد ان يقال لفعّل معنى اخر
يمكن به التخريج وهو الذى للتعدية **قال الشيخ** الرضي يجعل معناه صاحبه
ذا اصله نحو قشّرت العود اى جعلها ذات قشر وهو الابراز فيمكن ان يقال
انه من سرّحته بمعنى صيرته ذا سراج ولا قولها هنا بحث وهو ان الذى ذكره
وجه التخريج مبنى كما هو الظاهر على ان سرح لم يسمع استعماله في شي من
هذه المعانى فان الكفى في التخريج بمجرد مجي فعّل لما ذكروا انه لم يكن سرّج من
هذا القبيل فالظاهر انه غير كاف وان كان المقصود انه يقاس سرّح
على ما ثبت فيه ذلك ففيه انه لا يصح قياس فعّل من المزيد على فعل في معنى

بل لابد من استعمال العرب اللفظ المعين في المعنى المعين كما ذكره نجم الايمة
الرضي في شرح قول ابن الحاجب في الشافية وافعل للتعدية الخ **قوله** وان قلت لم
يجعلوه اسم مفعول من سرح الله وجهه الخ تقرير السؤال بانكم حكمتم
بان مسرجا غريب لعدم جعلكم اسم مفعول من سرح الله وجهه بمعنى حسنه
اسم مفعول منه ليخرج عن الغرابة فاجاب بقوله **قلت** هو ايضا من هذا القبيل
اى من قبيل ما فيه الغرابة اذ هو ماخوذ من السراج فجعله اسم مفعول منه
لا يفيد خروجه عن الغرابة وقد يقرر السؤال بانكم ذكرتم للتخريج وجهين
وثم وجه ثالث محتمل وهو جعله اسم مفعول من سرج الله وجهه فلم لم
تذكروه وتقرير الجواب ان جعله اسم مفعول من سرج الله وجهه ليس وجها
ثالثا للتخريج لان سرح الله ماخوذ من السراج فهو مثل مسرج وقوله هو ايضا
من هذا القبيل توطية للجواب اذ لم يصرح بما يتفرع عليه ومحط الجواب هو ماخوذ
من السراج ويمكن تقرير الجواب بانه لا يصلح تخريج مسرج من سرح الله
وجهه لان سرج الله وجهه من قبيل الغرابة لانه ماخوذ من السراج والغريب
لا يصلح للتخريج منه لان المقصود من ذكر وجه التخريج لتوجيه غريبة ان
تظهر معناها وتتضح كما نبه عليه قول المصنف اى كالسيف السريجي او كالسراج
وهذا الغرض انما يتحقق اذا خرج تلك اللغة من لغة ما يوسنه ظاهر لا غرابة
وقد يوجد في بعض النسخ والفاصلة بكان اذ وح يحتمل ان يكون الاول جوابا
عن السوال على التقرير الاول والثاني عنه على الثاني ويحتمل ان يكون كل منهما
جوابا عن السوال على كل من التقريرين وتقرير الاول ان سرح الله من
هذا القبيل اي غريب يحتاج الى احد التوجيهين على التعيين والتقييد
جعله اسم مفعول منه وخروجه عن الغرابة ولا يصلح لتخريج مسرج منه كما ذكرنا
من ان الغريب لا يصلح للتخريج منه وتقرير الثاني انه غريب مخرج من السراج على

جوابا عن السوال
على التقرير الثاني

التعيين فلا تفاوت بين الجوابين لما التعيين وعدمه وقد لو جد في بعض النسخ
لاحتمال ان يكون مستحدثا مولدا من السراج وان يكون من هذا القبيل ايضا
فتقرير الثاني ظاهر مما مر واما تقرير الاول فهو انه لا يصح التخرج منه لانه
ليس لغة اصلية ولا يعتبرون الا اللغات الاصلية هذا اذ تصريح الامام
المرزوقي هو قوله ومنه قيل سرج الله وجهه ويعلم من قول المرزوقي
ان السريجي منسوب الى السراج خلاف ما سبق من انه منسوب الى قين والمعنى
منسوب الى مصغر السراج فانه صغر على سريج ثم حذفت الياء المنقلبة عن الالف
في النسبة وبقيت يا التصغير ويجوز ان يقال انه صغر سراج على سُريج بتصغير
الترخيم بان حذفت الالف منه وصغر وقوله ويجوز ان يكون ذو صفة اخ ظاهر
انه معطوف على منسوب ولم يظهر لي وجه العطف اذ كان منسوبا الى السراج
المعروف الا ان يكون اسما لشخص كشريح اسم للقين اقول ههنا بحث وهو
انه لم يعلم مما سبق من قول المصنف بيان معنى مسرجا اي كالسيف السريجي
او كالسراج انه اسم مفعول مما ذا او انه ليس اسم مفعول اصلا حتى يرد
عليه هذا السؤال والظاهر العود بثبوت سرج الله وجهه ان كان غريبا
يجب ان يكون اسم مفعول منه لا من سرج بمعنى نسبته الى السريجي او السراج
بالمشابهة فان هذا غريب غير مسموع وذاك وان كان غريبا الا انه مسموع
ولا شك انه اذا اختل الغرض بجعله اسم مفعول مما سمع وجب المصير اليه
وح لا ينطبق الجواب ظاهرا على السؤال وجعل المقصود من السؤال
الخروج عن الغرابة بذلك الجعل وتطبيق الجواب عليه بعدم افادته ذلك
مخالف للظاهر والذي يخطر ببالي في تقرير هذا السؤال والجواب ان
المصنف لما فسر مسرجا بقوله اي كالسريجي او كالسراج ومسرجا لا شك انه
اسم مفعول من سرج والمعنى الموضوع له اسم المفعول ان يكون صفة لمن

وقع

وقع عليه مصدره كالمضروب من وقع عليه الضرب والمعظم من وقع عليه التعظيم
حتى مسرج ان يكون بمعنى من وقع عليه التسريج لا بمعنى كالسيف السريجي او كالسراج
فهم منه انه لم يحمله على انه اسم مفعول من سرج الله وجهه بمعنى بهجه وحسنه
فانه لو جعل اسم مفعول منه لم يكن معناه الا انفا موصوفا بوقوع السرج اي التحسين
عليه ولا دخل في التشبيه لقوله كالسيف السريجي او السراج فح امكن ان يسال
سايل ويقول لم لم يجعله اسم مفعول اي لم لم يجعل اسم مفعول من سرج الله بذلك
المعنى حتى يكون على معناه الموضوع له من كونه صفة لمن وقع عليه الفعل فاجاب
بانه لا يمكن جعله اسم مفعول منه لان سرج الله غريب بمعناه الحقيقي فجعل
الله وجهه كالسراج لا حسن وبهج وقولهم في تفسيره حسنه وبهجه انما هو بيان
لحاصل المعنى والحاصل ان السايل سال لاي شيء لم يجعله اسم مفعول من سرج
الذي معناه بهج وحسن وحاصل الجواب ان سرج لم يوجد بمعنى بهج وحسن
اذ ليس ذلك معناه الحقيقي حتى يجعل اسم مفعول منه ولا يخفى عليك تتميم
الكلام في تطبيق الجواب على اختلاف النسخ واما تقرير السؤال فان المقصود
منه ان التخرج وجها ثالثا لم يذكره مجملا لا ينبغي لان السايل ان ادعى ان سرج
الله وجهه بمعنى حسنه لغة غريبة عجيبة فكيف لم يذكر بهذا السؤال ان يكون
وجها ثالثا للتخرج فانه يجب ان يكون مسرجا اسم مفعول منه لتخرج عن
الغرابة وان اراد انه غريب ويصلح للتخرج لم يصح الا تقضا رد الجواب على
قوله هو ايضا من هذا القبيل بل يجب ان يجاب بان الغريب لا يصح للتخرج
بسد بين وجهه **قوله** اعلم على خلاف ما ثبت عن الواضع لما كانت مخالفة
القياس الصرفي تستعمل على ما في يحوز مع كونه فصيحا وجا منه في القران يابى
الله فلو حمل القياس على ظاهره وجعلت مخالفته مطلقا وليس كذلك فان
المخالف الذي سمع عن العرب كذلك فصيح مثل الادغام التالون الذي هو

العياس بانه ما ثبت عن الواضع لم يدخل فيه مثل عود وانى فمخالفته هى كون الكلمه
على خلاف ما ثبت عن الواضع وفيه بحث فان الذى ثبت عن الواضع على التفصيل
انما يعرف باللغه لا بالتصريف فلا يصح ما سكتا من ان مخالفة القياس تعلم بالتصريف
الا ان يدعى انه لا ندم فى القياس التصريفى ذكر الشىء واذ حين ذكره واستثنائها عنه
على التفصيل وهو بعيد ولو قاد المصنف ومخالفة القياس الى غير ما وضع
له لسلم من هذا **قوله** الحمد لله العلى الاجلل عامه فى بعض الروايات الواحد
الفرد القديم الاولى وحوان فكل الا دعام لصوق السعر لا يوجب فصاحته
قوله مما استعيب لكل واضح معروف واقتصر هنا على معنى الاشتهار وذكر
فى حاشية الكشاف انه استعاره للشرف والاشتهار فكانه نظر الى ان وصف
اللقب بالشرف وليس له كثير معنا وليس كذلك لانه يمكن ان يوصف اللقب
بالشرف باعتبار حسن لفظه تبعا للشرف معناه ايضا **قوله** انما هى من جهة
الغرابه يعنى من جهة اندراج الكراهه فى الغرابه ودخولها فيها كما قال
فى الشرح لان الكراهه داخله فى الغرابه وذلك من دخول الجزئى تحت الكلى
لا الجزء فى الكل بيان ذلك ان الشارح فسر فيما سبق الغرابه بالوحشيه
وقال هنا من جهة الغرابه المفسره بالوحشيه فيفهم منه ان لمفسر الغرابه
بالوحشيه بخلاف غيره لا يحتاج الى ذكر الخلوص عن الكراهه فى السمع
وقد ذكر فى الشرح ان من اقسام الوحشى الغريب القبيح قال ويسمى
الوحشى الغليظ وهو ان يكون مع كونه غريب الاستعمال ثقيلا على السمع كريها
على الذوق فعلم منه ان الكريه فى السمع وحشى لانه الثقيل على السمع يوجب
الكراهه فدخلت الكراهه فى السمع فى الغرابه لكونها جزئيا من جزئياتها فلا
حاجه الى ذكرها هنا لان الغرابه التى هى الكلى اذا انتفت انتفت الكراهه
التى هى جزئى لها ضروره انتفاء الجزئى بانتفاء الكلى لكن قوله مثل كما تم وافر

تعقوا

تعقوا الا بلا بهم هذا الوحشيه لانه ليس من الوحشى الغليظ كما يفهم من قوله
فى الشرح لظهور ان الجرشى اما من قبيل تكاكأتم وافرنقعوا او الجحيش واطلخم
ويمكن ان يجاب عنه بان هذا المثيل للوحشيه مطلقا على ان المثال لا يجب مطابقته
للممثل به ويؤيده قول بعضهم ان المقصود من المورد بعينه فى عبارة الشرح
بقوله اما من قبيل الخ تاكيد الدخول وامتناع افاده الخلو وان حزم فيما سيأتى
بكون الجرشى مثالا من قبيل الثانى وكيف لا وهو نص بدمهان دخول الكريه
فى السمع تحت الغريب وتسليم دخول الجرشى فى القسم الاول لا ايلامه انتهى
واشار بقوله فيما سيأتى الى قوله للقطع الخ ويرد عليه ان الكراهه فى السمع كما
يستغنى عنها بدخولها فى الغرابه لكونها احد اقسامها كذلك البنا فيستغنى
عنه بدخوله فى احد اقسام الغرابه وهو ما لا يكون كريها على السمع لكنه غير
مانوس الاستعمال فاى فرق بينهما فى ذكر بعض وترك بعض والقول بان
المقصود بعد فصاحة المفرد وجعل الخلوص من البنا فيه داخلا فى
مفهومها دون الكراهه فى السمع بعيد مشكل هنا وقد يقال يعنى قوله
انما هى من جهة الغرابه ليس لها سبب الا الغرابه فاذا انتفت الغرابه انتفت
الكراهه لانتفاء السببيه فى الغرابه ويرد عليه انه يلزم ان يكون كل
غريب كريها ومثله نحو تكاكأتم وافرنقعوا ولا دلالة لما فى الشرح على انه ليس
من الوحشى الغليظ وظاهر قوله فى الشرح لظهور ان الجرشى اما من قبيل
تكاكأتم وافرنقعوا او الجحيش واطلخم يشعر بالتزامه ذلك وهو ممنوع ويرد
عليه ايضا منع حصر السبب فى الغرابه لجواز ان يكون للكراهه فى السمع
سبب اخر كما قيل ان الكراهه فى السمع وعدمها يرجع الى طيب النغم
وعدم الطيب واجيب عن الاخير بان الشارح التفتازانى مانع ويكفيه الاحتمال
ويرد عليه ايضا ما سبق من عدم الفرق بينها وبين البنا فى الاستغنا

عن ذكر الخلوص منها بالخلوص عن الغرابة فان قلت كيف حكم الشارح بان الكراهة مطلقا امّا هي داخلة تحت الغرابة وقد قال الشارح الخلخالي ما محصوله ان الكراهة في السمع اما ان ترجع الى النغم لا الى نفس اللفظ لغرابته واما ان ترجع الى نفسه لاشتماله على تركيب ينفر الطبع عنه وكلام الخلخالي يدل على ان الكراهة في السمع قد تكون من جهة الغرابة لا انها لا تكون الا من جهتها قلت الشارح يجعل الكراهة الراجعة الى نفس اللفظ لاشتماله على تركيب ينفر الطبع عنه ايضا داخلة تحت الغرابة ويشير الى ذلك قوله المفسرة بالوحشية فان الذي ينفر الطبع عنه من اقسام الوحشي ومنع ان تكون الكراهة في السمع راسا لاجل عدم طيب النغم كما يرشد اليه قوله فيما بعد دون المفسر مع قطع النظر عن النغم **قوله** وقيل ان الكراهة الخ حاصل هذا التوجيه ان الكراهة في السمع لا تخل بالفصاحة فلا وجه لذكر الخلوص عنها في التعريف وحاصل النظر منع كون الكراهة في السمع لاجل عدم طيب النغم مستندا الى ما ذكره من الحكم البديهي وعمدة دليل هذا القول اشارة الى ما ذكره الخلخالي فلا ينطبق عليه كيف والخلخالي ذكر ان الكراهة قد ترجع الى نفس اللفظ والمذكور ههنا عن صاحب هذا القول نفي رجوعها الى نفس اللفظ وقد اطلقت على توجيه النظر بهذا الذي ذكره الشارح في حاشيته على بعض نسخ الايضاح بخطه فدم تغلب على الظن عدم اطلاع قائله على كلام الشارح ولعله ذكر القول لبعض شراح الايضاح **قوله** حال من الضمير في خلوصه ويحتمل ان يكون صفة للخلوص اي الخلوص الكائن مع فصاحة كلماته ولعل الاحتمال الثاني اولى اذ لا احتياج فيه الى تكلف في دفع ما يرد على الاول من لزوم كون الظرف لغوا حالا مع تصريح النحاة بعدم جوازه ولا شك ان المتبادر من تعريف فصاحة الكلام

بالخلوص

بالخلوص الكائن مع فصاحة الكلمات ولعل الاحتمال الثاني اولى اذ لا احتياج فيه او كان الشارح فصاحة الكلمات ان يكون كل قيد منها مشتملا بالفعل على الخلوص وعلى قيد فصاحة الكلمات لا ان يكون يجب ان يكون خالصا على تقدير فصاحة الكلمات فلا يرد ان اسبيدك اذا انضم اليه يعيد فيقال ان اسم حالص عن الامور المذكورة في حال فصاحة كلماته وهو اذا انضم اليه يعيد فان له حالتين حالة فصاحته مع الضم وحالة عدم فصاحته مع عدمه فيصدق عليه ذلك في حال عدم الفصاحة اعتبارا بحالة الفصاحة وذلك لانه لم يشتمل بالفعل على الخلوص وعلى قيد فصاحة الكلمات وهذا الخلاف قولنا عبد الله الرجل ان ينتهي عن المنهيات مع عدم اضطراره حيث لا ينتفي العبد الذي يرتكبها حال الاضطرار وسر ان الواقع بعد مع في مثله قد يعتبر جزء من المحمول كما تقول البيت هو الجدران مع السقف وقد يعتبر شرطا خارجا كما في قولك عبد الله الرجل انتهاؤه عن المنهيات مع الاختيار وعلامة الاول انك لو جعلت ما بعد مع محمولا ابتداء وجعلت الاول هو الواقع بعد مع لصح كما تقول البيت هو السقف مع الجدران بخلاف الثاني فانك لو قلت عبد الله الرجل هو اختياره مع انتهائه عن المنهيات لم يكن مستقيما وفي الاول يجب اجتماع الجزئين بخلاف الثاني فانه يكفي في صدقه حصول الاول على تقدير حصول الشرط وما نحن فيه من قبيل الاول فانك لو قلت فصاحة الكلام فصاحة كلماته مع خلوصه الخ لصح لا يقال ذكر الشارح في الشرح في بحث الكناية ان كلمة مع انما تدخل على المتبوع نقول جاء فلان مع الامير ولا نقول جاء الامير مع الوزير فكيف يصح قولك ما نحن فيه ان يجعل كل من الجزئين على سبيل البدل بعد مع لانا نقول ما ذكره هو الشائع وقد يستعمل لمجرد المصاحبة صرح به المحقق

الشريف في حواشيه شرح المفتاح ولولا هذا الاستعمال لما صح قول المصنف مع فصاحتها
اذ لا يظهر فيه احد الجزئين واصالة الاخر فتدبر **قوله** عن مثل بدا جلل
فدم ما فيه مخالفة القياس على ما فيه تنافر الحروف والغرابة لانه قصد ذكر
صاحب الشعر والادب فيرجع الضمير في شعره والفه الى مذكور فيكون اخصر
من انتقال شعره بدا ثم فيه **قوله** لكونه قيدا للتنافر لانه العامل في صاحب
الحال وهي قيد في عاملها **قوله** وجودها الاولى ان يقال صاحبها **قوله**
ويلزم ان يكون الكلام الخ لما كان قيدا للتنافر دخل النفي لانه في معنى النفي
على كلام ... فيه نفيد والاصل فيه ان يتوجه النفي الى
القيد ويفيد ثبوت المقيد فيجب ان يكون التنافر موجودا وفصاحة الكلمات
منتفية فيكون الكلام الفصيح ما وجد فيه التنافر مع عدم فصاحة كما تقرر
وقد كان المقصود انه ما وجد فيه فصاحة الكلمات مع انتفاء التنافر فذلك
عكس كلي للمقصود وح يصدق انه يلزم ان يكون الكلام المشتمل على تنافر الكلمات
الغير الفصيحة فصيحا وان كان الكلام الفصيح منحصرا فيه على ذلك التقدير
وان نظرنا الى ما يصدق عليه هذا الكلام اعني قولنا خلوصه الخ مع قطع
النظر عن الاصل لزم صدق الكلام الفصيح على ثلثة اشياء احدها ما وجد فيه
فصاحة الكلمات ولم يوجد فيه التنافر لانه يصدق عليه انه خالص عن التنافر
المقيد بفصاحة الكلمات وذلك هو المقصود **والثاني** هو ما وجد
فيه التنافر ولم يوجد فيه فصاحة الكلمات **والثالث**
ما لم يوجد فيه واحد منهما والاخيرين غير المعرف وعلى هذا التقدير ايضا يصدق
انه يلزم ان يكون الكلام المشتمل على تنافر الكلمات الغير الفصيحة فصيحا فهذا
اولى مما ذكره الشارح في الشرح من انه يلزم ان يكون كل كلام مشتمل على الكلمات
الغير الفصيحة متنافرة كانت اولا فصيحا فانه لا يستقيم الا على التقدير الاخير

لاتفاق

لاتفاق على التقدير الاول لا انتفاء وجود التنافر لانه اذا اخل التنافر
مع فصاحة الكلمات فلان يخل مع عدمها اولى نعم يريد من التعريف احد
الاحتمالات وهو الذي المنفي فيه ذات المقيد فقط وعلى التقدير الثاني
لا نسلم لزوم ما ذكره في الشرح لانه اذا اخل وجود التنافر مع فصاحة
الكلمات فاخلاله مع عدمها اولى لانا نقول اعتبار الاولوية غير ملتفت
اليه في التعريفات وانه يكفي في فساد التعريف صدقه على غير المعرف
لا سيما اذا صدق على العكس فقط كما في التقدير الاول وايضا فالاولوية
على التقدير الاخير بالنظر الى الاحتمالين معا ممنوع افلا نسمع دعوى
اولوية اخلال عدم فصاحة الكلمات مع عدم التنافر من اخلال التنافر
مع فصاحة الكلمات اذ في كل منهما وجد شرط وفقد شرط لفصاحة
الكلام فحينئذ الاولوية انما يدفع احد الاحتمالين الفاسدين وهو انتفاء
القيد فقط والاحتمال الاخر وهو انتفاء القيد والمقيد معا باق على
حاله **قوله** المشهور بين الجمهور وجوزه عند البعض لا يدفع الضعف
كما جوز الاخفش وابن جني نحو ضرب غلامه زيدا وكما جوز ابو الحسين
قبل الذكر فانه ذهب في قوله تعالى فاوجس في نفسه خيفة الى ان الضمير للايجاس
للقصة وان الاضمار قبل الذكر على شريطة التفسير جائز واما تجويز الاخفش
وابن جني نحو ضرب غلامه زيدا فليس تجويزا للاضمار قبل الذكر لفظا ورتبة
لان المفهوم من استدلالهما انه ليس فيه اضمار قبل الذكر رتبة لتقدم
المفعول على ما اضيف اليه رتبة فتدبر وقوله بين الجمهور لان المخالف
للقاعدة المتفق عليها داخل بالاولى **قوله** لفظا ومعنى وحكما بان
لا فتنا م التقدم المدلول عليه بقوله قبل الذكر والتقدم اللفظي ذكر المفسر
قبل الضمير ذكرا صريحا سواء كان من حيث المعنى ايضا متقدما نحو ضرب

به الوصي **قوله** ان تكون الكلمات اى الكلمتان فصاعدا **قوله** وليس
في الواو ويحتمل العطف وقبل اسم ليس وقبل خبرها وليس معه ما يحتمل حتى
يلزم ان يكون فيه اسم ليس نكرة وخبرها معرفة لان العرب تعني المقارب ضد
الا اضافة لفظية وكون اضافة المصدر معنوية فيما اذا كان واقعا على معناه
المصدري وكون ان يقال ان في طرف اى ليس كائنا في قبر حرب او يحمل
على القلب كما صرح قوله يكون من اجلها عشرة وحكى ان ابن مالك كان ممن عنده
الرضي يحوز في باب كان الاخبار بمعرفة عن نكرة في حال الاختيار ايضا والبيت
حسن ومعناه التحسر والتاسف **قوله** والواو في الورى للحال يمكن ان يكون
للعطف على المستكن في امدحه لوجود الفصل بالضمير المفعول لكنه اثر
الاول لوجوه احدها حسن المقابلة بقوله لمته وحدي فان وحدي قيد
للومه فينبغي ان يكون والورى يمدحني ايضا قيدا للمقابلة وهو امدح لا نزمه
عن ان وحدي بالنظر الى لمته وعورض بان العطف يدل على مشاركة
الورى له في المدح وانما يقصد به في المعنى وعلى الحالية لا يفهم ذلك على سبيل
المطابقة وثانيها انه على تقدير العطف يكون مدح الورى جزءا للمدح الشاعر
وموقوفا عليه ولا يخفى انه قاصر في بيان المدح بالنسبة الى ما اذا لم يدل
الكلام على التوقف كما في تقدير الحالية ويرد على الاخير انا لا نسلم توقف مدح
الورى على مدح الشاعر بان الشرط النحوي ليس سببا حقيقيا فان الجزاء انما
يربطون به ما يحصل به الا في الجملة ومدح الشاعر قد يكون مفضيا
الى مدح الورى بان يشرع في عد محاسن الممدوح ويوافقه في ذلك
اهل خصال المجلس ولا يلزم من هذا التوقف مدح الورى على مدحه بحيث
يلزم من انتفائه انتفاؤه لجواز ان يكون لشيء اسباب كثيرة فلا يلزم محذور
كذا قيل وفيه نظر لان دلالة العبارة على التوقف ظاهرا يكفي في قصور شأن

وبذلك علامته لان الفاعل من حيث المعنى متقدم على المفعول او كان من حيث
المعنى متاخرا كقوله تعالى واذ ابتلى ابرهيم ربه والقيد المعنوي ان لا
يكون المفسر مصرحا بتقدمه بل هناك شيء غير ذلك الضمير يقتضي كون المفسر
موضح قبل الضمير كمعنى انما عليه المقتضي كون الفاعل قبل المفعول رتبة كضرب غلامه
زيد وغير ذلك حسبما هو مفصل في علم النحو والمقدم الحكمي ان يكون المفسر
موخرا لفظا وليس هناك ما يقتضي تقدمه على محل الضمير الا حكم الواضع بان
ما يصلح مرجعا للضمير يلزم تقدمه لانه وضعه معرفة لا بنفسه بل بسبب ما
يعود عليه فان ذكرته ولم يتقدمه مفسره بقي مبهما منكرا لا يعرف المراد به
حتى ياتي تفسيره بعده فالمرجع المؤخر مقدم حكما لانه انما خولف مقتضى حكم
الواضع لاغراض يجيء بيانها ان شاء الله كما ان المحذوف لعلة في حكم الثابت
وافيض في الشرح على قوله لفظا او معنى بناء على اندراج التقدم الحكمي في المعنوي
لا انه اراد بالمعنوي ما يقابل اللفظي بل ان الشيخ عبد القاهر قد نص مذهب
ابي الحسن في المسائل المشكلة ووافقه ابن مالك في شرح التسهيل ومن
ها هنا ذهب بعضهم الى عدم اخلال الاضمار قبل الذكر بالفصاحة مستندا
بان الشيخ قدوة في هذا الفن وهو المرجع في امر الفصاحة والبلاغة
وكلامه يعم مطلقا انتهى **فإن قيل المرء لا يبصر في نحو رب**
علامته ربه قصد الابهام والتفخيم كما في ضمير الشأن وفي نعم رجلا زيد
حتى جعل غير فصيح مطلقا **اجيب** بانك اذا جئت بعد الضمير بشيء من العوض الاصلي
من غير المفسر كالمفعول ها هنا لم يجز ان يقال ان ذلك الضمير مبهم
والمذكور تفسير له لانه يحمل على ما هو الغرض منه ويبقى الابهام بحاله بخلاف
ضمير الشأن والضمير المبهم المنصوب في نحو نعم رجلا فانك لم تات بما بعدها
لغير التفسير فقط بل في الباقي للتفسير فقط وفي الاول لا يصح عنه كما صح

للمدح الى ما لم يدل ظاهر العبارة فيه على التوقف على ان يكون الشرط الحرى به ملزم
فيه توقف محل بحث ومن العجائب ان هذا القايل رد على الشارح عند الكلام
في قوله تعالى ان اردن تحصنا حيث قال الشارح في الشرح لا نسلم ان التعليق بالشرط يقتضي
انتفا المعلق عند انتفائه بل عدمه لا نقضا بطريق القطع نسلم لكن لا شك
ان المتبادر في اللغة في مثل قولك ان ضربت ضربت هو الربط في جانبي الوجود
والعدم ثم قول الشارح في بحث لو نعقد قول المصنف مع القطع بانتفا الشرط
فيلزم انتفا الجزا اظهر في اقتضا الشرط فتامل وبالتبها انه يلزم على هذا التقدير
استدراك قوله مع ورابعها انه يلزم على تقدير العطف ايجاد الشرط والجزا
فان المعطوف على الجزا جزا على حدة واما على تقدير الحالية فالشرط يدرجه
مطلقا والجزا يدرجه مقيدا او دفع الاخران بان المعية يدل على عدم تراخي
مدحهم عن مدحه وانه يعتبر العطف اولا ثم التعليق بالشرط ولا يذهب
عليك ان اعتبار العطف اولا ثم التعليق بالشرط يدفع الوجه الثاني ايضا
قوله دون مجرد الجمع بين الجا والهاء دفع لما يتوهم ظاهر عبارة الايضاح
حيث قال فان في قوله امدحه تنافرا ما بين الجا والها من التنافر قوله
وفي الثاني حروف منها الا انه لم يحصل التنافر من حروف كلمة ولهذا
عد في التنافر في الكلمات والمراد بالحروف مجموع الحائين والهائين وعدهما
من الحروف مع كونها اسما لشبهها بالحروف قوله الصاحب صحب
العميد في وزارته وتولاها بعده لفخر الدولة بن بويه ولقب بالصاحب
الكافي وقيل كان هو استاذ الشيخ عبد القاهر وكتب الشيخ مشحونة
بالنقل عنه جمع من الشعر والكتابة وفاق فيهما اقرانه الا انه قيل ان الصابي
فاق عليه في الكتابة قال الثعالبي كان الصاحب يكتب كما يريد والصابي
كما يومر ويراد منه وبين الحالين بون بعيد قوله هذه القصيدة انشاء

يحن الى الحاضر ههنا بدلالة هذا البيت عليها والى البيت وسمي بصيغة
كون التسمية للجزء باسم الكل قوله مقابلة المدح باللوم يمكن الاعتذار عنها
بانه اشار بذلك الى ان ذمته لا ينبغي ان يخطر ببال عاقل ولو على سبيل الشرطية
والتعليق بل لو دعا الى ذكر ما يدل على عدم الرضا عنه داع فانما يفرض لومه
دون ذمته ولا يبعد ان يكون في قوله لا تساعد عين هذا ايضا اشارة
الى انه لا همته فيه بذلك لاعتبار قيل في استعمال معنى الدالة على الكلية
في المدح والحالية عن هذه الدلالة بل هي محتملة في موضع سوء الحرية في
اللوم لطافة حيث اشار الى انه يضيق صدره ولا ينطلق لسانه بما يدل
على الكلية في اللوم وان كان فيه لطافة ايضا من حيث افادته توجه
الملامة على جميع تفاديل لومه قوله بان في كل التنافر اي فيه تنافر
كامل ولا يلزم ان لا يكون تنافر الكل منه حتى ينافي ما سبق ان الثاني دون المتناهي
ولا ان احد الامرين موجب للتنافر في الجملة واجتماعهما لكماله حتى يلزم
عدم فصاحته بسبب وقوعه في التنزيل بل اللازم ان اجتماع الامرين سبب
للتنافر القوي الكامل ويجوز ان لا يكون واحد منهما موجبا للتنافر
اصلا على ان لنا ان نقول ان احد الامرين موجب للتنافر لا بمعنى التنافر
المصطلح بل بمعنى الثقل اللغوية وهي اعم منه فانها تحدث وهرب الطبع وابائه
عن شي سواء كان للثقل المذكور او لغيره من الاسباب كما يشير اليه قوله
بان في كل التنافر فاللازم ان يكون في اجتماعهما ثقل تامة بحيث يوجب ميلها
في صحته لكنها لا تخل بالفصاحة وانما يعتبر بالتنافر عن الثقل لان الثقل اذا اشتد
فيه الفاعل ان يجي كاملا لان الزيادة في اللفظ تدل على الزيادة في المعنى
هكذا قيل وفيه نظر اما اولا فلان مجرد هرب الطبع عن شي واباءه
منه لا نسلم عدم اخلاله بالفصاحة وهو داخل اما في التنافر او في الغرابة

او في الكراهة في السمع على قول من يجعلها من تتمة تعريف فصاحة المفرد واما
بانا لا نسلم ان القول بمجرد استعمال القرآن على تركيب ينفر الطبع عنه مما يؤدي
الى نسبة الجهل او السفه او العجز الى الله تعالى عن ذلك كما مر من رد الشارح على
تجويز استعمال القرآن على كلمة غير فصيحة ردفه **قوله** اي كون الكلام
معقدا اذ دفع لما يورد على المصنف من ان التعريف المذكور تعريف للتعقيد
لا للتعقيد يعني انه من المبني للمفعول **قوله** بل ذكر ضعف التاليف
يعني آه بناء على انه لا يكون التعقيد اللفظي الا لضعف التاليف فالخلوص عن
الضعف يوجب الخلوص عنه **قوله** وان كان كل منها جاريا على قانون
النحو فيه بحث فان الظاهر المتبادر من الخلل هو الخطا واذا كان كل منها
جاريا على القانون لم يكن الخطا فلا يحصل التعقيد والاعتذار عنه بان
بان اطلاق الخلل على مثله هين عند ارباب البلاغة لا يجدي نفعا لان
الخلل من تتمة التعريف على ما هو الظاهر والتعريفات يجب حملها على معانيها
المتبادرة وكذا ان قوله الخلل آه ليس من تتمة التعريف وان كانت عبارة
الايضاح مشعرة بذلك حيث قال والتعقيد ان لا يكون الكلام ظاهر
الدلالة على المراد به وله سببان آه او بان يقال انه بيان للسبب الغالب
فلا ينافي ان يكون للتعقيد سبب آخر غير غالب لا يكون خللا لان ذلك
يستتبع عدم فصاحة ما فيه استعارة فيها غموض او غرابة في تشبيه او خفا
في كناية او نحو ذلك فانه غير ظاهر الدلالة على المراد وان لم يكن ذلك بسبب امر
يعد خللا مع ان ذلك غير صحيح وايضا يلزم ان لا يكون تمييز الخالص من
التعقيد اللفظي على الاطلاق حاصلا بعلم النحو كما لا يخفى فالصواب ان يدعى
دخوله في ضعف التاليف كما ذكره الخلخالي ويمنع كون الجاري على القياس
تعقيدا او لا يدعي ان سبب التعقيد في المثال [illegible] العقل بين المبتدا

والخبر بالاجنبي **نعم يرد ما ذكر** [illegible] ذكر
المصنف له فيمكن الاعتذار بانه لم يرد ذكر المعنوي لكنه ذكر اللفظي
استيفاء للاقسام وقد يجاب عن اصل الاعتراض بانه لا يلزم الاستدراك
على تقدير استلزام كل من القيدين للآخر اذ يجوز ان يكون كل منهما معتبرا في
ماهية الفصاحة بحسب الاصطلاح فلا بد من ذكرهما اذا اريد التعريف التام
بحسب الاسم وامتناع تركب الماهية من امرين متساويين لو ثبت انما هو
في الماهيات الحقيقية دون الاعتبارية كما حقق في موضعه وقد مر نظيره وفيه
ان كون المذكور حدا للفصاحة لا يتم الا على تقدير منع ما ذكره الشارح
من ان الفصاحة عندهم كون اللفظ جاريا آه كما مر عن المحقق الشريف **قوله**
اذ لا يخفى آه الاستدلال على ان لذكره وجها واما الحاجة فلا شك انها منتفية

هذا واعلم ان الشارح الخلخالي اعترض

بان ذكر احد الامرين من الضعف والتعقيد اللفظي يغني عن الآخر
اما اغناء الضعف فلما سبق واما اغناء التعقيد فلانه لازم للضعف لان ضعف
التاليف اذا لم يوافق القانون اوجب صعوبة الفهم لا محالة والخلوص عن
اللازم يوجب الخلوص عن الملزوم ولم يتعرض الشارح لذكر اغناء التعقيد
اللفظي عن ضعف التاليف اما لان المتعارف في الايراد على التعريف هو
الايراد باغناء السابق عن اللاحق لا العكس واما لعدم قبح ايراد الاجناس المترتبة
في التعاريف نحو الانسان جوهر قابل للابعاد نام حساس ناطق واما لظهور
اندفاعه بانا لا نسلم ان كل ضعيف يوجب تعقيدا فان مثل جاءني احمد
بالتنوين مشتمل على الضعف دون التعقيد **قوله** الخلل في انتقال الذهن
يحتمل ان يراد الخلل الواقع للمتكلم كما ينبئ عنه سابقا بل المعنى الخلل الواقع في النظم
والمعنى ان سبب عدم ظهور الدلالة وقوع خلل في انتقال ذهن المتكلم وتخليله

بايراد اللوازم مع ان المراد بالعكس باعتبار معنى العلم والظهور على ما هو الشائع
في بعض براهين الانّي اعني الاستدلال بالمعلول على العلة اي يعرف الخلل
ويظهر بسبب ايراد اللوازم ويحتمل ان ايراد الخلل الواقع للسّامع كما ناسبه
قوله انتقال الذهن فان المتبادر منه انتقاد ذهن السّامع وتعليل عدم الظهور
بالخلل باعتبار معنى العلم والظهور قيل اعترض على الاول بانه يلزم منه
ان يكون الخلل في كلامه مبنيًا على خلل في ذهنه وهو ممنوع لجواز ان يكون
بالف الكلام على هذه الكيفية مع المقدرة على التاليف على وجه لا تعقيد فيه
ولا خلل لاغراض يتعلق بذلك كامتحان الاذهان والتعمية في المرام ونحو ذلك
واجيب بان قصد التعمية والالغاز يجد خللا في تصرف الذهن عند البلغاء
ولهذا اصرحوا بان شيئا من المعميات ليس بفصيح واقتصروا في تعريف البيان
على ذكر الوضوح بناء على ان مقابله مردود كما صرح به الشريف في شرح المفتاح
قلت في الجواب اشعار بان المعترض يرى ان ذلك التاليف على تلك
الكيفية مع القدرة على خلافه لاغراض غير مخل بالفصاحة وانت خبير
بانه ان كان قوله يخلل من تتمة التعريف كما هو مختار المجيب على ما يشعر به
كلامه في موضع اخر وهو الحق لم يكن لهذا الاعتراض ورود اصلا لان
اللازم من التعريف ان كون الكلام غير ظاهر الدلالة لخلل في انتقال ذهن
المتكلم هو يعتقد مخل بالفصاحة وذلك لا ينافي ان يكون عدم ظهور
الدلالة لشيء اخر غير تعقيد وان لم يكن من تتمة التعريف فلا اختصاص له
بالاول لورود على التعريف نفسه لانه يصدق على الكلام الذي فيه ذلك
التاليف انه غير ظاهر الدلالة على المراد ولا يخفى عليك ما في كلام المصنف
من الاجمال على الوجه الاول مع ما في قوله بعد فان الانتقال من جود
العين من آه حمل الانتقال على انتقال ذهن السامع المتكلم ومن اثبات معنيين للخلل

والخلل في النظم عائد الى ما هو المتكلم والخلل في الانتقال عائد الى ما هو السامع

على الثاني

على الثاني وقد يقال في التوجيه الاولى ان يحمل الخلل على الواقع للمتكلم
ويقدر مضاف محذوف اي في طريق الانتقال ولا يبعد ان يقال في توجيه
المقام ان قوله في النظم وفي الانتقال معناه بالنظر الى النظم او بالنظر الى
الانتقال كما قالوا في قولهم الاسم ما دل على معنى في نفسه اي باعتبار نفسه
ويراد بالانتقال ما هو اعم من انتقال ذهن المتكلم او السامع كما يتبادر
من قول المصنف فان الانتقال من جود العين آه وح يندفع المحذورات
باسرها ولا يحتاج الى الحمل على الوجه العجيب المشار اليه والمعنى ان كون الكلام
غير ظاهر الدلالة اما لخلل فيه بالنظر الى نظمه وترتيب كلماته بسبب
تقديم او تاخير او نحو ذلك واما لخلل فيه بالنظر الى انتقال الذهن بسبب
ايراد المتكلم آه **قوله** في الانتقال من المعنى الاول يفهم منه انه لا بد ان يكون
للكلام معنيان وهو كذلك لما ذكر في الشرح من ان الذي ليس له معنى ثان
عن له الساقط عن درجة الاعتبار عند البلغاء فان قلت فاين المعنى الاول
والثاني في بيت العزندق الذي هو ومما مثله في الناس آه **قلت لعله** رحمه الله
لم يكن الغرض من ايراده الا وجود التمثيل مجرد
للكلام الذي دلالته على المراد غير ظاهرة مع ان المثال لا يجب مطابقته لما مثل
له به كما هو معروف ويبين نطق فانه يؤدي الى ان يكون الكلام البليغ
الا ما اشتمل على كناية او مجاز وهو ظاهر البطلان فاما ان يقال ان خلو
الكلام من عدم ظهور دلالته على المراد لخلل في الانتقال يحصل اما بان لا
يكون له اصلا او بان يكون انتقال ولا يكون مختلا او بان يكون المعنى
على التعقيد اي ان كان ثم انتقال كذا ترك المصنف التعقيد لظهوره وقصد بعد
قوله وذلك بسبب ايراد اللوازم آه الانسب لمذهب المصنف في الكناية
ان يقول ايراد الملزومات المعتمدة ثم ان اريد باللوازم والوسايط معنى

للجنس على ما عليه ائمة الاصول من ان لام الجنس يبطل الجمعية فلم يلزم تعدد اللوازم
والوسايط في كل مادة ووصف الوسايط بالكثرة باعتبار كثرة المواد فاللازم
وجود لازم بعيد يفتقر الى واسطة او اكثر وان كان باقيا على معنى الجمع
فاما ان يقال ان المراد مقابلة الجمع بالجمع اعني مقابلة اللوازم والوسايط بالمواد
على ان يكون المواد متعددة كانه قيل بسبب ايراد اللوازم البعيدة المفتقرة
الى الوسايط الكثيرة في المواد او مقابلة اللوازم بالوسايط على ان يعتبر فيها
تعدد المواد فجمعها لذلك من غير اعتبار جمع المواد مقابلة بين الجمعين
المذكورين انقسام الاحاد على الاحاد كما يقال باع القوم دوابهم اي ان كل واحد
منهم باع ما له من الدواب سواء كانت واحدة او متعددة فعلى القول بجواز ان لا يكون
ذلك الانقسام على السوية بل يكون على الاختلاف والتفاوت فلا شبهة واما
على القول بلزوم كون الانقسام على السوية فيراد لازم واحد وواسطة
واحدة ويكون ذلك اختيارا لما قيل في تعريف الكلام ما تضمن كلمتين او ما
جمعهما باعتبار كثرة المواد لكن وصف الوسايط بالكثرة على هذا الوجه بدل
ظاهرا على اعتبار الكثرة فيها بالنظر الى كل مادة والامكان الوصف بها
في الظاهر لغوا وحينئذ يمكن ان يراد بالكثرة ما فوق الواحد فاللازم
على الوجه الاخير وجود لازم بعيد يفتقر الى واسطة او اكثر الا ان
اثبات ذلك في المثال المذكور مشكل **واعلم ان المبادر من**
سببية الاشتمال ما ذكره في مقابلة من قوله بسبب تعقيد او تاخير الى ان
المقصود حصر سبب الخلل في الايراد المذكور ويرد عليه انه يجوز ان يكون اللازم
قريبا غير مفتقر الى واسطة ويكون خفيا فيكون سببا لحصول الخلل فلا يتم حصر
السبب في الايراد المذكور واعتذر عنه بانه خص الايراد المذكور بالذكر
لكون الاخير اقل قليلا وان المقصود من قوله وذلك بسبب الى مجرد التمثيل

وهذا العبد وارد عليه ايضا ان الخلل قد يحصل بسبب ان يراد باللفظ ما ليس من لوازم
معناه فيختل ايضا حصر السبب في الايراد المذكور ولا يبعد ان يجاب عن هذا بانه
حصر سبب الخلل الذي هو سبب لعدم ظهور دلالة الكلام والمتبادر من قوله ان لا
يكون ظاهر الدلالة على المراد ان يكون له دلالة عليه لكنها خفية غير ظاهرة كما هو
قاعدة رجوع النفي الى القيد واللفظ لا يدل على الخارج الذي ليس بلازم والمعنى
بحملها على ما هو المتبادر منها فلا حاجة الى الاعتذار عنه بانه ترك لندرته
ايضا وايضا لو دخل في التعقيد المعنوي لم يصح حصر ما يحترز به عن التعقيد
المعنوي في فن البيان كما لا يخفى **فان قلت ان لم يكن اللفظ**
المراد به ما ليس بلازم معناه داخلا في التعقيد فهو لا شك مخل بالفصاحة
فلا بد من قيد يخرجه **قلت لا حاجة الى اخراجه**
لعدم دخوله في الكلام اذ الكلام انما هو المفيد واذا لم يدل على الخارج
كيف يفيد **قوله** سأطلب اختار لفظ الطلب الدال على الاستقبال وصيغة
اعني السين دلالة على ان البعد وان كان وسيلة الى القرب الذي هو المقصد
الاقصى للعشاق لا انه من حيث انه في نفسه مخالف لما يتوق طلبه
ورمز باضافة البعد الى الدار والقرب الى ذوات الخلان الى تعلق غرض
بطلب البعد مع ان العاشق لا يطلبه فانما يكون يطلب بعد المكان
واما القرب فمطلوب المحب انما هو قرب ذات المحبوب لا قرب دار ومكان
قوله بالرفع وهو الصحيح اما لثبوته عنه بالرواية الصحيحة واما لان
الصحيح عنده في معنى البيت ما ذكره الشيخ عبد القاهر وهو مبني على الرفع
واما لان سياق الكلام يقتضي وقوع لتجمدا في مقابلة لتقربوا وتسكب
في جدا سأطلب **قلت هذا احسن الوجوه فانه لم يرد**
في الشرح بعدم صحة الرواية بل بان فيه تكلفا وتعسفا ولو كانت الرواية

خطأ لكان من المستحسن التعرض لذلك كما لا يخفى ولما لم يسلم ان المعنى الذي ذكره
الشيخ على رواية الرفع فانه يصح على تقدير النصب ايضا ويكون المعنى اني اوطن
نفسي على البعد وعلى سكب الدموع تأمل **قوله** لكنه اخطأ لا شك انه من
حيث الظاهر وجها ظاهرا من العجمة كما ذكره الشارح انه استعمل الجمود
في مطلق خلو العين مجازا استعمالا للمقيد في المطلق ثم كنى بالمطلق عن السرور
لكنه في التحقيق خطأ لان كل حقيقة جرت عادة البلغاء في التجوز منها الى معنى دائما
كما عن الجمود الى بخلها بالدموع فالانتقال الى غيره وان كان مع علاقة فمضحكة
كما عنه الى عدم البكاء مطلقا او الى السرور ويحتمل ليس بمقبول لا لانه غير
منقول حتى يرد انه لا يشترط النقل في آحاد المجاز عند المحققين بل لانا نفهم
على خلافه فيمنع الاذهان عن الالتفات لغيره هذا الانتقال فيما بينهم فاعتبر
المانع في حقهم مانعا مطلقا واما اذا لم يعلم بنفيه فهم فيه فحسن الانتقال
عنه الى مجاز فيه المحسن المعتبر ايا ما كان نقله هذا من فصول البدائع
ولنعم ما قال **قوله** حال ارادة البكاء الاحسن في العبارة ان يقال اي خلوها
عن الدموع حال ارادة البكاء الخ فان زيادة هذا القيد لو هم انه يعتد
بخلها بالدموع قد يكون حال ارادة البكاء وقد يكون في غيرها وليس كذلك
قوله اي اليوم اتى بلفظ اليوم اشارة الى ان السين ليس معناها هاهنا
وضعت له من الاستقبال بل لمجرد التاكيد كما قال صاحب الكشاف
في قوله سنكتب ما قالوا **قوله** اطيب نفسا صيغة المتكلم من طاب يطيب ونفسا
تمييز ولو جعل صيغة المتكلم من طيبه تطييبا لم يخل من مناسبة لما عطف
عليه اعني قوله واوطنها لكن الاول احسن لكان سكون نفس والاولى
رعاية جانب المعنى وينبغي ان يعلم ان الظاهر من كلام الشيخ انه جعل
طلب البعد مجازا عن لازمه وهو طيب النفس اذ لا معنى لطلب البعد

من العاشق حقيقة واما سكب الدموع فلا ضرورة في الحزن به عن
سببه وهو الحزن الا ان السياق يدل على ذلك والضمير في عيضها
ولاجلها عائد الى الاشواق **قوله** وللقوم هاهنا كلام فاسد لانهم
ذكروا في تسكب روايتين النصب عطفا على بعد فيدخل سكب الدموع
تحت الطلب والرفع عطفا على سأطلب وهو وان لم يدخل تحت الطلب لكنه
لما كان المعنى انه لا بد منه ملازمة لما من المطلوب ويترتب عليه صار كانه
مطلوب له فلم يتفاوت المعنى على الروايتين وقالوا معناه ان عادة
الزمان والاخوان الاتيان بنقيض المطلوب وخلاف المقصود فطلب
الشاعر البعد ليحصل نقيضه وهو القرب وطلب الحزن ليحصل نقيضه
وهو السرور وفيه وجوه الاول ان الزمان والاخوان انما ياتي بما هو
نقيض المطلوب في الواقع لا بنقيض ما يظهر انه مطلوب وليس به وفيه
نظر فان من ظرفاء الشعراء انهم يسعدون طلب شيء يكون مطلوبهم خلافه
تسببا الى حصوله لما اشتهر ان الزمان ياتي بخلاف المطلوب فهذا من
الامور الخطابية التي ياتي بها الشعراء تظرفا ولا يقدح فيه المناقشة
وقد جاء بذلك صريحا ابو الحسن الباخرزي فقال

وكم تمنيت الفراق مغالطا ... واحتلت في استثمار غرس ودادي
وطمعت منها بالوصال لانها ... تبني الامور على خلاف مرادي

هذا وقد قيل في معنى البيت الصواب ان الشاعر يعتذر الى العشيقة
في التشمير للسفر ليتوصل به الى اسباب معاشرتها في الحضور اذ لا مواك
بعض الظباء العواني ويتمتع بالوصال والى مثل هذا المعنى اشار المتنبي
حيث قال لعل الله يجعله رحيلا ... يعين على الاقامة في ذراكا وقد ضمن ان
لتقربوا انحيت هذا المعنى فان في كون تنزيل المخاطب منزلة الجاهل لغرابة ما فيه

كما يجى ظاهر كلامه و يمكن دفعه بان الشاعر من المولدين و سيجى انه كثير فى كلامهم او بانه
راجع الى العشيقة ومن لم يهاصر بهواه وحض هذا المايل العشيقة لانها المقصو
الاعظم
وما احسن ما قال سيد المحققين الطلاع
على ما وصف الشاعر سوف على انكساف حليه حاله فى انشاه فانه كان شغلها بالامر حال
نعر سنه حالية او معالية فالمعنى ما افاده هذا القايل والا فان كان الشاعر من الحكما المتكلم
بالحكم والحقايق فالانسب ما فى دلايل الاعجاز وان كان من الطرفا المستطرفين
للنوادر والعجايب فالمشهور ولكن شبه فى شرح الشواهد الى العباس بن الاحنف
كما فى الشرح وذكر من صفاته ما يدل على انه من الظرفا المستطرفين للنوادر
قوله كانها تجرى فى الما فى الاساس ومن المجاز فرس سابح وسبوح قول
الشارح كانها يشعر بان اطلاق السبوح على الفرس على سبيل الاستعارة
كما يشعر به انه مجاز علاقته المشابهة ووجهه انه من سبح فى الما فان اعتبر
موصوف السبوح فى البيت هو الفرس على تشبيه سيرها فى البر بسباحتها
فى البحر فى سرعة السير مع عدم اتعاب الراكب يكون السبوح استعارة تبعية
وان اعتبر الموصوف غير الفرس على تشبيه الفرس بشخص سابح
سابح فى الما يكون استعارة اصلية مصرحة كذا قيل اقول المناسب هو الاول
واما الثانى فلا يوافق ما ذكروه من ان الاستعارة فى المشتقات لا يكون الا تبعية
بدليل ان المقصود الاهم فيها هو المعنى القايم بالذات لا نفس الذات كما
سيجى من كلام الشارح وانه لو لم يقصد ذلك لوجب ذكر اللفظ الدال على
نفس الذات ولا يخفى ما فى اثبات السبوح على الشايح من لطف المبالغة
وما فى ذكر الاستعلى فى الجرع مع السبوح من اللطافة فان الجرع فى الاصل
ما يحرك من الما ولا يبحى من انبل بها الا السابح والمراد بالجرع ههنا مطلق الشدة
استعماله للمقيد فى المطلق **قوله** يعلى سواهد تضمينها معنى الدلالة

فلا يرد

٤٣

قوله وما على الطرف فلا يرد ان الشهابه المعداه تعلى لم ترد الا فى الضرر
ويجوز ان يكون مبتدا والظرف خبر مقدما عليه **قوله** ذكر الشى مرة بعد
اخرى عطف يحتمل ان يراد مجموع الذكرين وان يراد الذكر الاخر وهذا هو الظاهر
من استعمالهم الا ترى انك تقول فى قولك زيد زيد ان الثانى تكرار وان
ابن الحاجب قال فى التاكيد اللفظى انه تكرير لفظ الاول **قوله** ولا يخفى انه
لا يحصل كثرته بذكره اى كثرة التكرار بذكره اى بذكر اللفظ ثالثا اما على
الاول فلانه لا يتحقق بتثليث الذكر تعدد التكرار فضلا عن كثرته واما
على الثانى فلانه وان تحقق تعدده بالتثليث لا يتحقق كثرته لان الكثرة
لا يتحقق بمجرد التعدد بل يحتاج الى زيادة عليه فلا بد من تربيع الذكر فصاعدا
حتى يتحقق ثلاث تكريرات او اكثر وحاصل الجواب انا لا نسلم ان الكثرة
لا يتحقق بمجرد التعدد بل قد يطلق على ما يقابل الوحدة وهو المراد ههنا
وقد يحصل تكراران مع التثليث بذكر الثانى والثالث اما على الوجه الثانى
وظاهر واما على الوجه الاول فبان يقال ان مجموع ذكر الثالث والثانى
تكرار ومجموع ذكر الثالث والاول ايضا تكرار فان التكرار قد يكون
مع الفصل كما فى هذا البيت فقد حصل ايضا تكراران وقد عرفت من هذا
جوابا اخر على الوجه الاول فانه يحصل عليه ثلث تكريرات فيمكن حمل الكثرة
على معناها المتبادر وينبغى ان يعلم ان المراد من سابح الاضافات ايضا
ما فوق الواحد كما يدل عليه حمل الشيخ عبد القاهر منه قول الشاعر
عنا فدنا بين الوجوه ملاح **قوله** وهى ارض ذات رمل كذا فى
الاساس واما فى الصحاح فقد قال الجرع نفس الرمل المستويه التى لا تنبت
شيا **قوله** والجندل ارض ذات حجارة وقيل الجندل بفتح النون وسكون
الدال نفس الحجارة كما صرح به فى الصحاح واما الارض ذات الحجارة

اى كثرة التكرار بذكر اللفظ ثالثا

الجندل نفخة الموت وكسر الباء لكن لا حمل الجرعا على بعض الارض تأنيث
الابرا دون الجندل بعض الارض ايضا بطريق اطلاق اسم الحال على المحل
فالمقصود بالنظر الى المراد وعندي ان في المعنى ملتقاً بهذا المسير فاند بصير
معنى البيت يا حمامة جرعا اكثر الارض التي فيها حجارة والظاهر انه لا تعلق
للشاعر غرض بكثرة الارض التي فيها الحجارة بل بكثرة الحجارة والمعنى انه طلب
من الحمامة التي في الارض المذكورة او في الرمل وتلك الارض من معظم الحجارة
ان تسجع لكونها بمرأى من محبوبته وبمسمع **فإن قلت لأي شيء**
حض الحمامة التي في ذلك الموضع بالنداء وطلب السجع منها **قلت لعله**
اما لكون ذلك المكان هو الذي تراه محبوبته وتسمع منه صوت الحمامة اذا سجعت
فيه ان حمل الكلام على الظاهر وان حمل على المعنى ان صفات محبوبته بلعب الحمامه
لو فرض حمامة عن اي منها وسمع في مثل ذلك المكان الذي ليس بمحل السجع لكونه
في الارض التي رملها لا تنبت شيئا ومن الاحجار الكبير فكانت خليقة
بان تسجع وتظهر النشاط والحبور بالامر ظاهر **قوله** وفساد ذلك
مما تشهد به العقل والنقل اما النقل فما ذكر عن الصحاح واما العقل فلان
لا تنسب تمام المبالغة ان يكون داعي الامر بالسجع هو كون سعاد بحيث
ترى وتسمع كان كونها بحيث ترى وتسمع كلاهما امر بلغ الغاية في الغرة
فاذا حصل لا ينبغي الامر بالسجع عنده لكونه امرا لا يمكن حالا فوق ذلك
الوقت وايضا كونها رائية لغيرها سامعة لصوته محجوبة عن رؤيته واحد
لها مصونة عن سامعة لصوت منها ابلغ من كونها مرئية مسموعة اضواتها
كما لا يخفى لا تناسب السجع امر مسموع ولا اي شيء ضم اليه المرئي لانا نقول من
المعلوم المشاهد ان الحمام حال السجع لا تستقر على الجدر بل تقحم عليه
من الحركة الكبيرة الموثبة والمعنى انه لما حصل لك القرب من مكان سعاد

لحقتك

لحقتك اظهار الفرح والسرور هذا ان حمل على ان المراد بالسجع اظهار
الفرح النشاط والحبور وان حمل على ان المعنى انه من الواجب عليك اذا كنت
بحيث تراك سعاد وتسمع صوتك ان تفعلي ما يجلب السرور لها من السجع
الذي هو مسموع ومرئي كما ذكرنا كان ضعف الحمل على ان المعنى بحيث ترى سعاد
وتسمع كلاهما اوضح فالمراد من شبابه لتعقل نسبته انه يحكم بان الحمل على خلاف
الابلغ مع امكانه فاسد **قوله** والا فلا تخل بالفصاحة يعني انه من المعلوم
ان كثرة التكرار وتتابع الاضافات ليس سببا للاخلال بالفصاحة لذاته
وانما هو بما يؤدي اليه من الثقل فان ادى الى الثقل فهو من قبيل التنافر
والا فلا يخل بخلاف الكراهة في السمع فانها لذاتها سبب للاخلال بالفصاحة
اذ الفصيح كما يحترز عما يثقل على اللسان يحترز ايضا عما يثقل على السمع فلذلك
جعلها داخلة في الغرابة كما سبق ولم يجعلها داخلة في التنافر وليس هنا
بحث وهو انه يجوز ان يكون كثرة التكرار مؤدية الى الكراهة في السمع
لا الى الثقل على اللسان فيخل بالفصاحة ولم يشعر ما قال الشيخ عبد القاهر
كما روى عنه في الشرح لكنه اذا سلم من الاستكراه ملح ولطف **قوله** عرض
الاعراض على رأي كثير من الحكماء عشرة سبعة منها نسبية وثلثة غير نسبية
اما غير النسبية فهي الكم وهو عرض يقبل القسمة لذاته كالعدد فان العشرة
مثلا يقبل القسمة بخمسين والكيف وهو ما ذكره الشارح والوجه ه
والنقطة كل منها عرض لا يقبل قسمة ولا نسبة واما النسبية وتفسيرها
ما يشير اليه كلام الشارح اعني عرض يتوقف تعقله على تعقل الغير وسيجي
بيانه فهي الاضافة وهي النسبة المتكررة اي النسبة التي لا تعقل الا
بالقياس الى نسبة اخرى معقولة بالقياس الى الاولى كالابوة فانها لا تعقل
الا بالقياس الى البنوة التي لا تعقل الا بالقياس الى الابوة والاين وهو كون السي

في الحيز ككون زيد في الدار والمتى وهو كون الشيء في زمان ككون الكسوف
في ساعة معينة والوضع وهو هيئة تعرض للجسم باعتبار نسبتين نسبة
بعض اجزائه بعضها الى بعض ونسبة بعض اجزائه واشياء غير ذلك الجسم
كالقيام فانه هيئة للانسان بحسب نسبة فيما بين اجزائه وبحسب كون راسه
من فوق ورجله من تحت والملك وهو هيئة تحصل للشيء بسبب نسبته الى ملاصق
محيط به احاطة تامة وينتقل بانتقاله كنسبة الشاة الى اهابها والفعل وهو تاثير
الشيء في غيره على اتصال غير قار كالحال الذي للمسخن ما دام يسخن والانفعال
وهو تاثر الشيء عن غيره كذلك كالحال الذي للمتسخن ما دام يتسخن والغرض من ذكر هذه
الجملة في الاغراض هنا ايضاح ما ذكر الشارح في تفسير الكيف وان كان خارجا
عن الفن ولتفصيلها وتحقيقها موضع اخر **قوله** في محله قيل هو متعلق بقوله
القسمة واللاقسمة اي التي لا تقتضي اقتضاء اوليا اي باعتبار ذاته من غير اعتبار
امر خارج عنه القسام بمحله ولا عدم انقسامه **قوله** مخرج بالقيد الاول
وهو قوله لا يتوقف تعقله على تعقل الغير لان العرض النسبي لا يمكن ان يعقل
الا بواسطة غيره لان النسبة لا يمكن تعقلها بدون تعقل المنتسبين لان
تعقلها سبب لتعقلها والشيء لا يمكن ان يوجد بدون سببه **قوله** ويقولنا
اللاقسمة النقطة والوحدة قد عرفت مما قيل ان قوله في محله متعلق بالقسمة
واللاقسمة فح لا يخرج شيء من النقطة والوحدة عن التعريف بقيد اللاقسمة
فانهما لا يقتضيان اللاقسمة في محلهما الا ان يقال المراد لا يقتضي القسمة واللا
حال كونه في محله وعلى هذا يكون قيدا للايجاب
الى هذا المكان قول الشارح اقول بعد الصدر
وقولنا اوليا ليدخل
فيه العلم بالمعلومات ولما قيل ان الحال اما يقتضي قسمة بنفسه
لا قسمة محله وكذا في اللاقسمة وح فغاية هذا القيد الاشعار بان عروض

القسم

القسمة واللاقسمة له حال كونه في المحل او المحل لما كان يتوقف عليه وجود
العرض يتوقف عليه اقتضاؤه شيئا من الانقسام واللاانقسام ايضا **قوله**
العلم بالمعلومات المعلوم اذا تعدد تعدد العلم بحسب تعلقه بكل واحد من
المعلومات فينقسم وان اتحد اتحد العلم المتعلق به ولا ينقسم فالعلم بنفسه
لا يقتضي قسمة ولا لا قسمة الا بواسطة محله هذا ما يسبق من كلام
الشارح في هذا المقام وثم ايرادات واجوبة ليس هذا محلها **قوله**
اشعار بانه لو عبر المقصود من موجز التعريفات كما ذكر المحقق الشريف في
حاشية المطول في بحث التعريف العلمية شرح الماهيات والاحترازات تابعة
فلا باس ان يقع في قيودها ما يقع به الاحتراز عن جميع ما يحترز منه لكن
ح ان يتاخر هذا القيد عما عداه ويخرج به ما لا يخرج بغيره وما نحن فيه
من هذا القبيل فان كون اللام في المقصود محمولة على الاستغراق كما صرح
به في الشرح يفيد ما افاده لفظ الملكة من ذلك الاشعار فان الظاهر
انه لا يمكن التعبير عن كل ما يقصد من غير ملكة ويخرج به ايضا
ما لو حصل لاحد ملكة يقتدر بها على التعبير عن بعض المقاصد دون بعض
كما اذا حصل له ملكة يقتدر بها على التعبير عن مقصوده بلفظ فصيح في التاكيد
لرد الانكار مثلا وليس له ذلك في غيره فانه لا يسمى فصيحا نظرا الى كون ما
اشعرته الملكة من المذكور مشعورا به من قيد غيرها غير قادح وانه لا
يفهم منه انه لو لم يذكر الملكة في التعريف يلزم ان يكون هذا المعبر فصيحا
حتى يرد عليه انه ليس كذلك لما مر من افادة حمل اللام على الاستغراق عدم كون
هذا المعبر فصيحا **قلت بعون الله هاشم وانه**
لما كان يقتدر دون يقدر مع كونه اخص ولم قال على التعبير دون ان يقول
على الافهام ليندرج فيه من لا يقدر على التعبير لكنه يقتدر على الكتابة

على ... بعد ... على ... في ... النبي ... الى ... والعرف ... بتحصيل ... والله اعلم [illegible]

ويمكن ان يجاب عن الاخير بانا لا نسلم ان من قدر على الكتابة قد لا يقدر على
العبارة واما عدم القدرة على العبارة لافة في آلات النطق فهو لا يخرج الملكة عن
كونها سببًا للاقتدار المذكور فتامل هذا وفي المسايرة يقول الشارح ما لم يكن
ذلك راسخًا فيه خفا فليتامل وما اوضح عبارة الايضاح في هذا المقام فانه قال
وقيل هي ملكة ولم يقل صفة ليشعر بان الفصاحة من الهيئات الراسخة حتى لا
يكون المعبر عن مقصوده بلفظ فصيح فصيحًا الا اذا كانت الصفة التي اقتدر بها
على التعبير عن المقصود بلفظ فصيح راسخة فيه قوله يحتاج الى ان يعتبر مشعر بان
الحال لا يقتضي نفس الكلام وهو كذلك من حيث الشايع منهم على سبيل المسامحة

قوله كما ان اصل الكلام ليس هو مقتضى الحال

كما يدل عليه قوله الى ان يعتبر الخ كذلك اعتبار الخصوصية ليس مقتضى الحال حقيقة
بل هو شرط للاعتداد بالخصوصية وانما مقتضى الحال هو الخصوصية بعينها
كما هو ظاهر قوله وهو مقتضى الحال كما مر وكانه تسامح في التعبير عن المتكلم
الذي هو فعل اللسان بالاعتبار الذي هو فعل القلب مبالغة في التنبيه تنبيهًا
على ان عبارة المتكلم على الوجه المخصوص انما يعد مقتضى الحال اذا اقترن بالقصد والا
فلا فلو حمل على ظاهره لوجب ان يكتفي بالاعتبار في الخواص وليس كذلك بل لا بد
معه من ذكر ما يمكن ذكره والاوضح ان يقال هو الامر الداعي الى ايراد الكلام
على وجه مخصوص معتبر قوله يحمل الكلام لم يقل في الكلام لان الخصوصية خارجة
عن الدخول في الكلام الموصوف بكونه موديا لاصل المراد بل هي زائدة عليه
مصاحبة له وانما هي داخلة في مجموع الكلام المشتمل على ما يزيد المراد وعلى
الخصوصية **فان قيل قد** يسمى المقام الاقتصار على
اصل المراد **اجيب بان هذا الاقتصار امر زائد**
على اصل المراد وهو انه لا يجري فيه باديل مذكور بين الخصوصات كما بينا

عبارة السيد هكذا لان الذي سبق فيه ... هو فعل ... الذي هو فعل القلب ... على التنبيه

قوله

قوله خصوصية فيه في الصحاح فيه الفا ادعي من ضمها ووجه بان
الخصوص فتح الفاصلة فبدخول الياء المصدرية فيه تصير بمعنى المصدر
وبضمها مصدر ولا يليق الحاق هذه الياء به وانما صح في الجملة بناء على جعل
المصدر بمعنى الصفة او ان يكون الياء لتاكيد المعنى المصدري والاصوب
كما قيل هو الضم هنا لا بمعنى الصفة اذ هي المزية المختصة بالكلام
والخصوص بالضم مصدر فالحقت به ياء النسبة والذي في الصحاح انما هو
باعتبار المعنى المصدري **قوله** وهو مقتضى الحال اي الخصوصية
كما يوجبه قوله والتاكيد مقتضى الحال والتذكير باعتبار الخبر وكونه
الى ان يعتبر مبالغة كما سبق **قوله** وتحقق ذلك اي تحقق معنى مطابقته
لمقتضى الحال لكنه لما لم يسبق منه الا ان التاكيد مقتضى الحال ادرج في البيان
ما هو مقتضى الحال حقيقة عقيبه ليتوقف فهم المطابقة عليه واشار بلفظ
التحقيق الى ان ما سلف من قوله التاكيد مقتضى الحال انما هو على عادتهم في
المسامحة بجعل هذه الامور عين مقتضيات الاحوال ولان المطابقة
انما يتحقق بتلك الخصوصية قال في شرح المفتاح لما كانت المطابقة
انما يتحقق بتلك الخصوصية وكان اقتضى اصل الكلام ثابتا وانما الانكار
اقتضا تلك الخصوصية شاع اطلاق مقتضى الحال على تلك الخصوصية
انتهى وبيانه ان عدم علم المخاطب مثلاً بقيام زيد امر داع الى الخطاب
به ولكنه لما لم يتحقق الا في ضمن واحد من خلو ذهنه بدا وتردده
او انكاره اقتضى ان يقال له قام زيد او ان زيدًا قام استحسانًا او وجوبًا
او والله ان زيدًا قايم او نحو ذلك فالحال التي هي يقتضي خلو ذهنه او تردده
او انكاره لما عرفت ان عدم علمه الذي هو المقتضي لاصل الكلام في ضمن احدها
والحاصل ان الحال التي يقتضي اصل الكلام امر كلي لا يوجد الا في ضمن جزئي

فذلك الامر الكلي هو المقتضى لاصل الكلام وما هو في الجزئي منزلة المتخص هو
المقتضى للخصوصية فالحال الموجب لها في مجموع الامرين يقتضي الاصل والخصوصية
معًا لكن لما كان مقتضى الاصل ثابتًا لا يتغير وانما الذي يتغير هو الامور
العارضة التي بمنزلة المتشخص كما ذكرنا افردت الخصوصية بالذكر مثل قولهم الانكار
الخاطب يقتضي تاكيد الحكم وخلوه عنه يقتضي خلوه عن التاكيد وقول صاحب المفتاح
الحالة المقتضية للذكر او الحذف او التعريف او التنكير لتعلق الغرض به وهو اختلافها
على حسب اختلاف العوارض المنضمة الى الامر الكلي فظهر ان الحال يقتضي حقيقة
ذلك الكلام المشتمل على اصل المراد والخصوصية وستاذ ما قيل ان كلامهم في معظم
المواضع بعني كالمواضع التي نقلنا ها يحكم في ان المقتضى هو الاحوال لانه
انا اراد ان كلامهم يحكم في ان تلك الخصوصيات مقتضيات الحال فمسلّم ولا
تضرنا اذ لا ينفي كون الحال مقتضية لغيرها ايضًا وان اراد ان كلامهم يحكم
في ان الحال لا يقتضي نفس الكلام وانما يقتضي تلك الخصوصيات فظاهر
انه ليس في هذا المنقول عنهم دلالة على ذلك اصلًا ولو سلم ذلك قول السكاكي
في تعريف علم المعاني تطبيق الكلام على ما يقتضي الحال ذكره فانه يدل ظاهرًا
على ان مقتضى الحال امر مذكور والمذكور حقيقة هو الكلام لا الاحوال وما
قيل من ان الكلام الكلي الذي هو مقتضى الحال غير مذكور حقيقة بل المذكور
حقيقة هو الكلام الجزئي فكما يمكن جعل الكلام الكلي مذكورًا لذكر الجزئي
لكونه في ضمنه يمكن جعل الاحوال مذكورة بذكر الكلام المشتمل عليها
لكونها كيفيات له كما جعل السكاكي الالتفات الواقع في الطرف مسموعًا سماعه
الطرف
بمعنى صرت من سامعيه اي من سامعي الالتفات وان بعض المقتضيات
كالمؤكدات وادات التعريف مما يذكر فوجب حمل الذكر على التغليب مدفوع
بان الطبائع موجودة في الخارج بعين وجود الاشخاص متحدة معها

خير قيل وما قيل تمم



هناك

هناك وقد حقق هذا في غير هذا الفن على ان ذلك التاويل لا يجري في المقتضيات
على الاصل كما نبهت عليه سابقًا في نحو الحذف والطي اذ لا معنى لكون هذه
الامور مذكورة بذكر الكلام المشتمل عليها وبان المذكور ليس هو الاحوال بل الدال
عليها فان الاحوال هي التعريف والتنكير والتاكيد واما اللام والتنوين والمؤكدات
فانما هي دوال على هذه الاحوال لا انفسها مع ان الحمل على التغليب هنا انما
هو حسن لو كان المذكور مزية على غيره كان يكون اكثر من غيره لكن الامر بالعكس
وايضًا قول المصنف فيما سياتي علم يعرف به احوال اللفظ العربي التي بها
يطابق مقتضى الحال فانه يدل ظاهرًا على ان المقتضى ليس نفس تلك الاحوال
لجعله اياها سببًا واله في مطابقة الكلام لمقتضى الحال ومما هو في غاية الظهور
في تاييد ما ذكرنا ان السكاكي قال في ضبط مقتضيات الاحوال لا يخفى عليك
ان مقامات الكلام متفاوتة فمقام الشكر يباين مقام الشكاية ومقام
التهنئة يباين مقام التعزية ومقام المدح يباين مقام الذم الى غير ذلك
مما ذكره هناك مع انك تعلم انه ليس مقتضى مقام الشكر الا الكلام الذي يدل
على الشكر وكذلك مقام الشكاية ليس مقتضاه الا الكلام الذي يدل على
الشكاية وقس على هذا اما تشبثه بعقد تلخيص لكن في هذا ان حمل مقتضى الحال
على انه الكلام كما فعله الشارح صحيح سالم عن التكلفات غير محوج الى تاويل
في تعريفي السكاكي والمصنف لعلم المعاني الا ان اسم الاشارة في قول الشارح من
جزئيات ذلك الكلام لم يقع موقعه اذ لم يتقدم ما يصلح ان يكون اشارة
اليه والاوضح اسقاطه بل لو اسقط الكلام واتى بمثل قولنا انه من جزئيات
ما يقتضيه الحال الخ لكان احسن تامل هذا **واعلم انه قد اورد**
على هذا التعريف ان قوله مقتضى الحال ان اريد به جميع مقتضيات
الاحوال بان اريد به كل الجنس فيتناول الواجب كالتاكيد لدفع الانكار والجائز

كالالتفات ونحوه يلزم ان ينتفي البلاغة بترك المحسنات ايضا وان اريد مطابقته
هذا الجنس على وجه الاجمال كان في قوة الجزئية ويلزم ان يحصل البلاغة بمطابقة
مطلق البعض مع ترك بعض الواجبات ايضا وان اريد الاقتضاء الكامل على وجه
الايجاب فقط يلزم ان لا يكون مطابقته لغير الواجبات كالالتفات ونحوه داخله
في البلاغة واللوازم منتفية ولا يبعد ان يجاب باختيار الشق الثالث ويكون الاكتفاء
به في الحد اكتفاء باقل ما يمكن ولا ينافيه اشتماله على غير الواجبات ايضا كما
اعتذر لابن الحاجب في قوله الكلام ما تضمن كلمتين بالاسناد اكتفى باقل ما يكون
الكلام ولا ينافيه حصول الكلام باكثر من كلمتين **قوله** على بعض ما يقال لا
ضرورة ملجئة الى حمل المطابقة في التعريف على الصدق بل يمكن ابقاؤها على معناها
اللغوي اعني الموافقة من قولهم طابق النعل بالنعل اذا توافقتا ويؤيده ما ذكر في
الشرح في اول المقدمة ان البلاغة عندهم يقال لمعان محصولها كون الكلام
على وفق مقتضى الحال يمكن حمل عبارة الشارح على ذلك وما ذكره من قوله بمعنى
انه صادق عليه بيان لحاصل المعنى **قوله** وهو مختلف لما اخذ مقتضى الحال
في تعريف البلاغة بين ان حاله مختلف **قوله** فان مقامات الكلام متفاوتة
اي من حيث الاقتضاء لا من حيث الذات فلا يرد عليه ما قيل من ان اختلاف المقتضي
الذي هو الملزوم لا يستلزم اختلاف المقتضى الذي هو اللازم اذ قد
يقتضي امور كثيرة شيئا واحدا كالحذف مثلا **قوله** لان الاعتبار الى
اخره فيه ان الاعتبار لما كان هو مقتضى الحال كما يجيء ان شاء الله تعالى كان فيه مصادرة
اذ يصير المعنى ان مقتضى الحال يختلف والدليل عليه اختلاف المقامات
والدليل على اختلاف المقامات اختلاف الاعتبارات التي هي مقتضيات
الاحوال ويمكن دفعها بانك قد عرفت ان معنى قوله فان مقامات الكلام
متفاوتة انها متفاوتة في الاقتضاء وبعد الذي قد عرفته وهذا التنبيه

الدعوى

الدعوى بلفظ اوضح او بانه تعليل لعليه تفاوت المقامات لاختلاف مقتضى الحال
لا لتفاوت المقامات **قوله** وفي المقام كونه محلا له قيل تخصيص ذلك الامر
الداعي باطلاق المقام عليه دون المحل اما باعتبار ان المقام في قيام السوق ونحوه
فذلك الامر الداعي مقام التاكيد اي محل وجوده او على سببية حسن التاكيد
في مقام التردد مثلا باستقامته وانتصابه من قيام العود بمعنى استقامته
وانتصابه او لانه كان من عادتهم القيام في انشاد الاشعار وانشائها
فاطلق المقام على الامر الداعي لانهم يلاحظونه في محاوراتهم كما قيل وفي
دعوى التخصيص نظر اذ يقال لم يصادف هذا الكلام محله **قوله**
وفي هذا الكلام الخ الظاهر انه اشارة الى ما بعد التعريف من قوله وهو
مختلف الخ اما الضبط فظاهر واما التحقيق فكانه لما يحصل من تفصيل الشيء
المقتضى بقوله فمقام كل من التنكير الخ ولما بين ان مقتضى الحال هو
الاعتبار المناسب واما في الشرح فقد جعل الاشارة الاجمالية فيما ذكر
من قوله فمقام كل من التنكير الخ وحمل عبارة المحشي على ذلك بعيد **قوله**
اي خلاف كل منها ظاهر العبارة مشعر بان الضمير في خلافه راجع الى كل
المذكور سابقا وهو مستدعي كون مقام التنكير مباينا لخلاف مقام التعريف
مثلا وبطلانه ظاهر فالصواب ان يقال اي خلاف نفسه الا انه تسامح في العبارة
تعبير عن خلاف نفسه بخلاف كل منها اشارة الى ان الضمير راجع الى كل واحد
من هذه الاربعة على سبيل البدل وملاحظة الخصوصية دون عمومه على طبق
المراد **قوله** بنسبته مؤكدة الخ التقييد بالمؤكد وبادات الحصر مشترك
بين الحكم والتردد وبالتابع مردد بين المسندين والمتعلق وبشرط مختص
بالمسند وبالمفعول مشترك بين الثلاثة الاخيرة وعلى هذا لا يصح رجوع
الضمير في نسبته الى مجموع ما ذكر من الامور الخمسة بتاويل انه

لا نسلم كلية او اذا المجموع لا تقييد بالموكد او بالادوات آلخ او بجعله من
قبيل اللف والنشر المرتب بان يكون تقييده بموكد راجعًا الى اطلاق الحكم
وتقييده باداة قصر الى اطلاق المتعلق وهكذا آلخ لان كل واحد من
المقيدات لا يختص بمقابله من المطلقات كما عرفت واللف والنشر المرتب
يقتضي نوع اختصاص لبعض مراتب النشر بالنسبة الى ما يقابله من مراتب
اللف دون بعض وهذا المعنى مفقود فيما نحن فيه وبهذا اندفع ما يتوهم
انه يكفي لصحة هذا الاحتمال صحة تعلق الاول بالاول والثاني بالثاني
وهكذا اذ الوجدان يرجع الضمير الى احدهما مطلقًا او انه صادق على كل منهما
فيصح تقييد احدهما بموكد وكذا وكذا او لا يلزم اعتبار ذلك الاحد
بل قد يكون في بعض المراتب غيره في غيرها ولا حاجة الى ان يقدر هكذا
او تقييده باداة قصر او تقييده بتابع آلخ حتى يكون الضمير في كل مرتبة
راجعًا الى شيء اخر للغنية عنه بما ذكرنا **قوله** ولكل كلمة مع صاحبتها
مقام قيل الظاهر ان المعنى لكل كلمة مع صاحبتها مقام ليس لتلك الكلمة
مع غير تلك الصاحبة مطلقًا سواء شارك الغير تلك الصاحبة في اصل المعنى
اولا وكذا ليس هذا المقام لتلك الصاحبة مع غير تلك الكلمة مثلًا لان
مع الماضي مقامًا ليس لها مع غيره سواء شاركه في اصل المعنى اولا وكذلك
للماضي مع ان مقامًا ليس له مع غيرها او جه ترك البلغاء بالكلية وتقييد الاول
بصورة المشاركة في اصل المعنى **اجيب بان الثاني مذكور
معنى لانه يصدق على الصاحبة مع الكلمة**
انها كلمة مع صاحبتها فيندرج المقام الذي للصاحبة مع غير الكلمة
بالنسبة الى المقام الذي للكلمة مع غير الصاحبة فقد افدنا ان هذا المقام
ليس للصاحبة مع غير الكلمة ايضًا فيعلم في المثال المذكور ان لان مع الماضي مقامًا

معاملة

ليس لها مع غيره وليس له مع غيرها لان الماضي مع ان كلمة مع صاحبتها
فيكون له مقام ليس لها مع غير الصاحبة واما وجه التقييد بالمشاركة
فهو ان صورة المشاركة هي المشتملة على غرابة والمحتاج الى البيان فلو
لم يقيد بالمشاركة لربما توهم ان الحكم المذكور في غيرها لشيوع
التخصيص في العمومات **قلت اما ما ذكره**
في وجه التقييد بالمشاركة فبعيد من الشارح ووقوع مثل ذلك في
شرحيه معًا بذلك الوجه الموهوم توهمه والذي اظن ان الشارح
انما حمله على ذلك المعنى لان حمله على قصد التعميم مما ليس له فائدة يعتد
بها فانه من المعلوم ضرورة ان لانطلق مع زيد مثلا مقامًا ليس
لقعد معه ولا كل معه مقام ليس لشرب معه بل ان هذه الامور
لا دخل لها في مقتضيات الاحوال لا سيما على ظاهر قول المصنف من
انها الخواص حيث قال فمقام كل من التنكير آلخ وانما الذي ينبغي ان
يراد ما يحصل فيه تفاوت المقامات المستلزم اختلاف المقتضيات
فالمصنف لما قصد ضبط مقتضيات الاحوال واشار اليها بقوله
فمقام كل من التنكير وكان من مقتضيات الاحوال تخصيص بعض الكلمات
المشتركة في معنى ببعض المقامات ولم يندرج في شيء مما سبق اشار
اليه بقوله ولكل كلمة آلخ ويوضح ذلك ما نقله الشارح في الشرح
عن الشيخ عبد القاهر في شرح قول المصنف وكثيرا ما يسمى ذلك
فصاحة ايضا حيث قال فقد كرر الشيخ في مواضع من كتابه ان ليس النظم
الا ان تضع كلامك الموضع الذي يقتضيه علم النحو وتعمل على قوانينه مثل
ان تنظر في الخبر مثلا الى الوجوه التي تراها الى اخر ما ذكره هناك فانه
عد كثيرا من مقتضيات الاحوال وجعلها اشار الى هذا

المعنى قال في اساس كلامه وينظر في الحروف التي يشترك في معنى وينفرد
كل منها بخصوصية في ذلك المعنى فيضع كلا من ذلك في خاص معناه
بحوان ماتي بما في نفي الحال ولن في نفي الاستقبال وبان فيما يرجح بين
ان يكون وبين ان لا يكون وباذا فيما علم انه كائن ولا يبعد ان يحمل
الشارح عبارة المصنف على هذا المعنى ماخوذ من هذا الكلام الشيخ
قوله الذي قصد اقترانه بالشرط قيل اي باداة الشرط لان الفعل
في عنوان ضرب يمس الشرط ويحتمل ان يراد بالفعل الجزاء ولا يخفى ان مصاحبة
كلمة لاخرى لا يستدعي التوالي بينهما حيث لا يقع بينهما فصل اصلاً وان يراد
بالشرط معنى الشرطية اي تعلق امر بامر **واعلم انه قيل**
في هذا المقام الوجه ان يكون قول المصنف
لكل مقام كل من التنكير الخ اشارة الى الفنون الثلثة اما علم المعاني فمن قوله
مقام كل من التنكير الى قوله ومقام الايجاز يباين مقام خلافه
واما علم البيان فبقوله وكذا خطاب الذكي مع خطاب الغبي واما علم
البديع فبقوله ولكل كلمة مع صاحبتها مقام الخ يكون معنى ان
لكل كلمة مع صاحبتها مقاما ان لا تبكي مع اضحك مقاما ليس لدمع
غيره فانه يحصل بذكره معه الطباق وعلى هذا القياس في ساير المحسنات
كما ستقف عليها ان شاء الله ولنعم ما قال هذا القايل الا انه يجد
فيه ان ايراد الكلام مشتملا على المحسنات البديعية ليس مطابقة
لمقتضى الحال الذي هو البلاغة فلا وجه للاشارة الى علم البديع هنا
ويمكن الجواب بان ذكره هنا على سبيل الاستطراد **قوله** وارتفاع
شان الكلام الخ يرد على كلتي المقدمتين شيء اما الاولى فهو انه يقرب
ان يمس الحسن والقبول بمطابقة للاعتبار المناسب والارتفاع

في الحس

وعبارة المصابيح واوان بابه فتامله

في الحسن زايد على اصل الحسن فلا يكون الارتفاع بالمطابقة بل بكمالها
وزيادتها وانما الثابت بنفس المطابقة اصل الحسن واما الثانية
فهو ان الانحطاط في الحسن يوجب اصل الحسن وبانتفاء المطابقة
ينتفي الحسن بالكلية ولا يستقيم ان الانحطاط في الحسن بعدم المطابقة
واجيب بان الارتفاع لما كان بالمطابقة
الكاملة صح ان الارتفاع بالمطابقة ويصح اطلاق مطلقها عليها
واذا اريد بالمطابقة الكاملة يناسب ان الانحطاط بعدم المطابقة
وفيه نظر فانه يستلزم تفريع قوله فمقتضى الحال هو الاعتبار
المناسب عليه لانه حاصل من مقدمتين كما سيأتي احدهما هذه والثانية
انه انما يرتفع بمطابقة مقتضى الحال ولا بد من اتحاد المطابقة في
كلتي المقدمتين فاذا اريد المطابقة الكاملة فيهما معا لم يحصل
الجزم بالاتحاد بين المقتضى والاعتبار المناسب كما هو مطلوب المصنف
كما قرره الشارح اذ من الجائز ان يكون المطابقة الكاملة للاعتبار
المناسب غير المطابقة الكاملة لمقتضى الحال فان كمال المطابقة
ليس امرا مضبوطا يتفق عند حد مع ان كلام الشارح فيما سيأتي
في المختصر كالصريح في ان ارتفاع شان الكلام انما يحصل بالبلاغة
نفسها لا بكمالها فانه قال ومعلوم انه انما يرتفع بالبلاغة التي هي عبارة
عن مطابقة الكلام الفصيح لمقتضى الحال والظاهر من قوله التي
هي عبارة الخ انه وصف كاشف عن حقيقة البلاغة الفصاحة لا مقيد واما عبارة
الشرح فتصرح في ذلك فانه قال ومعلوم ان الكلام انما يرتفع بالبلاغة
وهي مطابقة الكلام الفصيح لمقتضى الحال **واجيب ايضا بانه يمكن**
ان يكون المصنف ملتزما لاعتبار المطابقة

فى حصول اصل الحسن فلعلية نفس الحسن لمجرد الفصاحة من غير حاجة
الى المطابقة والارتفاع فى الحسن بالمطابقة وهذا الجواب متبين الا
انه سطر به قول الشارح والمراد بالحسن الحسن الذاتى ولا يعنى ان المتبادر
المتبادر من اطلاق الحسن والمعقول ما هو المعتبر عند البلغاء على
ان لا حسن فى الجواب ان يقال معنى قوله فى الحسن من جهته وبالقياس
اليه كقولهم فى حد الاسم ما دل على معنى فى نفسه فلا يلزم الزيادة
على الحسن فى الارتفاع وثبوت اصل الحسن فى الانحطاط وكون الارتفاع
والانحطاط بمعنى العمومر لا يلزم منه عدم الاستقامة فى جانب الانحطاط
كما ظن وما قيل من انه قد يبقى حسن فى الجملة مع الانحطاط ولذا قيل انه
كان الكلام المنحط فصيحًا ولا يحصل جميع الانحطاطات بعدم المطابقة
ممنوع فان جميع الانحطاطات للكلام الفصيح من جهة الحسن الذاتى
حاصلة بعدم المطابقة فتامل **قوله** مناسبًا حال من ضمير
المفعول فى اعتبره وقوله بحسب السليقة متعلق بمناسبًا او باعتبره
قوله واراد بالكلام الفصيح اذ لا ارتفاع لغير الفصيح لان الارتفاع
انما هو بالبلاغة وهى عبارة عن المطابقة مع الفصاحة وصح اطلاق
الكلام مطلقًا على الفصيح وان لم يكن الفصاحة هى المرتبة القصوى
فى الكمال لان الناقص فى كل مرتبة يمكن الحاقه بالعدم فيجوز
لذلك حمل الكلام على الفصيح الذى هو الفرد الكامل فى الجملة كذا قيل
ولا يبعد ان يقال ان الفصاحة هنا هى المرتبة القصوى فان المراد
من ارادة الكامل من اللفظ المطلق هو ارادة اكمل افراد الممكن
ارادتها منه ولا شك ان الفصيح مما عن منه اكمل الافراد الممكنة اذ لا
يمكن حمله على البليغ لكان قوله والحطاطه بانه لا انحطاط للبليغ **قوله**

الحسن

الحسن الذاتى اراد بالذاتى الذى يشابه ذات البلاغة لا انه
داخل فى ماهية البلاغة وانما وصفه بالدخول فى البلاغة مجازًا
بمعنى ان يشابهه لا يخرج عن حد البلاغة ويحتمل ان يكون
باعتبار ان منشاءه اعنى المطابقة داخل فيها لان البلاغة هى
المطابقة مع الفصاحة وقيد الحسن بالذاتى لان الحسن العرضى
لا يحصل بالمطابقة **قوله** ما يتبعها اضافة المصدر لان اسم الحسن
اذا استعمل ولم يفهم قرينة تخصيصه ببعض ما يقع عليه فهو فى
الظاهر لا يستحق اسم الحسن احدًا من استقرأ كلامهم كما قال الرضى
وقد ينضم اليه قرينة تجعله مفيدًا للحصر كما فى قولهم ضربى زيدًا
قايمًا فان العموم فيه يستلزم الحصر فانه اذا كان جميع الضرب كائنًا فى حال
القيام امتنع ان يكون الضرب فى غير تلك الحال والا لم يكن جميع الضربات
فى تلك الحال لا متناع ان يكون ضرب واحد بالشخص فى حالتين كما عن
سعد ان البانى قوله بطابقته للسببية والمتبادر من السبب ما يكون
بالفعل فاذا كان السبب بالفعل لكل ارتفاع هو المطابقة لزم
الحصر ضرورة ان تعدد السبب بالفعل لمسبب واحد محال
ولو قلنا المراد ان المطابقة سبب لكل ارتفاع حاصل لكان ايضًا
مستلزمًا للحصر لان حصول المعلول باسباب متعددة مستحيل للزوم
تحصيل الحاصل هذا اصح ما قيل فى حكم توجيه الشارح بافادة الاضافة
الحصر مع بان تقرير البحث على وجه يندفع به الاعتراض الذى
ذكره الفاضل الخطائى بوجه متين غير ما ذكره **واقول**
ان هذا التوجيه بمراحل عن مفهوم قوله
يتبعها اضافة المصدر فان الذى يدل عليه عبارته ان المفيد للحصر

عبارة الرضى و[illegible]

هو الاضافة لا بنفس المصدر من حيث هو اسم الجنس بل وجهه ان اضافة اسم
الجنس المجعول مبتدا انفيد قصره على الخبر كما ذكر الشارح في نعم كيف بحث الخبر باللام
ان المعرف بلام الجنس مقصور على المبتدا او صرح المحقق الشريف بان حكم الاضافة
حكم اللام فصح ان اضافة المصدر يفيد الحصر وهو ظاهر **قوله**
فقد علم ان المراد اي يشعر بان الفاء في قول المصنف مقتضى الحال للتفريع وقد
صرح به في الشرح وهذا هو الظاهر المتبادر من هذه العبارة في هذا المقام
كما لا يخفى ويحتمل ان يكون للتعليل اي لان مقتضى الحال هو الاعتبار المناسب
التفريع على مقدمتين ذكرت احديهما وهي انتفاء ارتفاع مطابقته للاعتبار
والاخرى معلوم وهي انتفاء ارتفاع مطابقته المقتضى كما يدل عليه كلام
في الشرح **اعلم انه يلزم تساوي الاعتبار والمقتضى**
لان المتبادر من الثاني هو المطابقة لسببه والمتبادر من السببية هو السببية
التامة فلا بد من اتحاد الاعتبار المناسب والمقتضى صدقا والا بطل احد
الحصرين او كلاهما الا ان المتبادر من عبارة الشارح هنا وفي الشرح والمنقول
عنه انه اراد اتحادهما مفهوما اي مساواتهما بالاتحاد ثم نعلم انه يصح كل من الحصرين على تقدير
عدم اتحادهما مفهوما فانه لا منافاة بين حصر الشيء في الاعم وحصره في
الاخص **مطلقا** اذ لا يلزم من الحصر في الاعم الحصر في جميع افراد
الحيوان ان يكون المحصور فيه بعض الافراد الذي هو الاخص بعينه مثلا اذا
قلت ليس في الدار الا الانسان وما فيها الا الحيوان صح كلا الحصرين مع انهما
في الاعم والاخص مطلقا وقس عليهما حال الاعم والاخص من وجه
مثلا اذا لم يكن في الدار الا الانسان الابيض صح ان يقال ما في الدار الا
الانسان وما فيها الا الابيض فلا يتم الاستدلال على اتحادهما مفهوما
بقوله والا لما صدق الخ وكانه لما حمل الاتحاد على الاتحاد مفهوما اقتصر

كطون مسما عن ان ...
الحصر ... ان يكون ...
...
... انشاء

بالتامل لاجل ... ... ما مر عليه ولا عن حمله عليه بقيد وجه بان قول
المصنف مقتضى الحال هو الاعتبار المناسب ليس صريحا في الاتحاد مفهوما
كما قاله المحقق **فان قيل** ان مقتضى الحال انما يكون مساويا
للاعتبار المناسب اذا اعتبر المتكلم لمقتضى ... هما الاعتبار المناسب بهما
اعتبره المتكلم لتفسيرهم ~~الاعتبار المناسب انما اعتبره المتكلم~~ مناسبا للمقام
بحسب السليقة او بحسب تتبع تراكيب البلغاء فبل اعتباره يوجد مقتضى الحال
بدون الاعتبار المناسب فلا مساواة **اجيب بانا نمنع دلالة**
الدليل على التساوي وجب تاويل الاعتبار المناسب وهو ان يقال المراد
بالمتكلم متكلم ما او ... بالمعتبر ما من شانه ان يعتبر على انا لا نسلم وجود
مقتضى الحال قبل ان يعتبره المتكلم هذا وانا الى الآن لم تظهر لي فائدة
يعتد بها لقول المصنف وارتفاع شان الكلام الخ فان ذكر ان المقصود بيان
اتحاد مقتضى الحال والاعتبار المناسب حتى يعلم انه اذا ذكر مقتضى
الحال اريد به الاعتبار المناسب وبالعكس كفاه ان يقول ومقتضى الحال
هو الاعتبار المناسب فتامل **قوله** ... يقال كلام بليغ بعينه ... ...
الى اللفظ بوصفه بها لا يخلو عن شيء اذ الظاهر ان يقول فالبلاغة صفة
اللفظ لا راجعة اليه **قوله** لانه م... صفة الالحان اي مما كن فيهم فان نظيره
على المصدرية هنا لا يصح ظاهرا لكان يذكره وبابه يقصد ... ...
يصح بناء وما جعل التسمية بغير الاطلاق لكن
الحمل على الظاهر كما فعله الشارح اولى **قوله** طوق البشر
تخصيص البشر بالذكر لانه المشتهر بالبلاغة والمتصدي للمعارضة والا
فالمعجز ما يكون خارجا عن طوق جميع المخلوقات من الانس والجن والملك
قوله وهذا وصفنا ذكر في الشرح ... ... المناسب ان يوجد ذلك حقيقا كالبها

تفسير ...

صح

او نوعيًّا كالاعجاز وهذا مبنى على ان الكون طرفًا اعلى من الاحكام الثابتة لطبيعة
النوع من حيث هي ولا تثبت لافراده قطعًا ان التعبير عن النوع بافراده لو صح فانما
يصح في غير الاحكام الثابتة لطبيعة النوع من حيث هي اما فيها فلا وعلى انه لو صح
فتجيبها لا ببعضها سيما اذا كان افراد هيهنا كذلك لان القريب من النهاية انما
يصدق على ما لم يكن فوقه الا النهاية وفيه بحث اما اولًا فانا لا نسلم ان القريب
من النهاية لا يصدق الا على ما لم يكن فوقه الا النهاية لم لا يصدق على جميع
المراتب العلية التي تقرب من الطرف الاعلى وتشاركه في عدم القدرة على معارضتها
كما يشير اليه كلام الشارح في الشرح بقوله مع ما يقرب منه في البلاغة مما
لا يمكن منه في البلاغة مما لا يمكن معارضته وقد صرح به المحقق الشريف
في شرح المفتاح حيث قال حد الاعجاز المرتبة التي يعجز البشر عن الاتيان بمثلها
وهذه المرتبة يشتمل على قسمين احدهما الطرف الاعلى من البلاغة اعني ما تنتهى
البلاغة اليه ولا يتصور تجاوزها اياه وثانيهما ما يقرب من الاعلى اعني
المراتب العلية التي تتقاصر القوى البشرية عنها دائمًا ثانيًا فان سوق كلام
المصنف يدل على ان مراده بقوله وهو حد الاعجاز بيان الطرف الاعلى
كما ان قوله في الطرف الاسفل وهو ما اذا غير الخ لبيان الطرف الاسفل
وعلى ما ذكره الشارح يفوت هذا المقصود بل يصير حد الاعجاز بانه
الطرف الاعلى وما يقرب منه **قال الشارح في** معارض بانه على تقدير جعل
الطرف الاعلى سببين وهما النهاية وما يقرب منها لا يناسب قول المصنف
وبينهما مراتب كثيرة لان بين قسمي الاعلى ايضًا مراتب كثيرة فتامل
وهو اذا غير الكلام الخ لما كانت اذا من ادوات الاهمال **قوله** **قيل عليه**
انه غير مانع لصدقه على الطرف الاعلى والمراتب المتوسطة لان ما دون الاسفل
ما دونهما ايضًا فيصدق عليهما اذا غير الكلام عنه الى ما دونه التحقيق

وأجيب

وأجيب بان عموم ما في قوله ما دونه يدفع
ذلك اذ لا يصدق على ما ذكرت انه اذا غير الكلام الى اي مرتبة دونه
التحق بل الى مرتبة دونه بحيث يكون دون الاسفل ايضًا وايضًا يشعر الكلام
بان مجرد التغيير الى ما دونه سبب للالحاق وليس مجرد التغيير عن الاعلى
والوسط سببًا له على ان كلمة ما عبارة عن الطرف فلا يصدق على الاوسط
اصلًا ولو اتى في التعريف بكلمة متى او كلما لم يرد عليه هذا **قوله** نص
عن علمائها لم ينقل عنها للاشعار بان الثابت للحيوانات بالنسبة الى اصواتها
انما هو مجرد التخليه من غير ان يكون صدورها عن قصد يعتد به **قوله**
يصدر حال من الاصوات لا يقال يلزم اختلاف العامل في الحال وصاحبها
لان العامل فيها هو الفعل وفيه هو الجار لانا نقول العامل هو الفعل لان
حرف الجر اداة توصل معنى الفعل الى مجرورة والمجرور وحده منصوب المحل
بالفعل وبهذا الاعتبار وقع ذا حال وما يقال من ان الجار والمجرور
في مثله في محل النصب تساهل في العبارة اتكالا على ما تقرر في القواعد
كذا في شرح الكشاف للمحقق الشريف كذا في ايرادات نحن علمها وعن
الحالية والمعنى بها هنا من الضعف ولا بعد ان يقال ان **قوله**
يصدر استئناف بيان للصفة الثابتة لاصوات الحيوانات التي الحق هذا
الكلام بها فكانه قيل ما الوصف الثابت لاصوات الحيوانات الذي
الحق هذا الكلام بها فيه فقيل هو انها تصدر الخ وما في بحسب ما يتفق
الخ اما مصدرية والضمير لمصدر تصدر اي بحسب اتفاق الاصوات
وصدورها بلا علة مقتضية لها فاصبح ايراد ما او موصولة اي بحسب
ما يتفق منها من الاصوات التي لا تقتضيها **قوله** بحسب تفاوت المقامات
تفاوتها في العلو بحسب تفاوت المقامات بان يقتضي بعض المقامات اعتبارات كثيرة

اولا يقع البدو ... ولا الا ... نوع بدل

ونحوها لا فيكون المطابق للاول ابلغ من المطابق للثاني **قوله** سوى المطابقة
والمصاحبة شأن لا اختص به تلك الوجوه يعني ان كونها احوالا نسبة الى المطابقة
والمصاحبة ومعناه انها مغايرة لهما ولا تلزمان تكونا بالعرض منها ولو حذف
المصنف لفظ اخر لكان اولى **قوله** لانها ليست مما يجعل المتكلم متصفا
بصفة بل عندنا ان المراد صفة يتسمى بها في العرف ولا يقال عرفا مجنس ومرصع
ومطابق لمن تكلم بما فيه التجنيس والترصيع والتطبيق كما يقال عرفا بليغ وفصيح للمتكلم
فلا يرد ما قيل وصف من صدر عنه التجنيس [illegible] ضرورية الصحة كان الحكم
ضروري البطلان وقيل وجه تخصيصها ببلاغة الكلام ان تحسينها للكلام
لا يتوقف على بلاغة المتكلم بل على بلاغة الكلام حتى لو صدر كلام بليغ من
غير متكلم بليغ تكون هذه الوجوه محسنة فيه وفيه نظر لان الكلام الصادر
عن غير البليغ لا يوصف بالبلاغة بل يلحق باصوات الحيوانات على ما نص عليه في
المفتاح فهذه الوجوه انما تعد محسنة اذا صدرت عن البليغ وقد يقال وجه
تخصيصها ببلاغة الكلام انه لا معنى لتبعيتها لبلاغة المتكلم اعني الملكة
نعم ان ملكة الاقتدار عليها تصلح تابعة
لبلاغة المتكلم واما ترك التنبيه عليه عند الكلام في بلاغة المتكلم اتكالا على
ظهوره بالمقايسة **قوله** ملكة يقتدر بها على تاليف كلام بليغ تصدق على
ملكة يقتدر بها على تاليف كلام بليغ في نوع من انواع المعاني كالمدح والذم
والشكر والشكاية او في نوعين او انواع منها ولا يقتدر بها على تاليف الكلام البليغ
في جميع الانواع ولا خفاء ان هذه الملكة ليست بلاغة المتكلم فالتعريف
غير مانع ويمكن ان يدفع بالعناية وهي ان يقال لما عرف ان صاحب المتكلم
سابقا ملكة يقتدر بها على التعبير عن كل ما يدخل تحت قصده بلفظ فصيح عرف
ان المراد بما ذكر في تعريف بلاغة المتكلم ملكة يقتدر بها على تاليف الكلام البليغ

للدلالة

54 1

للدلالة على كل ما يدخل تحت قصده من المعاني المركبة ولا يبعد ان يقال ان غير
البليغ لا يقدر على شيء من الكلام البليغ بناء على ان الكلام انما يسمى بليغا ويعتبر
اذا صدر من البليغ كما قال صاحب المفتاح لا بد لحسن الكلام من انطباق له
على ما لاجله يساق ومن صاحب له عراف بجهات الحسن لا يتخطاها وقال في
احوال المسند وان هذا التركيب يعني تركيب [illegible] الرحل [illegible] متى وقع موقعه
[illegible] شأن الكلام في باب البلاغة الى حيث يناطح السماك وموقعه ان يصل
من بليغ عالم بجهات البلاغة بصير بمقتضيات الاحوال ساحر في اقتضاب
الكلام ماهر في افانين السحر وح لا يرد على التعريف شيء فان من عرف ايراد
الكلام مطابقا لمقتضى الحال في نوع او نوعين او انواع فقط لا يصدق عليه
ان له ملكة الاقتدار على تاليف كلام بليغ اذ لا يسمى كلامه بليغا **قوله**
بالمعنى اللغوي يعني جعل المحمول موضوعا والموضوع محمولا مع بقاء القضية
على ما هي عليه من الكلية والجزئية وغيرهما بخلاف العكس الاصطلاحي
فانه لازم لكل قضية لكن الموجبة الكلية لا تنعكس الا جزئية فيكون العكس
هنا بعض الفصيح بليغ وذلك صادق **قوله** مرجعها لفظ المرجع اما مصدر
ميمي او اسم مكان اي موضع الرجوع او مصدر بمعنى المفعول على حذف صلته
اي المرجوع اليه ويجيء عبارة المصنف لا مصدرا [illegible] ولعسر الشارح
اعني قوله ما يجب الخ انما يناسب احد المعنيين الاخيرين فما ذكره الشارح
اشارة الى حاصل المعنى لكن المناسب [illegible] عن قوله الى الاحتراز
عن الخطا بل قال الشارح بعد قوله الى الاحتراز عن الخطا وتمييز الفصيح
عن غيره ومعنى كون الاحتراز والتمييز مرجعا اليه لبلاغة الكلام انه يجب
حصولهما حتى يمكن حصولها كما يقال مرجع الجود الى الغنى الخ لكان اوضح واحسن كما لا
يخفى انما المراد بامكان الحصول الامكان الوقوعي المنافي للامتناع بالغير لا الامكان

عبارة [illegible] اللزوم المراد بالامكان الامكان الوقوعي المنافي للامتناع بالغير لا الامكان [illegible] للامتناع الذاتي [illegible]

الذاتي فلا يجب ان امكان الممكن لا يتوقف على شيء وانما جعل الامرين مرجعا
لبلاغة الكلام دون بلاغة المتكلم لان المراد بهما الفعلان ولا شك انهما
ليسا مرجعين لبلاغة المتكلم على ما عرفت من معنى المرجع ولان بلاغة المتكلم
ان كانت مكتسبة فهي حاصلة من المسائل التي توجب حصولها ولا يتوقف على الامرين
والتمييز المذكورين بل هما يحصلان بواسطتها وان كانت غير مكتسبة فهي امر
خلقي لا يتوقف على شيء **قوله** الاحتراز عن الخطا كانه اراد بالخطا ما لا
يكون بسبب التعقيد المعنوي بقرينة المقابلة فيما سيأتي من قوله وما يحترز به
عن الاول الخ والا فالاحتراز عن الخطا في تادية المعنى المراد الذي جعله
ثمرة المعاني بمفهومه الظاهر يتناول الاحتراز عن التعقيد المعنوي وقد يقال
الخطا بسبب التعقيد المعنوي ليس في التادية بل في كيفيتها ولو قال عن الخطا
في تطبيق الكلام على مقتضى الحال لكان اظهر **قوله** ولا لربما ادى المعنى
قيل عليه الظاهر ان المراد بالاحتراز عن الخطا عدمه يعني
بقدر استفاد لك العدم اعني وجود الخطا سعين تادية المعنى المراد بكلام
غير مطابق لمقتضى الحال البتة فلا وجه لايراد كلمة رب منها **واجيب**
بان كلمة الا ليست للاحتراز بل هي نفي
لكونه مرجعا اي يجب تحقق الاحتراز المذكور في تحقق البلاغة اذ لو لم يجب
لحصل في بعض الاوقات تادية معنى بكلام مطابق وفي بعضها بكلام غير
مطابق وحينئذ لا يكون بليغا ومقتضى عدم وجوبه في تحققها ان يكون بليغا
وهذه المقدمة مطوية في كلام الشارح وعلى تقدير تعلقها بالاحتراز وكونها
نفيا له يكون كلمة رب للتحقيق كما ذكر الشارح في الشرح في بحث تقييد المسند
بالشرط عن ابن الحاجب وقيل في توجيهه كانه اراد بعدم الخطا عن قصد
على ان يكون القصد مدا للنفي لا للمنفي وصح قوله والا لربما لانه على تقدير

ايضا

ايضا عدم الخطا عن قصد ربما يكون خطا وربما لا يكون خطا لكن ينبغي ان لا
يكون عن قصد وعلى التقديرين لا يكون بليغا اما على الاول فلوجود
الخطا واما على **الثاني** فلانتفاء القصد **قوله** والى تمييز الكلام الفصيح
من غيره المناسب ان يجعل المرجع ههنا ايضا الاحتراز عن اسباب الاخلال
بالفصاحة ليكون مناسبا للاول وايضا الاحتراز المذكور يستلزم المطابقة
لمقتضى الحال والتمييز المذكور لا يستلزم فصاحة الكلام **قوله**
ويدخل في تمييز الكلام الفصيح من غيره الخ لم يقدر موصوف الفصيح في قوله
والى تمييز اللفظ الفصيح فيتناول الكلام والكلمة فيستغني عما ذكر من
دخول تمييز الكلمات في تمييز الكلام لوجوه **احدهما**
الاشارة الى ان بلاغة الكلام انما يتوقف بالذات على تمييز الكلام الفصيح
واما تمييز الكلمات فانما يتوقف عليه تمييز الكلام ولو لم يتوقف تمييز الكلام
على تمييز الكلمات لم يكن تمييزها مما يتوقف عليه بلاغة الكلام **والثاني**
ان الظاهر ان الفصاحة في فصاحتي الكلام والكلمة مشتركة لفظا فلو اريد
باللفظ الفصيح ما يتناول الكلام والكلمة يكون جمعا بين معنيي المشترك
فعبر باللفظ التزاما للجمع المحظور من غير ضرورة والثالث انه لما رفع
الاشتراك كان يقال المراد بالفصيح ما يسمى بالفصيح ليرتفع الاشتراك
اللفظي ويكون مشتركا بين المعنيين المقصودين بخلاف الظاهر وليس ايضا
الا من غير ضرورة ولا ضرورة هنا لحصول المطلوب بحمل الفصيح
على الكلام لانه يدخل فيه تمييز الكلمات **قوله**
منه ما يبين في علم متن اللغة او ابدل متن بمتصل بعلم اللغة الخ بل لو
ابدل ايضا في قوله او الصرف الخ بالواو لكان اولى فتامل **قوله**
اعم من ذلك فانها مطلق على جميع اقسام العربية **قوله** كما في العيان

قد علمت ما فيه مما ذكر **قوله** والتعقيد اللفظي قد يكون التعقيد
اللفظي قد يكون بسبب امور جارية على قانون النحو والتمييز بين ما
يشتمل عليه وما لا يشتمل يعلم من النحو ايضا لان هذه الامور وان كانت جارية
على قانون النحو لكنها خلاف الاصل والراجح **قوله** اي ما يبين الى يعني
ان الضمير راجع الى الموصول العام وليس راجعا الى احد الشيئين
قوله سهوا ظاهرا لان عود الضمير الى ما يدرك بالحس يوجب كون
جميع ما سوى التعقيد المعنوي مما يدرك بالحس كما يشهد به تعميم كلمة ما وهو باطل
لان اكثره لا يدرك بالحس من اللغة والنحو والصرف كما مر **قوله**
لمكان مزيد اختصاص لهما بالبلاغة على ان البلاغة انما يرجع عنده
وتميزهما عن الغير بالجزء الاخير دلفظ مما تقدم في قوله **قوله** لمكان مزيد
اما مصدر ميمي بمعنى الثبوت او اسم مكان على انه من قبيل الكناية مثل
قولهم ثبت عنده مقام الريب **قوله** انحصر مقصوده في ثلثة فنون
هي المعاني والبيان والبديع لانه قد سبق ان علم البلاغة علم المعاني
والبيان وعلم توابعها البديع وليس المعنى ان المختصر لما كان في علم
البلاغة وتوابعها لزم حصر مقصوده في ثلثة فنون وجعلها فنونا
ثلثة لتوجه المنع الظاهر عليه اذ يمكن ان يجعل فنين احدهما في علم
البلاغة والاخر في توابعها ولكن ان يجعل المعنى على هذا انضم مقدمة
معلومة وهي ان المناسب في العلوم المختلفة ان يجعل كل فنا ويكون المراد
من لزوم الحصر مناسبته واولويته والحاصل ان بنا المعنى الاول على اشتمال
الكتاب على العلوم الثلاثة وحصر المقصود في مباحث وطرح النظر عن
التبويب وجعل الكتاب فنونا ثلثة حتى يؤدي كل علم في فن
وبنا الثاني على هذا الاخير ايضا الا انه يحتاج الى ضم المقدمة المعلومة

كذا قيل وفيه نظر اذ لا تعقيد فيه ما يحصل من التعقيد على الاصل ما فيه خلاف الاصل والاولى او لا تعقيد هذا الشيء خلاف الاصل ولو ان ظاهر هذا او هذا الاصل دون ذلك او مخالفة دون ذلك فلا يوجب تعقيدا فلا تامل

وحمل اللزوم على الاستحباب والاولوية حتى لا يتوجه المنع **قوله**
ولا يخفى وجه المناسبة اما تسمية الفن الاول بالمعاني فلانه يبحث فيه
عن كيفية تطبيق الكلام على مقتضى الحال وانه امر متعلق بالمعنى
لان مبناه ومرجعه الاحتراز عن الخطاء في تادية المعنى المراد ايضا
مقتضيات الاحوال خصوصيات تعتبر في المعاني اولا وبالذات
واما تسمية الفن الثاني بالبيان فلتعلقه بايراد المعنى الواحد بطرق
مختلفة في الوضوح واما تسمية الفن الثالث بالبديع فلانه يبحث فيه
عن المحسنات والحلي بداعتها وطراوتها واما تسمية الفنون الثلاثة
بالبيان فلان البيان هو المنطق الفصيح المعرب عما في الضمير ولا خفاء في
تعلق الفنون الثلثة به تصحيحا وتحسينا واما تسمية الفنين الاخيرين
بالبيان فلتغليب حال الفن الثاني على الثالث ولان تعلق الاول بالمعاني اكثر
واتصاله بها اشد فسمته على ذلك بتسمية الاول بالمعاني والاخيرين بالبيان
الذي هو المنطق المذكور وقد يقال لا حاجة الى التغليب لان البيان
بالمعنى المذكور اذا ناسب الكل ناسب البعض بالضرورة واما تسمية
الفنون الثلثة بالبديع فلانه لا خفاء في براعة مباحثها ولطافة مسائلها
وطرافة لطائفها **قوله** الفن الاول ان اريد
به الالفاظ كما هو الظاهر ولجعل الشارح لما من اجزاء الكتاب بقوله
رتب المختصر الخ وان اريد به علم المعاني الاصول والقواعد لم يكن لحمل علم
المعاني عليه بد من تاويل كتقدير مضاف اما في الموضوع او في المحمول
اي مدلولات الفن الاول علم المعاني او الفن الاول دوال علم المعاني
وان اريد به علم المعاني الملكة فلا بد من تقدير مضاف اما فيهما
معا كان يقال مفاد الفن الاول سبب علم المعاني او مسببه كما بينا

بحث الفن الاول

لانك لما تبين ان الملكة سبب او مسبب او في جانب واحد كان نعاد العين
للادلة دوال سبب علم المعاني او مسببه وان اريد بها معا الالفاظ فلا
اشكال وان اريد بها المعاني التي هي المسائل فكذلك وان اريد بالاول الاشكال
وبالثاني الملكة فلا بد من تقدير مضاف في احد الجانبين **قوله** لكونه منه
اي كله من في الموضعين ابتدائية الا ان هذا الابتداء باعتبار معنى الاتصال
والمعنى لكون المعاني حال كونه ناشئا من البيان ومتصلا به بمنزلة
المفرد حال كونه ناشئا من المركب ومتصلا به والحاصل ان اتصال
المعاني بالبيان ونسبته اليه قريب من اتصال المفرد بالمركب ونسبته
اليه وكان بمنزلة المفرد لانه ليس جزءا له حقيقة لان رعاية المطابقة
ليست هي علم المعاني بل هي المقصود منه مع انها لم تجعل جزءا من علم البيان
نفسه ولا جزءا من مفهومه بل كالجزء من مفهومه فان معنى اعتبارها
فيه ان الايراد الذي هو المقصود في البيان انما يعتبر بعد رعاية
المطابقة والحاصل ان المقصود من المعاني معتبر في المقصود من البيان
على وجه الشرطية وكونه بعده **قوله** وهو مرجع المعاني اي فائدته وثمرته
قوله معتبر في علم البيان اي في الاعتداد بالمقصود بعلم البيان نفسه
يعني انه لا يعتد بالايراد المذكور في تعريفه اذا لم ينضم اليه رعاية المطا
لا ان علم البيان نفسه موقوف على رعاية المطابقة فان من له ملكة بها
يعرف ايراد المعنى الواحد بطرق مختلفة في الوضوح والخفاء يكون عالما
بالبيان من غير نظر الى رعاية المطابقة غاية الامر انه ان لم يحصل
ملكة الرعاية لمطابقة مقتضى الحال لا يكون بليغا **قوله** ملكة قيل
الوجدان يراد بالملكة هنا كيفية للنفس يتمكن بها من معرفة جميع المسائل
يستحضر بها ما كان معلوما مخزونا عندها منها ويستحصل بها ما كان

مجهولاً

مجهولا منها ولو حملت الملكة على ما ذكره ونفي مراتب الادراك من ملكة
المستفاد الى النظريات وهي العقل بالملكة لم يكن صحيحا اذ يكفي في كون
الشخص عالما بعلم ان يكون عنده مقدمات تحصيل مسائله واستعداد
ذلك التحصيل وان لم يحصل بالفعل شيئا من مسائله او من ملكة استحضار
النظريات التي حصلتها اولا ثم صارت مخزونة عنده متى شاءت
من غير حاجة الى كسب جديد وهي العقل بالفعل لم يكن لازما فان الشخص
اذا تمكن من معرفة جميع مسائل علم يعد عالما بذلك العلم بلا اشتراط
تحصيله لجميع المسائل اولا وصيرورتها مخزونة عنده وتمكنه من معرفة
كل منها بلا كسب فان من هو فقيه بلا ريب كابي حنيفة ومالك لم
يعرفا بعض المسائل الا بعد تعمق وفقاهتهم بلا شك الى الاجتهاد والكسب
الجديد **قوله** على ادراكات جزئية المراد بها اما الالتفاتات المخصوصة
المتعلقة بالاصول فان كلا من الالتفاتات ادراك ولو شيئا
باعتبار ان متعلقه جزئي من متعلقات الاصول واما ادراكات
جزئية متعلقة بمواد مخصوصة مستفادة من تلك الاصول فان الملكة
لما كانت وسيلة الى استحضار الاصول وتلك الادراكات متفرعة
منها صح ان الملكة يقتدر بها على تلك الادراكات الجزئية **قوله**
ويجوز ان يريد به نفس الاصول والقواعد **قال المحقق الشريف**
اذا اريد بالعلم الملكة او نفس القواعد
لم يحتج الى تقدير متعلق للعلم لكن ان اريد به الادراك فلا بد من تقديره
اي علم بقواعد او اصول والتفصيل ان المعنى الحقيقي للفظ العلم
هو الادراك ولهذا المعنى متعلق هو المعلوم وله تابع في الحصول
يكون ذلك التابع وسيلة اليه في البقاء هو الملكة وقد اطلق العلم على كل

بلغ

العظم

منها اما حقيقة عرفية او اصطلاحية واما مجازا مشهورا وقد اختار الشارح
حمله على احد هذين المعنيين وحمله على الادراك جائز ايضا انتهى وينبغي ان يعلم
ان ما ذكره من كون الملكة وسيلة في الثاني انما يناسب الملكة التي هي العقل بالفعل
واما الملكة بالمعنى الذي سلف انه المراد هنا فهي وسيلة الى الحاصل في الثاني التناسب
لحصول غيره واما قوله احتمال كون اطلاقه على كل منهما حقيقة لان المتبادر
الى الفهم من اطلاق العلم على العلوم المدونة والصناعات هو الملكة والقواعد
من غير استعانة بقرينة وهذا علامة الحقيقة بعم يحتاج الى القرينة في تعيين
احدهما بخصوصه هذا وفائدة قوله المعلومة للاشارة الى المناسبة المصححة
للنقل ان كان اطلاق العلم على احدهما حقيقة والى وجه المجاز ان كان العلم
مجازا في الاصول والقواعد يعني انه من اطلاق المصدر على المفعول وان كان
مجازا عن الملكة فوجهه انه من قبيل اطلاق المسبب على السبب او بالعكس
فان الملكة بالمعنى الذي مر سبب للعلم اعني استحضار المعلومات والتحصيل
المجهولات وهي ايضا مسببة عنه فانها لا تحصل الا بعد تحصيل طرف من المسائل
معتد به واما معنى العقل بالفعل فالسببية والمسببية ظاهرة من كلام المحقق الشريف
ثم انه الظاهر ان اراد بالعلم هنا الاصول والقواعد كما يدل عليه ظاهر قول
المصنف سابقا اعظم ما وصف به ولاحقا قوله وينحصر في ثمانية ابواب
قوله ولاستعمالها المعرفة في الجزئيات خصص بعضهم المعرفة بالجزئيات
والعلم بالكليات وثم البعض فيهما ولعله فاستعمال المعرفة في الجزئيات سبق
عليه فناسب ان يوثر المصنف على العلم لان المتعلق هنا جزئيات وهي الاحوال
المذكورة ولا يبعد ان يكون معنى قوله ولاستعمالها المعرفة في الجزئيات
لاتفاقهم على استعمال المعرفة في الجزئيات مال المصنف نحو المعرفة والا فمجرد
استعمالها في الجزئيات ليس علة لايثارها على العلم كما لا يخفى قوله

يستنبط منه ادراكات جزئية انما كانت الادراكات جزئية لان المدركات
التي هي الاحوال المذكورة هي الجزئيات لانها هي التي يطابق بها اللفظ مقتضى
الحال بغير واسطة واما الكليات فانما تكون سببا للمطابقة بواسطة
استعمالها للفظ على الجزئيات وجزئية المدرك في التصديقات يستلزم جزئية
الادراك وظهر من هذا التفسير لا يجب ايثاره على تخصيص استعمال
المعرفة من حيث هي بالجزئيات قوله كل فرد فرد قيل الاقرب ان قوله
فرد الثاني تاكيد لفظي وقد يجعل من قبيل وصف الشيء بنفسه قصدا
الى الكمال والمراد كل فرد متميز عن الاخر وتفاصيله معرفة كل فرد على
سبيل التفصيل والانفراد دون الاقتران وقد يترك لفظ كل مثله مع
ان العموم مراد كانه يقال معرفة فرد فرد والظاهر ان العموم مستفاد
من قرينة المقام فان النكرة في الاثبات قد تعم ويحتمل ان يحمل على حذف المضاف
وهو كل سكت الشارح قلت بل الاولى مع الثاني بمعنى
اي فرد وقد مر فائدة هذه العناية في الشرح فراجعه قوله وذكر المحسنات
البديعية قد اطلقوا القول بان هذه المحسنات لا تعلق لها بالمطابقة راسا
مع ان المعلوم ان الحال قد يستدعي ايرادها وذلك يكون تطبيقا للكلام على مقتضى
الحال فلا بد من القول بانها قد تورث الحسن العرضي وقد تحصل بها المطابقة
فيخرج من الجهة الاولى عن البلاغة ويدخل فيها من الجهة الثانية وقد اشار الى
شيء من هذا المحقق الشريف في بحث الالتفات بالقلاع بعضهم وكانهم انما اطلقوا
القول بخروجها لان اقتضاء الحال اكثرها لا يخلو عن ندرة وخفاء فلم يذكروا
جميعها في مباحث المقاصد ذكروا فيها من المحسنات ما اقتضاه مقتضى الحال
اياه عن كثرة التبدل والخفا كالالتفاتات والاعتراض وكان ذلك منهم
نوع تنبيه على ان الحسن العرضي لا ينافي الذاتي بل قد يجتمعان في

في شيء واحد فيكون محسنا تحسينا ذاتيا وعرضيا معًا **قوله** على ما هو
ظاهر عبارة المفتاح وغيره حيث قال فان كان مقتضى الحال اطلاق الحكم
فكذا وان كان مقتضى الحال ذكر المسند اليه فكذا وان كان المقتضى اثباته الخ
قوله على ما اشير اليه في المفتاح حيث قال في تعريف علم المعاني على ما يسمى
الحال ذكره بان المذكور حقيقة هو الكلام لا نفس الكيفيات **قوله** وصرح
به في شرحه ذكر العلامة في شرح قول المفتاح وارتفاع شأن الكلام في باب
الحسن والقبول وانحطاطه في ذلك بحسب مصادفة المقام لما يليق به وهو
الذي نسميه مقتضى الحال ان المراد بما يليق به الكلام الذي يليق بذلك المقام
والكلام الذي يليق به هو مقتضى الحال **قوله** والا لما صح القول
انه لما اريد بالاحوال في قول المصنف يعرف به احوال اللفظ الجزئيات
ان يكون مقتضى الحال هو الاحوال الكلية فصح ان اللفظ باشتماله على الجزئيات
مطابق للكليات اي مشتمل عليها وصح القول بانها احوال الخ وحمل المطابقة
على الاشتمال عن تجدد **قوله** وقد حققنا ذلك في الشرح وقد سمعت في
ذلك ما فيه كفاية فتذكر **قوله** واحوال الاسناد ايضا من احوال اللفظ
جواب عما قيل ان الاسناد ليس لفظا فلا يكون احوالها من احوال اللفظ
مع ان المذكور في التعريف احوال اللفظ **قوله** باعتبار ان
التأكيد وتركه الظاهر ان المراد بالتأكيد اداته واما نفس الكيفية المدلول
عليها بالاداة ففي رجوعها الى الجملة حقا تأمل وفيه انه لا يظهر على هذا
معنى رجوع الحقيقة والمجاز العقليين اللذين عدهما المصنف من
احوال الاسناد الى الجملة **قوله** وتخصيص اللفظ بالعربي دفع لاعتراض
تاضي مصنو على المصنف بان هذا العلم لا يختص باللفظ العربي وان نسبة
بالعربي فاسد وكان الوجه في تخصيص الصاعد لو صفها للعربي فقط

ان المقصود

ان المقصود الاعظم من هذا العلم معرفة اعجاز القران **قوله** بعض
المقصود الظاهر ان يرجع الضمير في بعض الى علم المعاني الا انه لما عد مندرجا
فيه تعريف العلم وبيان الانحصار والتنبيه الاتي على سبيل التغليب لشدة اتصالها
به حيث دونت معه ولم يكن مذكورة في شيء من المحصول فيما الذي هو الابواب
الثمانية حكم الشارح متابعة لقول المصنف في الايضاح ان الضمير في بعض
يرجع الى المقصود من علم المعاني لاخراجها فانها اجزاء من العلم لا من مقاصده
ومن هذه تبعيضية وصح رجوع الضمير الى المقصود مع ان المذكور سابقا ليس
علم المعاني لانه جزء منه فذكره ذكره **قوله** انحصار الكلام الخ الخ لان
علم المعاني عبارة عن مجموع الابواب الثمانية وح لا يصدق على واحد منها فلو
جعل من حصر الكلي في الجزئيات لم يصدق علم المعاني على كل منها وفيه نظر
فانه لما جعل المحصور هو المقصود كان بحسب الظاهر كليا للابواب
الثمانية لا كلا وهي جزئياته لا اجزاؤه ويصدق على كل منها اذ يقال احوال
الاسناد مقصود من مقاصد علم المعاني فهو من حصر الكلي في الجزئيات
لا الكل في الاجزاء **وقف بقل بمكن بن ربعه** ايقال
ان من بيانية والمحصر هو علم المعاني وادراج لفظ المقصود للتنبيه على ان
المحصر ما هو علم المعاني حقيقة ومقصود بالذات لا ما هو ملحق به ولو ترك
لفظ المقصود لربما تبادر الى الوهم من اطلاق لفظ علم المعاني ما يعم الشيء الذي
يذكر فيه تبعية اعني الامور الثلاثة فح يكون حصر الكل في الاجزاء وحاصله
ليس ادراج لفظ المقصود بيانا لمرجع الضمير بل مرجعه علم المعاني وانما
ذكر للتنبيه على ان المقصود انحصار مقاصده او يقال المحصر هو جميع المقصود
الذي هو بعض من علم المعاني وهو كل للابواب الثمانية وفي هذا الاخير
انه لا يناسبه قول الشارح ولا الصدق على علم المعاني بل كان المناسب ان يقول

والا لصدق المقصود واما قيل من انه يمكن ان يجاب بان كله من بيانيه
وصلة المقصود محذوف اي المقصود من الفن وذلك ان الفن عبارة عن
الالفاظ المفيدة للعلم وليان الانحصار وعبر بكون المقصود من جملتها هو
العلم نفسه انه ح لا يصح حمل العلم على الفن الاول في قول المصنف الفن الاول
علم المعاني اذ يكون المحمول اخص من الموضوع فتامل **فان قلت**
هل يصح رجوع الضمير في ينحصر الى احوال اللفظ ساد بالمذكور **قلت**
علم الاحوال في التعريف على المحسنات كما ذكره الشارح لا يصح
الا بتقدير مضاف بين اي بسبب معرفة احوال فاما ان حملته على الكلام فلا
محذور فيه لما عرفت سابقا من ان مطابقة اللفظ باشتماله عليها بواسطة
اشتماله على المحسنات **قوله** لا محالة مصدر ميمي بمعنى التحول من حال الى
كذا اي تحول اليه وخبر لا محذوف اي لا محالة موجود والجملة معترضة
بين اسم ان وخبرها مفيدة لتاكيد الحكم لما قال المصنف ان كان لنسبته الخ
فالمراد ان الكلام مطلقا له نسبة كما سيكشف عنه بقوله يشتمل
على نسبة الخ والنسبة في الخبر هي ايقاع النسبة او انتزاعها وفي اضرب مثلا
هو طلب الضرب **قوله** قائمة بنفس المتكلم معنى قيامها بنفس المتكلم كونها
صفة لها موجودة فيها وجودا اصليا كسائر صفات النفس من العلم والارادة
الا انها معقولة لا حاصلة صورتها في ذهنه للقطع بانه لا احتياج في التصديق
الى تصور الايقاع والانتزاع وبان الموجود في نفس من قال اطلب الضرب او اضرب وان عابه
لم يجد تصورا **قال الطاهر** ان معنى وجودها في النفس هو بحسب ما يدل
عليه اللفظ والا فليس للنسبة في الخبر الكاذب وجود متاصل في النفس لكنه
يدل عليه ولهذا انظهر معنى وجود النسبة في النفس في كلام الشاك والمجنون
والساهي بل وكلام النائم ايضا فانه يدل على ان في نفسه نسبة بين الطرفين

ويظهر

ويظهر ايضا معنى اشتمال الكلام عليها وبوضح المقام ان المراد بالكلام الكلام
اللفظي لانه موضوع علم المعاني واشتماله عليها بناء على ان اللفظ دال عليها اذ
التحقيق ان الالفاظ موضوعة بازاء الصور الذهنية واما قوله وهو يعلق
الخ فهو اشارة الى النسبة اللفظية الدالة على النسبة الاولى والكلام حقيقة
دالة اشتماله عليها ففي الكلام مسامحة فههنا نسبة لفظية هي تعلق
احد جزئي الكلام بالاخر وهي دالة على النسبة الذهنية القائمة بالنفس وهي
دالة على النسبة الخارجية في الاخبار وقس عليها الانشا **قوله**
وهو تعلق فيه مسامحة اذ النسبة بهذا المعنى قائمة بالطرفين لا بعين
قوله بايقاع المحكوم به اي بايقاع نسبة المحكوم به اذ المحكوم به لا يوقع هو
نفسه وهو ظاهر والنسبة وان كانت متصورة بين المحكوم به والمحكوم عليه
لكنها لما كانت عبارة عن الثبوت وهو وصف للمحكوم به لانه الثابت للموضوع
ناسب ان تضاف اليه **قوله** فلا يصح التقسيم لان معناه ضم مميز مخالفة الى
المقسم ليحصل بانضمام كل مميز اليه قسم وذلك يستدعي صدق المقسم على كل
من اقسامه والمقسم هنا هو الكلام المشتمل على النسبة لان المتبادر من قول
المصنف ان كان لنسبته الخ ان يكون للكلام نسبة قطعا لكن تلك النسبة
ان كان لها خارج تطابقه فهو الخبر والا فهو الانشاء على ما هو قاعدة توجه النفي
الى القيد الزائد وثبوت الاصل المقيد على انك لو حملت النفي في قوله والا فانشا
متوجها الى القيد والمقيد جميعا كما هو بعض الاستعمالات لكان المناسب
ان يقتصر المصنف على النسبة فيقول ان كانت له نسبة فخبر والا فانشا
قوله ان كان لنسبته خارج اي نسبة اخرى خارجية **اعلم انه
يفهم من كلامهم ان النسبة الخارجية**
لها معنيان احدهما ما يدل عليه الكلام ويشعر به كما اشار اليه عبارة المختصر

فى بحث الخبر وصرح به الشارح هناك فى شرحه حيث قال لا يخفى ان للكلام اللفظى
ذكرا نفسيا هى نسبة قائمة بالنفس فان كان مدلوله النسبة النفسية فقط
فانشاء وان كان مع دلالة واشعار بان لها متعلقا خارجيا فخبر فمدلول
الخبر اولا وبالذات هى النسبة النفسية وثانيا وبالعرض هى النسبة الخارجية
وهذا المعنى المراد بقولهم هنا اما ان تكون لنسبته بحيث تحصل من اللفظ الخ وثانيهما
ما هى فى الواقع ونفس الامر مع قطع النظر عما دل عليه اللفظ كما قال الشارح
هنا والتى بينهما فى الواقع والخارج ثبوتية او سلبية والخارج الذى يكون لنسبة الكلام
الخبرى وقوله يعنى ان النسبتين الخ فان حمل الخارج هنا على الاول كان الانشاء
ليس له خارج اذ لا يشعر بتعلق خارجى لان المفيد لقوله تطابقه اولا
تطابقه لا يصح وان حمل على الثانى كان للانشاء خارج لكنه لا يوصف بانه مطابقه
اولا تطابقه بمعنى انه تقصد مطابقته ولا عدم مطابقته فلا يرتفع التعضا
دح نظرا لقوله تطابقه اولا تطابقه فانه هى مبنى كل من تميز الكلام عن الاخر
واقتصار الشارح فى التحقيق على الخارج وعدم تعرضه لقيد المطابقة يشعر
بالميل الى ان المراد هنا **فان قلت كيف يصح الحمل**
على الاول مع قولهم الكذب عدم مطابقة نسبة الكلام للخارج لانها يدل
عليه الكلام ونسبته مطابقة له البتة **قلت الخارج هناك**
بالمعنى الثانى اعنى الواقع فى نفس الامر فلا تناقض ولا يحتاج الى الجواب
بالتزام ما قال بعضهم من ان الكذب عدم وقوع النسبة التى يشعر
بها الكلام ويرد على الثانى انه يجب ان يعتبر القصد فى مطابقة الخبر
وعدمها حتى يكون معنى قولهم صدق الخبر مطابقة نسبة الكلام للخارج
ان صدقه قصد مطابقة نسبته وكذا الكذب ولا قايل به الا ان يلتزم
ملتزم ان الصدق النفسى ليس من خواص الخبر فلا يحتاج فى تعريفه الى اعتبار

العصد

العصد فى المطابقة تامل فيه وعبارة المصنف هنا لا تخلو عن شئ والعبارة
الواضحة ان يقال ان كان لنسبته دلالة على خارج فخبر والا فانشاء واما
زيادة قيد المطابقة على هذا فليس اليه حاجة فى تمييز كل من القسمين
بل هو اشارة الى تسمية الخبر فقط ولا يبعد ان يكون فى قول الشارح وتحقيق
ذلك تنبيه على ما فى عبارة المصنف وعندى ان الاقرب فى حل عبارة المصنف
هو ما اعترضه الشارح فانه لا ضير فيه الا عدم ما يرد رجوع النفى الى
القيد والمقيد معا وهو هين فان ذلك مغتفر فى قوله تطابقه اولا
تطابقه على احد التوجيهين السابقين فليغتفر ايضا فى قوله خارج وكانه
قولنا ان كان له نسبة فخبر والا فانشاء مثله لكن فى زيادة القيدين فايدة
وهى الاشارة الى تسمية الخبر **قوله** فى احد الازمنة دفع لما يتوهم من ان
الاخبار الاستقبالية نحو سيقوم زيد يلزم ان يكون كلها كاذبة اذ لا
خارج لها فى الحال يطابقه وذلك انه ان كان المراد ثبوت الخارج لنسبة الكلام
ان الكلام يدل عليه فالخارج فى الخبر الاستقبالى ما يكون فى الاستقبال
وفى الماضوى ما يكون فى الماضى والحالى ما كان فى الحال وان كان المراد به ان
بين طرفى نسبة الكلام نسبة فى الواقع والخارج فالخارج ايضا ما يكون
فى الاستقبال لان نسبة الكلام لما كانت استقبالية كانت الخارجية ايضا
موافقة لها لانها تعتبر على حسب اعتبار النسب الكلامية **قوله**
وان لم يكن لنسبته خارج كذلك قد يفهم منه الميل الى المعنى الثانى للنسبة
الخارجية على ما هو قاعدة رجوع النفى الى القيد فى الكلام المقيد
فيكون المعنى ان نسبة الكلام الانشائى خارجا لا يكون بحيث تطابقه اولا
تطابقه اعنى لا يكون بحيث تقصد مطابقته اولا مطابقته كما مر ويمكن
ان يقال ان النفى محمول هنا على رجوعه الى القيد والمقيد وهو متعارف

قيل لاسيما عند الضرورة كضرورة دفع منافاة هذا القيد لقوله من غير
قصد الى كونه دالا على نسبة حاصلة في الواقع حيث يفهم منه انه لا خارج
لنسبة الكلام الانشائي وفيه نظر سنقف عليه ان شاء الله تعالى بان يعني
قول الشارح من غير قصد الى كونه دالا **قوله** ويحقق ذلك اي تحقيق
مناط الفرق بين الخبر والانشاء بمعنى وجود النسبة الخارجية الذي دلت
عليه قول المصنف ان كان لنسبته خارج اي ان ثبت ووجد لنسبته خارج
قوله من غير قصد الى كونه دالا على نسبة كما في القصد كما يفهم
مما نقلناه عنه في شرح المختصر وليس فيه تعرض لنفي الخارج عن الانشاء كما
لا يخفى وانما ادرج لفظ القصد اما اعلاما باعتبار القصد في الدلالة
على ما قالوا او بان ما لا يقصد لا يعتبر وحوله بنفي القصد في نفي الدلالة
قوله بحيث يقصد ان لها نسبة اي دلالة على نسبة وانما ترك ذكر الدلالة
لوضوح كونه المقصود بقرينة ما تقدم **قوله** لان النسبة المفهومة
من الكلام الظاهر انه بيان لتغاير النسبتين من حيث هما مع قطع
النظر عن دلالة الكلام على احديهما او عدم دلالته لان المتبادر من النسبة
المفهومة هو ما سلف اعني ما يعم الخبر والانشاء كما انها كذلك في قوله
بان تكون النسبة المفهومة من الكلام وهذا ايضا ليس فيه تعرض لنفي
الخارج عن الانشاء هذا والاوضح في المقصود ان يقال لان النسبة المفهومة
من الكلام لابد وان تكون حاصلة في الذهن بين الشيئين ومع قطع النظر
الخ على ان التاكيد بقوله لابد وان تكون لا يظهر له معنى والواو في
قوله ولابد وان قيل انها اما داخلة بين اسمها وخبرها لتاكيد اللصوق
او للعطف على مقدر مناسب للمقام **قوله** وهذا معنى وجود النسبة
يفيد ان عندهم ان النسبة ليست من الموجودات الخارجية ثم انهم قالوا هنا

وجود

بوجود النسبة الخارجية وانه موهم للتناقض فان اراد ذلك الايهام بان
الخارج المنفي وجود النسبة فيه هو ما يرادف الاعيان والمثبت وجودها
فيه هو خارج الذهن او خارج الكلام فلا تناقض ومعنى قولهم سواء قلنا ان
النسبة من الامور الخارجية انه لا يتوقف وجود النسبة الخارجية بمعنى المعنى
على القول بانها من الامور الموجودة في الخارج وقد يجعل اشارة الى الخلاف
في تحقق النسبة في الخارج بين الحكماء والمتكلمين وقد يجعل الخارج هنا مرادا
به ايضا ما يرادف الاعيان ويدفع ايهام التناقض بان معنى كون النسبة
خارجية هنا انها امر خارجي لا موجود في الخارج فالخارج هنا ظرف لنفس
النسبة لا لوجودها وهذا لا ينافي ما تقرر من ان النسب ليست موجودة
في الخارج لان الخارج ظرف لوجود النسبة لا لنفسها واثبات ظرفيته للخارج
لنفسها لا ينافي ظرفيته لوجودها لان نفي الثانية لا يوجب نفي الاولى
واثبات الاولى لا يستلزم اثبات الثانية فان الخارج في قولنا زيد موجود
في الخارج ظرف لنفس الوجود ولم يلزم منه كونه ظرفا لنفسه وفي قولنا الوجود
ليس موجودا في الخارج ظرف لوجود الوجود فلم يلزم منه نفي كون الخارج
ظرفا لنفس الوجود حتى يلزم انتفاء الوجود الخارجي وانت خبير بان
الدفع الاول هو الصواب فانه لو اريد بالخارج في قولنا النسبة الخارجية
ما يرادف الاعيان وان اندفع ايهام التناقض بما سلف لكنه يلزم فساد اخر
وهو انه لا يتحقق الصدق فيما حكم فيه بالامور العقلية على العقلية
ايجابا اذ ليس شيء من طرفي الحكم موجودا خارجيا ولا نسبة احدهما الى الاخر
في الخارج بالضرورة فلا يتحقق مطابقة الخارج بالمعنى المذكور وكذا
صدق قولنا الانسان ممكن ليس لمطابقة الخارج المذكور البتة لانه متصف
بالامكان سواء وجد في الخارج ام لم يوجد فحمل الخارج هنا على ما يرادف العين

مع عدم الضرورة اليه ومع لزوم ما لزم مما لا ينبغي **قوله** لا وجه لتخصيص
هذا الكلام بالخبر يعني ان المتبادر من قول المحشي الخبر لا بد له عقيب ذكر القسمين
اعني الخبر والانشا مشعر بتخصيص الخبر بذلك ولا وجه له ولم يرد ان تخصيص
هذه الامور بالذكر في بحث الخبر لا وجه حتى يرد عليه ان له وجهًا وهو ان الخبر اعظم
شانا واكثر اتحادًا او فرتكثا واصل للانشا كما انه لاجل هذا قدم في الكتب ابحاث
الخبر واورد الابحاث المشتركة بين الانشا والخبر في باب الخبر **قوله**
على انه لا حاجة الى تقييد الكلام بالبليغ فيه تعقيد عند ما بان انشا
الى تحقيق معنى الاطناب وان كون الزيادة لفائدة ما خوذ فيه ولو لم تقيد
الزيادة بالفائدة لربما سبق الى الوهم ان الاطناب هو مطلق الزيادة وان
كان زيادة الكلام البليغ لفائدة فان ايهام قيد التقييد بها لاح عن
خفا بها اورث ذهولا عنه فصرح به وانت خبير بان هذا الاعتذار وان
وجه ذكره لا تثبت الحاجة التي نفاها الشارح **واعلم ان هذا
الايراد مبني** على ان كل لفظ في الكلام البليغ لا بد ان يتصف بها
مل وهو محل التامل **قلت لا تامل فيه مع قوله**
سيحان يقتصر من التركيب على قدر الحاجة تامل **قوله** الذي قد يسوا اساس
ما اليه اشارة الى وجه تسمية هذا البحث بالمنبه فانه انما استعمل في ما سبق له
ذكر حقيقة او حكما ولذا استعمل في البديهيات وما في حكمها من النظري
المعلومة **قوله** اي مطابقة حكمه اشارة الى ان المطابقة انما هي في الحكم اولا
وبالذات وللخبر ثانيا بالعرض فاذا قيل في تفسير صدق الخبر مطابقته
لحكم الصدق ايضا حكم المطابقة في الثبوت للحكم اولا وبالذات وكذا
اذا قيل مطابقته حكمه فان المطابقة للحكم اولا وبالذات وان كان الاخير
ربما سبق الى الوهم ان الصدق صفة للخبر اولا وبالذات لا الصدق

في كون الخبر مطابق الحكم وانه ثابت للخبر اولا لا للحكم وليس كذلك
لان مطابقة الحكم امر ثابت له اولا واما كون الخبر مطابق الحكم فهو ليس
عين مطابقة الحكم بل انما هو مستنده **وهذا كما ان الحسن**
نفسه صفة الكلام وحسن الكلام يتوهم انه صفة له بل لا حسن الكلام
والتحقيق ان حسن الكلام ايضا صفة للكلام لكنه يصير مبدأ الصفة
ومبدأ كونه حسن الكلام وهذا امر وراء حسن الكلام المراد بالحكم
هو النسبة المفهومة من الكلام وسيتضح لك معناها **قوله**
النسبة المفهومة من الكلام الظاهر انها التي يدل عليها الكلام **قيل
كلامه** في كتبه مشعر بانها وقوع النسبة او لا وقوعها وبحث عليه ان
الخبر لا يدل الا على الوقوع الواقعي ومن نشر الصدق والكذب مطابقة الواقع
وعدم مطابقته لا بد ان يريد بالخارج النسبة المتحققة في الواقع بين
الطرفين لا التي يشعر بها الكلام كما عرفت مما مر وقد نبه على ذلك الشارح
بقوله يعني ان الشيئين الخ وح فلا اشكال في صورة الكذب اذ النسبة
المفهومة من الكلام غير المتحققة في الواقع واما في صورة الصدق
فيشكل امر المطابقة من حيث ان النسبة المدلولة للكلام هي الوقوع
المتحقق الواقعي بعينه ويمكن دفعه بان التغاير الاعتباري كاف
في تحقق التطابق بين امرين متغايرين اعتبارا او ما نحن فيه كذلك
فان له اعتبارين **احدهما** كونه مفهوما من الكلام مع قطع
النظر عن الواقع **والاخر** كونه في الواقع مع قطع النظر عن الكلام
وما يدل عليه والوقوع باحد الاعتبارين غيره بالاعتبار الاخر والمحقق
الشريف ذكر في شرح المفتاح وحواشيه ان الموصوف باحتمال الصدق
والكذب ليس الا الايقاع والانتزاع وكذا الصدق والكذب قيل

انه حكم بذلك للتخلص عن الاشكال المذكور الذي عرفت اندفاعه بانه
ينبغي ان تحمل النسبة التي يدل عليها الكلام هنا على ما هو أعم من النسبة في
الكلام الخبري والانشائي فان الذي يتبادر من قول الشارح سابقا
في شرح قول المص اولا مطابقته بان يكون النسبة المفهومة من الكلام ثبوتية
والتي بينهما في الواقع والخارج سلبية ان المراد بالنسبة المفهومة هي التي
ارادها المص بقوله ان كان لنسبته خارج وقد عرفت ان الشارح
حملها على ما يعم ما في الانشاء والخبر فينبغي الحمل على ذلك ليتفق الكلامان
ولا وظاهر تفسيرها بما يدل عليه الكلام هو اختصاصها بالخبر وانت خبير
بان ما هو ظاهر كلامه في كتبه تخالف ما سلف من تفسير النسبة القائمة
بالنفس بالايقاع او الانتزاع في الخبر على انه نقل عن الشارح كما ذكره الفاضل
حسن فتامل قوله اللهم الا ان يقال قد جرت العادة باستعمال هذا
اللفظ فيما في ثبوته بعد وكانه يستغاث في اثباته بالله وحده ليعبرها
ان المفهوم الظاهر من عدم مطابقة الخبر للاعتقاد ان يكون ثم اعتقاد
ولا يطابقه الخبر على ما هو قاعدة رجوع النفي الى القيد وايضا يوهم
جريان الكذب في الاستاذ وهو خلاف الاجماع قوله ان المشكوك
خبر هو الحق فانهم عرفوا الخبر بما يحتمل الصدق والكذب ولا شك ان
خبر الشاك بل الخبر المعلوم كذبه عند قائله من هذا القبيل وايضا ليس
للخبر الا ما يدل على الحكم فان كان الحكم عبارة عن الوقوع واللاوقوع
فالشك لا ينافيهما وان كان عبارة عن الايقاع والانتزاع وظاهر عدم اجتماعهما
مع الشك كان المدلول لم يتخلف من الدال وهو جائز في الدلالة اللفظية
قوله فانه تعالى جعلهم كاذبين الخ يعني ان الاستدلال بالاية انه تعالى
جعلهم كاذبين لعدم مطابقة الاعتقاد على ان الكذب عدم مطابقة الاعتقاد

ويلزم منه ايضا ان الصدق مطابقة الاعتقاد كما هو مقتضى المقابلة لانه
على هذا شبهه لا يعي كذا ايضا وفيه انه لا يجعل الكذب
مذهب النظام مساويا للمشكوك لم يكن الاية شبهة له فانها انما تثبت
على هذا التعريف ان الكذب عدم مطابقة الاعتقاد والوجود وهي مثبتة
لما هو اخص من المدعى نعم انها على هذا التقرير
ينفي المذهب الحق من ثبت حقيقة هذا العدم الرابع ونعم ان يتقرر
الاستدلال بانه تعالى لما جعلهم كاذبين مع كون الخبر الذي قالوه مطابقا
للواقع علم منه ان الكذب ليس عدم مطابقة الواقع فيكون الصدق ايضا
ليس هو مطابقة الواقع بحكم التقابل وعلم منه ايضا ان الكذب ليس عدم مطابقة
الواقع والاعتقاد ولكن الصدق ايضا كذلك بحكم التقابل فانتفا المذهب
الاول والثالث والثاني اذ لا رابع لها فظهر من هذا ان قول الشارح
فانه تعالى جعلهم كاذبين ليس مقصورا على الدلالة على ان الاية انتفت الكذب
فقط بل هو دال على اثبات ان يكون الصدق مطابقة الاعتقاد غاية ذلك
ان يكون دلالتها عليه بالالتزام العرفي قوله بشهادة ان واللام
الموكدات ان دخلت على المشهود به اعني قولهم انك لرسول الله وجعلها
انه يفيد تاكيد ما دخلت عليه فهي تشعر بان الشهادة عن حد كامل وغيره
وافرة ولا يبعد ان يجعل الموكدات متضمنة للخبر المذكور فيرجع اليه التكذيب
بهذا الاعتبار والحاصل ان التكذيب راجع الى الخبر المتضمن سواء كان
متضمنا لقولهم نشهد او للموكدات فلا ان الشارح اعرض على الاول
قوله راجع الى الشهادة اي التي تضمنها قولهم نشهد انما قال باعتبار
تضمنها خبرا كاذبا لما ذكر في الشرح من ان نشهد هنا انشاء لا يصح رجوع
التكذيب اليه
وفيه انه لا مانع من حمل نشهد على

للاخبار بالشهادة على الاستمرار فيرجع اليه التكذيب بذلك الاعتبار كما ذكر
في شرح المفتاح **قوله** بل في زعمهم الفاسد لما كان الكذب عبارة عن عدم
مطابقة الواقع كان هناك عدم مطابقة الواقع وان نسب الى الاعتقا
كان هناك عدم مطابقة الواقع في الاعتقاد ولما نسب الكذب هنا الى اعتقادهم
الفاسد كان المراد به عدم مطابقة الواقع في اعتقادهم فالكذب ليس الا
عدم مطابقة الواقع وانما امر بالتامل لانه لما كان الخبر غير مطابق للواقع
في اعتقادهم وغير مطابق للاعتقاد فربما اشكل جعل كذبه بعدم مطابقة
الواقع دون عدم مطابقة الاعتقاد ويعرض بحث يزول عنه الاشكال
افلا اشكال ان كذب هذا الخبر لعدم مطابقة الاعتقاد كما ذكروا يحتمل
ان يكون لعدم مطابقة الواقع في اعتقادهم فيحصل الاجوبة الثلثة فهو مع
كون التكذيب اي بحسب نفس الامر راجعا الى قولهم انك لرسول الله
اما اولا فالجواز رجوعه الى الشهادة واما ثانيا فالجواز رجوعه الى التسمية
واما ثالثا فالجواز رجوعه الى قولهم انك لرسول الله لكن لا بحسب نفس
الامر بل في زعمهم **قوله** مع الاعتقاد بانه مطابق ظاهر هذا انه جعل قول
المص مع الاعتقاد صفة لقوله مطابقة وجعل ضمير معه راجعا الى
اعتقاد انه غير مطابق مع ان الظاهر ان المرجع هو الاعتقاد المذكور
سابقا وقد فسره باعتقاد انه مطابق وذلك يوجب اختلاف الراجع
والمرجع وليس بوجه وقد يقال توجيه في عبارة المصنف ان قوله مع الاعتقاد
حال من الضمير في مطابقته والضمير للواقع يحمل مطابقته مضافا الى المفعول
اي مطابقة الخبر الواقع حال كونه مع الاعتقاد اي مطابقة الامرين جميعا
والكذب عدمها اي عدم مطابقة الخبر الواقع حال كون الواقع معه
اي مع الاعتقاد وح يجب ان يحمل عدم مطابقة الواقع مع الاعتقاد على

كان هناك عدم ... الواقع ... صح

معنى

معنى السلب الكلي اي عدم مطابقته شيء من الواقع والاعتقاد ويخص عدم
مطابقة الاعتقاد بما يكون هناك اعتقاد اذ لا مطابقة للخبر فلا ابتدا
عدم الاعتقاد اصلا على ما هو المتبادر من رجوع النفي الى القيد وانما قلنا
يوجب الحمل على السلب الكلي وتخصيص عدم مطابقة الاعتقاد بما يكون
هناك اعتقاد لا مطابقة للخبر ليطابق ما ذكره الشارح من مذهب الجاحظ
ان الكذب عنده عدم مطابقة الواقع مع اعتقاد عدمها ولو حمل على معنى رفع
الايجاب الكلي اتسعت الواسطة ودخل الكذب جميع اقسامها لان
جعل عدم مطابقة الاعتقاد شاملا لصورة عدم الاعتقاد اصلا
والا دخل فيه قسمان منها وهما مطابقة الواقع مع اعتقاد عدم المطابقة
وعدم مطابقة الواقع مع اعتقاد المطابقة وبقي القسمان الاخران وهما
مطابقة الواقع بدون الاعتقاد اصلا وعدم مطابقة الواقع بدون
الاعتقاد اصلا واسطة فتكون الواسطة اقل مما ذكره ولو حمل على السلب
الكلي ولم يخص عدم مطابقة الاعتقاد بما ذكرنا بل جعل شاملا لعدمه
اصلا يدخل في الكذب ايضا قسم واحد من اقسام الواسطة وهو
عدم المطابقة بدون الاعتقاد اصلا هذا ولا يبعد ان يقال ان الضمير
في قوله معه عائد الى العدم في قوله عدمها وثم مضاف محذوف اي الكذب
عدم المطابقة مع اعتقاده اي مع اعتقاد العدم وليس فيه الا حذف
المضاف وانه شائع مع القرينة والقرينة هنا هي ذكره سابقا في قرينه
معدا من حيث المعنى بالاضافة اليه فان المعنى مطابقته مع اعتقادها
اي اعتقاد المطابقة فاللام يفيد ما يفيده المضاف اليه او عوض عنه وتعويضها
عنه في مثل هذا جائز باتفاق البصريين والكوفيين وح يكون ما قاله
الشارح بيانا لحاصل المعنى ولعل هذا اقرب الوجوه فتامل

قوله ومن

يوافق الواقع ولا عتقاده اي حين مطابقة الواقع مع اعتقاده اما ان
استلزام اعتقاد المطابقة لمطابقة الاعتقاد لا يتوقف على التوافق المذكور
لتوقفه على تعدد التخالف ايضا لان العاقل اذا اعتقد مطابقة الخبر للواقع فقد
اعتقد جزما ان هذا الخبر يطابق اعتقاده لانه انما يعتقد ما يعتقده مطابقا
للواقع مثلا اذا اعتقد مطابقته **قولنا السماء تحتنا** للواقع
فقد طابق هذا الخبر اعتقاده **قوله** اي الاخبار حالة الجنة الاحسن ان يفسر
بكون الخبر المذكور حين اخبار الجنة كما صرح به اخواته فالمراد بكونه حين
اخبر حين جعله قسيما للكذب وايضا فالكلام في حال الخبر بل الصدق
لا في الاخبار الذي هو صفة المخبر **قوله** لكان اظهر وذلك ان الكفار يجوزون
احد شقي الترديد لا على التعيين فيكون انه لا يعتقد واصدقه كما هو معنى قوله
لانهم لم يعتقدوه والكلام يجوز ونزديده بدونه باحد شقي الترديد فعدم
اعتقادهم صدقه لا ينبغي يجوز المستلزم لجواز ارادته فلا يتم ان الصدق
غير مراد بعلاقة ما اذا قيل لانهم اعتقدوا عدم صدقه فانه ينافي تجويز
الصدق فينبغي جواز ارادته واشار بقوله اظهر الى ان عبارة المص ايضا ظاهرة
مما اشار اليه في التوجيه بقوله فلا يريدون في هذا المقام الصدق الذي هو بمراحل
عن اعتقادهم يعني ان صدقه في غاية البعد عن اعتقادهم بحيث لا يجوزونه
فلا يريدونه باحد شقي الترديد **قوله هو ضم كلمة** الخ المراد ما يجري مجرى
الكلمة المركبات التقييدية والاضافية والجمل الواقعة موقع المفردات والحكم
المعنى اللغوي المصدري لا المعنى الاصطلاحي المفسر للاسناد حتى يتوهم
الدور وهذا القيد يخرج النسبة بين اسم الفاعل وفاعله ونظائرها
والمفهوم في قوله بمفهوم الاخرى ما يفهم من اللفظ لا ما يقابل الذات حتى
يرد ان المراد من طرف الموضوع هو الذات لا المفهوم بل المفهوم اعم مما

هو

هو بطريق المطابقة للقطع بان الثابت في ضرب زيد هو الحدوث الذي
هو مفهوم لفظ ضرب ثم ان الظاهر ان التعريف مبني على ما سيذكره الشارح
من ان الجملة الشرطية عند النحاة خبرية هي الجزاء فقط والشرط قيد مخصوص لها
محتمله في نفسها للصدق والكذب فالخبر عندهم محض في الحملي وههنا
بحث **وهو ان السكاكي** عرف الاسناد بانه الحكم
بمفهوم لمفهوم قال الشارح في شرح المفتاح وهذا انظر الى الغرض الاصلي
والمقصود الاولي وما يراه ارباب المعاني ان الخواص والمزايا تعتبر اولا
وبالذات في المعاني وبتبعيتها في الالفاظ واما بحسب ظاهر الصناعة والنظر النحوي
فالاسناد الخبري هو ضم كلمة الخ وقال في الشرح المطول بعد ان عرف الاسناد
بهذا التعريف اعني ضم كلمة الخ وهذا اولى من تعريفه بانه الحكم بمفهوم لمفهوم
للقطع بان المسند اليه والمسند من اوصاف الالفاظ في عرفهم اقول في
كلام التعريفين نظر اما تعريف السكاكي فلما ذكره الشارح وايضا يلزم
ان يسمى حكم الحاكم في نفسه بان زيدا قائم من غير ان يتلفظ اسنادا خبريا
وليس كذلك واما تعريف الشارح فلان احوال الاسناد انما هي احوال الحكم
في الحقيقة ومن ثم قال المصنف رحمه الله تعالى استغنى عن مؤكدات الحكم
وليست احوالا لهذا الضم حقيقة **نعم يمكن ان يجعل**
احوالا له لكونه معتبرا فيه الحكم فليتأمل والاحسن في تعريفه ان يقال
هو الحكم في الكلام بثبوت شيء لاخر او انتفائه عنه او ثبوت شيء اولا ثبوته
على تقدير اخر فيسلم من الاعتراضات المذكورة ويندرج فيه الاسناد في
الشرطية فان الخبر غير محصور في الحملي على ما حققه المحقق الشريف قدس
سره وسيأتي ان شاء الله **قوله** ولا بحث لنا عنها فيه دفع لما عسى يتوهم
ان المعدوم الذاتي اولا بالرعاية وذلك لانه لا بحث لنا عن الذات **قوله**

مثل التعريض انه لا يحتاج في اخراج مثل هذا الى تنشيط المخبر بما ذكر لان الكلام
الذي اريد منه مثل هذه المعاني ليس بخبر بل انشاء فالمتكلم بهذا الكلام
ليس يات بالجملة الخبرية حقيقة ومن ثم **قال الامام المرزوقي**
في قوله وبي هم قتلوا اميم اخي ‌ هذا الكلام تحزن وتفجع وليس باخبار
نعم لو جعل هذا البيت لاخراج نحو قول الساهي زيد
قائم مثلا لكان جيدا **قوله** لانه كلما افاد الحكم الخ ظاهر قول المص
وتسمية الاول الذي هو بالحكم فائدة الخبر والثاني المفسر بكون المخبر
عالما بالخبر لازمها يفيد ان الثاني لازم للاول بحسب الواقع والوجود
وليس كذلك فانه لا يلزم من تحقق الحكم الاخبار فضلا عن كون المخبر عالما
بالحكم فلا بد من تصرف اما في اللزوم يجعله بحسب الافادة وجوها كما
نقله الشارح واما في الطرفين يجعل اللازم والملزوم نفس الافادتين
وجوههما وح يكون اللزوم على ظاهره اي يكون بحسب الوجود والتحقق وكلام
الشارح لا يحتمل الثاني لكان تفسيره للاول في قول المص وتسمي الاول بقوله
اي الحكم الذي يقصد بالخبر افادته وكذلك تفسيره لفظ الثاني في كلام المص
ثم ان الاحتمال الثاني لا يوافق ما قاله الشارح بعيد هذا في تفسير قول
المص وقد ينزل اي العالم بهما بفائدتي الخبر ولازمها فانه لا معنى لتنزيل العالم
بالافادتين وجوههما وتفسير الشارح هو بعينه ما قاله المص في الايضاح
حيث قال وقد ينزل العالم بفائدة الخبر ولازمها بمنزلة الجاهل ولو
جعل الضمير في قول المص بهما راجعا الى الحكم وكون المخبر عالما به لا يمكن حمل
عبارة المص على ذلك الاحتمال الثاني الا انه يخالف ما في الايضاح الذي
هو كالشرح لهذا المختصر **قوله** وتسميه مثل هذا الحكم اشارة الى دفع
دخل مقدر وهو ان هذا الحكم لما لم يكن حاصلا في الخبر بل قبله لم يصح

اطلاق

اطلاق فائدة الخبر عليه وهذا ايضا لا يوافق الاحتمال الثاني فان الافادة
ونحوها لا يحصل الا من الخبر **قوله** وتنزيل العالم الى اخره لما كان تنزيل
العالم بالفائدة ولازمها منزلة الجاهل مستبعدا او كان الاستبعاد
فيه باعتبار تنزيل العلم منزلة الجهل من غير دخل لخصوص فائدة الخبر
ولازمها ذكر ان العالم بالشيء مطلقا ينزل منزلة الجاهل كثيرا لاعتبارات
خطابية واورد له شاهدا من القران الكريم وهو قوله تعالى في وصف اهل
الكتاب ولقد علموا لمن اشتراه اي كتاب السحر والشعوذة اي اختاره
على كتاب الله ما له في الاخرة من خلاق اي ليس له في الاخرة من نصيب من الثواب اصلا
ولبئس ما شروا به انفسهم اي حظوظها اي باعوا انفسهم **لو كانوا يعلمون**
ظاهر الاستشهاد بالاية ان متعلق يعلمون هو متعلق علموا اي لو كانوا يعلمون ان
من اشتراه ما له في الاخرة من خلاق اي ليس لهم علم بذلك لان كلهم لو يعمل
العلم شيئا وبالعكس ينفي علمهم بذلك وقد اثبته في صدر الاية والى
المحقق الشريف في شرح المفتاح فان قلت جاز ان يكون متعلق العلم المنفي مضمون قوله
ولبئس ما شروا به فانه جملة قسمية ايضا معطوفة على القسمية الاولى فلا
تتوارد النفي والاثبات على علم واحد **قلت مساق الكلام**
لتقبيح حالهم يقتضي تعلق يعلمون بما تعلق به علموا وايضا يؤدي الى توبيخهم
بما شروا به انفسهم وعدم تعلق شيء به في الاخرة فيرجع الى مضمون ما تعلق
به علموا انتهى **فان قيل** جاز ان يكون يعلمون منزلا منزلة اللازم
اي لو كانوا من اهل العلم **اجيب** بان تنزيل المتعدي منزلة اللازم لا يصار اليه
الا لضرورة وداع وليس فليس ولو سلم فالمقصود حاصل لان عدم كونهم
من اهل العلم يوجب عدم علمهم بالحكم المذكور صريحا لا الخاص بنفي العام
قوله وما رميت اذ رميت نفى الرمي عنه اولا واثبته

او احمع الرابع عدم العلم معطى السابع في النسبه الموكدكم في الدال في محلى

في اول الباب السادس **قوله** وبهذا ابطن فساد ما قيل الظاهر
ان توجيه الشارح مبنى على ان الحكم في عبارة المص بمعنى الايقاع والانتزاع
وصيرورة ليصح السر بمعنى وقوع النسبه او لا وقوعها اذ لا معنى للتردد
في التصديق فهو من قبيل الاستخدام وقوله انفا اى لا يكون عالما بوقوع
او لا وقوعها في تفسير حاصل بمعنى خلو الذهن عن الحكم وقوله بل الحق ان
الحكم والتردد فيه متنافيان مما يؤيد حمل الحكم على الايقاع والانتزاع ظهورا
وانت خبير بانه لو فسر الحكم بالنسبه الحكميه لا يستغنى عن قوله والتردد
فيه واى حاجة الى ارادة معنى الايقاع والانتزاع من الحكم حتى احتاج الى
زيادة قوله والتردد فيه مع وجود محمل صحيح للحكم يستغنى به عن زيادة
التردد فكلام القايل لا يخلو عن قوة واما ما قيل من ان خلو الذهن عن
شى النسبه ليس بشرط للاستغنى عن الموكد فانه اذا تصور المخاطب النسبه
ولم يتوجه الى حالها ولم يلتفت الى شى منها كان في حكم خالى الذهن
وتصورها ايضا وليس بصحيح وفيه نظر فان من تصور النسبه وعلم منه
انه لم يتوجه الى حالها كيف يتصدى العاقل لافادته فان حضورها
في ذهنه وعدم التفاته اليها يدل على عدم اعتدائه باستفادتها فكيف
يليق بالعاقل فضلا عن البليغ التوجه الى اخباره واعلامه الا يرى الى قولهم
في بحث تعريف المسند انه اذا كان للشى صفتان من صفات التعريف
وعرف السامع اتصافه باحدهما دون الاخرى وايهما كان بحيث يعرف
السامع اتصاف الذات به وهو كالطالب بحسب زعمك ان يحكم عليه بالاخرى فقولهم
وهو كالطالب مشعر بما ذكرت ولذلك صرح سيد المحققين باختصاص احوال
المخاطب في الاخراج على مقتضى الظاهر في الثلث حيث قال وانما انحصر احوال
المخاطب في هذه الثلاثه لانه اما ان يكون خاليا عن التصديق بالنسبه وعن تصورها

له بانا لا عبار حطابي وهو ان اثر ذلك الرمي كما رجاعن اثار افعال البشر
روي انه صلى الله عليه وسلم لما التقى الجمعان يوم بدر رمى كفا من الحصى في وجوه
المشركين فلم يبق مشرك الا شغل بعينه فانهزموا وينبغي ان لا يعتبر المثبت والمنفى
ما يعتبر تغايرهما كما قال المحقق الشريف رحمه الله اى ما رميت حقيقة اذ رميت
صورة اذ لا معنى للتنزيل بعد ثبوت تغايرهما بحيث لم يذهب الى التنزيل
لدان نعس بذلك واما المفسرين بان المثبت هو الرمي بطريق الكسب والمنفى
هو الرمي بطريق الخلق وفيه ما قال الشريف المحقق انه عند القائل بالكسب يجرى في
جميع الافعال فلا جهة للتخصيص بالرمي المخصوص وعند غير القائل به لا يصح
اصلا **قوله** اى اذا كان قصد المخبر اشارة الى ان الفاء فينبغي للتفريع وقوله
حذرا عن اللغو اشارة الى وجه بيانه ان قصد المخبر اذا كان افادة المخاطب الحكم
لا من ينبغي له ان يقتصر من التركيب على قدر ما يحصل به افادته لا ينقص منه
ولا يزيد عليه حذرا عن اللغو فانه اذا لم يكن مفيدا اصلا كان لغوا محضا وان
كان ناقصا عن افادة ما قصد به كان في حكم اللغو وان كان زائدا عليها كان مشتملا
على اللغو كذا قيل وانت خبير بان قول المص ان يقتصر اى عن التعرض لما لا يفيد
اصلا ولا لما هو بدون الافادة **نعم** امكن ذلك في كلام السكاكي **فانه**
قال في المفتاح ان حكم العقل حال اطلاق اللسان هو ان يفرع المتكلم
في المفتاح ان حكم العقل حال اطلاق اللسان فى قالب الافادة ما ينطق به تحاشيا
عن وصمة اللاغيه هذا انه انه وسط وقد يترك العالم الخ بين الاصل
والفرع لدفع ما عسى ان يورد على الاصل من ان قصد المخبر لو كان ما ذكر
لما حسن القاء الخبر الى العالم بهما فقرر الاصل اولا ثم دفع ما يرد عليه
ثم ذكر الفرع **قوله** هي وانقسام لا الانسان بانه مع هل على مذهب
من ما لك وان منعه الاكثرون سهم المص والشارح على ما يظهر من عبارتهم

ق اوايل

معًا فهو المسمى بخالي الذهن واما ان يكون خاليًا عن التصديق بها دون
تصورها فهو المتردد والسائل وظاهر ان علته بحاله واما ان يكون مصدقًا
عاملًا في مضمون ما القي اليه فهو المنكر وقد علمت من هذا المنقول عنه ان
من تصور النسبة ولم يتوجه الى حالها ليس قسمًا رابعًا لانه اما لا يعتد به
في حال المخاطب كما ذكرت واما لانه داخل فيها لكنه لو دخل لا يدخل الا في المتردد
فينبغي ان يكون له حكمه مع انه يابى دخوله في المتردد ما ضم الى التردد من
الطلب في قول المص وان كان مترددًا فيه طالبًا له فتامل قوله
على لفظ المبني للمفعول وهو مسند الى مصدره بالتاويل المشهور اي حصل
له استحسان حكم الشارح بانه على لفظ المبني للمفعول كانه لثبوت الرواية
عليه وانه المناسب لقوله فيما بعد حسن تقويته حيث لم يتعرض للمتكلم
والمخاطب قوله مترددًا فيه طالبًا له فيه استخدام لان
المراد بضمير فيه الحكم بمعنى الوقوع او اللاوقوع وبضمير له الحكم بمعنى
الايقاع او الانتزاع فيه لطافة وهو ان المخاطب اذا تردد في انك تصورت
قيام زيد او انك فعلت تصورت قيام زيد او قيام زيد متصوري لم يستحسن
من السامع بعد تردد او انكار في ذلك اي حاجة الى التاكيد استحسانا او
اللهم الا ان يخص الفائدة بغير نظائر او يعتبر
الدلالة على حال السامع قوله لكن المذكور في دلائل الاعجاز ما نقله في
الشرح عن الشيخ يدل على انه خصص هذا الحكم بان دون سائر المؤكدات
وكلامه هنا مطلق عن ذلك التخصيص ويمكن ان يقال ان هذا الحكم
عام عند الشيخ في جميع المؤكدات الا انه خصص ان بالذكر لكونها ام ادوات التاكيد
الا ترى ان التعليل الذي ذكره جار في جميع المؤكدات اعني قوله لانه يؤدي
الى انه لا يستقيم لنا ان يقول صالح في جواب كيف زيد وفي الدار في جواب اين زيد

حتى

٦٩

انه صالح كذلك مر لو وجب ... وما لك

حتى يقول انه صالح او انه في الدار وهذا ايماء قايل به فانه كما لا قايل بوجوب
لهو صالح فلا يبقى هنا شيء وهو ان ظاهر هذا التعليل وجوب التاكيد
مع المتردد لا حسنه ووجهه بان المستحسن بمنزلة الواجب عند البلغاء
وتركه لو جب عدم الاستقامة فيه قوله واسمية الجملة قيل
اي صيرورتها اسمية وهي في مقام العدول عن الفعلية فلا ينافي
عد المص في الايضاح الجملة الاسمية من طرق الجملة الابتدائية وقد
يقال تسميتها اعتبارًا ان اعتبار افادتها اصل الحكم الدوامي الثبوتي
واعتبار تاكيد الحكم بواسطة تلك الافادة والقاؤها الى خالي الذهن
انما هو مع قطع النظر عن الاعتبار الثاني بل لضرورة اداء الحكم الدوامي
الذي هو مقتضى المقام وعدها من المؤكدات بالنظر الى الاعتبار الثاني
فلا منافاة قوله على ان تكذيب الاثنين الخ يعني انه نسب التكذيب
في المرة الاولى الى جميع الرسل مع ان المكذب فيها اثنان كما هو صريح
قوله تعالى إِذْ أَرْسَلْنَا إِلَيْهِمُ اثْنَيْنِ فَكَذَّبُوهُمَا ووجهه
انه لما كان المرسل الاثنين والثالث واحدًا وهو عيسى عليه السلام
والمرسل به وهو الكلام الذي ارسل به الاثنان والثالث واحدًا كان تكذيب
الاثنين تكذيب الثلثة وهذا مبني على ان قوله في المرة الاولى متعلق بكذبوا
ولو جعل متعلقًا بقوله قال لم يحتج الى هذا العذر فانه تعالى حكى عن رسل
عيسى المكذبين وهم ثلثة مرتين فقال تعالى حكاية في المرة الاولى من
الحكاية كذا في الشارح يكذبوا على انه لو تعلق بكذبوا لصح فان الظاهر
ان التكذيبات ثلثة بيان ذلك ان رسولي عيسى عليه السلام بعدما
كذبا اولًا عززا وقويا بثالث وبعد ذلك التعزيز قال الثلاثة
إِنَّا إِلَيْكُمْ مُرْسَلُونَ كما نطق به القران الكريم والظاهر

ان البلاثة بعد المعرب دبيل فو لهم هذا افتكذبوا والا لما كان للتاكيد من
الثالث في الاخبار عن كونه مرسلا من عند عيسى عليه السلام مع انهم لم ينكروا
ذلك اصلا وجه ظاهر وح فمعنى المراد بالمرة الاولى ليس هي المرة
الاولى في حقيقة التكذيب فيها الاتيان فقط المعبر عنها في التنزيل
بقوله فكذبوهما بل المراد بها قبل الثالثة التي قالوا فيها ربنا يعلم انا اليكم
لمرسلون ليشتمل على ما بعد المعرب دبيل فو لهم انا اليكم مرسلون فيكون
اوليتها باعتبار التعدد على الثالثة وح فقد كذب الثلاثة في كل من المرتين
وايضا يجوز ان يعطف في المرة الثانية على الاولى ثم يتعلق المجموع بكذبوا
فيكون الحاصل ان المجموع كذبوا في مجموع المرتين الاولى والثانية ويكفي في
صدق ذلك اسناد الكذب في احد المرتين الى المجموع وفي الاخرى الى
البعض بل اسناده في احدهما الى البعض وفي الاخرى الى الباقي ولا يصح نسبة
الكذب الى الثلاثة بملاحظة مجموع المرتين ولو قيل الصحيح في كذبوا عليه
الى جنس الرسل الا الى المجموع كما ارتكب مثله في قول الشارح في منطق التهذيب
امتنعت افراده او امكنت ان المراد بامكان الافراد امكان جنس الافراد
حتى يصح تقسيمه الى ما وجد منه فرد واحد فقط مع امتناع الغير لكان وجها
قوله فكل مقتضى الظاهر مقتضى الحال فيه بحث وهو انه هذا
انما يصح لو لم يعتبر في مقتضى الحال اعني حقيقة الحال لكنه معتبر والا
انتقض تعريف بلاغة الكلام على وفق مقتضى الحال دون حقيقتها فان
هذا الكلام ليس ببليغ مع صدق التعريف عليه اللهم الا ان يقال لا شك
ان المتبادر من مقتضى الحال مقتضى حقيقة الحال والتعريف
يحمل على المتبادر وما ذكر هاهنا هو النسبة بين مقتضى الظاهر
ومقتضى الحال بحسب مطلق مفهوميهما لا بحسب مفهومه المراد في التعريف

ولا سعد ان يقال انا لا نسلم اعتبار اقتضى حقيقة الحال في مقتضى الحال
قوله ولا ينتقض تعريف بلاغة الكلام الخ قلنا لا نسلم انتقاضه بذلك
بل هو كلام بليغ اذ من البعيد ان يحكم على تارك التاكيد بعد تقديم
ما من شانه التلويح بالخبر بان كلامه غير بليغ غاية انه لو اتى بالتاكيد
كان ابلغ ان سلم لا يترك الى حمل صاحب الكشاف قوله تعالى فاين تذهبون
على انه على مقتضى الظاهر مع قول المصنف بانه على خلاف مقتضى الظاهر
وحمله ايضا الاستفهام في مالي لا ارى الهدهد على حقيقته وكونه على
وفق الظاهر والمصنف على انه للتعجب على خلاف مقتضى الظاهر فانه
يتعارض مقتضيا الحال وحينئذ يمكن اخراج الكلام على خلاف
المقتضى قوله ولا يصح ذلك فان كان احدهما ارجح في اعتبار البليغ اعتبره
والا فله اعتبار ايهما شاء والمرجح احتباره وقصده كما في احد الوصفين
المتساويين قوله يجعل غير السائل قد عرفت ان احوال المخاطب الجاهل
ثلثة خلو ذهنه وتردده وانكاره فكل مخاطب متصف باحدها يمكن
تنزيله منزلة المتصف باحد الاخرين فتصير الاقسام ستة احدها
تنزيل الخالي منزلة السائل ثانيها تنزيل الخالي منزلة المنكر ثالثها
تنزيل السائل منزلة الخالي رابعها تنزيل السائل منزلة المنكر خامسها
تنزيل المنكر منزلة الخالي سادسها تنزيل المنكر منزلة السائل ولا اشتباه
الا في تنزيل السائل منزلة الخالي فان السائل يجوز ترك التاكيد معه اللهم
الا ان يلتزم ان المستحسن بمنزلة الواجب كما مر ثم ان المقصود من غير السائل هاهنا
المصنف هو الخالي لان تقديم الملوح انما يعتبر بالقياس اليه قوله
اذا قدم اليه الخ قد يجعل الخالي بمنزلة السائل المتردد لان الخبر مستبعد
الوقوع مستتبع لا الوهم الى التردد فيه قوله فيستشرف له اي للخبر

الظاهر مما ذكر في بيان معنى الاستغراق ان يكون استغرق متعديا
بنفسه فيقال فيستغرق فحينئذ لا يستغرق لترقيا ان يكون اللام زائدة كما في ردف
لكم او على تضمين الاستغراق معنى التهيؤ اذ لا يكون ادخال لام التعويض في
المفعول به مع تقدم الفعل عليه ولو ارجع ضميره الى الملوح اي يستغرق
المخاطب الخبر لاجل تقدم الملوح لم يحتج الى توجيه ثم ان معنى قول المصنف ما يلوح
ما من شأنه ان يلوح لا ان التلويح قد حصل بالملوح لفعل وكذلك قوله فيستغرق
اي يصير المقام مظنة لاستغراقه كما يشير الى ذلك قول الشارح فصار المقام
مقام ان يتردد اذ لو كان التلويح والاستغراق المترتب عليه حاصلين لوجب
ان يكون المستغرق سائلا مترددا فلم يكن حينئذ كالسائل فيكون التأكيد على مقتضى
الظاهر لا على خلاف مقتضاه فلا بد من حمل التلويح والاستغراق على ما يليق
بالفعل بل يؤخذ ذلك بالقوة وان من شأن المخاطب حينئذ ان يتردد ويستغرق واستغراق
المتردد **قوله** امارة انه يحتمل ان لا يرد فهم قبيل عليه ولا تشتمل على الانكار
عن سجيته لجواز ان يكون امارة خلو ذهنه بل هو استبعاد بالرواه وفق
ظاهر حاله **واجيب عنه** بان عرض الرمح كما يكون اثر الخلو الذهن
يصح عده علينا يكون اثر الانكار اذ من ثم المقام خطابي لا يطلب فيه اليقين
وكما يجوز ان يجعل عارض الرمح مثلا منزلة الخالي يجوز ان ينزله منزلة المنكر لكن
الثاني انسب لزيادة تقريعه فلهذا اسبك الشارح عليه **قوله** وفي المثل على
ما اشار الشارح نعم اشار الشارح الامام المرزوقي حفا فتامل **قوله** ويجعل
المنكر كغير المنكر غير المنكر يتناول الخالي والسائل فان نزل منزلة الخالي
لم يؤكد بالملقى الى السامع اصلا وان نزل منزلة السائل اكد تأكيدا احسن دون الكلام
ويكون اشارة الى ان الخبر الملقى اليه مما لا يليق بالعاقل انكاره بل عايته
منه ان يتردد فيه وغير المنكر وان تناول العالم ايضا الا انه لا معنى لتنزيل

المنكر

[illegible]

المنكر منزلة في القا الكلام اليه **قوله** مشاهدا اعني ان حملت المشاهدة
على المشاهدة سواء حمل على اصطلاح المعقول من انه ما يلزم من العلم به
العلم بالمدلول او على اصطلاح الاصول من انه ما يمكن التوصل بصحيح
النظر فيه الى مطلوب خبري وان حملت على المشاهدة الحسية لزم حمل الدليل
على اصطلاح الاصول لان الدليل عند اهل المعقول تصديقات اي امور
تصدق بها ليست بمحسوسة كما قيل والاولى هو الاول فان الظاهر
ان تنزيل المنكر منزلة غيره لا يتوقف على كون الدليل الذي هو عند
المخبر محسوسا مشاهدا كيف وظاهر التمثيل بقوله تعالى لا ريب فيه انه من
تنزيل المنكر منزلة غيره لوجود ما يزيل انكاره على ما سيأتي وليس الدليل
المعلوم عند منكره هذا الحكم مشاهدا **قوله** لان مجرد وجوده لا يكفي
في الارتداع فيه ان معنى الكلام على هذا القول ان يكون في نفس الامر من
الدليل ما لو تامله ارتدع فالارتداع لازم للتامل في الدليل الموجود في نفس
الامر فلا يرد عليه ان مجرد وجوده لا يكفي في الارتداع قيل ويمكن دفعه
بان المراد من الارتداع هو الارتداع على تقدير التامل والتامل انما يكون
في الدليل المعلوم لتحصيل المجهول فلا بد ان يكون الدليل معلوما للمنكر فيتامل
فيه فيرتدع وفيه نظر فان المفهوم من قولك اذا كان مع المنكر في نفس الامر
شيء من الدليل ان تامله ارتدع ليس الا ان التامل في الدليل كاف في الارتداع
مطلقا ومستلزم له واما ان وجوده في نفس الامر كاف في الارتداع او في
الارتداع على تقدير التامل فلا ولا يبعد ان يقال في وجه الدفع ان قول
ذلك القائل يدل على ان وجود الدليل الذي لو تامله المنكر ارتدع في نفس الامر
كاف في تنزيل المنكر منزلة غير المنكر وليس كذلك والا لم يوجد منكر اصلا
في نفس الامر على اعتقاد المخبر ما يزيل انكاره لو تامل فلم يكن حينئذ لقول المصنف

اذا كان مفيدا معنى بل يجب ان يقال اذا كان مفيدا ولم يختلف حال منكره ومنكره
من هذه الحيثية والامر على خلاف ذلك فظهر انه لا بد ان يكون مجهولا لا معلوما فان
قيل اذا كان معلوما له كفى ذلك في الابتداء فاي حاجة
الى ضم بعد من التامل **فالجواب** انه لو اقتصر على كونه معلوما له لتوهم انه يجب
في صحة تنزيل المنكر منزلة غيره ان يكون العلم بالدليل كافيا في الابتداء
من غير احتياج الى تامل فيه مع انه ليس كذلك فان الانكار لشيء اغني اعتقاد
خلافه لا يجامع العلم بما يزيله اعني لا يجتمع مع ذلك العلم الى تامل فان
قوله الظاهر التي الى من هذا الكلام لم يكن الا التنزيل منزلة الجاهل
هذا الكلام انه مثال يعني انه جزئي من جزئيات ما نحن فيه اي تنزيل المنكر منزلة
غيره بناء على وجود ما يزيل انكاره ولا بد ان يتحقق فيه تنزيل المنكر منزلة غير المنكر
وح لا يمكن حمل قوله تعالى لا ريب فيه على ظاهره لان نفي الريب بالكلية مع كثرة
المرتابين غير صحيح فيان ذلك ان مقتضى جعل الاية الكريمة مما نحن فيه تقتضي
وجود ريب في القران اصلا لكون هذا الخبر صادقا كما انه يجب في قولك
رجل في الدار لمن ينكر هذا الحكم ان لا يكون فيها رجل اصلا حتى لو وجد رجل
لم يكن الكلام صادقا وان نزل انكاره منزلة عدمه ولذلك احتيج الى
تاويل معنى قوله تعالى لا ريب فيه بما قال الشارح من ان المعنى ليس مظنة
للريب **قوله** والاحسن يعني ان الاحسن ان يجعل الاية من تنزيل وجود
الشيء منزلة عدمه وهو نظير لجعل الانكار كلا انكار فالاظهر في العبارة
ان يقال انه نظير لما نحن فيه فان نظير الشيء وان جاز اطلاقه على جزئي
من جزئياته على ما هو المثال لكنه اذا قوبل بالمثال يراد به انه يشبهه
وتوجيه عبارة الشارح ان يقال ان اللام ليست صلة للنظير بل تعليلا
لكونه نظيرا فالمعنى ان الاحسن ان **يقال انه نظير لما نحن فيه**

فانه نزل فيه الشيء منزلة عدمه كما نحن فيه **قيل الظاهر**
ان الاية ليست مثالا لما نحن فيه اصلا لان نقاله ارباب العربية تحقق ان
الاعتبارات المذكورة بالنسبة الى المخاطب لا السامع مطلقا والظاهر
ان المخاطب بقوله ذلك الكتاب لا ريب فيه هو النبي صلى الله عليه وسلم بقرينة
سياق الاية حيث قال عز من قائل **والذين يؤمنون بما انزل اليك
وما انزل من قبلك** على انه لو جعل الخطاب لا لكل من يتلقى الكلام حمل
تغليب غير المرتابين وهم المؤمنون على المرتابين **قوله** مطلقا لا يخفى ان
قول المص في اخر الباب وهو غير مختص بالخبر بل يجري في الانشاء يابى
ان يكون مورد القسمة ههنا هو الاسناد الخبري لا مطلق الاسناد وحده
كونه لمجرد دفع الاسناد الخبري بمطلق الاسناد وصحة كونه لمجرد دفع
الاسناد للخبر ولا عادة الاسناد المعرف معرفا **قوله** لم يقل اما
حقيقة او مجاز لانه هو حصر المقسم في القسمين لان المتبادر من امثال هذه
العبارة في تقاسيم الاشياء هو الانفصال الحقيقي او المانع من الخلو اذا اخذ هما
يصير الاقسام مضبوطة دون المانع من الجمع اذ لا يعلم به عدد الاقسام
قطعا فلو اوردت هنا اما لدلت على انحصار الاسناد في الحقيقة والمجاز
والمص لا يقول به بخلاف قوله منه ومنه فانه لا يفيد الحصر ولذلك اختاره
قوله لانهما من احوال اللفظ يعني ان مقتضى تعريف المص علم المعاني
دخولهما في علم المعاني لانهما من احوال الاسناد التي هي من احوال اللفظ
كما عرفت سابقا وهذا بالنظر الى ظاهر تعريف المص واما على ما بينه الشارح
من اعتبار قيد الحيثية اعني من حيث انه يطابق بها مقتضى الحال فينبغي
خروجهما عن علم المعاني ودخولهما في علم البيان كما ذكره الشارح **قوله**
كالمصدر وقد كثر في عبارات المص ادخال الكاف في مثل هذا مع انها تذكر

ويدخل في الحد ما طابق الاعتقاد فقط وكان ما لم يطابق شيئا منهما باقيا على حاله

نحدها جميع ما مثل به له فانه ليس لمعنى الفعل شيء غير الامور المذكورة الا
ان يقال انه اراد بالطرف الطرف الحقيقي ولا يدخل فيه الجار والمجرور وسيجي
نقلا عن سيد المحققين اشارة الى ذلك في بحث التقييد بالشرط **قوله**
وهذا ادخل ما يطابق الاعتقاد توجيه ما ذكر في هذا المقام ما قال المحقق الشريف
ان قوله ما هو له يتبادر منه الى الفهم ما هو له بحسب الواقع فيتناول ما طابق
الواقع والاعتقاد معا وما طابق الواقع فقط ولا يتناول ما طابق الاعتقاد
دون الواقع وما لم يطابق شيئا منهما فاذا زيد عليه قوله عند المتكلم كان المطابق
لهما باقيا على حاله خارجا عن الحد فاذا زيد في الظاهر دخل في الحد ما لم
يطابق الاعتقاد فقط وما لم يطابق شيئا منهما ثم **قال فان قلت**
زيادة القيود على ما هو في حيز النفي توجب تعميما وتناولا لما كان
خارجا بدونها لان نفي الاخص اعم من نفي الاعم ولهذا القيود في الاثبات
يجب ان تكون مخصصة فكيف يتصور ان يكون كل واحد من قوله عند
المتكلم وفي الظاهر موجبا لان يدخل في الحد ما كان خارجا عنه بدونه
قلت ليس شيئا منهما قيدا في الحقيقة بل هو تغيير للعبارة
السابقة عن معناها المتبادر منها الى شيء آخر اعم منه فان قوله ما هو له
كان يتبادر منه ما هو له بحسب الواقع فلا يتناول ما طابق الاعتقاد
فقط فاذا انضم اليه قوله عند المتكلم يتبادر من مجموعهما معنى آخر وهو
ما له في اعتقاده سواء طابق الواقع ام لا فاندرج في هذا المعنى ما طابق
الاعتقاد فقط وخرج عنه بعض ما دخل في الاول وهو ما طابق الواقع
فقط فبين المعنيين عموم من وجه ثم اذا زيد قوله في الظاهر
تبادر من المجموع المركب منه ومما تقدم معنى ثالث يتناول ما لم يندرج
في شيء من المعنيين السابقين وهو ما لا يطابق شيئا من الواقع والاعتقاد وتناول

ما اخرجه المعنى الثاني اعني ما يطابق الواقع فقط فاندرج في هذا المعنى
جميع الاقسام الاربعة ثم **قال قدس الله سره واعلم**
ان القول بكون القيود مخصصة انما يصح اذا كان
القيد اخص مما قيد به كما هو الظاهر من القيود في بيان الحدود واما اذا
كان القيد اعم او مساويا كان القيد مساويا للمطلق في الصدق فقط
قطعا الا ان التخصيص بحسب المفهوم لازم للقيد مطلقا **قوله** وهو
ايضا متعلق بقوله له قال المحقق الشريف يجوز ان الثبوت الذي هو
متعلق الظرف يحتمل ان يكون عند المتكلم وان لا يكون عنده فقيد به والثبوت
عند المتكلم يحتمل ان يكون في الظاهر وان لا يكون فيه فقيد به **قوله**
بان لا ينصب قرينة كانه اراد بنصب القرينة ملاحظة دلالتها على المراد لشمول
قرائن الاحوال ولو قال بان لا يوجد قرينة لكان اولى **قوله** فمعناه
ان ما بني عليه هذا الكون اسناد قرب وبعد ونحوهما ان قلت انهم ذكروا انه
لا يقام لما حقه ما اسند اليه من نحو زيد وعمرو ولا يصح ان يراد بالقيام
هنا ما هو اعم من القيام حقيقة ولو تبعا والا دخل المجاز في الحقيقة
وكانه اشار الى دفعه بقوله وحقه ان يسند اليه على ان يكون من قبيل المعنى
لا بد دركه وتوضيح المقام انه لما كان المتبادر من القيام هو التعيين في
المعنى كما هو عند المتكلمين عقبه بقوله وصفة له اشعارا بان التعيين في
المعنى غير لازم بل يكفي كونه وصفا ثابتا وللاوصاف الاعتبارية ثم
ان كونه وصفا له ايضا غير لازم كما في نحو قرب وبعد فعقبه بقوله وحقه
ان يسند اليه لتبيين المراد بالاول فيما يعني ان فيه تطويلا للمسافة فهلا
قال ما هو له الامر الذي يعني كونه له ان حقه ان يسند اليه بالتمام **قوله**
سواء كان مخلوقا لله تعالى او لغيره اي مع قطع النظر

عن الفعل بانه مخلوق شرعًا او لعبره واشار بذلك الى ان اسناد الفعل الى غير
موجده لا يلزم ان يكون مجازًا والا لكان اسناد جميع الافعال اليهم مجازًا
عند الاشاعرة **قوله** سواء كان صادقًا اعنى المراد بالصدق وعدمه الظهور
منه لتحقق الصدور وهذا المعنى في الموت ونظيره **قوله** كقول المؤمن
انبت الله البقل وقول الجاهل انبت البقل يعنى مع عدم اخفائهما
حالهما والا احتمل المجاز **قوله** لمن لا يعرف حاله ويخفيها منه قيل
لا يخفى ان القيد الثاني يكفى في كون الكلام المذكور حقيقة لان المعتزلي
اذا اخفى حاله من المخاطب وقال خلق الله الافعال كلها لا ينصب قرينة
على عدم اراده الظاهر فيكون حقيقة سواء عرف المخاطب في نفس الامر
حال المتكلم ام لا ولا يبعد ان يقال انما ذكر الشارح القيد الاول
ليكون الكلام مقبولًا للمخاطب لا يمجه سمعه فانه اذا كان عالمًا بخلاف
مضمونه نفر عنه سمعه من اول وهلة والقيد الثاني لبيان جهة
صدور هذا الكلام من المعتزلي فانه اذا القاه الى غير العارف بحاله
لكنه لا يخفى حاله منه عد سفيهًا **قيل وهاهنا** بامر وهو
ان المعتزلي اذا القى قوله خلق الله الافعال كلها الى عالم بحاله وجاهل
بها يلزم ان يكون الكلام الواحد حقيقة ومجازًا اى حالة واحدة اللهم
الا ان يمنع استحالته بالنظر الى الشخصين **قوله** حاصة استفيد
التخصيص من تقديم المسند اليه الذي هو ضمير على المسند الذي هو
فعل وافادة مثله التخصيص جوازًا مما اتفق عليه الشيخ والسكاكي كما سيجيء
في احوال المسند اليه **قوله** وسمي مجازًا حكميًا الخ اما تسميته مجازًا حكميًا وان
كان المجاز قد يقع في الاضافة والايقاع فلتعلقه بالحكم اما ظاهرًا
او بعيدًا ولان الحكم اشرف اولان المراد بالحكم النسبة كما هو اطلاقاته

الربيع

واما

واما تسميته مجازًا في الاثبات وان كان يقع في النفي ايضًا فلما ذكر
في الشرح من ان المجاز في النفي فرع المجاز في الاثبات او لما نقل عنه من ان
النفي بالمرجع بمعنى الاثبات لا يكون مجازًا اولئك **قوله** ... **فما ربحت
تجارتهم** ... وما نام ليلى ... سهر ... على هذا ... الليل ... صاحب
... ربحت تجارتهم بل ربحوا في تجارتهم لم يعد مجازًا اصلًا واما تسميته
اسنادًا مجازيًا فاما باعتبار الاشهر او لان الاسناد بمعنى مطلق النسبة
وحض المجاز ... الاسم وان امكن ... الحقيقة ... لكثرة
ورابه **قوله** اى غير الملابس لا حاجة الى التقييد بالملابس وان كان
بيانًا للواقع اذ يكفي في تعريف المجاز الاسنادي انه اسناد الفعل او شبهه
الى ملابس يكون غير ما هو له واما كونه غير الملابس الذي هو له فانه ابدًا
لا حاجة اليه **قوله** سواء كان ذلك الغير ... الخ ... عرفت
من المنقول عن المحقق ان المتبادر من قولنا ما هو له ما هو بحسب الواقع
والفاظ العرب يجب حملها على معانيها المتبادرة وعدم ارادة ما لا يتبادر
منها فيها **قوله** بطلب ما يؤول اليه الخ ... ان ... طلب المآل
والمآل اما مصدر ميمي بمعنى المفعول اى المرجوع بمعنى المرجوع اليه على
الحذف والايصال او اسم موضع ... من الحقيقة ... وفي
من العقل ابتداءه ومن العقل حال اى بطلب الموضع كائنًا من جهة
العقل محضًا وان لم يكن له تحقق في نفس الامر **والحاصل**
انك تطلب الحقيقة ان كانت موجودة او الموضع العقلي على ما هو عليه
في العقل وان لم يكن موجودة على ما جوزه الشيخ وسيأتي قيل لو اقتصر
على الشق الاول لم يلزم منه ان يكون لكل مجاز حقيقة في نفس الامر لان
تطلب الحقيقة لا يستلزم وجودها لجواز ان تطلب ولا تظفر بها فاي حاجة

ما ... معنى ... لا يكون مجازًا

اى ان ... يكون ... حتى يكون ...

المآل

الى السوق الثاني ويمكن ان يجاب عنه بان المتبادر من قولنا اسناد كان
مع تطلب الحقيقة هو ان تلك الحقيقة موجودة فلا ينبغي ان يعترض عليه
في تعين الثاني ولعبد الله **قوله** وحاصله ان نصب قرينة
اشارة الى ان نصب القرينة ليس بمعنى الثاني ولا ظاهرًا لانه يطلب الحقيقة
الموضع كما ذكره هو ليس عين نصبها لكن يطلبها بعد الاسناد الى ملابس
غير ما هو له ليس الا لنصب قرينة ما تغني اراد بها ما يقصد اما اولا
فلانك اذا قلت جرى النهر واردت اثبات الجري له حقيقة يصدق
عليه انه اسناد الى غير ما هو له ثانيا ولان قرينة المجاز منصوبة وهي استحالة
قيام الجريان بالنهر مع الحقيقة **ولعلّ بان المراد نصب**
القرينة ملاحظة ولا يناط المراد على ما يفهم من لفظ نصب حيث لم
يقل انتصاب ومن توهم انه لا يحمل نحو قولك اشاب الصغير الكبير على المجاز
ما لم يعلم انه مع انه مستحيل عقلا كون ما هو له حقيقة هو كرّ الغداة
ومرّ العشي بالنظر الصحيح وهذا يفهم في المثال المذكور واما ثانيا
فلانه اذا حمل الثاني على نصب القرينة لم يكن في قوله فيما بعد بالاضافة من قرينة
معتد بها **واجيب بان ذكر ذلك فيما بعد**
توطئة لتقسيم القرينة الى لفظية وغيرها واما بالثاني فلا بد من نصب القرينة
انما يحتاج اليه من جهة المخاطب لئلا يلتبس المقصود بالكلام عليه واولا
انما يحتاج اليه لتصحيح اصل الكلام وكونه جاريًا على القوانين فكيف يكون
احدهما اصل الامر **واجيب بان علماء هذا الفن صرحوا**
بان وجود القرينة جزء مفهوم المجاز اللغوي وان كان شرطًا عند
الاصوليين فالظاهر ان الامر كذلك في المجاز العقلي فيجب ان يحمل الثاني
على نصب القرينة على الوجه الذي ذكر ولا يقدح هذا كون القرينة لاجل

فهم المخاطب ولو قيل بتقدير مضاف محذوف اي بعلاقة تأول لاندفع
الاول والثالث اندفاعًا ظاهرًا اوليس ببعيد **قوله** اي للفعل بعينه
او معناه كما في عيشة راضية واما ترك ذكره اكتفاءً بالاصل الذي هو
الفعل **قوله** اشارة الى تفصيل تحقيق التعريف وذلك لما فيه من
ايضاح ما اجمله قوله ما هو له في تعريف الحقيقة وملابس غير ما هو له
في تعريف المجاز **قوله** والمصدر في الملابسة بين الفعل والمصدر
الذي هو الفعل الحقيقي حينئذ فانه لا مغايرة بين الملابس وبين الملابس
في نحو جد جده اذ الملابس في الحقيقة انما هو المصدر الذي هو الفعل
الحقيقي على انه قد يكون الملابس للمصدر مصدرًا ايضا من حيث الصلوح
الا ان **يقال التغاير حاصل** بان الملابس هو مطلق المصدر
والملابس هو المصدر المضاف او يجوز ان يكون مدلول المصدر جزءًا من
مدلول المصدر الذي هو مدلول الفعل ويلزم ان لا يصح نحو جد جده على
انه من المجاز فتامل **قوله** ونحوهما كالتمييز **قوله** لان الفعل لا يسند اليها
وذلك لان المفعول معه مثلا هو المذكور بعد الواو بمعنى مع فبعد اسناد
الفعل اليه لا يسمى مفعولا معه لعدم بقاء هذا المعنى واما المفعول به فليس
الا ما وقع عليه فعل الفاعل وبعد اسناد الفعل اليه لا يتغير هذا المعنى
اصلا وانما يتغير نصبه وهو ليس بماخوذ في مفهومه فيلزمه تامل
وهو انه وان لم يتقيد بالمنصوب بناء على انه حكم ثبت للمفعول
لكنهم قد اخذوا في تعريفه ما يستلزم كونه منصوبًا ويخرج
ما لم يسم فاعله قالوا المراد بفعل الفاعل فعل اعتبر اسناده
الى ما هو فاعل حقيقة او حكما فيخرج به مثل زيد في ضرب زيد
على صيغة المجهول فانه لم يعتبر اسناده الى فاعله هذا كلامهم

وهو صريح في ان المفعول به ما دام باقيا على الصفة المصطلح عليها اسند
اليه الفعل **قلت في هذا التأمل تأمل** لانه لم
يتفق كلمتهم على ان المراد بفعل الفاعل ما ذكره بل هو شيء ذكره بعض
المتأخرين في شرح ابن الحاجب في تعريف المفعول به ما وقع عليه فعل الفاعل
وابن الحاجب وغيره من شراح كلامه مصرحون بخلافه قال في
شرح الكافية لما عرف المطلق بانه اسم ما فعله فاعل فعل مذكور بمعناه
ولفظه يجب ان يدخل في الحد واذا دخل في الحد يجب ان ينتصب
اما حد لمعرف فينتصب كما ان الفاعل لما حد لمعرف بالرفع وهو غير
وارد لانه عندنا داخل في الحد ولا شك انا ذكرنا بتعريفه ههنا النصب
ولكن بعد ما عرفنا ان منه شيئا يجب رفعه وهو اذا قصد اقامته
مقام الفاعل وجعلنا احد الجزئين الاثم قال وقد ورد مثل ذلك في
المفعول به والمفعول معه وغير ذلك على سبيل الاتساع وقد يجاب بعد
ان يقال على تقدير كون النصب مأخوذا في مفهوم المفعول به
المراد انه لا يسند الى شيء منها باقيا على معناه بيان ذلك ان المفعول
به مثلا لفظا هو النصب ومعنى هو وقوع الفعل عليه واذا اسند
اليه بقي معناه وان تغير لفظه واما المفعول معه فله لفظ وهو النصب
ومعنى وهو كونه لمصاحبة معمول الفعل فاذا اسند اليه لم يبق اللفظ
ولا المعنى **قوله** فاسناده الى الفاعل المراد بالفاعل ههنا ما حقه
ان يسند اليه الفعل عند المتكلم في الظاهر فلا يرد ان قول الجاهل
انبت الله البقل مجاز مع انه اسناد الفعل المبني للفاعل الى **قوله**
والى غيرها يعني من الامور المذكورة التي هي المصدر والزمان والمكان
والسبب فلا يرد ان الاسناد في كون ضرب يوم الجمعة او في البيت ان

او للسادب حقيقة مع انه اسناد الفعل المبني للمفعول الى غير المفعول
به لكن يرد انه كما لم يعلم من هذا الكلام ان اسناده مما مجاز لا
يعلم انه حقيقة ويمكن ان يحمل قوله فاسناده الى الفاعل على
انه بناء على الاغلب كما قيل **وفيه** انه اذا اريد بغيرهما ما ذكر
لم يكن لقوله المصدر للملابسة وانه يعتد بها **قوله** يعني غير الفاعل
لم يفسر الضمير بذلك من اول الامر لان المذكور سابقا هو الفاعل
والمفعول مطلقا فالضمير لا يرجع اليهما الا على سبيل الاطلاق
لكن لما ذكر ان الاسناد الى الفاعل في المبني له والى المفعول في
المبني له حقيقة علم ان المراد في المجاز الاسناد الى غير الفاعل في
المبني له لان الاسناد الى غيره في المبني للمفعول حقيقة لان المفعول
غير الفاعل ومن عليه الاسناد الى غير المفعول في المبني له فتبين
مرجع الضمير على ما يقتضيه اللفظ ثم بين المراد بقرينة المقام والتوهم
ان الفاعل والمفعول اللذين ذكرهما سابقا مقيدان بقوله اذا كان مبنيا
له حتى يصح رجوع الضمير الى المقيد لان قوله اذا كان مبنيا له قيدا
للاسناد لا لهما وهو ظاهر **قوله** يعني لاجل ان ذلك الغير الى الطاهر
ان معنى للملابسة لاجل ملابسة الفعل له لكن التعبير وانما عدل عن هذا
الظاهر موافقة لما في الايضاح من قوله واسناده الى غيرهما لمضاهاته
لما هو له في ملابسة الفعل مجاز ولما قال في الشرح المعتبر عند صاحب
الكشاف ان المجاز العقلي ان يسند الفعل الى شيء يتلبس بالذي هو في
الحقيقة له **قوله** من الاضافية والايقاعية لم يتعرض للوصفية
لدخولها فيما سبق ان كان الوصف فعلا او مشتقا اذ الاسناد الى الضمير
وخروجها عن الحقيقة والمجاز عند المصنف ان كان الوصف مصدرا كما ذكر في الشرح

قوله اللهم الا ان يراد بالاسناد الظاهر انه مراد به الاسناد المذكور في التعريف فيعني انهم ان يراد بالاسناد في قوله ثم الاسناد منه حقيقة الى مطلق التشبيه والا لكان التعريف اعم من المعرف الا ان يرتكب ان الضمير في قوله وهو اسناده الى ملابس راجع الى مطلق المجاز العقلي لا الذي هو قسم من الاسناد لا بد راجع المطلق في المقيد فيكون مرجع الضمير مذكورا ضمنا او يحمل على الاستخدام او يجوز ما جوز البعض من كون المقسم اعم من المقسم **اقول** ها هنا بحث وهو انه يلزم على هذا التوجيه ان يكون نحو اسناد ضرب الى زيد بمعنى نسبته اليه في قولنا ضرب زيد مجازا فان نسبة الفعل المبني للفاعل الى المفعول وهو باطل الا ان يقال الاسناد في قوله فاسناده الى الفاعل ليس بالمعنى العام الماخوذ في التعريف فلا يجتمع ما ذكره في الشرح من التعريف للمجاز العقلي في الاسناد خاصة وكانه اشار الى ضعف هذا التوجيه بقوله اللهم والنص المساد من اطلاق الالفاظ المصطلحة هو معانيها الاصطلاحية والنص فيه حرج عن البحث لان وضع الباب للبحث عن احوال الاسناد الخبري **قوله** كما مر في الاقوال الكاذبة المراد بها ما قصد المتكلم صدوره الكذب عنه فيكون مخالفا لاعتقاده سواء طابق الواقع ام لا **قوله** ما دام لم يعلم او لم يظن المقصود انه لم يحمل على المجاز ما دام انتفاء العلم والظن معا فيجب ان يعطف قوله يظن على يعلم ليفيد وقوع او في خبر غير الموجب العموم كقوله تعالى **وَلَا تُطِعْ مِنْهُمْ آثِمًا أَوْ كَفُورًا** بخلاف ما اذا قيل ما دام لم يعلم او لم يظن عطف نفي على نفي فانه لا يفيد العموم ولا يستقيم المعنى اذ يكون معناه ح لم يحمل على المجاز ما دام انتفاء العلم او انتفاء الظن فيجب ان لا يحمل على المجاز لو انتفى العلم وتحقق الظن او بالعكس

فلعل

فلعل ذكر كلمة لم في الشرح اظهار العامل المعطوف عليه في المعطوف للاشعار بان الظن مجزوم معطوف على يعلم لا انه مرفوع معطوف على لم يعلم والا فيكون ذكرها غير حسن لما عرفت من ان الحكم فيما لم يعلم او يظن هو الحمل على الحقيقة كما صرح به في الشرح **وقال سيد المحققين** في شرح المفتاح انه اذا لم يعلم او لم يظن يتردد بين كونه مجازا او حقيقة كاذبة فالذي ذكره الشارح يقتضي انه اذا لم يعلم ولم يظن اما ان يحمل او لا يكفي لا قياس ذلك على انه اذا لم توجد قرينة على المجاز اللغوي يحمل على المعنى الحقيقي الا ان ذلك لان حق اللفظ ان يستعمل في المعنى الموضوع له واما ها هنا فحق العاقل ان لا يعتقد الظاهر فينبغي ان يحمل كلامه على وجه الصحة ما امكن **قلت بل الذي ذكره الشارح** هو الموافق لما في الظاهر الماخوذ صريحا في تعريف الحقيقة وضمنا في تعريف المجاز وقوله ينبغي الخ **الجواب عنه انه لحصول** الظن بان العاقل لا يريد الظاهر ولا يسلم ذلك فيما لم يحصل فيه ظن ولو سلم ذلك لوجب حمل كلامه على المجاز ولم يكن للتردد وجه تامل **قوله** لم يعلم ولم يستدل يحتمل ان يكون اشارة الى انه لم يستدل بحذف متعلق به قوله كما استدل وان يكون اشارة الى انه مراد بمفهوم من سياق الكلام وان لم يقدر حذفه ويمكن ان يحمل قوله كما استدل بمعنى كما علم مجازا باعتبار السببية وذكره على نظره الى اللفظ كناية ولعل قوله كما استدل كما ظن اوجب فان قوله الى الجمل الاخر انما يفيد ظنا بالعجز في الاول كما لا يخفى ولعل قول الشارح انه لم يعلم ولم يستدل ايماء الى هذا حيث عطف قوله يستدل على قوله يعلم ولم يذكر الظن **قوله** ان يكون الا ثم بمعنى الخبر والنكتة في التعبير

حق عبارة المطول وعبارة المختصر ان يكون

عالما بصحة الظاهر ...

عن الخبر بلفظ الامر الدال على انا لا نبالي في حدهما ما موراث مالم يستحسنه
ونتحامى شتم اعراض محمد قيل يجوز ان يكون منقطعا ليكون مراعاة للمفارقة **قوله**
فانه بدل الحج وذلك اما لان ذلك دليل اسلام القائل والمسلم يقول هكذا واما لان
من قال بذلك فاسد لعدم القائل بالفصل لا يقال يمكن ان يكون
المحكوم في الاخر بقرينة الاول بل هو اولى لانا في الاول من المصير الى المجاز قبل
اوانه لانا نقول حمل كلام العاقل على وجه الصحة ما امكن اولى **قوله**
بناء على الزمان او سبب قيل كون حذف اللام في سنا هو الظاهر واما كونه
زمانا فخفي ولا يبعد ان يقال ان معنى حذف اللام اللام الحادثة به كما في فصل
الخطاب حيث قيل انه بمعنى الخطاب الفاصل ومعنى كونها حادثة به انها تذهب
لعمر الانسان على التدريج وح تظهر الزمانية ايضا لكنه لا يناسب هذا
المعنى بسبب الجذب بالمضي والاخلاف **قوله** واقسامه اربعة الحقيقة
المص ينقسم الى الاقسام المذكورة الا انه خص المجاز بالذكر لانه المقصود في
هذا الباب **قوله** باعتبار حقيقة الطرفين او مجازيتهما فيه
انه يقتضي ان كل واحد من الاقسام الاربعة قد اعتبر فيه احد الامرين
اما حقيقة الطرفين معا او مجازيتهما معا وليس كذلك فانه لا يتحقق
ذلك الا في احد الاولين فالحق العبارة **ان يقال** باعتبار حقيقة الطرفين
ومجازيتهما او افراد الطرفين والاتيان بلفظ الواو وقد يوجه بان
توزيع القسمة الى مجموع الاربعة سواء وجد في كل قسم اولا وقد يتحقق
هذا الاعتبار في احد الاولين وفي مجموع القسمين الاخرين لان الطرفين
في مجموعهما حقيقتان او مجازان او بان يحمل قوله حقيقة الطرفين
او مجازيتهما على معنى انضياف مجموع الامرين من الحقيقية والمجازية الى
الطرفين لا انضياف كل واحد منهما على حدة فكان حق العبارة باعتبار حقيقية

هذا الاعتبار يعني ان انطلق هذا الاعتبار في التقسيم

ومجازيه

ومجازيته الطرفين لانه كرر المضاف اليه رعاية لامر لفظي كما كرر المضاف
في بيني وبينك واما كلمة او فللاشارة الى انه لا يجتمع الامران في قسم وان
الملحوظ في التقسيم اتصاف الطرفين بالحقيقية او المجازية لا بهما جميعا
قوله لعوتان قيل قد يكونان اي المص حقيقتين عقليتين نحو انبت
الله البقل او مجازيين عقليين نحو اجرى النهر اطاعه امر فلان
ومختلفين نحو اجرى النهر اطاعه فلان واجرى الماء اطاعة امره واما
تمثيله لقوله لعوتان لان الامثلة التي ذكرها المص من هذا القبيل وفيه
نظر فان الحقيقة العقلية او المجاز العقلي عند المص انما هو الاسناد كما
عرفت والاسناد لا يكون طرفا **قوله** زمان ازدياد قواها الناس
لا يبعد ان يقال معنى شباب الزمان الشباب وح المعنى في غاية
الظهور ولو جعله صفة للزمان كما هو الظاهر لم يخل من خفاء لان قوله
زمان ازدياد ليس صفة وحالة للزمان بل هو نفسه وعبارة الشارح
بحذف لفظ زمان وينبغي ان يعود فيه لفظ الزمان مضافا كما صرح به
هنا ولو قال المراد بشباب الزمان حالة للزمان يزداد عندها قوى
الارض النامية لكان اوضح **قوله** ظاهر عليه قيل فيه ان المفرد المشتمل
لا يحضر فيه الحقيقة والمجاز بل قد يكون كناية فلا يصح الحصر وهذا
لا يرد على السكاكي فانه ذهب الى ان الكناية في عداد الحقيقة ثم
قوله على ما ذهب اليه المص اشارة الى انه غير ظاهر على ما ذهب اليه السكاكي
لانه لم يشترط ان يكون طرفا المجاز العقلي مفردين فالكلام المشتمل
على اسناد جملة الى المبتدا او وصف عنه من حيث هو يشتمل على هذا
الاسناد بالحقيقة والمجاز العقليين نحو زيد نهاره صائم او صام نهاره
وقد يكون تلك الجملة حقيقية او مجازا عنه اشكال لانه اخذ الكلمة

قال الاناث تعقيب البيع حقيقة لان استعماله فيما وضع له وما اطاع فلان بالعكس

في تعريفهما لكن مثل في الاستعارة التي هي قسم من المجاز اللغوي
بالمركب فتعريفه تقتضي انحصارهما في المفرد ومثله يقتضي عدم
انحصارهما فيه **وقد يجاب عن الاشكال** بان
التعريف المصرح فيه بالكلمة انما هو للقسم الخاص اعني الحقيقة والمجاز
المفردين بناء على انهما اكثر دورا واشهر استعمالا وبان المراد بالكلمة اللفظ
الواحد وما في حكمها والقرينة على كلا الامرين انه قسم المجاز اللغوي
الى الاستعارة وغيرها والاستعارة الى التمثيلية وغيرها مع انه مثل
للتمثيلية بما هو مركب قطعا مثل اراك تقدم رجلا وتؤخر اخرى
واذا ثبت وصف الجملة بالمجاز ثبت وصفها بالحقيقة لان كل ما يوصف
بالمجاز باعتبار الاستعمال في غير الموضوع له يوصف بالحقيقة باعتبار
الاستعمال في الموضوع له وبان الحكم الذي يرجع اليه المجاز العقلي هو
اسناد صام الى نهاره او اسناد اسم الفاعل الى ضميره لا اسناد الجملة
الفعلية او الاسمية او الفعلية الى زيد هذا ما قيل ولا يبعد كون الطرف
حقيقة لغوية ومجازا لغويا وح لا اشكال في الحصر لان ما كان طرفاه معا
او احدهما حقيقة لغوية او مجازا لغويا الا بعد والاربعة اقسام ... وانه
حق ولا يصير خروج قسم من المجاز العقلي عن هذه الاقسام وهو
ما لا يوصف طرفاه بالحقيقة اللغوية ولا بالمجاز اللغوي بامثل **قوله**
في القرآن كثير اشارة الى الرد على من زعم انه لا مجاز في القرآن
اصلا او انه لا مجاز في الاسناد ونفس الحكم في شيء من الكلام فضلا
عن كلام الله **قوله** او عن قوله الاول ... نقول كيف يفعلون
قوله اي من حيث العقل يشير الى ان قوله عقلا وعادة مميزين
وان لم يصلح كل منهما فاعلا للاستحالة لكونهما هنا لا رفه لكن صلوح

كل منهما

كل منهما للفاعلية للاستحالة المتعدية به بمعنى عد الشيء محالا لا ان الواجب
ان يكون التمييز فاعلا اما لنفس الفعل المذكور نحو طاب زيد نفسا واما المتعدى به
نحو امتلأ الاناء ماء فان الاناء لا يصلح فاعلا للامتلاء بل المتعدى به وهو الملأ
لانه مالي واما للازم نحو وفجرنا الارض عيونا فان العيون منفجر لا مفجر
وما نحن فيه مثل امتلأ الاناء ماء **قوله** يعني يكون بحيث لا يدعي احد الى دعي
لانها لو قيل كاستحالة قيام المسند بالمذكور عند المتكلم في الظاهر
لان الاستحالة عقلا لا يكون في شرح جميع الصور على ظهور ان قائله لم يرد
ظاهره اذا خلي ونفسه **قيل عليه** الشيء اذا خلي العقل ونفسه
يعد محالا وقد يكون بحيث يدعيه جماعة ولا يصلح مثل قرينة للمجاز مطلقا فلا
يظهر انطباق الدليل على الدعوى والصواب اذا خلي وطبعه كما في بعض
نسخ الشرح **قوله** بحرفه فاعلا اشارة الى ان ليس معرفة نفس الحقيقة
على الاسناد الى ما هو له كما هو ظاهر عبارة المصنف لان معناه امر ظاهر فلا
يناسب وصفها بالظهور والخفاء **قوله** وان فاعل هذه الافعال كان الاسناد
الى ما عدا الله تعالى ... على مكان فان السكاكي قال ان فاعله النفس ...
قوله وظني ان هذا تكلف اي الحكم بوجود فاعل حقيقي لهذه الافعال ...
عنه في توجيه ظنه لا خفاء انه لا نزاع في ان الفعل لا بد له من فاعل لكنا نعلم قطعا
ان الموجود في امثال هذه الصور افعال لازمة كالقدوم والربابة والسرور
لا افعال متعدية كالاقدام والسرور ونحوهما بمعنى انه وان ذكر الاقدام مثلا
فلم يقصد به الاقدام لانه معنى غير موجود وليس الموجود الا القدوم و...
واذا لم يوجد الاقدام لم يطلب الفاعل ضرورة لا فعال ... اذا لم يوجد الاقدام
لزم اما كونه مجازا لغويا في القدوم ... وح لا مجاز في الاسناد او الكذب
الا انا نقول عدم تحقق المعنى لا ينافي كون اللفظ حقيقة ولا يستلزم كونه

مجازاً الى معنى آخر غاية الامر ان مدلول اللفظ وما يستعمل هو فيه لا يكون ثابتاً
وانه غير قادح في صحة استعمال اللفظ فيه كما تقول الاقدام المعدوم والموهوم
مثلاً ولا يلزم الكذب ايضاً لان المقصود هو ثبوت ما هو الاصل والمرجع
كالقدوم مثلاً **وفيه ابحاث** في دفع لزوم الكذب على هذا
الى القول بان مرجع الصدق والكذب الى ما هو المقصود الاصلي فان
المقصود من قولك اقدمني بلدك حق لي على فلان قدمت بلدك لاجل حق لي عليه
قال سيد المحققين قدس الله سره في شرحه ما ذهب اليه الشيخ
انك اذا [illegible] قدمت بلدك بحاجتك لاجل حق لك على شخص ثم قلت مثلاً اقدمني بلدك
حق لي على فلان فقد صيرت فعلاً هو القدوم لاجل داع هو الحق كالفعل بمنزلة الاقدام
من القدوم واسندته الى الحق فان اردت بالاقدام الحمل على القدوم كان مجازاً لغوياً
والاسناد حقيقة وان اردت به معناه الحقيقي وشبهت الحق بمقدم متوهم
في هذه الصورة وكان المقصود من الكلام هو التشبيه بقرينة نسبة الاقدام
اليه فهو استعارة بالكناية **قلت** وسيقف ان شاء الله تعالى انه لا منافاة بين
جعله استعارة بالكناية وبين القول بان الاسناد مجاز ثم قال واذا نظرت الى نسبة
الحق المقدم على القدوم وجعلت هناك ملابسة الفعل وجعلت المقصود من الكلام
هو الاسناد والتشبيه تبعياً له كان اسناد الاقدام الى الحق مجازاً عقلياً وليس
هناك فاعل حقيقي لو اسند اليه لكان حقيقة **فان قلت** اذا كان القدوم
ناشئاً عن اقدام مقدم فكان هناك مقدم محقق كما ذكرت تشبيه الحق بذلك المقدم
وابرازه في صورته على طريقة الاستعارة بالكناية او ان نقل اسناد الاقدام
منه الى الداعي على طريقة المجاز العقلي كان غرضاً صحيحاً في اسلوب واضح
واما اذا كان الموجود هو القدوم دون الاقدام ولم يكن هناك مقدم
محقق فكيف يشبه به الحق وكيف ينقل الاسناد منه اليه واي فائدة في ذلك

قلت كما ان الشيء يشبه بامر محقق ويبرز في صورته
لغرض من الاغراض المتعلقة بالتشبيه كذلك يشبه بامر موهوم ويبرز
في صورته لذلك كما يشبه النصال بانياب الاغوال وطلع الزقوم برؤوس
الشياطين فلا اشكال في الاستعارة بالكناية واما نقل الاسناد فالمقصود
منه المبالغة في ملابسة الفعل فاذا وجد القدوم وجب لداع واريد
المبالغة في ملابسته للقدوم يتوهم هناك اقدام ومقدم وينقل اسناد
الاقدام عنه الى الداعي فان نقل الاسناد من المتوهم كنقله من المحقق
في تحصيل غرض المبالغة في الملابسة فظهر ان لفظ اقدام مستعمل
فيما هو معناه حقيقة الا ان ذلك المعنى مفروض موهوم قد تعلق به
غرض صحيح وفائدة جليلة وليس له فاعل حقيقي لو اسند اليه لكان حقيقة
فان قلت الفاعل الحقيقي للاقدام المتوهم هو ذلك المقدم
المتوهم فاذا اسند اليه كان حقيقة قطعاً **قلت يعني الاسناد**
الى الفاعل المتوهم بخلاف نقله منه الى الداعي فانه يساوي نقل اسناد الفعل من
الفاعل المحقق في تحصيل الغرض المطلوب كما عرفت فهذا اسناد مجازي
ليس له حقيقة كما ادعاه الشيخ ونظير ما تكلفه السكاكي من ان الفاعل
الحقيقي للاقدام هو النفس وان فاعل البواقي هو الله تعالى حمل عليه كلام الشيخ
ان الفعل في المجاز العقلي لا يجب ان يكون له ما هو له اذا اسند اليه كان حقيقة
عقلية لان المجاز العقلي لا يجب ان يكون له حقيقة عقلية وكلامه قدس الله سره على تقدير تمامه صح
انما يفيد الثاني لا الاول **فالوجه** ان يقال ان المبالغة المقصودة لا
يتوقف على اعتبار مقدم متوهم حتى يلزم ان يكون له ما هو له لو اسند
اليه كان حقيقة وانما يتوقف على اعتبار اقدام موهوم **قوله** هذا
مبني على ان الدفع لما قال الاسناد المجازي عند المصنف انما هو اسناد الصفة

الى الضمير في واضيه لا التشبيه الوصفية في عيشة راضية فانه جعل المجاز
العقلي بالنسبة الاسنادية ولم يعتبره في التوصيفية وعدها ظاهرًا
لجاز ان يكون المراد بضمير راضية صاحب العيشة لا لفظ العيشة وبطلانه
ممنوع لصحة ان يقال هو في عيشة راض صاحبها بها ووجه الدفع ان ضمير
راضية انما هو للعيشة والمراد بهما واحد فاذا اريد بالعيشة صاحبها كان
هو المراد بالعيشة الضمير فيلزم ان يكون المعنى هو في صاحب عيشة وبطلانه ظاهر
كذا انه الخطائي وفيه منا قشة لجواز الاستخدام كما في نهاره صائم **قوله**
وهذا اولى بالتمثيل لان المجاز عند المصنف انما هو اسناد الصائم الى الضمير المستكن
فيه العائد الى النهار لعدم اعتبار المجاز في النسبة بين المبتدا والخبر فيجب
ان يراد بالضمير فلان لا بلفظ النهار ولم يصف الضمير الى شي حتى يلزم اضافته
الى نفسه وهذه المناقشة لا تجري في الاية وهو ظاهر واما صحة التمثيل بنهاره
صائم في الجملة بناء على ان المراد بالنهار ضمير واحد فاذا اريد باحدهما معنى
كان هو المراد بالاخر ايضا **قوله** عند القائلين بان اسماء الله توقيفية
وعدم اتيانه الى رد ما ذكر في الجواب عن هذا السؤال بان الموقف على السمع
انما يلزم لو قال السكاكي بالموقف لكنه لا يقول به ووجه الرد ان هذا التركيب صحيح
بل شايع عند القائل بالموقف كما عند غيره فلو كان الامر على ما زعم السكاكي لم يكن
كذلك **قوله** والجواب انه يتوجه عليه انه اذا اريد المشبه به
ادعاء الحقيقة لا يكون الاسناد اليه حقيقة لانه انما يسند حقيقة الى المشبه
به الحقيقي لا الادعائي الا ترى انه لما كان جعل الرجل الشجاع اسد الطريق
الادعاء التاويل لم يكن اطلاق الاسد عليه حقيقة بل مجازًا على الاصح
كما عرف عليه في بحث الاستعارة فجعل الربيع من افراد الفاعل الحقيقي ادعاء
لا يجعل اسناد الانبات اليه حقيقة
فان قيل اذا كان الربيع

فان قيل اذا كان الربيع

٢١٠

مكنية يكون الانبات تخييلية والتخييلية عند السكاكي يجب ان لا يكون
لمعناها تحقق حسًا ولا عقلًا كاظفار المنية فيقصد بها امر وهمي
شبيه بالاظفار فكذا هنا امر وهمي شبيه بالانبات ولا شك ان اسناده يقصد صح
الى الربيع بطريق الحقيقة **قيل قد صرح** السكاكي بان القرينة
في انبت الربيع وهو الانبات امر محقق فهو مكنية بلا تخييل فانه ينفك
كل منهما عن الاخر عنده **قوله** من حيث انه مسند اليه اي بعد
الحيثية ليخرج الاحوال العارضة له بواسطة الحكم او المسند مثل كونه
مسندًا اليه بحكم موكد او متروك التاكيد وكونه مسندًا اليه بمسند مقدم
او موخر معرف او منكر او نحو ذلك كذا في الشرح ولو جعلت اضافة الاحوال
للعهد حتى لا يحتاج الى ذلك لم يكن بعيدا ومعناه الاحوال المعهودة على
السنة اهل المعاني او المعلومة بقرينة ذكرها فيما يجي وهي الحذف والذكر والتعريف
والتنكير والتبعية والابدال ... ضمير الفصل والتقديم والتاخير ولو صرح
المصنف بها وفعل ذلك في جميع الابواب الاربعة لكان اولى **قوله**
وعدم الحادث اي اراد بالعدم العدم السابق والا فالعدم اللاحق
متاخر عن الوجود والحذف عبارة عن العدم السابق يوضحه ان عدم المسند
اليه يعبر عنه بالفاظ مختلفة مثل الحذف والترك والطي والمعنى واحد
وانما الاختلاف في العبارة ولا شك ان هذا المعنى هو العدم السابق على الذكر
اذ ليس هناك ذكر وبعده اسقاط والذي ذكر من النكتة في اثبات الحذف
انما يصح باعتبار معناه الاصلي ثم ان الوجه الذي ذكره الشارح لتقديم
الحذف بدل ظاهرًا على وجه تقديمه على الذكر وسنعلم وجه تقديمه على
سائر الاحوال لتفرعها عليه فعلى قول الشارح على سائر الاحوال وقد
توجه تقديم الحذف بانه اغرب الاحوال حيث الحق المسند اليه بالعدم

فكان التعرض له اهم وبانه ارسخ فى اثبات الخاصية لانه مخالف للاصل فلا بد له
من نكتة يستوجبه واما الذكر فيكفى فيه بكونه اصلا وبان الذكر سيفرع عليه اعتبار
من التعريف والتنكير والتقديم والتاخير الى غير ذلك بخلاف الحذف فكان بالتقديم
اولى لكونه اقرب الى الضبط ولان سائر الاحوال لما كانت متفرعة على الذكر كان
المناسب ذكرها عقيبه ولا يخفى ان المناسب ان لا يبعد ذكر احد الامرين من الحذف
والذكر عن الاخر لتقابلهما فقدم الحذف ليحصل كلا الامرين المناسبين قوله
فكانه ترك عن اصله فيه ان الظاهر عدم ذكره كان لا اشعار بان الترك ليس على
سبيل الحقيقة وقد عرفت خلافه للقصد المراد من الترك عن اصله عدم
الاتيان به ذكرا وعدم ملاحظته نية وقصدا ولا شك ان ذلك ليس على سبيل
الحقيقة لكن الشان فى دلالة الترك على هذا قوله وان كان فى الحقيقة ركنا
من الكلام يعنى فلا يكون ذكره عبثا على الحقيقة قال السعد
ان يقال ذكره عبث على الحقيقة لان الذكر فى الحقيقة لافادة المعنى واحضاره
فى ذهن السامع وبعد حضور المسند اليه فى ذهن السامع بالقرينة يكون ذكره
عبثا حقيقة واما كونه ركنا من الكلام فانما يقتضى ذكره رعاية لامر لفظى فلا يكون
عبثا ظاهرا بل حقيقة وقد يقال يعنى كلامه ان ذكره عبث بالنظر الى
القرينة لا بالنظر الى الحقيقة مع قطع النظر عنها يعنى اذا قطع النظر عن
القرينة لا يكون ذكر المسند اليه عبثا لانه جزء الكلام فاحتيج اليه لافادة مدلوله
اذ على تقدير عدم القرينة لا يوجد شئ يدل عليه واما اذا لوحظ القرينة فلم
يحتج الى ذكره لان مدلوله مستفاد منها قوله من حيث الظاهر فاذكر لما
فى الشرح من ان الاعتماد عند الذكر بالاخرة على العقل قوله واما قال
تخييل لان العدول سوقف على الكون سابقا فى المحل الاول والانتقال
عنه ثانيا الى المحل الثانى وليس شئ منهما هنا محققا اما الدلالة فى اللفظ

عند

عند الذكر فلانه لا يستقل بالدلالة بدون العقل واما الدلالة فى العقل
عند الحذف فلان اللفظ المحذوف دخلا فى الدلالة بناء على انه قد اشير
فى المعانى فيهما التى من الالفاظ محققة او مخيلة واقتصر على بيان الثانى
فى هذا الكتاب وان كان قد تعرض للاول والثانى كليهما فى الشرح
حيث قال واما قال تخييل لان الدال عند الحذف على اللفظ ولا عند الحذف
على العقل وكانه انما اقتصر عليه هنا لانه احوج الى البيان فان كون
العقل ذا مدخلية فى الدلالة والمهم مطلقا امر مكشوف لا يكاد يخفى
على احد ولذلك حصر الدلالة فى اللفظ بقوله لان الدال حقيقة عند الحذف
هو اللفظ مع الظهور مدخلية العقل فى الدلالة وقد يقال ان الكلام فى
الدلالة اللفظية وانها لا تقوم الا باللفظ واما العقل فشرط الدلالة ولا
يستند اليه ولذلك اقتصر على الثانى واشار بالعقل الى وجه الاقتصار
قوله او ايهام صونه عن لسانك ذكر التخييل فى العدول والايهام
فى الصون مجرد اختلاف عبارة لا لان الاول من الصور الخيالية والثانى
من المعانى الوهمية وقيل العدول شائبة تحقق فاختار فيه التخييل واما
صون المسند اليه عن لسانه لتلوثه بجريان ذكره على لسان خسيس فامر وهمى
محض وكذا صون اللسان عن المسند اليه لتلوثه بذكره لكونه خسيسا او محتقرا
امر وهمى محض فاختار فيهما الايهام واما قال السكاكى ولم يقل عن اللسان
لاستبعاد ان يدعى انه من الشرف والنباهة بحيث يتلوث بكل لسان
بذكره فان من اجل لسنة ما لا يصح منه ذكر بل ذلك تواضع من المتكلم على معنى
انى اصونه عن لسانى واما فى صورة العكس فيمكن ان يدعى انه
من الخسة والرذالة بحيث يتلوث بكل لسان ذكره فيمكن اطلاق اللسان
فيه ولهذا قال السكاكى واما لايهام ان فى تركه تطهيرا للسان عنه

اعم لكون اللفظ الدال على المسند اليه ... ان الدلالة اللفظية لا تتحقق الا بالعقل ...

... ان اسمه فيض علينا ... ذكره لما ذكره اخلالا ... بتعظيم ... الابرار

او تطهير الذهن لسانك لكن لما كان عكس صونه عن لسانك صون لسانك عنه
فسر الشارح به **قوله** والظاهر ان ذكر الاحتراز قد يقال قصد التعيين
يغاير قصد الاحتراز عن العبث فى ان يقصد كل منهما مع الذهول عن الاخر وان
يقصد اسمًا وفيه ذكر سائر النكت التى يمكن اجتماعها **قوله** او يتعين
او قافية فيه ان الكلام فى المسند الى الفاعل ولا فى مطلق المسند اليه
فان المراد من المحذوف هنا هو المتروك لفظًا الملحوظ نية وقصدًا والفاعل
لا يحذف الا بضمير وتركه نسيًا منسيًا كفاعل المصدر وفاعل المجهول ولا شك
انه لا دخل لحذف المسند الى حصول السجع او القافية لانهما انما يكونان فى اخر
الكلام ويمكن ان يتكلف ويقال قد يحصل بحذف المسند اليه السجع والقافية
وذلك فى صورة تقدم الخبر على المبتدأ **قوله** او ما اشبه ذلك كالوزن [illegible]
عن سمعك او العكس **قوله** كقول الصياد هو مثال لضيق المقام بسبب فوات
فرصته ولو قدم على قوله او نحو ذلك وجعل قوله كالاختبار عقيب قوله او نحو ذلك
وحذف الواو لكان احسن **قوله** رمية من غير رام مثل يضرب لصدور
الفعل من غير اهله فى مستقصى الامثال [illegible] اول من قال الحكم
بن عبد يغوث وكان من ارمى الناس وذلك انه نذر ليذبحن مهاة على
الغبغب اسم جبل فرام صيدها اياما فلم يمكنه وكان يرجع مخفقًا
الى صيده وكاد يقتل نفسه فقال له ابنه مطعم فرجعا الى المصيد فرمى الحكم
مهاتين فاخطاهما فلما عرضت الثالثة رماها مطعم فاصابها فعند هذا
قال الحكم ذلك فصار مثلًا **قوله** او تركه نظائره ورود الاستعمال على
تركه [illegible] فانك اذا سمعت من العرب كلامًا حذف فيه المسند
اليه من غير قياس وعللت به فى جوابك على حذفه فقد راعيت الاستعمال
الوارد على تركه كقولك رمية من غير رام واذا سمعت منهم ما حذف فيه المسند اليه

اليه

٨٣

قياسًا وتكلمت به بعينه فى غرض من اغراضك كقولك الحمد لله اهل الحمد ابتداء بالرفع
على المدح فقد راعيت ايضا الاستعمال الوارد على ترك نظائره ومختص بالسماعي
وانما الحذف لورود الاستعمال على تركه لا يتصور من المتكلم الا ولعله
الحذف لورود الاستعمال على ترك نظائره فانه يتصور منه ومن غيره **قوله**
مثل الرفع على المدح وجه حذف المسند اليه فى هذه الامور ما ذكره المحقق الشريف فى
شرح الكشاف من ان المرفوع بالمدح او الذم مثلًا وصف لما قبله وحول فيه
الاعراب للافتنان والغرض من هذا الافتنان اظهار الاهتمام بالمذكور فهو
ان غير بابه ايقاظ للسامع وتحريك رغبته فى الاستماع وذلك الاهتمام اما لكونه
مدح او ذم او نحوهما مما يقتضيه المقام ولما بينه وبين ما قبله من شدة الاتصال
التزموا حذف المبتدأ ليكون فى صورة متعلق من متعلقات ما قبله **قوله**
واما ذكره المتبادر من الذكر هنا الذكر المقابل للحذف لكن المراد هنا اعم من ذلك
بقرينة جعله قوله تعالى اولئك هم المفلحون من هذا القبيل مع ان قوله اولئك
اذ الذكر لم يكن مقدرًا اولا للمسند اليه مسندًا الذى لتى [illegible] قوله اولئك على
هدى **قوله** لكونه الاصل الاصل قد يطلق على القاعدة وعلى الراجح والسابق فى
الاعتبار ويصح هنا حمله على كل منها **قوله** ولا مقتضى للعدول عنه
الكلام فى ذكر المسند اليه مع وجود القرينة اذ مع عدمها يكون الذكر واجبًا لتادية
اصل المراد ولا عدول عنه وقد صرح بذلك فى الشرح وتشير اليه قوله للاحتراز لضعف
التعويل على القرينة وح يكون ذكره عبثًا بناء على الظاهر والاحتراز عن مثل
العدول **اجيب** بانه ليس المقتضى مجرد صحة القصد الى الاحتراز بل قصده
بالفعل ولا شك انه غير لازم **قوله** او زيادة الايضاح والتقرير اى ايضاح
المسند اليه وتقريره ولعل زيادة التقرير لحصول الايضاح بالنظر الى القرائن
والفرق بينهما ان الايضاح بالنظر الى فهم السامع والتقرير بالنظر الى تمكنه

واما الاستعمال الوارد على تركه

فان قيل

وتقرره في ذهنه **قوله** او اظهار تعظيمه اذ رب لفظ للاظهار وان كان
الحاصل من ذكر اسم يدل على التعظيم وهو نفس التعظيم اي الوصف بالعظمة
لان الكلام عند قيام القرينة على ان المسند حذف كما عرفت فاسم الدال
على التعظيم يفهم من الكلام عند عدم ذكره فيذكره لتحصيل اظهار التعظيم **قوله**
او التبرك بذكره ينبغي ان يكون عطفا على اظهار **قوله** حيث الاصغاء مطلوب
الاولى ابدال الاصغاء بالسماع ليشاول بسط موسى عليه السلام فان الاصغاء يستعمل
في حقه تعالى بخلاف السماع وفي قوله حيث الاصغاء مطلوب اشارة الى ان بسط
الكلام ليس غرضا اصليا كالاغراض السابقة وانما مقصد لان اصغاء السامع
مطلوب **قوله** تحقيقا او تقديرا الخ اشارة الى ما ذكره ابن الحاجب من ان التقدم
اللفظي قسمان تحقيقي نحو ضرب زيد غلامه وتقديري نحو ضرب غلامه زيد فان
زيدا وان كان متاخرا لفظا لكنه متقدم تقديرا لان مرتبة الفاعل قبل مرتبة
المفعول والتقدم المعنوي قسمان احدهما ان يكون قبل الضمير لفظ يتضمن
المرجع بان يكون جزء مدلولا للفظ نحو قوله تعالى اعدلوا هو اقرب للتقوى لان الفعل
يتضمن المصدر وهو جزء مدلوله والثاني ان يكون المرجع مفهوما التزاما من سياق الكلام
قبل الضمير نحو قوله تعالى ولابويه لكل واحد منهما السدس لان الكلام مسوق
لبيان الميراث فلزم ان يكون هناك مورث يرجع اليه وهو ما زاد الشارح
بقوله او قرينة حال والتقدم الحكمي ان يكون المرجع موخرا ولم يكن هناك ما
يقتضي اعتبار تقدمه لكن ذلك الضمير باعتبار ان وضعه على ان يعود الى
متقدم فهذا المرجع متقدم لوضع الضمير وذلك كالضمير المبهم المفسر
بما بعده نحو ربه رجلا ونعم رجلا زيد والمصنف **ولعل الله لم يتعرض**
في الايضاح للتقدم الحكمي بالمعنى الذي مر وهو الاولى لانه من خلاف مقتضى
الظاهر فليس هذا محله كيف وقد قال المصنف فيما سيأتي هذا كله مقتضى الظاهر

قوله

قوله لان وضع المعارف يشير الى ان المعتبر في المعرفة هو التعيين
عند الاستعمال دون الوضع ليندرج فيها الاعلام الشخصية وغيرها من المضمرات
والمبهمات وسائر المعارف فان لفظة انا مثلا لا يستعمل الا في اشخاص معينة
اذ لا يصح ان يقال انا ويراد متكلم لا بعينه وليست موضوعة لواحد منها والا لكانت
في غيره مجازا ولا لكل واحد منها والا لكانت مشتركا موضوعة اوضاعا بعدد
افراد المتكلم فوجب ان يكون موضوعة لمفهوم كلي شامل لتلك الافراد ويكون
الغرض من وضعه هناك استعماله في افراده المعينة دونه **قال السيد**
المحققين هذا اما توهمه جماعة والحق ما افاده بعض الفضلاء من انها موضوعة
لكل معين منها وضعا واحدا عاما فلا يلزم كونها مجازا في شيء منها ولا الاشتراك
وتعدد الاوضاع ولو صح ما توهموه لكان انا وانت وهذا مجازات لا حقائق لها
اذ لم يستعمل فيما وضعت هي لها من المفهومات الكلية بل لا يصح استعمالها فيها اصلا
وهذا مستبعد جدا وكيف ولو كانت كذلك لما اطلقت ائمة اللغة على عدم
استلزام المجاز الحقيقة ولما احتاج من نفى الاستلزام الى ان يتمسك في ذلك بامثلة
نادرة اشهرها **ثم ان الاستدلال** بان وضع المعارف على الاستعمال
لمعين على ان كون اصل الخطاب ان يكون لمعين غير تام لان المراد بالمعين في قوله
واصل الخطاب ان يكون لمعين هو الشخص كما يدل عليه قوله مع ان الخطاب الخ
والمراد به فيما وضع المعارف للاستعمال في المعين تعينا ما والا لخرج كثير
من المعارف كالمعرف الجنسي والاورد الكلام لان قيد الحيثية مراد اي يستعمل
في معين من حيث انه معين **وحاصله** الاشارة الى انه معهود
معلوم بوجه ما فالنكرات وان وجب معلوميتها للسامع ولكن ليس
في اللفظ اشارة الى تلك المعلومية **قوله** يعني الحاضر اي الحاضر المسند
اليه او الذي هو احد اجزاء الكلام سواء كان ركنا او فضلة ولا يرد ان يكون بد

ثابت اذا القي الى السامع يصدق عليه انه توجيه الكلام نحو الحاضر مع ان لا خطاب
فيه فان الحاضر ليس احد اجزاء الكلام اذ لو كان كذلك لوجب ان يؤتى بضميره
الخطاب اذا اجري الكلام على مقتضى الظاهر **قوله** مع معين حق العبارة
على ما ذكره الشارح في شرح المصباح ان يقال لمعين اذ يقال خاطبه وهذا الخطاب
له لا خاطب معه وهنا الخطاب معه **ويمكن** ان يوجه بان الخطاب يتضمن
معنى التكلم ولا شك انه يقال تكلم معه والتكلم معه **قوله** اي غير معين حق
المقابلة ان يقال اي غير الخطاب مع معين او يقال وقد يترك اي المعين الى غير
اي غير المعين وقوله الى غير المعين متعلق بمحذوف اي موجها **وعملا** **قوله**
على سبيل البدل ظاهرا واما اذا كان جمعا فالظاهر اذا قصد غير معين ان يعم
جميع المخاطبين على سبيل الشمول لكن مثله لم يوجد في القران ولا في كلام العرب
العرباء خطاب عام بصيغة الجمع فتأمل وفيه نظر **قوله** الفضيحة الشنعة
الشديدة من فضح الامر بالضم فضاحة فهو فضيح اي شنيع **قوله** سيد زيد
مع جميع مشخصاته قال المحقق الشريف يخرج عن هذا التعريف الاعلام الجنسية
والاعلام بانها موضوعة للماهية مع جميع المشخصات الذهنية لاستلزام امتناع
اطلاقها على الافراد الخارجية بل بان علمها بعد بديهة لضرورة الاحكام والمقصود
تعريف الاعلام الحقيقة انتهى قيل المراد هو تصدد تعريف العلم
الذي وضع الضابطة له والعلم الجنسي من هذا القبيل **قوله** لاحضاره لا شك
ان المعرف بالاضمار والعلمية واخواتها انما هو اللفظ والمحضر في ذهن السامع
هو المعنى والمسند اليه يطلق على اللفظ والمعنى جميعا بناء على تفسير الاسناد
بانه الحكم وتارة بضم كلمة الى اخرى بحيث يفيد الحكم فيراد بضميره تارة اللفظ
وبضمير احضاره المعنى استخداما **قوله** بعينه الباء للملابسة اي ملتبسا
بشخصه **قوله** باسم مختص به الاولى ان يقال عن احضاره بغير ملتبس بشخصه لان

احضار

احضار الشيء بشخصه يجوز ان يكون حاصلا بواسطة اسم الجنس كما يقول جاءني
اخ لك لمن له اخ واحد **قوله** مع نحو جاءني زيد وهو راكب يعني فان الاحضار
بضمير الغائب ثانيا وكأنه مبني على ان المراد باحضار المسند اليه ما يكون سببا
للالتفات في الجملة ولا شك ان المفرد اسمعت اللفظ التفت الى المعنى
وان كان حاضرا ابدا كما صرح به المحقق الشريف في حاشية شرح المطالع
فلا يرد انه لا احضار ثانيا في قولنا جاءني زيد وهو راكب لحصوله ولان لا
احضار في قولنا جاءني زيد لمن كان زيد حاضرا في ذهنه ولو ابدل
الاحضار بالاخبار عنه لكان اظهر وينبغي ان يراد بنحو جاءني زيد وهو
راكب ما يؤتى فيه بضمير الغائب بعد ذكر مرجعه معرفة اذ الراجع
الى معلوم غير متقدم الذكر لا يصدق عليه الا انه محضر ثانيا اذ الاول
حضور لا احضار والعائد الى نكرة لا يحضر المسند اليه بعينه لكن احضاره
مما يشاع على ذكر ضمير المتكلم والمخاطب اياه تأمل ثم لا يخفى ان قيد ابدا كما
يوجب خروج الضمير العائد الى المعرفة يوجب خروج العلم المذكور ثانيا
نحو قل هو الله احد الله الصمد لكن لا ضير فيه اما لانه من قبيل خلاف
مقتضى الظاهر وكلامنا في مقتضى الظاهر واما لان المقصود ان هذا
النوع من الاحضار ممكن في العلم دون سائر المعارف فلا ان جميع جزئيات
العلم كذلك **قوله** باعتبار هذا الوضع قال ذلك لئلا يرد الاعلام المشتركة
قوله والمعرف باللام العهد المعرف بلام العهد قسمان احدهما
ان يكون لمعهود متقدم الذكر والثاني ان يكون معلوما عند غير متقدم الذكر
كضمير الغائب سواء والضمير المتقدم الذكر قد يكون نكرة وقد يكون معرفة
فالاولى ان يعامل معاملة ضمير الغائب حيث ما كان معهوده معرفة متقدم
الذكر يخرج بقيد ابتداء ويجامل من ضمير الغائب معاملته ما يكون راجعا

وكان المراد كذا في الصحاح

لا يدل بعد على ان ... ذكر ضمير المتكلم والمخاطب وذكر ضمير الغائب الذي يكون مرجعه معلوما غير متقدم الذكر ... الاحضار ... هو ...

الى معلوم عند مستمع بد الذكر مخرج لقيد باسم مختص به واما الضمير العايد الى
نكرة واللام التي معهودها نكرة فينبغي اسناد اخراجهما الى قيد بعينه
وعلى الجملة لا فرق بينه وبين ضمير الغايب وعدم تعرض الشارح لتفصيل
بينهما ليس على ما ينبغي **قوله** لتحقق مقام العلمية وتفصيله على وجه الخ
فلا يضر حصول الاحتراز عن جميع ما يجب الاحتراز عنه بقوله باسم مختص به
وبهذا اندفع ما قيل في شرح المفتاح فان المناسبة هي المعتبرة في باب الاقتضا
وليس بلازم ان لا يحضر ذلك العرض الا بهذه الخصوصية من احوال اللفظ ولا
ان ينحصر المقتضى هنا فيما ذكر من الوجوه فعلى هذا الاحتياج الى اخراج سائر
المعارف ويكفي ان يقال لاحضاره بعينه **قوله** معنى عما سبق منه ان المعرف
بلام الجنس نحو الرجل خير من المراة انما خرج بقوله بعينه وكذا نحو رجل جاءني لا
درهم فان احضار كل منهما باسم مختص به لان المعرف بلام الجنس نحو الرجل خير
من المراة مختص بالجنس لا يطلق على غيره بحسب وضع واحد ولفظ رجل في المثال
الثاني مختص بزيد لا بعينه بحسب الوضع كان لفظ زيد مختص به بعينه
وانما لا يكون مختصا لو اريد بلفظ رجل فرد معين من افراده من حيث هو معين
وح يكون مجازا او مشتركا الحقيقة **واجاب المحقق الشريف في**
حواشي شرح المفتاح عن الاول بان المعرف بلام الجنس قد يقصد به فرد منه
لا على التعيين بوضع واحد فيخرج بقيد الاختصاص كسائر المعرفات والمنكرات
ورد بان المعرف بلام الجنس حين ما يقصد به الفرد المنتشر مستعمل في الجنس
الموضوع له والقصد الى الفرد انما يفهم من القراين الخارجية **قوله**
فانه يشترط تقدم ذكره قد عرفت ان العلم فيه يقوم مقام تقدم الذكر **قوله** في
لان جميع طرق التعريف كذلك هذا الجواب الرازي والتحقيق ان المعتبر
في الاحضار ثانيا هو ان يكون مسبوقا باحضار من المتكلم بان يذكر المحضر اولا

وليس

وليس ذلك موجودا في تعدم الخ بالصلة **قوله** حذفت الهمزة اما بنقل
حركتها الى ما قبلها على ما هو قياس تخفيف الهمزة وح يكون التزام الادغام
على خلاف القياس لان الادغام فيما يحرك المثلان من كلمتين من الجائز الا نحو
نحو شلككم واما بحذف حركتها فيكون مخالفا لقياس تخفيف الهمزة ولزوم الادغام
على القياس **قوله** ثم جعل علما اى بعد حذف الهمزة واما قبلها فهو اسم للمعبود
بحق او باطل ثم صار بالغلبة اسما للمعبود بحق اي هذا المفهوم الكلي كذا في
شرحه للكشاف واختار المحقق الشريف في شرحه انه غلب قبل حذف الهمزة
في الذات المخصوص فصار علما بالغلبة ثم اريد تاكيد الاختصاص بالتغيير
فحذفت الهمزة وصار بحذف الهمزة مختصا بالمعبود بالحق فانه قبل الحذف
وبعده علم لتلك الذات الا انه قبل الحذف قد اطلق على غيره اطلاق النجم
على الثريا وبعده لم يطلق على غيره اصلا **قوله** الصالحة لذكر اللقب
على ما شرحه للمفتاح علم يشعر بمدح او ذم فقوله الصالحة صفة لتعبيري **قوله**
ركب على وجه يشعر بمعاوية فان اسم علي يدل بحسب اصله على العلو واسم معوية على
العوي من عوى الذئب والكلب وذلك عند من يذكر وجه به **قوله**
بالنظر الى الوضع الاول حاصله انه يصح ان نحو الكنى المعاني الاصلية فابو لهب
معناه الاصلي ملابس اللهب وكون الشخص جهنميا لازم له فاطلق ابو لهب
على الشخص المسمى به ولوحظ معه معناه الاصلي لينتقل منه الى لازمه قيل
ههنا بحث وهو انهم صرحوا بان الكناية مستعملة في المعنى الكنائي لذاته
وهو مناط الصدق والكذب ومتعلق النفي والاثبات والمعنى الاصلي وسيلة
اليه والتزام كون الشخص ههنا وسيلة ووصف كونه جهنميا مقصودا
اصليا ومتعلقا للنفي والاثبات بعيد جدا بل غير صحيح قطعا والاصوب
ان يقال فهم الوصف عند اطلاقه على الشخص من قبيل مستتبعات التراكيب

واطلاق الكناية على سبيل التشبيه قوله وقد يجاب
السعد انما نشا عن الغفلة عن وحدة الحد وليس عن الاسم الى الكنية قوله
فتكون انتقالا من الملزوم الى اللازم قيل لكن المنتقل عنه مجازي للفظ
اذ ليس معنى ابي لهب بحسب الوضع ملابسة بل والده ولا صحبه فان
الكناية قد تكون مبنية على المجاز وبالعكس قوله علما يشبه من ان
شرط الكناية جواز ارادة المعنى الحقيقي وهي غير ممكنة هنا لتعذر
قوله بان المراد جواد لا الشخص المسمى بحاتم وانه يلفظ الموصوف في الثاني
لكان قولنا فعل هذا الرجل فعل المحتوى الشريف لعالم ان نقول لما كان ذلك
الشخص مشهورا بهذا الاسم وملزوما لكونه جهنميا صار كونه جهنميا مما
يفهم من هذا الاسم فجاز ان يكون كناية عنه بخلاف قولك هذا الرجل فانه لا يفهم
منه ذلك المعنى وان اريد به ذلك الشخص بعينه ولا نجد في ذلك فان حاتما
اذا اطلق على مسماه يفهم منه كونه جوادا واذا عبر عنه بهذا الرجل لم يفهم
قوله ان انصافهما بهذين الوصفين انما لوحظ في ضمن
ما اشتهر ابه من اطلاق اسمي ابي لهب وحاتم عليهما من حيث انهما مدلوله
هذين الاسمين معلوما الاستلزام لهذين الوصفين جاز ان يكونا كنايتين
عنهما ولو كان لهما اسمان اخران مثلهما في الاشتهار لقاما مقامهما
في صحة الكناية عنهما قوله ولا شك ان المراد به الشخص الخ لكن ينتقل
منه الى معناه الاضافي ومنه الى جهنمي قال في شرح المفتاح ونعني بقوله
ينتقل منه الى ابي لهب لكن ينتقل منه الى ملازم اللهب ينتقل منه الى الجهنمي
فلا ينافي هذا ما سبق من ان اللزوم انما هو باعتبار المعنى الاضافي
قوله ادا ايهام استلذاذ الاولى ترك لفظ الايهام وابداله بالاعلام
فانه استلذاذ والاولى ان لا يعطف التبرك على الايهام

لا على

لا على الاستلذاذ كذا قيل وقد يقال في لفظ الايهام نكتة يشير به مفقودة
في الاعلام وهي الايماء الى ان التبرك والاستلذاذ من الاغراض المطلوبة
بالذكر والاحوال المقتضية له بحيث يكفي في اقتضاء الذكر ايهامهما حتى يتعين
الحكم في الاعلام ويحوج لطريق الاولى ولو بدل لفظ الايهام بالاعلام
لفات هذا الايهام وقد عرفت منه حسن عطف التبرك على الاستلذاذ
قوله وغير ذلك مما يناسب اعتباره في الاعلام كالتنبيه على
غباوة المخاطب بانه لا يعرف غيره المسند اليه الا بالاسم الذي يخصه
قوله لعدم علم المخاطب بالاحوال لا يعين الموصول الخ لجواز ان يجعل
تلك الجملة صفة النكرة او يكون المسند اليه ما يجري عليه الموصول نحو الرجل
الذي قدم عليك كريم لانا نقول الكلام جواب الاول على تقدير اقتضاء المقام
كون المسند اليه معرفة والمقصود تعيين وجه التعريف والرجحان
جواب الثاني في الجملة كافي في المقتضي وقد علمت مما نقلنا سابقا عن شرح
المفتاح من ان المناسبة هي المعتبرة فلا تزاحم في المقتضي والمقتضي جوابا
اخر عن هذين قوله لعله جرى ذكر قيل لعله جرى ذكر هذا الكلام
ممنوع ولو سلم فالظاهر ان ذلك الجري انما نشأ من خصوص المادة
حتى لو قيل الذين في بلاد الشرق وهاد كان مفيدا فائدة تامة قوله
الذين في بلاد الشرق الخ هذا المثال ظاهر في عدم علمهما معا وان
جاز ان يلاحظ فيه باعتبار عدم علم المتكلم فقط وباعتبار عدم علمهما كما ينبغي
عند الخبر والاولى ان يمثل لعدم علم المتكلم بقولك الذين كانوا معك
امس لا اعرفهم قوله اي تقرير الغرض المسوق له الكلام قوله
تقرير الغرض [illegible] وجه تقرير على القولين الاخيرين ان المقصود
من الكلام هو الغرض المسوق له وكل من المسند والمسند اليه

لا ما به ذلك المنصوب لحمل المقرر على نفوس اولى **قوله** عن الشيء
اي يخبر لها صادقا او ناشيا عن الشيء **قوله** بحال عليه بان لفعل المجاد عن
قوله عن النجاة هو طلب المحال وكانه قصد بالاتيان به دون تقول عن الطلب
لو اعتقد النار دبر حق يوسف عليه الصلوة والسلام وانها طلبت ما هو محال
صدور عنه **قوله** لامكان وقوع الشركه للاشتراك في الاول لفظي
وفي الثاني معنوي **قوله** وقد سبقه في الشرح حيث قال والمفهوم من
المفتاح انها مثال لهذا لاستهجان التصريح بالاسم لانه قال وان يستهجن
التصريح او ان يقصد ريا به التقرير نحو وراودته ثم قال والعدول عن
التصريح باب من البلاغة واورد حكاية شريح فلو لم يكن مثالا لما اخر ذكر
زيادة التقرير عن الحكاية فافهم انتهى ولو صح ان قوله والعدول الخ
استطراد يتعلق باستهجان التصريح وان جعل الاية مثالا للاستهجان
وزيادة التقرير معا كان نظم الكلام رصينا وان حصر زيادة التقرير وقع
بين الاستطراد وما يتعلق به فاصلا اجنبيا فيل ليس في لفظ دليل
استهجان فكيف يصح جعل الاية مثالا له **اجيب بان المستهجن**
التصريح باسم المراه في الحكم بالمراوده والاحتيال في طلب المواقعه
وفيه انه لو ظهر الاستهجان بالنسبة اليها لا يظهر بالنسبة الى
امراه العزيز فتامل **قوله** ان الذين ترونهم البيت يريد بهم بعض الكتاب
تا الخطاب من الروية التي تعدى الى ثلثه مفاعيل فاذا بنى للمفعول
اجرى مجرى الظن واصبت اخوانكم على انه المفعول الثاني وقوله ان
تصرعوا في محل الرفع على انه فاعل تشفي والغليل ما يجده الانسان من
الغيظ وحرارة العطش والصرع في اللغه الالقاء على الوجه للاهلاك
فالهلاكهم عن حد اما حقيقي او عبارة عن هلاك الاحوال او عوارض البدن

كالاوراض

كالاوراض على سبيل المجاز فاشار الى الاول بقوله اي يهلكوا والى الثاني
بقوله او يصابوا **قوله** اي الخطر نقل عن المحقق الشريف هذا التو
يقتضي ان يستدرك لفظا لبنا لان الظاهر ح ان يقال ريا الايما الى جه
الخبر فان الخبر على وجوه مختلفه وطرق متفاوته وليس بناوه ايضا
مختلفه بتنا ريا براد المسند اليه موصولا الى واحد منها كما اعترف
حيث قال فان قيل ايما الى الخبر المبني عليه امر من حسن العقاب
فان قلت لعله جعل البنا بمعنى المبني وجعل اضافته الى الخبر
للبيان على قياس اخلاق ثياب كما ينبئ عنه قوله الى ان الخبر المبني
قلت هذا تعسف يشهد ظاهره ويستغني عنه لان
الخبر وان كان موصوفا بانه مبني لكن لا دخل له في الايما **فان قلت**
الخبر مطلقا لا يوصف بالبنا بل الخبر المتوجه عن المسند اليه لان بنا شيء
على اخر يستدعي تقدم الاخر عليه كما يشهد به كلام السكاكي في تعريف المسند
الشيء ولا شك ان للايما الى جنس الخبر انما يتصور مع تاخره فكانه
قال او الايما الى جنس الخبر المتاخر **قلت هذا على**
تقدير صحته لا يندفع به شيء من التعسف والاستغناء كما لا يخفى **قوله**
وقد اسلفنا ذلك في الشرح محصول ما فيه ان سوق الكلام يقتضي ان يكون
الضمير في قوله انه راجعا الى الايما الى وجه بنا الخبر وح يشكل الامر
في قوله ان الذي سمك السما البيت فان سمك السما ليس علة لبنا البيت **قوله**
نفي قوله ان الذي سمك السما الخ قال المحقق لا نزاع في كون هذا الكلام مشتملا
على الايما بالمعنى الذي ذكره وعلى التعريض بتعظيم شان الخبر الا انه
ذكر لما لا مدخل له في افادة تعظيم الخبر اصلا فكيف يجعل ذريعة
الى التعريض له وانما نشا التعظيم من نفس الصله بنا على اشعاره بان

المونث الواحد واما ان هذه الصلة تومى الى ان الخبر عن الموصول من
جنس البنا اولا تومى اليه فما لا تعتبر به حال التعظيم لا ترى انك لو
قلت بنا لنا بيتًا من رفع السما كان التعريض بتعظيم البنا بافيا على
حاله ولا اعا بينه بالمعنى الذى ذكره قطعًا واحرى هذا الاعتراض
فى جميع ما سنا مما جعل الايما فيه ذريعة اليه يحصل بدون الايما
لما تعظيم شعيب على حاله فى قولنا الذين كذبوا شعيبًا
بل الذى يستفاد منه تعظيمه ويتوسل به اليه هو نسبة الخسران الى المكذب الشيطان
وكذلك اهانة الصنيف يستفاد من عدم معرفة المصنف واما انه
من جيران من شعر وتحقيق زوال المحبة من ضرب البيت مهاجر **ولا يحتمل**
بان جميع هذه المعانى لا يمكن تحصيلها من مجموع الكلام او من نفس
الموصول مع صلته وللاول هو المستغنى عن اعتبار الايما واما الثانى فموقوف
على اعتبار الايما قطعًا مثلا تعظيم شعيب عليه السلام على وجه التعريض يحصل
من مجموع الكلام اعنى نسبة الخسران الى المكذب به ولا حاجة فى ذلك الى اعتبار
الايما ومن نفس الموصول ايضًا بان يعتبر ايماؤه الى ان الخبر من جنس الخيبة
والخسران فيتوسل بذلك الى التعريض بتعظيمه ولو لم يعتبر هذا الايما
لم يمكن كذلك تعظيمه من نفس الموصول كما لا يخفى ولا شك ان الكلام الذى
يكون الموصول من جملته فاندفع الاعتراض **قوله** ان الذى يلبح السلطان
فى اهانة السلطان كما **قوله** ان التى ضرب بيتا اى ضرب البيت
بالكوفة كناية عن الاقامة بها وسميت الكوفة كوفة الجند لكثرة اقامة
جند كسرى بها ومعنى غالتنا اهلكت والمراد بالغول المهلك والغول
موت سامى **قوله** حتى كانه برهان عليه وذلك لان ضرب البيت فى
مكان الهاجر معلول لزوال المحبة عادة وثبوت المعلول يقتضى ثبوت علته

وفيه ان هذا اذا كانت العلة منحصرة فى هذا المعين **اللهم**
الا ان يقال ضرب البيت فى مكان الهاجر بالاحسان معلول لزوال المحبة
لا لغيره عادة ولو ادعاء **قوله** وظهر العرف اشارة الى سقوط اعتراض
المصنف بانه لا يظهر فرق بينهما **قوله** اكمل تمييز فانه لا تمييز فوق
الاشارة الحسية ووضع المبتدأ اذ لا اشتباه ولا اشتراك فيه اصلا
بخلاف العلم فان مدلوله وان كان جزئيًا مانعًا من الشركة الا انه ربما
يكون مشتركًا فلا يحصل التمييز فضلًا عن كماله وبالجملة فمدلول
اسم الاشارة بالقلب والعين وما سواه بالقلب فقط ولهذا ذهب بعضهم
الى انه اعرف المعارف **فان قيل على ما ذهب اليه**
سيبويه واتباعه واختاره الشارح فى الشرح من اعرفية المضمرات
ثم الاعلام يكون التمييز الاكمل بالمضمر لا باسم الاشارة **اجيب**
بان المراد التمييز فيما يكون مظنة الاشتباه والاشتراك ولا يكون محل
التكلم والخطاب والغيبة **قوله** او حال من الصقر لكونه معمولا
فى المعنى والعامل معنى الاشارة فى هذا او التنبيه وجعل هو حالا
مؤكدة بناء على اشتهاره بذلك ادعاء وهو اولى بمقام المدح وفى محاسنه يتعلق
بمفرد او من نسل شيبان حال من صاحب مفرد او من المستكن فى مفرد
قوله لان فقد العز فى الحضر كانه يلمح الى قول المعرى
الموقدون بنجد نار بادية لا يحضرون وفقد العز فى الحضر
قوله وهو ابلغ على اصل المراد وهو الصبر احتج الى بيان
القرب وحاصل ما يستفاد منه من هذا الكلام ان مقصود المتكلم
قد يكون حكما على مسند اليه ينبغى ان يذكر ويعبر عنه بشى يوجب
تصوره باى وجه كان القرب فى هذا المحل ابلغ على اصل المراد واهل

الذي هو

المعاني يبحثون عن هذا القرب الذي هو زائد على اصل المراد لا القرب المقصود
الاصلي وقد يقال وجه التعرض لبيان القرب والبعد والتوسط في
اسم الاشارة ان لفظ هذا مثلا وان دلت بالوضع على ذات المسند اليه
مع ملاحظة القرب لكن قصد المتكلم بذكرها بيان قربه امر خارج عن
مفهومها الوضعي يتعلق به نظر علم المعاني من هذه الحيثية **فان قيل**
هذا جار في الالفاظ كلها فان زيدا مثلا موضوع
لشخص معين واما ان المتكلم قصد بذكره تفهيم المخاطب فامر خارج
عن مدلوله وضعا **اجيب** بالتزام ذلك ولا ضير الا ترى انهم
يبحثون عن تقديم المسند اليه وتعريفه وتنكيره وجميع ذلك
يدل على معانيه بالوضع لكن المعاني ينظر فيها من حيث انه اذا قصد ذكر
المسند اليه بلفظ العلم مثلا عند اقتضى الحال اياه يذكر العلم وعلى
هذا القياس ولو سلم ان صاحب المفتاح ذكر ان الحال قد يقتضي ما لا
يفتقر تأديته الى ازيد من دلالات وضعية فيورد عليه ان تطبيق
الكلام على هذا النوع من المقتضى يكون خارجا عن نظر المعاني لانه
انما يبحث عن الزائد على المعاني الوضعية ومجرد ما يدل عليها نازل منزلة
اصوات الحيوانات **فاجيب** بان المتكلم اذا قصد مجرد كلام
عن الخواص يرتفع بذلك عن منزلة اصوات الحيوانات **قوله**
او تحقيره بالقرب او تعظيمه بالبعد قال المحقق الشريف كما ان القرب
نفسه يطلق على قرب المرتبة ودناءة المحل فيقال فلان قريب المحل
داني المرتبة والبعد يطلق على ضد ذلك فيقال فلان بعيد المحل
بعيد الهمة اجراء للامور العقلية مجرى الامور المحسوسة كذلك
قد يطلق ما يدل عليهما اعني اسماء الاشارة على هذين المعنيين هذا

بما ذكره صاحب الكشاف واشار اليه الشارح بقوله تنزيلا لبعد درجته
ورفعة محله منزلة قرب المسافة وذلك ان يقول الامر الحقير لا يمتنع
على الناس بل يكون قريب الوصول سهل المتناول واقتناص ايديهم
وارجلهم والحقارة تناسب القرب المكاني وتستلزمه توجيها
والامر العظيم يتأبى عليهم ويبعد منهم لجلالته ورفعة شأنه
فالعظم يناسب البعد المكاني ويستلزمه توجيها **قوله** تنزيلا لبعده
عن ساحة عز الحضور قال المحقق يعلم بذلك انه قد يقصد التعظيم
بالقرب بان ينزل قربه من ساحة عز الحضور والخطاب منزلة قرب
المسافة فيعبر عنه بهذا كقوله تعالى ربنا ما خلقت هذا باطلا ويمكن
ان يقال الامر العظيم من شأنه ان يتوجه اليه الهمم ويطلب القرب
منه والوصول اليه فمن هذا الوجه يناسب العظم القرب المكاني
ويستلزمه والامر الحقير من شأنه ان لا يلتفت الناس اليه ويبعدوه
عنهم فمن هذا الوجه يكون الحقارة مناسبة للبعد المكاني ومستلزمة
له **قوله** وكثيرا ما يذكر كما يقول بالله الطالب الغالب وذلك
قسم عظيم لافعلن كذا **قوله** ظهر هنا بما قيل وذلك لانه
لا ذكر لاسم الاشارة في كلام المص **قوله** وهو الذين يؤمنون قال
قدس سره المناسب ان يقول وهو المتقين لان الذين يؤمنون
من جملة الاوصاف كما صرح به في قوله من الايمان بالغيب انتهى
واجيب بان المراد ذات الموصول من غير ملاحظة
مضمون الصلة بقرينة جعل الايمان من جملة الاوصاف التي عقب
بها المشار اليه وانما لم يعبر عن تلك الذوات بنفس الموصول
ليتم ذكره بدون الصلة واما عدم حمل المشار اليه هو المتقين فبنا

على ان الذين لا يؤمنون يمكن ان يجعل مستطردا عن المتقين على سبيل
الاستئناف مرفوعا بالابتداء وخبره اعتدنا او لئك على هدى وان يجعل
جاريا عليه كما ذكره في الكشاف وعلى التقدير الثاني يحتمل ان يجعل الاسم
الى احدهما اشارة الى الآخر من غير تكلف لان الصفة والموصوف
في حكم شيء واحد واما على التقدير الاول فليس بذلك الحسن
لان المراد بالمشار اليه هو المعنى الذي اشير باسم الاشارة اليه لبنائه
كما ينبئ عنه قوله عقيب المثال اليه باوصاف وذلك المعنى هو معنى
الذين يؤمنون لا معنى المتقين وان اتحدا في الواقع ذاتا **قوله**
وغير ذلك هو الاتفاق مما ذكره **قوله** تنبيها الخ قال قدس
الله سره وجه التنبيه ان ظاهر المقام يقتضي ايراد الضمير لتقدم الذكر
وقد عدل الى اسم الاشارة تنبيها على ان ذلك الموصوف قد تميز بتلك الاوصاف
تميزا تاما وصار كانه مشاهد وفي اسم الاشارة اشعار بالموصوف من
حيث هو موصوف كانه قيل اولئك الموصوفون بتلك الصفات على هدى
يكون من قبيل ترتب الحكم على الوصف المناسب الدال على العلية
بخلاف الضمير فانه يدل على ذات الموصوف وليس فيه اشارة الى
الصفات وان كان متصفا بها **والفرق** بين الالصاق بحسب نفس
الامر والالصاق في العبارة مما لا يخفى **قوله** اي الى حصة ظاهر
هذا انه لا يجتمع العهد والاستغراق فان الحصة من الحقيقة لا تصدق
على جميع افرادها كذا افاده المحقق الشريف واما الشارح فقد اشار الى
انها تصدق على جميع الافراد ايضا في شرح المفتاح في بحث تعريف المسند
فليطالع **فان قلت** اذا قلنا كل عدد اما زوج او فرد فالاعداد
غير خارجة عنهما كان العهد والاستغراق مجتمعين في لفظ الاعداد

قلنا اجاب المحقق الشريف بانه اذا قصد بلفظ الجمع
استغراق الافراد فلا حاجة الى ملاحظة كونها مذكورة حتى تكون معهودة
فمن اين لك اجتماعهما بمعنى انه اذا قصد الافراد باسرها فلا حاجة الى اعتبار
كونها معهودة معلومة والاشارة اليها بهذا الاعتبار وانما يحتاج
الى ذلك اذا قصد بعض الافراد ومجرد كون الشيء مذكورا او معلوما لا
يحقق اجتماع الاستغراق والعهد واما الشارح فقد صرح في
شرح المفتاح بجواز اجتماعهما وجعل منه قوله تعالى يجمع السحرة بعد
قوله بكل سحار عليم واجاب المحقق بان اللام في السحرة اشارة الى جميع المذكور
اعني على كل سحار عليم ولا شك ان السحرة جمع الساحر وان الساحر يتناول
السحار العليم وغيره فجميع افراد السحار العليم بعض افراد الساحر
فلم يجتمع في السحرة الاستغراق والعهد ولا يخفى ان ما ذكره السيد
لا يدفع ما ذكره الشارح من جواز اجتماعهما في المثال المذكور اعني
قولنا كل عدد والاعداد على تقدير قصد الاستغراق فانه كما لا
موجب لجعلها اشارة الى المعلوم لا مانع منه وقوله انما يحتاج الى ذلك الخ
قلنا مسلم لكنه لا ينفي الجواز **والحق** انه ان اريد بجواز اجتماعهما ان
اللام بمعنى لام العهد ولام الاستغراق في لفظ واحد وحالة واحدة
فالوجه ما ذكره قدس الله سره لان القصد في لام العهد الى الافراد وفي
لام الاستغراق الى الجنس ولا شك في تباين القصدين وان اريد
بجواز اجتماعهما انه يجوز ان يكون المعهود جميع الافراد ويكون الاشارة
الى تعيينها ليكون الحكم على جميع الافراد كما ان الحكم في الاستغراق على
جميع الافراد **فالحق** ما ذكره الشارح ثم المراد بالحقيقة ما يشتمل على كثرة
لا ما هو المرادف للنوع **قوله** واحدا كان او اثنين او جماعة الظاهر

او اثنين

ان فردًا واحدًا او فردين او افرادًا كما يدل عليه قوله في شرح المفتاح واما
الى حصة معينة من الحقيقة فردًا او فردين او اكثر بحسب مساعدة
اذ الظاهر ان الفرد هو المركب من الطبيعة الكلية وما ينضم اليها من
التشخص لا نفس الحقيقة ويمكن ان يقال انه انما اطلق الحصة فيما
سبق على المجموع المركب مجازًا من قبيل اطلاق اسم الكل على الجزء اذ قد يقرر
ان المعهود في العهد الخارجي هي الحصة مع العوارض فح لا تسامح في قوله
واحدًا كان الخ **قلت** في كون المراد بالفرد هنا هو المركب من الطبيعة
الكلية وما ينضم اليها من التشخص نظر لجواز ان يكون المراد به المركب
من الماهية ومن اعتبار وجودها كما في شرح المفتاح في بحث تعريف
المسند **فَإِنْ قُلْتَ هَبْ أَنَّ الْحَقِيقَةَ بِاعْتِبَارِ**
الوجود يكون حصة فيصلح معهودًا واما الحقيقة من حيث هي فلا يصلح
ذلك فيها **قُلْتُ كَأَنَّهُ لَا يُشْتَرَطُ** في المعهود ان يكون حصة من
الحقيقة بمعنى بعض افرادها او بجعل الحقيقة مع قيد الحضور حصة
من الحقيقة من حيث هي مميزة لبعض الافراد بالمعهودية ويظهر من هذا
المنقول انه يجوز كون الافراد مرادًا بها افراد الماهية نفسها باعتبار
انضمام الوجود اليها ويظهر منه ايضًا ان جميع الافراد بهذا الاعتبار
يصدق عليها انها حصة من الحقيقة من حيث هي فتأمل ثم ان في قوله
واحدًا كان الخ اشارة الى ان المراد من الحصة ما يكون بعضًا من الحقيقة
واحدًا او اثنين لا مجرد ما يكون اخص منها ولو باعتبار وصف اعتباري
حتى كان ان الحقيقة مع قيد الحضور حصة من الحقيقة فيكون معهودًا
فلا يحصل الامتياز **قوله** لتقدم ذكره لا يخفى انه لا يكفي تقدم
الذكر مطلقًا بل يشترط ان يكون المتقدم ذكره مرادًا به الافراد لا الحقيقة

الا ترى انك لو قلت الرجل خير من المراة والرجل خير من الفرس مثلًا
لم يكن من العهد في شيء ومن ثم اشتهر بينهم ان المعرفة اذا اعيدت باللفظ
المتقدم فالمقصود بها عين ما قصد بالاولى بقرينة تقدم الذكر وقد يكون في
كلام هذا المتكلم وهو الاكثر وقد يكون في كلام غيره كما اذا قال لك قائل جاءني رجل
من قبيله كذا فقلت الرجل اعرفه وايضًا قد يكون باعادة اسم الاول
لهذا المثال وقد يكون بغير ذلك نحو اطلق رجل فالمطلق كذا **قوله**
او كناية هذا من اقسام الكناية المصطلحة وهي الكناية المطلوب بها
غير صفة ولا نسبة وهو ان يعمد الى صفة من الصفات اختصاص
لموصوف معين فيذكر تلك الصفة ليتوصل بها الى الموصوف فان
التحرير من الصفات المختصة بالذكر كما اشار اليه بقوله لكن التحرير
انما كان للذكور يعني ان التحرير لما كان مختصًا بالذكور علم ان
مطلوبها كان هو الذكر وهو ليس بمذكور صريحًا بل ذكر ملزومه
وهو التحرير **قوله** الذي طلبت اشارة الى انها طلبت ان يكون ما
في بطنها ذكرًا على ما هو قاعدة اشارة النص حيث سيق الكلام
لنذر التحرير وفهم ضمنًا طلب ان يكون ذكرًا الستاتي بحرير فكانها
قالت طلب ذكرًا او نذرت تحريره وهذا معنى كون الذكر مذكورًا
كناية لا ان كون التحرير مختصًا بالذكر يخصص عموم كلمة ما كما توهم
قوله في قولها رب اني وضعتها انثى تانيث الضمير في قولها وضعتها
مع رجوعه الى ما في قولها رب اني نذرت لك ما في بطني محررًا لان
المتكلم علم بان مدلول ما مونث فحاز له تانيث الضمير واما تانيث الضمير
في قوله تعالى حكاية رب اني وضعتها انثى فليس باعتبار العلم بكونه مونثًا
حتى يلزم كون ايقاع انثى حالًا عنه لغوًا بل باعتبار ان الضمير الواقع

من مذكور وموضوعها عبارتان عن مدلول واحد يكون باسمه مذكور
فلفظ التي هاهنا حال وهي مبين له الخبر فان الضمير العائد الى ما
نظرًا الى الحال من غير ان يعتبر فيه معنى الالتزام كما قيل وصحت ما
في البطن انثى قوله وقد يستغنى عن ذكره عطف من حيث المعنى
على قوله لتقدم ذكره كأنه قال وذلك لتقدم ذكره او سبق العلم به وينبغي
ان يكون المراد بسبق العلم به ان يكون معلومًا بعلم جديد غير سبق العلم بالوضع
والا كان اللام المشار بها الى الحقيقة من هذا القبيل ايضا والشارح لا يقول به
قوله او للاشارة الى نفس الحقيقة اي مع اعتبار حضورها في الذهن
كما سيأتي في كلام الشارح قوله ومفهوم المسمى لا اضافة للبيان وفيه
اشارة الى ان اسم الجنس موضوع للماهية من حيث هي وذلك انه قيل هذا
وقيل انه موضوع للماهية من حيث هي مع وحدة لا بعينها ويسمى فردًا منتشرًا
ويشير اليه الشارح ايضا قوله من غير اعتبار لما صدقت عليه من
الافراد لا يقال اخذ هذا في تفسير كلام المص يوجب الاستخدام في
ضمير اتى وقد يقيد بما احتاج من رجوعه الى المعرف بلام الحقيقة لظهور
اعتبار الافراد في القسمين الاخيرين لانا نقول ليس المراد منهما الاشارة
الى الافراد بل المراد بها اللام المشار بها الى الحقيقة من حيث هي وانما حمل على
احدهما بمعونة المقام والقرينة كما سيأتي هذا الموافق لكلامه في الشرح
لان قوله فيما سيأتي عند قيام قرينة دال على ان ليس القصد الى نفس الحقيقة
من حيث هي اي نائب عن هذا الوجه فتأمل قوله لواحد من
الافراد اي لواحد من افراد مدلوله فان كان مفردًا فلواحد من الآحاد وان
كان جمعا فلواحد من الجماعات وان كان مثنى فلواحد من المثنيات قوله
باعتبار عهديته في الذهن بمعنى اذا حصل ذلك الواحد في الذهن

كان

قوله اسم الجنس

كان يعتبر تلك الحقيقة المجهولة فيه فيكون هو ايضا معهودًا فيه بهذا
الاعتبار فان قيل ما معنى عهديته في الذهن اجيب
بان المراد بالعهدية هو التعيين وعدم التعدد وهذا
المعنى انما يتحقق فيها في الذهن دون الخارج وذلك لان وجودها في حد
نفسها لا وجود في ضمن فردها وهو لا يقتضي التعدد ووجودها في غير
الذهن وجودًا في ضمن الفرد وهو يقتضي التعدد فيكون الحقيقة غير متعددة
في الذهن متعددة في الخارج باعتبار حصولها في ضمن الافراد قوله
وجزئيًا من جزئيات تلك الحقيقة عطف تفسير لقوله معهودًا فانه انما كان
معهودًا باعتبار كونه جزئيًا قوله حيث لا عهد في الخارج واما في الذهن
فيلزم ان يكون مفهومه معلومًا للمتكلم والمخاطب متميزًا عن غيره مستقرًا
في ذهنهما والا لم يصح الخطاب بالدخول فيه فالمراد الجنس من حيث وجوده
في ضمن فرد لا بعينه وذلك الفرد المندرج تحته باعتبار مطابقته للماهية
المعلومة معلوم فله عهد به بهذا الاعتبار يسمى معهودًا ذهنيًا قوله
وهذا في المعنى كالنكرة يجري كالمجرد عن اللام والاجتماع ماعدا المعرف
بلام العهد من حيث المعنى كالنكرات كما حققه السيد الرضي قوله
ويكون ذلك كعدم صحة وقوعه خبرًا عن مبتدأ نكرة ووجوب رفعه
وتكريره اذا وقع بعد لا النافية للجنس قوله وهو ان المنكر معناه
بعض من جملة هذا على القول بان اسم الجنس موضوع للماهية مع وحدة
لا بعينها وههنا تأمل وهو انه اذا كان معنى المنكر ما ذكره
فلا شك ان مدلول اللام هو الاشارة الى مدخولها اي الاشارة بنفس الكلمة الى
الفرد المنتشر واطلاق المعرف باللام عليه من حيث هو حقيقة واي حاجة
الى ما ذكره من القرينة بل ينبغي ان لا يصح اطلاقه على الحقيقة الا بالقرينة

وهو كون الحقيقة معهودة والا فالواحد لا عهد فيه

اي مفهوم الجنس كلفظ السور في نفس الكلام والمسمى مثل كلمة الله ونحو ذلك

فهي المحتاجة الى القرينة دون اللام لان يدعى ان المجموع المركب من اسم الجنس
واللام موضوع بازاء الحقيقة وضعا اخر مغاير الوضع مفرداته كما قال
المحقق بعد قوله بالنظر الى المفردة **قوله** ولو وصف بالجملة من عطف
الخاص على العام **قوله** ولقد امر على اللئيم البيت قال المحقق لم يرد
باللئيم الحقيقة ولا الاستغراق وهو ظاهر ولا المعهود المعين لقصوره عن
اداء ما هو المقصود من التمدح بالاناة والوقار في مواضع يطيش فيها الاحلام
السخيفة ولاستبدال الارباب العظام الكاملة **واما قال** امر
بصيغة المضارع مع ان الموافق لقوله مضيت صيغة الماضي دلالة على
انه امر مستمر كانه قال امر وتباعد وثبت على اللئيم من اللئام موصوف
بسبب يغذ سب فلا اخاطبه بل لا التفت اليه واعفيه عنه قال ومن ههنا يعلم
ان جملة يسبني على الحال وتقييد المرور بوقت مخصوص ليس بجيد انتهى
اقول لا يخفى ان الحمل على الحالية ادخل في اداء المقصود المذكور لان
من طبع النفوس عدم الصبر على سماع السب فاذا اصبر حال سماعه لشبه
كان غاية في الحلم والاناة والصبر وقوله مضيت مما يؤيد هذا المعنى غاية التأييد
فتأمله واما قال مضيت مع ان الموافق لقوله امر صيغة المضارع دلالة
على تحقق المضي ومعنى قوله لا يعنيني لا يريد بي بل يريد غيري اولا يهمني
لاستبعاد ... ولا ... من عناه بمعنى قصده والثاني من عناه الامر
اي اهمني **قوله** بدليل صحة الاستثناء اي يظهر كون المراد الاستغراق بصحة
الاستثناء واذا كان صحة الاستثناء معلوما لا اراد به الاستغراق **قوله**
ولهذا قلنا الخ لو جعل الضمير عائدا الى مطلق المعرف باللام لكان الكلام صحيحا
الا انه ليس فيما افاده معنى اندراج المعرف باللام للعهد الذهني والاستغراق
تحت المعرف بلام الحقيقة بخلاف ما لو جعل عائدا الى المعرف بلام الحقيقة كما ...

الشارح

الشارح فانه مقيد للاندراج وضمائر التثنية بعد الامكان واجب فلذلك
حمله الشارح عليه **فالحاصل** ان اللام اذا دخلت على اسم الجنس فاما
ان يشار بها الى حصة معينة منه فردا كان او افرادا مذكورة تحقيقا او تقديرا
ويسمى لام العهد الخارجي واما ان يشار بها الى الجنس نفسه وحينئذ اما ان
يقصد الجنس من حيث هو كما في التعريفات ونحو قولك الرجل خير من المرأة
ويسمى لام الحقيقة والطبيعة واما ان يقصد الجنس من حيث هو موجود
في ضمن الافراد بقرينة الاحكام الجارية عليه الثابتة له في ضمنها فاما
في جميعها كما في مقام الخطابيات وهو الاستغراق او في بعضها وهو المعهود
الذهني قال المحقق **فان قلت** هلا جعلت العهد الخارجي كالذهني
والاستغراق راجعا الى الجنس **قلت** لان معرفة الجنس غير كافية في تعيين
شيء من افراده بل يحتاج فيه الى معرفة اخرى انتهى لا يقال معرفة الجنس ايضا
غير كافية في معرفة جميع الافراد لانا نقول بل هي كافية **نعم** لا يكفي
في معرفة كون المحكوم عليه جميع الافراد وبينهما بون **قوله** عائد الى
اي الى ذي اللام فالمضاف المقدر **قوله** ولا بد في لام الحقيقة اشارة الى
دفع الاشكال الذي اورده السكاكي في هذا المقام وحاصله ان تعريف الحقيقة
ان قصد به الاشارة الى الماهية من حيث هي هي لم يتميز عن اسماء الاجناس
التي ليست فيها دلالة على البعضية والكلية نحو رجعى وذكرى والرجعى
والذكرى وان قصد به الاشارة اليها باعتبار حضورها في الذهن لم يتميز
عن تعريف العهد مستندا اما ذكر **قوله** مثل الرجعى ورجعى جاء من
اسماء الاجناس وانما قيدها بها لان اسماء الاجناس التي ليست مثل الرجعى
ورجعى اعني التي فيها شائبة الوحدة والكلية نحو رجل والرجل الفرق بين نكرتها
ومعرفتها ومنكرها ظاهر **واعلم ان المحقق الشريف** ذهب الى ما قال السكاكي

من عدم الفرق بين تعريف الحقيقة والعهد وجعل العهد بمعنى اللام مطلقًا
لانه اذا كان تعريف الجنس عبارة عن حضور الماهية في الذهن وتعريف
العهد عن حضور فرد معين او افراد معينة فما لم يكن اختلاف فيما هو معنى
التعريفين حقيقة اعني الحضور في الذهن واما ان الحاضر في احدهما الماهية
وفي الاخر الفرد او الافراد فهو اختلاف راجع الى معروض التعريف اعني
الحاضر لا اليه نفسه فلو سمي الحضور في احدهما تعريف عهد وفي الاخر تعريف
جنس كان مجرد اصطلاح ولا كلام فيه وانما الكلام في تحقيق معنى التعريف
الجنسي وبيان ان حقيقته ماهي انتهى **قيل النظام** ان النحاة
ما ادعوا الفرق بينهما الا بحسب الاضافة حيث قسموا التعريف الى تعريف الجنس
وتعريف العهد وبين الحصر فيهما بان المشار اليه ان كان هو الحصة فتعريف
العهد وان كان الحقيقة فتعريف الحقيقة فاعتراض المحقق الشريف ليس بقوي
قوله بل الجمع المحلى بلام الاستغراق اي مثل عليه هذا النص على اطلاقه
والتحقيق ان الجمع لتضعيف المفرد والمفرد قد يراد به الفرد فيكون معنى الجمع
المعرف باللام جميع الافراد وقد يراد به الجنس فيكون معناه جميع الانواع
ومن هذا القبيل قوله تعالى حكاية عن ابوا لهم صدق بهم لا له الحرف والاجماع
على ان المراد في مثله الانواع لا الافراد وقد يدل قرينة على ان المراد المجموع
لا كل فرد مثل هذه الدار لا تسع الرجال او بنفس الحقيقة مثل فلان يركب
الخيل ويا هند لا عدد في الرجال فهذا نعرف بين للرجال عندي درهم
وبين لكل رجل عندي درهم علمًا بالعرف والاصل **وفيه**
بحث بان هذا الفرق ولو قيل ان الجمع المحلى باللام مطلقًا بعد ذلك لكن
الشارح جعل اللام لكونها لام الاستغراق وكون اللام الداخلة على اشمل
البعض من الاستغراق عن معلوم ما نص فيها **قوله** على ما ذكره الكرامة

فان قيل

فان قيل ان الاصوليين يقولون انه يبطل الجمعية ويبقى الجنس
ويتعلق الحكم به قل او كثر حتى اذا حلف لا يتزوج النساء يحنث بتزوج واحدة
وعليه قوله تعالى لا يحل لك النساء من بعد وقول الشارح في تعريف فصاحة الكلام
بسبب افراد اللوازم العيبة كما عرفت **قلنا ذكر في شرح**
الكشاف ان الحق ان جعل الجمع المعرف باللام بمعنى الجنس عند الاصوليين على
سبيل المجاز عند المرتبة السابقة عن ارادة جميع الافراد كما في المثال
المذكور فان تزوج جميع نساء الدنيا متعذر كما لا يخفى **واعلم ان بعضهم**
ذكر فيما ذكر من كون الاستغراق المفرد اشمل من استغراق الجمع تفصيلا فقال
ان كان الحكم من الاحكام التي يكون ثبوتها لكل جماعة مستلزمًا لثبوتها
لكل فرد وبالعكس وكان حكم الكلام مثبتًا او كان من الاحكام التي لا يكون
ثبوتها لكل جماعة مستلزمًا لثبوتها لكل فرد دون العكس وكان حكم الكلام
ايجابا او كان من الاحكام التي يستلزم ثبوتها لكل جماعة ثبوتها لكل فرد
دون العكس وكان حكم الكلام سلبًا كان استغراق المفرد اشمل مثال الاول
ما في المتن ومثال الثاني كل رجل يطيق حمل هذا الحجر وكل رجال يطيق
حمل هذا الحجر ومثال الثالث لا رجل يشبعه هذا الرغيف ولا رجال
يشبعهم هذا الرغيف وان كان الحكم من الاحكام التي يكون ثبوتها لكل فرد
مستلزمًا لثبوتها لكل جماعة وبالعكس وكان حكم الكلام ايجابا نحو كل
رجل جائني وكل رجال جاؤني فالجمع كالمفرد وان كان من الاحكام التي لا
يكون ثبوتها لكل جماعة مستلزمًا لثبوتها لكل فرد دون العكس وكان
الحكم في الكلام سلبيًا لا رجل يطيق حمل هذا الحجر ولا رجال يطيق حمل هذا
الحجر فالجمع اشمل من المفرد وكذا اذا كان من الاحكام التي يكون ثبوتها
لكل جماعة مستلزمًا لثبوتها لكل فرد دون العكس وكان الحكم في الكلام

اجابا نحو كل رجل يشبعه هذا الرغيف وكل رجال يشبعهم هذا الرغيف
يكون استغراق الجمع اشمل من استغراق المفرد انتهى ويحتمل ان لا يكون
عدم تسليم استغراق المفرد اشمل من استغراق الجمع في النكرة المنفية
ايضا وقد اشار الى هذا المنع في الشرح حيث قال ولقائل ان يقول لو سلم
كون استغراق المفرد اشمل في النكرة المنفية **وههنا** بحث وهو ان
المفهوم من كلام الشيخ الرضي ان لا التي لنفي الجنس نص في الاستغراق
يعني ان الحكم منفي عن جميع الجنس مع قطع النظر عن قيد الوحدة واشار اليه
ايضا المحقق الشريف حيث قال انه رجال في لا رجال يدل على الجنس والجمعية
وقد يطلب على ما ليس المعرف باللام ولا يكون حرف نفيه وبين لا رجل في
موضع اخر واما لا رجل فهو نص في استغراق الافراد من نفي الجنس وح فمعنى
صحة قولنا لا رجل يطيق هذا الحجر بل رجلان او رجال اشكال **قوله** مجردا
عن الدلالة على معنى الوحدة اي عن اعتبار الدلالة فلا يرد انه اذا قيل
بوضعه للفرد المنتشر فانتقال الذهن من المفرد الى الوحدة ضروري
بالنسبة الى العالم بالوضع فما معنى تجريد المفرد عن الدلالة على معنى الوحدة
ولا خفاء في انه على هذا التقدير لا يلزم الجمع بين المتنافيين في الارادة بل في
الدلالة وهو لا استحالة فيه عند قيام القرينة على تعيين المراد **قوله**
للمحافظة على التشاكل اللفظي وجب المحافظة عليه ههنا لعدم دلالة الصيغة
على معنى الجمع بخلاف النحو والرهط **قوله** ولانه معنى كل فرد يريد ان الاستغراق
المنافي لافراد الاسم هو شمول المجموع من حيث هو مجموع اذ ليس فيه ملاحظة
وحدة ووحدة اصلا بخلاف شمول كل فرد فانه لا ينافيه لان افراد الاسم
يقتضي اعتبار المفرد مع الجنس فاذا لم يكن هناك امر اخر اقتصر على
ما هو اقل المراتب اعني فردية واحدة وان وجد ما يقتضي اعتبار ما

هو

هو ان يدل كاداة الاستغراق على مسماه ولم يكن منافيا لمقتضى الافراد
لانه يقتضي اعتبار الفرد به ولا منع من اعتبار فردية مع اخرى **قوله**
وهذا الشيخ وصف نعت الجمع مثل الظاهر ان الامتناع بالنظر الى ظاهر
ما يستفاد من اللفظ واما بالنظر الى تضمن كل فرد الدلالة على كل الافراد
فالمناسب جواز وصفه نعت الجمع ميلا الى المعنى كما في الاخبار مثل قوله تعالى
كل في فلك يسبحون اللهم الا ان يفرق بين الخبر والصفة فتامل **قوله**
نحو الدينار الصفر قال المحقق لم يرد به كل فرد لكون المانع مفقودا
بل اريد الجنس وجرد الاسم عن الدلالة على معنى الوحدة فالمانع لفظي وهو
المحافظة على التشاكل اللفظي فالاولى ان يذكر هناك **قوله** الى الحضائر
صفة لطريق اي طريق موصل الى الحضائر ويكون جعله ظرفا لغوا متعلقا
بالمعنى المستفاد من قوله طريق وهو الاتصال على طريقة قولك هو على اسد
اي جري **قوله** وهذا الحصر من الذي اهواه قيل كانما حصر من
استمد النظر ويمكن ان يقال مقصود الشارح اظهار التحسر ولا شك
ان التعبير عنه بما يدل على انه محبوس مراد حبسه خلف هذا المقصود والاضافة
اخص الطرق الدالة على انه محبوبه فالمراد اخصر الطرق المفيدة للمقصود
قوله مع الركب اسم جمع الراكب واليمانين جمع يمان بمعنى يمني
حذف احدى اليائين وعوض عنها الالف المتوسطة على خلاف القياس
ثم اعل اعلال قاض **قوله** ذاهب عقب مبعد بذاهب تنبيها على
انه لازم لا متعد هذا ولعل الاحسن ان يراد بالهوى محله الذي هو القلب
اي قلبي مع الركب اليمانين مبعد ذاهب وجسمي موثق بمكة والذوق
شاهد صدق على انه مقابله الهوى بالجثمان تؤيد هذا المعنى جدا **قوله**
لشأن المضاف اليه قدم المضاف اليه لكونه السابق في الاعتبار وان كانت

المناخر في الذكر **قوله** للقصد الى فرد مما يقع عليه اسم الجنس بنيه
اسا على ان اسم الجنس موضوع للماهية من حيث هي كما هو المذهب المشهور
اذ الظاهر من تخصيصه لا يباينه وعلى هذا انما استفاد الافراد من القراين
قوله اي نوع من الاغطية هذا اختيار صاحب الكشاف وهو انسب
بقوله عذاب عظيم لان حمل تنكيره على التنويع اظهر لاستفادة التعظيم
من صريح وصفه الدال عليه نحو هو وصيغته مع تنكير النصر والنصر
هو يدل على شدة عنادهم ومكابرتهم بجحودهم للايات الظاهرة التي لها
كل احد انكارا للمحسوس كما نشر الله لفظة السعاي كذا قيل ولعل ما ذكره
قوله السكاكي هو المناسب لقوله تعالى في صدر الاية ختم الله على قلوبهم تامل
وفي المفتاح اما للتعظيم قال في شرح المفتاح العرف من القصد الى
التوعية والى التعظيم او التحقير وانا احدهما مقابل للآخر ظاهر لاستتره
به وان كان كل من العظيم والحقير نوعا وتكم من قولك ان الصادهم نوع من
الاغطية وعطاء عظيم او حقير وان كان نوعيته باعتبار عظمته
قوله عن طالب العرف لكن ابقاء على معناها الظاهر فالمضاف
محذوف اي عن اعطاء طالب العرف اذ لا معنى لكونه لا يمنع عن ذات الطالب
ويمكن ان يجعل بمعنى في اي في شان طالب العرف ثم وجه حمل التنكير
الثاني على التحقير سلوك طريقة البرهان في اداء المقصود مع حسن
مقابلة تنوين التعظيم بتنوين التحقير ولا وجه لما قيل من ان الوجه حمله
على ظاهره حتى يكون منطوق الصريح اسنا الحاجب مطلقا عظيما او حقيرا وهو الافراد ثم
لوقوع النكرة في سياق النفي على ان الشارح قال في شرح المفتاح كما
التنبيه له ان ما يورد في امثال هذه المقامات من الايات والابيات
امثلة لا شواهد حتى يتم باحتمال الغير وانه لا امساغ في جمع مثال ...

ببر كثير من اللطائف والاغراض فان مبنى تلك المقتضيات وكون
التراكيب لما يذكر من الاغراض على مجرد المناسبات والمعنى ان
للبشر ان مقصود المتكلم ما نسب اليه من الاعتبارات فليحافظ على
هذه النكت فلها مواضع يقع انتهى **وههنا بحث**
وهو انه اراد بقوله اما هذه المقامات جميع ما يذكر في المقتضيات
بقول المصنف في الخطبة ويشتمل على ما يحتاج اليه من الامثلة والشواهد
وقوله في الايضاح ان قوله صلى الله عليه وسلم لذي اليدين كل ذلك لم يكن
حجة ... وان اريد البعض فهو مبهم لا يظهر له ضابط فتدبر **قوله**
ورضوان من الله اكبر قيل الاولى ان التنوين في رضوان للتعظيم وهو
مبتدا واكبر نعت له والخبر محذوف اي لهم رضوان الخ والجملة والكلمة عطف
على جملة وعد الله المؤمنين والمؤمنات الخ وذلك لان فيه دلالة على حصول
الرضوان لهم صريحا بخلاف ما ذهبوا اليه وان المقام مقام تعداد النعم
وبيان عظم نعيم الجنة وجوابه اما كنها **قوله** وذو ايات عظام الشيء
المعنى ان التنكير دل على عظم الايات بل دل على عظم من جوله الذي هو
قوله الرسل واما ذكر عظم الايات اشارة الى وجه عظمتهم عليهم السلام
كل فرد من افراد الدواب الخ مثل ادم وحوى وعيسى عليهم وكذا الغراب
والفارة والعقرب والحية على ما صرحوا به في حكم المستثنى لكنه سكت عن
الاستثنى لشهرة امرها ومما ينبغي ان ينبه له ان مبنى اعتبار الافراد
او النوعية في الطرفين هو الملائمة بينهما والاوجه اعتبار الافراد في جانب
الدابة والنوعية في جانب الماء بمعنى ان كل فرد من افراد الدابة مخلوق من
نوع من الماء وهو النطفة واما اعتبار الافراد في الماء والنوعية في جانب
الدابة فحال **واعلم ان الشارح ذكر في شرح** المفتاح

ان المراد التشخيصي لا يلايم التقسيم بقوله فمنهم من يمشي على بطنه الخ
وان عبارة المفتاح ظاهرة في اعتبار النوعية **قوله** فالمفعول المطلق
ههنا للنوعية بتنوعه تولى عقيبه وما يجئ مسبقا حيث لم يعلم
وما يجئ ظانين ظنا عظيما اونحو ذلك فتامل **قوله** وهو انسب ههنا
واوفق عطف تفسيري وبيان لوجه المناسبة كما يشعر به قوله في الشرح
وهو لا يناسبها ههنا لتوافق قوله واما بيانه فيحتمل ان يكون المناسبة لاجل
ما تقدم من الاحوال كالذكر والحذف والتعريف حيث ذكرت بلفظ المصدر
فلا يكون العطف تفسيريا ثم لفظ الابدال ظاهر في ان ارادة المعنى المصدري
منه واما لفظ البيان فقيل ان الظاهر من هذه العبارة المعنى المصدري
واما التابع المخصوص فالشايع فيه عطف البيان لا غير **قوله**
والاحسن ان يكون بمعنى النعت لانه المبين الكاشف اولا وبالذات
والمعنى المصدري انما يتصف بها ثانيا وبالعرض **قوله** على ان يراد
باللفظ احد معنييه ويحتمل ان يكون باعتبار ان الوصف بمعنى ذكر النعت
يدل على النعت كما في اعدلوا هو اقرب للتقوى وان كان المرجع في الاية
مدلولا تضمنيا ومما يجئ فيه التزاميا **قوله** فان هذه الاوصاف اي
مجموعها وهي وان كانت اوصافا كثيرة من حيث اللفظ فهي واحدة من حيث
المعنى كانه قيل الجسم الممتد في الجهات كما ان قولك حلو حامض جزء واحد
معنى كانه قيل مز مع تعدد اللفظ والاعراب [illegible] الوصف في الاصل
مصدر فيجوز ان يطلق على المتعدد نظرا الى اصله على ان الوصف المذكور
في المتن بمعنى ذكر النعت وليس فيه دلالة على كون النعت واحدا او متعددا
قوله ونحو تعريفا له قال المحقق الشريف هذا الوصف حد للجسم اي تعريف
له على راي المعتزلة والحكماء فيبطل هذا المانع اذ اخون التعريف بالاعم

اوراد

٩٦

اوراد بالطويل وما بعده الجوهر لان الوصف المذكور يعم الاجسام
التعليمية وخصوص الخبر يدل على ان الموصوف هو الجسم الطبيعي
اذ لا امكان للتعليمي عند من يثبته **قوله** كان يترائى اي
حال من ضمير يظن اي مشبها بالرائي والسامع ويحتمل ان يكون حالا
من الظن بمعنى المظنون اي مشبها بالمرئي والمسموع والاول اولى
قوله او منصوب وخبران قوله بعد عبه ابيات [illegible]
او ذي ولا سفع الا شاحب من امرلين قد يحا [illegible] البدعا **قوله**
عن سبيل الاشتراك اي اذا قلت جاءني رجل كان الرجل محتملا على سبيل
البدلية لكل رجل فاذا قلت تاجر قل ذلك الاحتمال حيث علم ان ليس المراد
الا التاجر وبقي الاحتمال بالنسبة الى افراد التاجر واما زيد في قولك جاءني
زيد التاجر عند اشتراكه بين التاجر وغيره فانه كان محتملا لها وبذكر الوصف
ارتفع ذلك الاحتمال بالكلية **لا يقال قد يرتفع الاحتمال**
في المعارف كما اذا كان الموصوف بالتجارة من المسمين بزيد سعدا
لانا نقول مفهوم النكرة الموصوفة عام مانع من الاشتراك وان كان منحصرا
في فرد بحسب الواقع فلم يرتفع الاحتمال بالكلية نظرا الى المفهوم على ان
مثل هذا وارد في النكرة المحضة في فرد نحو شمس وقمر فيلزم ان لا
يكون فيهما اشتراك وهو باطل وعند كون الموصوف بالتجارة من المسمين
بزيد سعدا يجب ذكر الصفة الرافعة للاحتمال لانه انما يستعمل في واحد
منهم بعينه وذكر الوصف ليرتفع مزاحمة الغير ليتعين المراد يجب ذكر
ما يعين المراد بخلاف النكرة فانها انما تستعمل في مفهومها الكلي الذي
هو الماهية او الفرد المنتشر ولذا يكون حقيقة وان وصفت بوصف
لا يوجد الا في واحد او انحصرت في فرد فيكون الوصف رافعا للاحتمال

قلت لعل المراد رفع الاحتمال فهو في سائر المعارف محل نظر بل

رفع الاحتمال بالنظر الى قصد المتكلم يعني ان المتكلم يقصد بوصف المعرفة

رفع الاحتمال وبوصف النكرة تقليل الاشتراك ولا يلزم تحقق ما قصد افاده

قال المحقق الشريف في شرح المفتاح في احوال الاسناد حين ذكر

(وذا الرجلان)

القاء الكلام الى الخالي لا بد ان يكونا حاضرين عنده حال القاء الحكم اليه ولا

يتصور حضورهما الا بالقاء الا انا نقول لا يجدي في عدم تركيب العرض لبعض

علما وقصد به ولا شك ان ذلك حاصل في جميع المعارف المحققة فانه انما يأتي

بالصفة للمعرفة لمظنة الاشتباه على السامع فيها بسبب اشتراك كثيرين

فيها فمن ضرورة ذلك الاشتباه رفع شبهة نعم المعرفة

العظيمة التي هي نحو السوق في ادخل السوق لا يرفع الاحتمال ولا ضير

فانها نكرة من حيث المعنى كما سلف هذا هو الظاهر كما قال المحقق

الشريف انهم اذا ارادوا بالاشتراك الذي تقلله الصفة هو الاشتراك المعنوي

لان التقليل انما يتصور فيه بلا تمحل كما في رجل عالم ونظائره ولا يكون

جاريا في ولنا عين جارية صفة مخصصة وقد يتمحل بحمل الاشتراك

على ما هو اعم من المعنوي واللفظي ويجعل جارية صفة مخصصة لانها قللت

الاشتراك بان رفعت مقتضى الاشتراك اللفظي وعينت معنى واحدا

لم يبق في عين جارية الاشتراك المعنوي من افراد ذلك قوله

والا لكان الوصف مخصصا حتى لو لم يكن الموصوف مرتفعا الاحتمال قبل

ذكر الوصف وجب ان يكون المقصود بالوصف رفع الاحتمال

لان الاستغراق بعين المدح اهم من الاستغراق بدونه كما لا يخفى

قوله دون الفرد لم يرد بالفرد الفرد الواحد حتى يرد عليه ان الفرد

ليس بمحتمل ههنا اصلا لان النكرة المنفية مع من نص في الاستغراق

بل اراد

بل اراد مطلق العدد الذي يقارن الاستغراق العرفي قوله

وبهذا الاعتبار افاد هذا الوصف الخ قال المحقق في الكشاف

فان قلت هلا قيل وما من دابة ولا طائر الا امم امثالكم وما

معنى زيادة في الارض ويطير بجناحيه قلت معنى ذلك زيادة

التعميم والاحاطة كانه قيل وما من دابة قط في جميع الارضين السبع

وما من طائر قط في جو السماء من جميع ما يطير بجناحيه الا امم امثالكم

محفوظة احوالها غير مهمل امرها توجيه ذلك ان النكرة في سياق النفي

تفيد العموم لكن يجوز ان يراد بها دواب ارض واحدة وطيور جو

واحد فيكون استغراقا عرفيا فذكر وصف نسبته الى جميع دواب

اي ارض كانت وطيور اي جو كان على السواء فاتضح ان الاستغراق

حقيقي فيها ولكل دابة من دواب الارضين السبع وكل طائر من

طيور الافاق والاقطار المختلفة فظهر بذلك معنى زيادة التعميم

والاحاطة وقال في المفتاح ذكر في الارض مع دابة ويطير بجناحيه مع

طائر لبيان ان القصد من لفظ دابة ولفظ طائر انما هو الى الجنس

وتقريرهما ولا يتصور زيادة تعميم واحاطة بسبب الوصف لان الجنس

مفهوم واحد والشارح الى كلام المفتاح قيل عليه كون الجنس مفهوما

واحدا انما ينافي زيادة التعميم والاحاطة اذا اعتبر من حيث هو

ولا يخفى ان المراد ههنا هو الجنس من حيث الوجود في ضمن جميع

الافراد كيف ولو كان المراد الجنس من حيث هو لم يحسن اذ لم يصح الحكم

بكونه امما فحاصل كلام المفتاح انه لولم يذكر الوصف لربما توهم ان المراد

دواب ارض واحدة وطيور جو واحد فلا يفهم الا استغراق دواب

ارض واحدة وطيور جو واحد لا الجنس فيفهم الاستغراق

بل اراد بالعام العموم والاحاطة ان الوصف

الحقيقى اذا استغرق افراده يكون حقيقيًا وقطعيًا ولا شك ان هذا اعنى كلام
الكشاف **وفيه بحث** فانه لو اتحد كلام التخصيص لم يحتج
صاحب الكشاف الى دفع اشكال استثنا الامم من لفظ دابة وطاير فانه انما
يحتاج الى ذلك اذا كانا باقيين على عمومهما الافرادى كما يشعر به قوله
في السؤال مع افراد الدابة والطاير **نعم قول المحقق** لا نصوص
ربما يشعر بالتعميم والاحاطة بسبب الوصف لان الجنس مفهوم واحد فيما ذكره
المعترض فتامل **قوله** اى تحقيق مفهومه ومدلوله يعنى ان التقرير
انما يعتبر فى ذات المسند اليه لا فى اللفظ **قوله** اذا ظن المتكلم الخ
اذا كان المراد من قول المص فللتقرير لقصد مجرد التقرير كما ذكره الشارح
فالظاهر ان سبب قصد مجرد التقرير منحصر فى ظن المتكلم غفلة السامع عن
سماع لفظ المسند اليه واما غفلته عن حمله على معناه فلا بد ان يضم اليه التقرير
فيه قصد غيره من دفع توهم التجوز او السهو والذى يظهر لى ان هذا التفسير
اعنى قوله اى جعله مستقرًا الخ انما يصلح للتقرير الذى يشمل الاقسام الثلاثة
ويشير الى ذلك قول الرضى ثم ان التاكيد يقرر ذلك الامر والمعنى اى
يجعله مستقرًا متحققًا بحيث لا يظن به غيره فيترتب لفظ دال وضعًا
على معنى حقيقة فيه ظن المتكلم بالسامع انه لم يحمله على مدلوله اما لغفلته
او لظنه المتكلم الغلط او لظنه به التجوز فالغرض الذى وضع له التاكيد
احد ثلاثة اشيا **احدها** انه يدفع المتكلم ضرر غفلة السامع وثانيها
ان يدفع ظنه بالمتكلم الغلط الى ان قال والغرض الثالث ان يدفع المتكلم
عن نفسه ظن السامع به تجوزا فظهر لك ان ما ذكره الشارح هنا وجعله
تفسيرًا للتقرير هو ما جعله الرضى تفسيرًا للتقرير الشامل للثلثة لا لمجرد
التقرير المقابل للاخرين فتامل ولكن توجيه عبارة الشارح متكلف

اعنى

اعنى قوله اذا ظن المتكلم الخ بان يقال يعنى غفلته عن حمله على معناه غفلته
عن فهم معناه على معنى انه لم يفهم معنى اللفظ لا انه حمله على معنى اخر
قوله او دفع توهم التجوز الخ **فان قيل** جعل دفع توهم التجوز
وغيره مقابلًا للتقرير يدل على ان لا تقرير فى هذه الصور مع ان التاكيد
تابع يقرر امر المتبوع فى النسبة او الشمول **اجيب** بان التقرير وان كان
لازمًا للتاكيد الا ان القصد الى مجرد التقرير مفارق للقصد الى الامور
المذكورة والمراد بقوله فللتقرير فللقصد الى مجرد التقرير كما ذكره الشارح
فى الشرح **قوله** نحو قطع اللص هذا امثال دفع توهم التجوز اللغوى
من باب الاسناد فى موضع يستغرب وجوده فيه **قوله** لئلا يتوهم ان
القاطع الخ فيه ان هذا النافع فى التاكيد المعنوى واما فى التاكيد
اللفظى فهو يدل على تحقيق مفهومه عند السامع لا على ان الاسناد اليه
محقق وغير مجازى **نعم** يدل على انه ليس بمجازى لغوى **قوله**
او السهو لا حسن ابداله بالغلط لان الغلط اعم فان السهو احد اسبابه وقد
يكون سببه النسيان فان بينهما فرقًا كما ذكره المحقق الشريف فى شرح المفتاح
او الاعتقاد لشى لا يحقق له وكانه لذلك ذكره الشيخ الرضى ولم يذكر السهو
وذكره المص ايضا فى بحث الفصل والوصل ولم يذكر السهو **قوله**
لئلا يتوهم ان بعضهم لم يجى يعنى اطلقت القوم واردت به من عدا ذلك
البعض كانهم هم القوم فالتاكيد يدفع توهم عدم الشمول فى لفظ
القوم **قوله** او انك جعلت الفعل الخ وذلك لنفع وتم واشتراك
بعضهم واشتراك بعضهم ورضى كلهم بما فعله بعضهم قال المحقق
ما حاصله انك اذا قلت جانى القوم مثلا حيث لم يجيئك الا بعضهم
فلك هناك اعتبارات ارتعة **احدها** ان يريد بالقوم من عدا من

لم يجئ وهو الوجه الاول من الوجهين اللذين اشار اليهما الشارح وح يكون
في الكلام مجاز لغوي والتاكيد بكل يدفعه وثانيهما ان يريد بالقوم
جميعهم لتنزيلهم جميعا منزلة شخص واحد لاشتراك مصالحهم واشتراك
مضارهم ورضى بعضهم بما فعله بعض والظاهر ان في الكلام ح مجازا اسناديا
وكون التاكيد بكل يدفع توهم هذا المجاز غير مقطوع به فانك اذا قلت جاءني
القوم كلهم نفهم منه الاحاطة والشمول في احاد القوم قطعا ولا يلزم من
ذلك احاطة النسبة وشمولها لتلك الاحاد الا ترى ان قولك كل القوم فعلوا كذا
يفيد شمول الاحاطة ومع ذلك يحتمل ان يكون الفعل المنسوب الى جميع الاحاد
صادرا عن بعضهم قلت في كون هذا المجاز اسناديا
تامل فان الاسناد في المجاز العقلي هو الاسناد الى احد الملابسات التي
وليس مجموع القوم شيئا منها والاسعد ان يقال انه من الاستعارة بالكناية
وذلك انه شبه القوم جميعهم بمن وقع منه الفعل منهم بجامع اشتراك مصالحهم
واشتراك مضادهم ورضى بعضهم بما فعله بعض ودل على هذا
التشبيه باسناد الفعل المختص بالمشبه به اعني البعض الى المجموع
فاسند اليهم ما حقه ان يسند الى بعضهم وثالثها ان يراد بالقوم جميعهم
ويراد بنسبة الفعل اليهم وقوعه بينهم ويراد مجازا بحيث يصح اسناده الى
القوم حقيقة كما سيتم على البحث وح يكون المجاز لغويا في المفرد ورابعها
ان يراد بالقوم جميعهم ويكون المجاز في الهيئة التركيبية وح يكون المجاز
ايضا لغويا ولا يندفع توهم التجوز على التقديرين الاخرين بكل ايضا قوله
ولا يلزم ان يكون الثاني اوضح كما اذا فرض ان كنيته زيد مشتهرة من
عشرين واسمه من ثلثين معارض لا ولك فاذا اتبع الاسم الكنية عطف
بيان لها افاد ايضاحها وان كانت الكنية اوضح من الاسم حال الانفراد

قوله

قوله ع والمؤمن العائذات تمامه ركبان مكة بين الغيل والسند
العوذ الالها والطير منصوب ان كانت العائذات منصوبة او مجرور ان
كانت مجرورة على انها عطف بيان كما ذكر ويحتمل على الوجهين ان يكون
بدلا ايضا والغيل والسند موضعان قوله ويجيء عطفا لبيان المدح
ليس المقصود بهذا الاعتراض على المصنف فانه قد دفع مثل هذا بما ذكره
في شرح المفتاح كما نقلناه عنه سابقا قوله وهي لا تامة لا يخفى ان
المتبادر من مثل هذه العبارة اعني قول المصنف اما الابدال فلزيادة
التقرير ان زيادة التقرير هي الغرض الاصلي لا ان الاصل غيرها وانها انما
تقصد بالتبعية ولما كان حق العبارة ان يقال واما الابدال منه فلكون
البدل هو المقصود مع زيادة التقرير والظاهر ان فائدة ذكر المبدل منه
هي زيادة التقرير وفائدة ذكر البدل هو كونه مقصودا بالنسبة فلو
قال المص واما جعله بدلا فلزيادة التقرير لكان واضحا في المقصود على
ان يكون الضمير في جعله راجعا الى المسند اليه حقيقة لا ما هو بحسب
الظاهر كما يرجع اليه ضمير منه في عبارة المص ولكن باويل المص
اعني الابدال منه في عبارة المص بالمعمول اي المبدل منه لا انه لا يوافق
ما قبله كما قال واما ذكر المبدل منه فلزيادة التقرير بتقرير المسند اليه
حقيقة الذي هو البدل الا انه لا يوافق ما قبله وما بعده فانها توابع
ولا يوافق ما سلف من الشارح من انه الابدال بالمعنى المصدري فان
قلت فعلى ما ذكرت ما النكتة في زيادة لفظ زيادة هنا قلت
يمكن ان يقال ان في البدل تقريرين تقرير المسند اليه وهو المبدل
منه وتقرير الحكم ايضا لكونه في حكم تكرير العامل واما في التاكيد فتقرير
المسند اليه لا غير او يقال ان المسند اليه مقرر بالتاكيد لا يظن به غيره

لكنك تريد تقريرًا اما التكرير وهذا في غاية الوضوح لاسيما في بدل الاشتمال
والبعض فانك لو قلت اعجبني زيد او سلب ثوب زيد لكان بلى شك مقررًا
ثانيًا **نعم الاثبات** بالمبدل منه بعينه وما هو بمنزلته
بالتكرير **قوله** ويحصل التقرير بالتكرير جعل التكرير من خواص
بدل الكل واما البدلان الاخيران فبينهما شبه التكرير كما يعني عنه
قوله كانه مذكور واما المحقق فقد جعل التكرير موجودًا في الكل
لكنه في الاول ظاهر وفي الاخيرين خفي قال في شرح المفتاح في بيان
افادة الابدال زيادة التقرير كون المسند اليه مذكورًا بعد توطئة
تقتضي ذكره مرتين قال وكونه مذكورًا امر بين ظاهر في بدل الكل
وفي بدل البعض ايضًا قال في الحاشية لان البعض مذكور في ضمن الكل
قطعًا واما في بدل الاشتمال فلان قولك سلب زيد ثوبه بمعنى سلب شيء
زيد ثوبه **قوله** اجمالا فلو اشعر به تفصيلا كقوله تعالى لا ابرح كلامه
المدمتم كان بدل غلط فانه لا اجمال فيه اذ يفهم منه عرفًا ان الباقي
وكلاهم وهكذا احال نظايره **قوله** يطلق ويراد به الاسم
يريد بذلك ان زيدًا في المثال المذكور قد يطلق على غلمه مجازًا كما توهمه
العبارة بل اراد ان الاعجاب قد ينسب الى زيد في الظاهر ويفهم منه
ان المقصود نسبته الى بعض صفاته كما في قوله اعجبني شيء من زيد
فمن ذلك يعلم حقا التقرير بسبب التكرير اجمالا وتفصيلا كما قال المحقق
قوله بل بدل الكل اشارة الى ان الايضاح في بدل البعض
والاشتمال اظهر منه في بدل الكل وذلك لاشتمالهما على الاجمال والتفصيل
وليس ذلك واجبًا في بدل الكل واما بدل الكل فانما يقصد به الايضاح
لانه يحصل بالاجماع من بدل الايضاح لا محالة ولو ليس بهذا اما الشارح

الوصى

الرضى من اتحاد عطف البيان وبدل الكل مع ان عطف البيان لا بد فيه
من الايضاح ح ثم الظاهر ان المقصود بهذا الكلام الايما الى ان المص
لو قال ولزيادة التقرير والايضاح كما في المفتاح لكان احسن كما صرح
بذلك في الشرح وفيه انه لو قال ذلك لتبادر منه ان البدل انما يقصد
فيه الايضاح بالاصالة لكن المحقق الشريف قد ذكر في رد كلام الشيخ الرضي
ان الفرق بينهما ان الايضاح مقصود بالاصالة في عطف البيان دون
البدل اللهم الا ان يخصص ما ذكره بغير بدل الكل من الكل **قوله**
على المسند اليه هذا الحصر بحسب الظاهر كما ذكر في الشرح في قول المص واما
الابدال منه لكنه لا يلائم قول المص هنا وتفصيل المسند اليه فانه صرح في
ان المسند اليه هو مجموع المعطوف والمعطوف عليه الذي هو المسند اليه حقيقة
نعم يناسب ما سبق من التوابع **قوله** بان المحسنين كانا معًا الخ
يشير الى ان معنى تفصيل المسند هو تحديده وامتيازه بحسب الوقوع في الان
ويشعر ذكر المعية هنا بانها لو وجدت دلالة عليها لكان من تفصيل
المسند المعتبر في العطف واقتصر فيما سيأتي على القسمين الاخيرين حيث
قال عند قول المص او لتفصيل المسند بانه قد حصل من احد المذكورين الخ
والظاهر ان الصواب عدها المعية من مفيدات التفصيل فانك اذا قلت
جاءني زيد وعمرو معه مثلا لم يكن في الكلام اشارة الى تفصيل المجي وحده وانما
ذكرها استطرادًا فقط والحاجة الى ما ذكره الموفق من الكلام
من ان الاقتصار على الوجهين بالنظر الى الواقع بناء على ان ليس لها حرف عطف
يدل بحسب الوضع على المعية في الزمان المستلزم لتعدد المسند وقد عرفت
من معنى تفصيل المسند لا حاجة الى ما ذكره سيد المحققين في تفصيل
المسند اليه بل لا يخلو كلامه عن شيء حيث قال واما ان المجي القائم بأحدهما غير القائم

بالاخر فانما يستفاد من دلالة العقل دون التركيب لان مؤداه نسبة مطلق
الجى الى الشخص العقل يشهد بان ذلك المطلق ثبت لاحدهما فى ضمن فرد ولا
فى ضمن فرد اخر فانه يشعر بانه لو وجد تعدد المسند بمجرد دلالة العقل لكان
من تفصيل المسند وليس كذلك فانه لا اعتبار فيه لما يتعلق به بحسب الوقوع في
نفس الامر لا بحسب ذاته حتى انك لو قلت جاني زيد وقام عمرو لم يكن من تفصيل
المسند المعتبر هنا واتضح كلامه يشعر بان تعدد المسند عند العطف بالواو
انما يفهم بالعقل لا من دلالة العبارة بخلاف العطف بالفاء وثم ونظر لان
العطف انما يفيد اشتراك المعطوفين في مضمون العامل المسند اليهما ولا
شك ان المسند انما هو المطلق لا الخاص فالفاء تدل على ان ملابسته بالثاني
عقيب ملابسته بالاول واما تفصيله وتعدده فلا يفهم الا من دليل العقل
وهو امتناع قيام العرض الواحد بمحلين وامتناع حدوثه في زمانين فالقول
بان التعدد في العطف بالواو يفهم عقلا كما في العطف بالفاء من الفظ محل
اشكال **يعني فهم التعدد عقلا في العطف**
بالفاء اشرع لاجماع دلالته عليه بخلاف العطف بالواو ثم انه على ما ذكرنا
من تفسير التفصيل في الموضعين يلزم اختلاف معنى المضاف اعني
التفصيل المضاف الى المسند اليه والمضاف الى المسند فيحمل على حذف
الثاني في حمله بالقرينة **قوله** بانه قد حصل من احد المذكورين
ولا دلو كانت الا والمعية والاخرية بلا اعتبار كما في حتى **قوله**
على ان اخر اما قبلها قبيل التعرض للاخرى بطريق التمثيل الحصر اذ المعتبر
في حتى كما صرح به في مغني اللبيب وغيره ان يكون معطوفها بعضا من جميع
ما قبلها نحو قدم الحاج حتى المشاة او جزءا من كل نحو اكلت السمكة حتى راسها
او كالجزء نحو اعجبتني الجارية حتى حديثها وبالجملة ان يكون متنوعها ذا التعدد

في الجملة حتى يتحقق فيه بعض ولو اشترط الجزئية بخصوصها لاحتيج الى
تاويل ما يمثلوا به هنا من قولهم مات كل اب لي حتى ادم بان المراد مات
اباي حتى ادم **قوله** ولا يشترط فيها الترتيب الخارجي المعتبر
في حتى هو التدريج وذلك بان يكون ما قبلها ذا اجزاء او نحوها يتعلق بها
المسند شيئا فشيئا حتى يبلغ الاخير منها اي الاعلى او الادنى المذكور بعد
حتى والترتيب على هذا الوجه معتبر بحسب الذهن دون الخارج وذلك
بان يكون تعلقه بما قبل حتى اقرب واولى عند الذهن من تعلقه بما بعده لكونه
اقوى اجزاء المتبوع او نحوها او اضعفها كما ان تعلق الموت بعد الانبياء اولى
من تعلقه بهم سواء كان في الخارج متقدما عليهم كما في مات كل اب لي حتى ادم او مختلطا
عنهم كما في مات الناس حتى الانبياء او كانا مجتمعين عنها في الزمن حتى خالدا اذا
جاؤك معا ويكون حاله اضعفهم او اقواهم **قوله** لان الكلام اذا اشتمل
على اه يتبق عند الكلام الى قول المصنف الخطيبه نسبتا ان لو جاء المعنى الى العبد
خاصة ليس بكلي ومثله الاثبات فكانه بنى الامر على الاكثر **قوله** لمن اعتقد
ان عمرا جاءك دون زيد فيكون قصر قلب او انهما جاءاك جميعا فيكون قصر
افراد وفيما يشك عمر قصر التعيين لان المخاطب فيه شاك فلا حكم حتى
يرد عن الخطاء فيه الى الصواب **وفيه بحث** فان الجرجاني
الشريف قال في حواشي شرح المفتاح المراد بالاعتقاد ما يتناول الظن
الضعيف الذي هو التوهم الفاسد لا ما يكون جازما فحسب لا يتبين
قوله لمن اعتقد ان عمرا جاءك دون زيد تعضد التلب لا احتماله قصر التعيين
كما لا يخفى واما الحكم فيمكن حمله على النسبة الحكمية بما مر **قوله**
ولكن الصواب الرد الى الصواب ولهذا لم يذكره المصنف لكونه مثالا في ذلك
الالان لا لنفي الحكم عن التابع بعد ايجابه للمتبوع ولكن لا ايجابه للتابع

معد بعيد عن المتبوع **قوله** ما شعر قال في الشرح والمذكور في كلام
النحاة ان لكن فيما جاءني زيد لكن عمرو لدفع توهم المخاطب ان عمرا ايضا لم
يجي كزيد بناء على ملابسة بينهما وملائمة لانه للاستدراك وهو رفع توهم
يتولد من الكلام السابق رفعا شبيها بالاستثناء وهذا النص صريح في انه
انما يقال ما جاءني زيد لكن عمرو لمن اعتقد ان المجي منتف عنهما جميعا لا لمن
اعتقد ان زيدا جاءك دون عمرو **قوله** خلافا لبعضهم ذكر في الشرح
انه ابن الحاجب واعترضه المحقق بانه ليس في كتبه المشهورة ما يقتضي ذلك
وقيل انه ذكر في الامالي **قوله** او يتحقق الحكم له يعني كما يقتضيه
قول ابن مالك وتابعه ابن الحاجب قال الرضي وقال المالكي بل بعد
النفي والنهي كلكن بعدهما وهذا الاطلاق منه يعطي ان عدم مجي زيد
في قولك ما جاءني زيد بل عمرو متحقق بعد مجي بل النص كما كان كذلك في ما جاءني
زيد لكن عمرو بالاتفاق وبه قال المصنف يعني ابن الحاجب لانه قال فيما جاءني
زيد بل عمرو ويحتمل اثبات المجي لعمرو مع تحقق نفيه عن زيد **قوله** فيه اشكال
وذلك لان الحكم المذكور في الكلام هو النفي ولم يصرف الى التابع على مذهبهم
قال المحقق ويمكن ان يتكلف ويقال الحكم هو المجي من حيث تعتبر نسبته
اعم من ان يكون اثباتا او نفيا فههنا نسب المجي الى الاول نفيا ثم صرف عنه
الى الثاني اثباتا وجعل الاول في حكم المسكوت عنه وفيه بعض ان لا
يكون مثلا وبل ولكن فرق لوجوه الصرف بهذا التاويل في جميعها
وكانه اشار الى ضعفه بقوله يتكلف **قوله** او الشك اي المتكلم او
التشكيك اي تشكيك السامع غاية ما خرج ودخول ما عند اللام المستعملة في معنى
العلية مطلقا قيل وضع او لاحد الامرين والاخبار بثبوت الحكم لاحد
الامرين او ثبوت احد الحكمين لا مرين في عطف المفرد ولحصول مضمون احد الجملتين

في عطف

في عطف الجمل قد يكون لشك المتكلم وقد يكون لتشكيك السامع وقد
يكون لمجرد ايهام او اظهار نصفة مثل انا او اياكم لعلى هدى او في
ضلال مبين والجملة لا اختيار المبهم لا تخلو عن غرض الا ان المتبادر
الى الفهم هو الشك وكان هذا مراد من قال انها في الخبر للشك **قوله**
او الابهام قيل المراد من الابهام ترك التعيين لداع يدعو اليه وهو
في الاية ان لا تصرح بنسبة الضلال الى المخاطبين لئلا يزيد عنادهم
وليس المراد به ايقاع السامع في الشك في اصل الحكم الا ان ما ذكره السكاكي
في معنى الابهام يناسب الاخير وهو انها من قبيل اسماع المخاطب الحق
على وجه لا يزيد غضبهم وهو ترك تخصيص طائفة بالهدى وطائفة
اخرى بالضلال ليتفكروا في انفسهم فيؤديهم النظر الصحيح الى ان
يعترفوا انهم هم الكائنون في ضلال مبين وذلك لان الموصوف بالجهل
المركب لا يتاتى منه النظر كالموصوف بالعلم اليقيني كما في المواقف وغيره
حتى جعل بعضهم الشك من شرائط النظر فلما اراد صلى الله عليه وسلم اخراجهم
من ورطة الجهل المركب هداهم الى طريق الشك ليتاتى منهم النظر
الصحيح الموصل الى الحق هذا **واعلم ان الفاضل** الرضي
اقتصر على الابهام والسكاكي على التشكيك كالمصنف والظاهر عدم الفرق
بينهما **قوله** وانا او اياكم الاية الظاهر ان الشاهد في كل من الاثنين
قوله والفرق بينهما لا يقال قد يثبت العلماء للتخيير باتي العدية
والكفارة مع جواز الجمع بين الثلاثة لانا نقول ليس جواز الجمع بينها
من الجهة التي وقع فيها التخيير بل هو من جهة الاباحة الاصلية
فان الكفارة والفدية ليست الا واحدا منها ويرجع الباقي الى اصل
الاباحة **قوله** اي تعقب المسند اليه يحتمل ان يكون الفصل لمغني

يعقب المسند اليه بضمير الفصل مجازًا لغويًا فان الفصل لغة الفرق
ويعقب المسند اليه بضمير الفصل يوجب فصل الخبر عن النعت فيكون
اطلاقه عليه اطلاقًا للمسبب على السبب ويحتمل ان يكون مجازًا عرفيا اطلا
لاسم المذكور على ما ذكروه ويحتمل ان يكون التقدير ذكر الفصل فلما حذف
المضاف اقيم المضاف اليه مقامه ورفع ويكون كلام الشارح بيانا
لحاصل المعنى ويحتمل ان يكون الفصل حقيقة عرفية في ذكر هذا الضمير
قوله فالباقي قوله الخ يعني انها داخلة على المقصور قال في شرحي
الكشاف والمفتاح ادخال الباقي المقصور عليه هو الاستعمال العربي
العام وادخالها في المقصور هو الاستعمال الشايع العرفي وذكر المحقق
الشريف في شرحيه لهما ان الاصل في لفظ التخصيص والاختصاص والخصوص
ان يستعمل بادخال الباء على المقصور عليه الا ان الاكثر في الاستعمال ادخال
الباء على المقصور كقولك خص زيد بالمال بناء على تضمين معنى التمييز والا
وتضمين معنى التمييز بان يلاحظ المعنيان معًا ويكون البا المذكورة
صلة للمضمن ويقدر للمضمن فيه بالاخرى فيقال في تخصك بالعبادة مثلا
نميزك بها مخصصا اياها بك وقد ذكر في حاشية المطول وجها
اخر وهو ان يجعل التخصيص مجازا مشهورا عن التمييز في العرف
حتى كانه حقيقة فيه **قوله** مخصصا بان يثبت له المسند الظاهر
في اداء ما قصد به اداء مخصصا لمسند اليه **قوله** ولابد من تحققه
الخ اي لابد من تحقق المحكوم عليه ذهنا قبل المحكوم به يعني انه الاولى والاولى
في استحسان البلغا لكون المحكوم عليه هو الذات والمحكوم به هو الوصف
فالذات اولى بالملاحظة اولا والا فلا يجب عقلا تقدمه بعقله على
تعقل المحكوم به واما تحققه في الخارج فهو وان وجب قبل تحقق المحكوم به

في الموجودات

في الموجودات الخارجية الا ان الانسب في التعليل ان يعتبر التحقق
في الذهن لان ترتيب الالفاظ لما هو بحسب ترتيب تلك المعاني في
في العقل لا في الخارج **قوله** لان في المبتدا تشويقا اليه اي في المبتدا
الذي قصد تعديه لا في كل مبتدا لظهور ان التشويق الى الخبر
انما يظهر اذا كان في المبتدا طول **قوله** يعني بحرب الخلاف
فيه البعض قائلا بالبعث والبعض منكر له وكل من الفريقين جازم
في مذهبه فكيف الحيرة **واجيب** بان الاختلاف الصادر
من المجموع من حيث هو مجموع اثر حيرته **قوله** ليتعجل المسرة الخ
التفاول قد يكون باللفظ المسموع في مستهل الكلام كلفظ سعد او سعيد
وهذا هو الذي يحصل من تقديم المسند اليه ويتفرع عليه تعجيل المسرة
وقد يكون بمضمون الكلام كما في قولك سعد في دارك فانه قد يتفال
بكون سعد في داره وهذا التفاول حاصل قدم المسند اليه او اخر
ويتفرع عليه نفس المسرة لا تعجيلها فالمصنف اشار بترتيب التعجيل الى ان
مراده التفاول باللفظ المسموع في اول الكلام فانه المورث لتعجيل المسرة
والمترتب على تقديم المسند اليه وقس عليه التطير **قوله** مثل الجهاب
تعظيمه ابنا التقديم في الذكر على التعظيم والتقدم في الشرف على التقدم
متعارف لان المتاخر هنا هو الخبر وبيان شرف المسند اليه لا
يلتفت اليه فكانه اراد بان لا يفتتاح به في صدر الكلام لما كان
على سنن تلك الطريقة المتعارفة اعني تعظيمه وشرفه في الجملة
قوله ليفيد تخصيصه بالخبر الفعلي **اعلم ان ههنا**
صورتين احدهما ان يتقدم حرف النفي على المسند اليه
نحو ما انا قلت هذا وهو المقصود بالذكر ههنا والثانية عكسها

نحو انا ما قلت هذا او من الصورتين فرق على ما فهم من كلام الشيخ الذي نقله
عنه في الشرح وذلك ان الاولى انما يقال لرد المخاطب فاعل الفعل المثبت اي
المتوهم القطع بثبوت القول ومقصود المتكلم قصره على غيره ويلزمه اختصاص
انتفاء القول به بشهادة الفطرة السليمة والثانية انما تقال لرد المخاطب فاعل
الفعل المنفي اي عدم القول ومقصود المتكلم قصره عليه ويلزمه ثبوت القول
لغيره بشهادة الفطرة السليمة فعرفت ان المقصود بالافادة في الصورة الاولى
هو تخصيص غير المسند اليه بالخبر الفعلي وفي الثانية تخصيصه بنفي الخبر الفعلي
وظاهر قول المص تخصيصه بالخبر الفعلي لا يشمل شيئا من الصورتين المذكورتين
فان تخصيص شيء بالفعل يقتضي ان يكون ذلك الفعل مثبتا له مقصورا عليه
فان وجه بحذف مضاف اي تخصيصه بنفي الخبر الفعلي شمل الصورة الثانية
والاخير مقصوده هنا **نعم لو لم يفرق الشيخ** بين التخصيص
في الصورتين لصح هذا التوجيه لكنه فرق كما صرح به في الشرح ولا يبعد ان يوجه
بوجوع ضمير تخصيصه الى التقديم اي ليفيد التقديم تخصيصه اي التخصيص
الحاصل به على ان المفعول محذوف وذلك لصح وان كان المخصص غير المسند اليه
يتناول الصورة الاولى فقط والمقصود **قوله** اشتراكك معه
او انفرادك به دونه يكون على الاول قصر افراد وعلى الثاني قصر قلب ولم
يتعرض لقصر التعيين وشمله مثله ايضا كلام المص ووجه ما سبق في
بحث العطف من ان المخاطب في قصر التعيين شاك فلا حكم له حتى يرد
عنه الخطأ فيه الى الصواب **قلت** بين الموضعين فرق فانه لم يذكر الحكم هنا كما ذكر
هناك وانما ذكر الزعم فتامل وقد يتكلف فيقال المراد بالاشتراك اعم
من اشتراك المعية والبدلية فيشمل قصر التعيين او يقال بانه داخل
قصر التعيين في الثاني اعني قوله او انفرادك به دونه الا انه يصرح الشارح

اي التخصيص
الحاصل
بالتقديم
للمفعول
في المعنى
لتفيد

فيما

١٠٦

قوله على وجه العموم فيه ان مما يحتاج تفسير كلام المص بانه
عموم المفعول في الاثبات ينافي عموم المفعول في النفي فان المخاطب اذا
اعتقد انك رايت كل احد من الناس وانت نفيت ان تكون فاعلا لتلك الرؤية
العامة الشاملة لكل احد لم يفهم عموم نفي الرؤية لان رفع الايجاب الكلي
سلب جزئي بل انما يفهم اذا اعتقد المخاطب انك رايت واحدا من الناس
ونفيت ان تكون فاعلا لرؤية واحد لان رفع الايجاب الجزئي سلب كلي
قوله ليتحقق تخصيص المتكلم الخ يتضح هذا بما اورد كلام ذكره في
شرح المفتاح قال فيه **فان قيل** المنفي هو الرؤية الواقعة على
احد من الناس وانما عم لوقوعه في سياق النفي فلا عموم في جانب الاثبات
فلا يلزم الوجود معتقد انك رايت احدا من الناس وانما الدلالة على
ان غيرك راى احدا من الناس ولا استحالة في ذلك **قلنا لما كان**
المقدم لرد خطأ السامع في الفاعل مع اصابته في الفعل كان الفعل مثبتا
للغير على الوجه الذي نفي عن المذكور من العموم والخصوص وساير القيود
سوى الفاعل فلما نفى عن المذكور على وجه العموم في المفعول كان ثابتا للغير
كذلك ومعتقد السامع ثبوته كذلك فيلزم ان يكون المخاطب قد اعتقد ان
انسانا قد راى كل احد واصاب في ذلك لان ذلك الانسان انت واخطأت
نفيت ان يكون ذلك الانسان وقررت الرؤية على وجه العموم في المفعول
لغيرك **قوله** نحو لا غيري هذا ظاهره لا يتناول نحو لا غيري
فينبغي ان يجرد نحو عن مقابله لا غيري ويراد مطلق التركيب الدال
مطابقة على نفي صدور الفعل عن الغير وسيأتي ولا غيري ومثله وقس على ذلك
قوله او يكون حرف النفي متاخرا عن المسند اليه المناسب الاقتصار
على الاول لكون قول المص مما بعده هكذا اذا كان الفعل مثبتا مبدأ

بل ههنا احتمال اخر وهو ان يكون المسند اليه بعد النفي مع فصل فان لم
يكن الحكم فيه ما ذكره لم يكن قوله والا فمقيدا الخ على اطلاقه صحيحا وان كان
الحكم فيه ايضا ما ذكره كان ينبغي ان يتعرض له الشارح اللهم الا ان يقال
لم يتعرض له لعدم وقوعه في كلام البلغاء او قلته **اقول الظاهر**
انه لم يتعرض له لانه حينئذ يتوجه الانكار الى ذلك الفصل مثلا لو قلنا ما اليوم
انا قلت هذا فالظاهر ان المفاد نفي القول على غير اليوم وبعضه عنه بل اليوم
وتبين عليه غيره وتشابه تقديم المسند نقلا عن المحقق الشريف ما يدل على
ذلك **قوله** السهو والنسيان قيل الظاهر ان السهو هو ان يعرف
معنى اللفظ لكن استعمل في غير معناه غفلة والنسيان العدم الطاري على المعرفة
قوله ان بني الفعل على معرف اشارة الى تحسين المعطوف عليه لقوله
وان بني على منكر وفي لفظ البنا اشارة الى تقديم المسند اليه لان البنا يقتضي
تقدم المبني عليه **قوله** تخصيص الجنس المراد بالجنس ما يشمل الكثير على
ما هو معنى الكلي الطبيعي سواء كان جنسا باصطلاح المنطق او نوعا **قوله**
او الواحد الاحسن ان يقال او العدد فانك اذا قلت ما رجل جاءني احتمل
ان يكون المعنى لا امرأة او لا رجلان ولا رجال وفي قول الشارح فاصل
النكرة المفرد اشارة الى ذلك **قوله** والذي يشعر به كلام الشيخ الخ
الذي جمعه من دلائل الاعجاز هو ما ذكره المصنف فليطالع **قوله**
اي على ان التقديم يفيد التخصيص الا حيث ان يقال على انه التقديم يفيد
فقد يكون للتخصيص الخ
التخصيص والتقوي فتأمل **قوله** هو للتخصيص قطعا لم ينفصل من الحرف
والتكرير بناء على ما ذكره مما يشعر به كلام الشيخ **قوله** مضمرا كان الاسم الخ
يتعلق بالقسم الاخير اعني ما يكون للتخصيص وللتقوي لمكان قوله مثبتا
كان الفعل او منفيا **قوله** على القول بالابدال من الضمير فان ذلك لانه

وقيل

وقيل ان الذين ظلموا مبتدا قدم عليه خبره وقيل نصب على الذم او رفع
عليه وقيل الواو حرف دال على كون الفاعل جمعا كما في نحو اكلوني البراغيث
قوله لان المهر لا يكون الا شرا ظاهره انه لا امتناع يبني على ان
الاهرار في نفسه مختص بالشر لا يتجاوز الى غيره وقد اعترض عليه
بان السكاكي اشار في مباحث القصر الى انه يجوز مجامعته لا مع التقديم
الدال على التصريح كون الصفة في نفسها مما له اختصاص بالموصوف
فيفهم منه ان امر الاختصاص لا يمنع القصر فكيف يمنع هنا ان يراد ان
المهر شر لا خير بناء على الاختصاص المذكور وقد يجاب بان الامتناع ليس
مبنيا على مجرد الاختصاص في نفسه بل على ان ذلك الاختصاص معلوم لكل عاقل
كما يومي اليه كلام المحقق الشريف فيما سيأتي عن قريب **قوله** واذ قد
صرح متعلق بمحذوف اي لزم طلب وجه له والثاني فالوجه تفريع عليه
قيل وربما يجوز كون الفاء جوابا لاذ تشبيها لها بان في الحركة والسكون
وعدد الحروف على ما صرح به بعض النحاة **قوله** بل امتناع تقديم
التابع اولى لان الامتناع ثمة من وجهين احدهما لزوم تقديمه على
المتبوع ~~والثاني لزوم تقديمه على المتبوع~~ والثاني لزوم تقدمه على ما امتنع
تقدمه على متبوعه عليه وهو الفعل واما امتناع تقديم الفاعل فانما هو
من جهة واحدة **اقول** ولامتناع تقديم التابع الصرف وجه بالسند وهو اجماع
النحاة عليه كما صرح به واما تقديم الفاعل فقد اجازه جماعة من النحاة واما
ما ورد في الشرح ان تقديم الفاعل يمتنع بالاتفاق فليس بصحيح فان الرد ابه
عن بعض النحاة نحو ان تقديم الفاعل قد ذكره كثير من النحاة كالفاضل الحفيد
قوله الا في العطف الخ وقوله فكان مجاملة ذلك الشهر
وغير لا يرد
ذلك على القول بامتناع تقديم التاكيد بناء على ان كله تاكيد لذلك الشهر

وأما الفاعل
فامتناع تقديمه
اتفاقي

لان البيت للثعالبي وهو اعجمي لا يستشهد بشعره ويبعد النزول عنه ان
يكون كلمتا كيف تأكيدا للضمير المستتر في كان لدلالة توكيده في البيت الاول وبالجملة على
التشهد قوله ذلك الشهير يرد منه ولعسيرا له ولو سلم فيكون شاذا ولو سلم
فنبه بعدم على الممنوع فيصادف المطلوب جواب بتقدير عدم العامل الصوري **قوله**
ثم السلم امتناع ان يراد ابها المهر شرا لاحيد قال المحقق الشريف اذا اريد شر اهر ذ
ذا ناب يتبادر منه كونه شرا اما بالياس اليه فلو قيل لاحد يتبادر منه كونه
خيرا اما بالياس اليه وظاهر انه لا يكون مهرا له لان الهرير صوت الكلب عند
تاديه وعجزه عما لو ذيه قال في الصحاح هو صوت دون نباحه من قلة صبره
على البرد فلا شك فيه اي في عدم كون الخير مهرا فضلا عن ان يجزم بقصده في
بتبع الحصر وهو المعنى بامتناعه في فن البلاغة **نعم** لو اريد كونهما
شرا وخيرا في الجملة جاز ذلك لاحتمالهما بحسب المقامات **قوله** ثم قال ويقرب
ان قيل حرف العرب في كلام السكاكي يقدم على حرف الاختصاص فلا وجه لكلمة
ثم اجيب بان كلمة ثم اذا دخلت على الجمل تجيء للترتيب في الاخبار وهو المراد
هنا والمعنى بعدما اخبرتك من قول السكاكي التقديم يفيد الاختصاص اخ
اخبرك عن قوله ويقرب من هو قام **قوله** ولتشبيهه بالخالي عن الضمير قال في
شرح المفتاح ايضا كونه ليس بحمله على مجرد شبهه بالخالي عن الضمير من غير ان يبين
معنى يخرجه عن حد الكلام خارج عن القانون والتحقيق ان انتساب اسم الفاعل
ونحوه الى الفاعل ليس بحكم واسناد معتبر في حكم تقييد الكلام لاسناده صحة السكوت
وعدم الاحتياج الى الضميمة وانما هو اسناد بالمعنى الاعم على ما هو المعتبر
في تفسير الفاعل **قوله** ولا عومل معاملتها في البناء مبني على ان الجملة مبنية والحق
ما ذكره المحقق الرضي من انها من حيث هي جملة لا تستحق اعرابا ولا بناء ولو قال ولا عومل
معاملتها في عدم الاعراب لصح على كل قول **واعلم انه اورد على الشارح**

في شرح المفتاح بانه ان اراد بالذي لم يحكم عليه بانه جملة ولم يعامل معاملتها
في البناء قائم مع الضمير فالاعراب في مثل رجل قائم ورجلا قائما ورجل
قائم لا يدل على اعرابه بل الظاهر ان الاعراب انما هو للقائم الذي هو اسم
لا المركب الذي هو قائم مع الضمير وتشخيص ذلك غاية الوضوح في نحو مررت
برجل قائم ابوه فان المجرور بالوصفية هو قائم وحده وان اراد به قائم
بدون الضمير فهو عين لفظ الجملة لا الجملة ولا وجه لبنائه **واجاب**
المحقق الشريف في شرح المفتاح بانا نعلم قطعا ان الخبر في مثل زيد قائم
هو قائم مع ضميره كما ان الخبر في زيد قام هو قام مع ضميره ونعلم ايضا ان الاعراب
الجاري على قائم هو الذي يستحقه المجموع بسبب كونه خبرا لكن لما امتنع اجراؤه
على الجزء الثاني اجرى على الاول ولا شك انما اجرى عليه اعرابه الذي
لا يكون مبنيا وليس لقائم وحده استحقاق للاعراب الذي اجري عليه حتى
يقال لا يلزم من اعراب الجزء الاول ان يكون المجموع معربا كما في يضرب
فان المضارع له اعراب في نفسه واذا وقع مع فاعله خبرا للمبتدا كان للمجموع
اعراب اخر محلي يختلف بحسب دواخل المبتدا او بحسب اعراب الموصوف
يدل على انه الاعراب الذي استحقه المجموع بكونه خبرا او صفة **قوله**
من غير ارادة تعريض الخ موكد للاستعمال على سبيل الكناية اعني كونهما
مستعملتين لا بمعلولاتهما نحو بيان ذلك ان لفظ مثلك يستعمل على ثلاثة وجوه
الاول ان يطلق على معين اشتهر بمماثلة المخاطب فيقال مثلك لا يبخل
او لا يبخل مثلك يعني فلان لا يبخل فليس في الكلام كناية في الحكم لانه صرح
به بل في المحكوم عليه وليس فيه التعريض بذلك الانسان لان الكلام موجه
بطريق الاستقامة دون الامالة الى عرض اي جانب وان قصد به وصف
المخاطب بالبخل كان ذلك تعريضا بالمخاطب لا باثبات عين المخاطب بما ثل

له ارید بلفظ المثل **والثاني** ان یطلق ویراد به ما له مطلقا ویعقل
نسبة المحکوم به الیه کنایة عن نسبته الی ما اضیف هو الیه وح یکون مستعملا
علی سبیل الکنایة فی الحکم ویکون یتفرع علی المبتدا الکل للازم وقد کشف الشارح
عن هذا المعنی غطاءه ولیس فی الکلام ح تعریض اصلا لا بالمخاطب ولا بغیره
وهذا المعنی هو الکثیر الشایع **والثالث** ان یطلق ویراد به ما له مطلقا
لکن من غیر کنایة فی النسبة ح لیس فیه تعریض بانسان غیر معین او یراد
بلفظ مثلک هو ولا بالمخاطب الاعلی ... ماذکر فی المعین وفیه بعد
حث لم یکن المطلق مماثلا للمعین وسش علی ما ذکر من الاستعمالات
علی الوجوه الثلاثة لفظ غیر فظهر ان التعریض بغیر المخاطب غیر موجود فی
جمیع الاستعمالات **نعم ان حمل التعریض** علی غیر المصطلح
اعنی ان یکون فی الکلام نوع خفا کان موجودا فی الاستعمال علی الوجه الاول
اعنی صورة التعیین دون الاطلاق لکنه غیر الاستعمال علی الوجه الذی نحن
بصدده **قوله** ای المسند الیه المسور بکل یحتمل ان یرجع الضمیر المستتر
فی یعدم الی المسند الیه مطلقا وهو الظاهر وح یکون قید للتعلیل ویحتمل رجوعه
الی المقید کما ذکره الشارح لدرسه ساق الکلام ووقف للمحقق ح کذا قال
المحقق الشریف وقد یقال لا یکون قید التعلیل علی الوجه الثانی فانه قید للاخر
کما اذا کان المراد نفی العموم **قوله** لانه دال علی العموم کان فی
الکلام سیاسعد دا وهو وقد یقدم اذا قصد العموم لا ای التقدیم الکلی
فان نحو دکون التقدیم مفیدا للعموم لیس سببا لتقدیم المسند الیه علی الاطلاق
الا تری انه یصدق فی نحو قولنا لم یقم کل انسان ای تقدیم کل یفید العموم مع انه
لا عب تقدیم المسند الیه بل لا بد من قصد العموم فی التقدیم **قوله** الی الاخر
لا یفید الا سلب العموم هذا ابتناء علی الاغلب والا فقد یفید عموم السلب نحو والله

لا عب کل یختال فخور کما یجیء **قوله** وذلک اه قال فی الشرح
کان هذا القایل یتمسک فی اصل الدعوی بالاستعمال فیکون هذا الکلام
لبیان السبب والمناسبة والا فلا بحث اللغة بالاستشهاد **فان**
قیل کان یکفیه ان یقول لو لم یکن الکلام المشتمل علی کلمة کل مستعملا
لخلاف ما یعد الخالی عنها لم یکن فی الاتیان بها فایدة **قلت** لو قال
ذلک لثبت مطلوبه فی الصورة الثانیة دون الاولی لجواز ان یقال
فایدته فیها الدلالة علی رفع الایجاب الکلی بالمطابقة او کون دلالتها
علیها اوضح کما سیاتی انشاء الله **قوله** وقع جزءا من المحمول فانه لا ینفصل
عنه ولا یمکن تقدیر الرابطة بعده **قوله** نفی القیام عن جملة
الافراد الظاهر ان یقول معناه ثبوت انتفاء القیام لکنه راعی کلام
المصنف حث قال المستلزم نفی الحکم عن الجملة فاعتبر المعنی اللازم **قوله**
عن جملة الافراد یعنی رفع الایجاب الکلی کما یشیر الیه تقریر الشارح فیما
فی سیاق قوله وما یقال ان دلالة لم یقم انسان ای لا معنی نفی الحکم عن
المجموع من حث هو مجموع فلا ینتقض بعدم صدق مثل لا یحمل هذا الحشب
الکل مع صدق لیس بحمله البعض **قوله** نفی القیام ای انتفاءه
علی ان یکون مصدرا من المبنی للمفعول او یقول معناه ید حکم بهذا الطریق
فان الحکم من حث هو عام للنفی والاثبات فلیس مدخول الا محکوما به
قوله المستلزم انما قال فی الاول المقتضی وهنا المستلزم لان
مفهوم السالبة الجزئیة صریحا نفی الحکم عن الافراد وهو مغایر
لنفی الحکم عن جملة الافراد لکنه یستلزمه لانه یحتمل نفی الحکم عن کل فرد
ونفیه عن بعض وثبوته لبعض وعلی کل تقدیر یستلزم نفی الحکم عن
جملة الافراد فاشار الی هذا بلفظ الاستلزام بخلاف السالبة الکلیة

في الاول المسلم ... وهنا المعتمد

فانها تقتضي بصريحها نفي الحكم عن كل فرد **قوله** نكرة في سياق النفي
كون النكرة في سياق النفي تفيد العموم مطلقا بناء على الاغلب وقد لا
تفيد ومن ثم فرقوا بين لا رجل ولا رجل وكان المصنف في اخر البحث ولان النكرة
المنفيه اذا عمت الخ اشارة الى ذلك **قوله** غير مصدره بلفظة كل لان
ما يفيد العموم في النفي انما هو النكرة التي تفيد الوحدة في الاثبات واما
التي تفيد العموم في الاثبات كالمصدرة بلفظة كل فعند ورودها في
سياق النفي لا تفيد في الاغلب الا نفي العموم لا عموم النفي لان رفع
الايجاب الكلي سلب جزئي **قوله** اما لو اريد بذلك الحكم بنفي
عليه الشارح فيما سبق عند قوله لئلا يلزم ترجيح التاكيد على التاسيس
قوله لان دلالة انسان لم يقم الخ فان مفهوم الصريح ان واحدا
من الاناسي او جنس الانسان لم يقم كما يعلم من كلام الشارح في
شرح قول المصنف وان نفي الفعل على شيء الخ فيلزم ان نسلم ان دلالة قولنا كل
انسان لم يقم على نفيه بكونه لنفي الحكم عن الجملة بدلالة على ذلك بطريق المطابقة
ليلزم اختلاف الدلالتين بل بطريق الالتزام لان مفهومه صريح ثبوت
لم يقم للجملة الافراد ويلزمه النفي عن الجملة غاية الامر ان دلالة كل انسان
لم يقم على النفي عن الجملة اوضح من دلالة انسان لم يقم عليه لان النفي عن الجملة
لازم للمفهوم الصريح لقولنا كل انسان لم يقم ولازم لازم المفهوم الصريح
لقولنا لم يقم انسان **قوله** ولا مجال له ههنا شيء وذلك الشيء هو
هيئة القضية وكون الموضوع نكرة منفية وادخال التنوين عليه
قول المصنف للفعل المنفي لو حذف الفعل لكان اولى ليشمل نحو ما انا ضا
كل القوم **قوله الله** الان يحصل الخ توضيح الكلام هنا
ان الدخول في حيز النفي يحصل بان يتقدم النفي على كل سواء كان معمولا للمنفي

اولا او بان يتقدم على كل عليه وهو معمول للمنفي والتاخير يحصل ايضا
بذلك فانه اعم من التاخير لفظا او رتبة وح يكون عطف قوله
عليهما باو من جعل الخاص قسيما للعام وهو قبيح وح فلا بد من
تصرف اما في التاخير فقط بان يخص بما اذا لم يدخل اداة
على فعل عامل في كل كما فعله الشارح او فيه وفي المعمول بان يخص التاخير
باللفظي والمعمول بالمقدم وفيه لزوم تقييد من على خلاف الظاهر
مع ان امثلة المعمول لا تساعده وهو على الوجهين عطف على اخرت
او فيه وفي الدخول بان يراد بكل منهما التاخير عن اداة النفي الخ
لم يدخل على الفعل العامل في كلمة كل وهو على هذا عطف على داخلة
ويحتمل احتمالا مرجوحا ان يكون عطفا على اخرت ايضا وهذا الاخير
اقرب لفظا ومعنى وكان الشارح انما عدل عنه قصدا للتطبيق
كلام المصنف على كلام الشيخ فانه قال اذا ادخلت كلا في حيز النفي
بان يقدم النفي عليه لفظا او يقدر التقديم والتقدير البعدي
هو صحت يتقدم على الفعل المنفي العامل فيه فانه مؤخر تقديرا لان
مرتبة المعمول التاخر عن العامل واما التخصيص في التاخير بحمله على اللفظي
دائما والمعمول على عمومه فقبيح ايضا لانه يلزم فيه جعل الاعم من
وجه قسيما وهو مستهجن **قوله** او غير ذلك كان يقع محرور
نحو ما مررت بكل القوم او ظرفا نحو ما سرت كل الايام **قوله**
ثبوت الفعل او الوصف لو قال ثبوت المسند ليشمل ما كان جامدا
نحو ما كل سوداء تمرة لكان احسن **قوله** والحق ان هذا الحكم
اكثري لا كلي مثل الحق ما ذكره في مغني اللبيب من دلالة الصورة المذكورة
على نفي العموم وثبوت البعض من قبيل دلالة المفهوم وهي انما تعتبر

اما لفظا فلو عطف على اخرت لعطف الاسم على الفعل واما معنى فلان اخرت يصير لو اخذه ويقع العطف عليه بكونه مغيرا بعد ولا سيما كذلك وان لم يكن لاحرم

عند عدم المعارض والمعارض موجود في الصور المذكورة اذ قد دل الدليل على
عدم مطلق الاحتيال اي التكبر والتجبر على الناس بغير حق وعلى ان الله لا يحب مطلق
الكفار الاثيم اي الجاحد بتحريم الربا والمنهمك في اتباعه مطلق الحلاف المهين اي الذي
هو كثير الحلف في الحق والباطل قليل الرأي والتمييز او حقير عند الناس
لاجل كذبه من المهانة وهي القلة والحقارة **قلت ولا يبعد**
ان يقال انما بعد النفي ليست الا لرفع الايجاب الكلي الذي يتحقق بانتفا[illegible]
عن كل فرد وعن البعض مع الثبوت للبعض كما صرح به اهل المعقول
واستفادة نفي العموم او عموم النفي موكول الى القرائن والمقامات والظاهر
ان الذي اراد القائل الاول يظهر من هذا ابن مالك ان القول الاول لا صواب
ولذلك لم يتعرض المصنف للقدح للثاني دليله لا في مدعاه فتامل **قوله**
بان قدمت على النفي اشارة الى ان النفي المستفاد من لفظه وانما يتوجه الى القيد
اعني الدخول في حيز النفي فيفيد وجوه النفي في الكلام مع تقدم كل عليه
فلا يرد ان انتفا الدخول في حيز النفي قد يكون بانتفائه في الكلام اصلا فلا
يصح قوله عموم النفي على الاطلاق **فان قيل** ما الملجئ الى حمل النفي
في لم على ذلك وجعل الضمير في غيرها عائدا الى النفي مع انه لو حمل النفي في لم على
ما يشمل الامرين اعني ما لا يوجد فيه حرف النفي اصلا وما يوجد مع تقدم
كل عليه غير معمول للنفي ويكون الضمير في غيره عائدا الى الحكم مطلقا **قلنا**
قد بني الامر من اول البحث على ان الكلام في المسند اليه المسور بكل
المقرون بحرف النفي والامثلة الموردة قرينة على ذلك واما تعرض المصنف
لبيان حكم كل اذا كانت معمولة للنفي مطلقا والحكم ذكره لينضبط به حال افادته
العموم لا الاخالة عليه **قوله** ذو اليدين قيل هو عمرو بن عبد ود سمي
به لانه كان يعمل بكلتي يديه وقيل لطول يديه روى ابو هريرة ان رسول الله

صلى الله عليه وسلم صلى احدى العشائين في الحضر وسلم في ركعتين فقام
ذو اليدين فقال اقصرت الصلاة ام نسيت يا رسول الله فقال كل
ذلك لم يكن فقال ذو اليدين بعض ذلك قد كان فاقبل النبي صلى
الله عليه وسلم على القوم وفيهم ابو بكر وعمر رضي الله عنهما فقال احق ما
يقول ذو اليدين فقالا نعم فقام صلى الله عليه وسلم واتم الصلاة ثم سجد
سجدتين للسهو **واشكل الحديث** بوجهين الاول ان
قوله كل ذلك لم يكن ليس بمطابق للواقع فكيف صدر عنه صلى الله عليه وسلم **والثاني**
ان الكلام مبطل للصلاة فلم لم يستانفها **واجيب** عن الاول بان المراد كل ذلك
لم يكن في ظني فلا كذب فيه وعن الثاني انه كان قبل نسخ الكلام في الصلاة توفيقا
بين الدلائل وفيه ان نسخ الكلام فيها كان بمكة وراوي الحديث ابو هريرة
وهو متاخر الاسلام وقد رواه عمران بن حصين بطريق اخر وهجرته
متاخرة بل ذكر النووي في المهذب انه اسلم عام اسلم ابو هريرة **واعلم**
ان السهيلي ذكر ان ذا اليدين هو الخرباق السلمي واما عمرو بن عبد
ود فهذا الذي ذكره هذا القائل فلم اقف على كونه هو ذا اليدين فليبحث
عنه وقد اضطربت الروايات في هذا الحديث وللكلام في ذلك محل اخر
قوله على من الذنوب تعريضه المقام بعد ما ثبت ان ذنبا اسم جنس
يقع على القليل والكثير كذا عن السيرافي **قوله** ولا وان الرفع
هذا المعنى اي دون النصب ولو صرح به لكان اوضح في المقصود **قوله**
هذا كله مقتضى الظاهر فصل هذا مبني على الغلب والا فترك الخطاب
مع معين الى غيره وايراد المسند اليه اسم الاشارة للتنبيه عنده على تعقيب
المشار اليه باوصاف على انه جدير بما يرد بعده من اجلها مما ذكره المصنف
مع انها ليست من مقتضى الظاهر كذا قيل ثم ان [illegible] التغلب باباه التاكيد

قوله كقولهم اى كقول العرب وهو من وضع المضمر موضع المظهر
لتنبيه امثى وكونه فى حكم المذكور وهو فى موضع المصدر اى وصفا شاملا فى قولهم

بلفظ كل فى قول المصنف **قوله** والتزم تفسيره بنكرة منها قد بعدت فهذه
النكرة وعليه حمل ما ورد فى الحديث نحو نعما انت وكوم لو ضمى لوم الجمعه
فبها ونعمت اى فبالرخصة اخذ ونعمت الرخصة **قوله** اى قول من يجعل
المخصوص خبر مبتدا ادرج هذا القول باشتمال الكلام عليه على تقدير السوال
وبنا الجملة وقدر المبتدا عليه وسيجى لطف البناء على السوال المقدر فى باب
الفصل والوصل واشتماله على ترك المبتدا والمعنى حسن موقع الاختصار
بترك المبتدا لما فيه من الاحتراز عن العبث بناء على الظاهر واتباع الاستعمال
الوارد على ترك نظايره ولا يوجد شى من هذه النكت على القول الاخر مع ما
فيه من جهات المرجوحية مثل كون خبر المبتدا احمد انتناسه وانه وان
جوزه الشارح لا كلام فى قلته بل فى احتياجه الى التاويل عند البعض ومثل
التكلف فى اعتبار العايد الى المبتدا بجعل الجنس منزلة العايد عند كون
الفاعل معرفا باللام او مضمرا عايدا الى المعهود فى وجه عدم المطابقة
وفخامة التفسير بالنكرة عند كون الفاعل مضمرا عايدا الى المبتدا وفى اعتبار
الابهام والتفسير بجعل التزام تقديم الخبر فى الغالب ابهاما وذكر المبتدا
تفسيرا هذا وقد بسط الكلام المحقق الرضى فى شرح الكافية القول الاخر فى شرح
الكافيه فليرجع اليه **قوله** محتمل عنده انما قال يحتمل لان الضمير
عند صاحب هذا القول ايضا يحتمل ان يكون عايدا الى متعقل معهود
فيكون مما نحن فيه **قوله** ويكون التزام اه اشارة الى دفع
ما يقال على هذا القول لو كان الضمير عايدا الى المخصوص وهو متقدم
تقديرا لوجب مطابقة الضمير له مع انه التزم افراده **قوله** لكونه من
الافعال الجامدة اذ لا تتصرف لمستقبل ولا امر ولا نهى بل هو مشبه للاسما
لانه سلب عنه معنى الزمان والحدوث فصار بمعنى نعم جيد كذا ذكره

اى اذا كان عايدا الى المبتدا ففى تفسير [illegible] وللابهام اخر بتفسير ان الابهام [illegible] بجعل

الشيخ الرضى **قوله** مؤنث غير فضله كقوله تعالى فانها لا تعمى الابصار
وبالتشديد للتطابق لا لانه راجع الى ذلك المؤنث **قوله** فضل تمكن
اى تمكنا حاصلا ولو اتى مكانه بلفظ الشان او القصة مثلا لم يكن فيه من
التمكن ما فى الاتيان بالضمير لان الابهام فيه اشد واقوى كما لا يخفى
قوله ويكون التمكن الحاصل بعده اتم واكثر **قوله** ولا يخفى اه الا ان
يكون قوله ليتمكن اه تعليلا لقوله هو او هى بعد علمه فسقط توجه
الاعتراض لانا نقول الوجه صرف التعليل الى القاعدة ايضا وهذا
الحكم شامل لكل مضمر مفسر بمظهر من غير اختصاص بضمير الشان
كقوله تعالى فقضاهن سبع سموات لا مخصوص بالمسند اليه **فان قيل**
فما المقتضى للاتيان بالضمير فى باب نعم اه **قلنا هو** تمكن المفسر
لا من حيث حصوله بعد الانتظار بل من حيث انه ذكر مرتين اجمالا ثم
تفصيلا هذا اذا كان المراد بنفى الحسن نفى الصحة وقد صرح فى
الشرح بانه لا يصح **قوله** لان السامع ما لم يسمع المفسر اه قيل
عليه لا نسلم ذلك لجواز ان يعلمه بقرينة اخرى والجواب ان الكلام انما هو
فيما لم يتقدم ذكره لفظا ولم يدل عليه قرينة كما اشار اليه فى الشرح بقوله
سابقا لعدم تقدم ذكر المسند اليه وعدم قرينة تدل عليه وقد
صرح به فى المفتاح حيث قال كقولهم ابتداء من غير جرى ذكر لفظا
او قرينة حال ربه رجلا ونعم رجلا زيد اه **قوله** اى كان مرادنا فيه
للصانع مثلا لو كان هناك صانع حكيم لكان الامر بالعكس وقد رد على ابن
الراوندى من قال

كم من اديب فهيم قلبه ... مستكمل الراي (العقل) مقل عيشه
ومن جهول مكثر ماله ... ذلك تقدير العزيز العليم

ومن قال

نكبد الاديب وطيب عيش الجاهل قد ادرك الحكيم كامله
دات في بعض الحواشي ان هذا الاخير للمحقق الشريف وكون ان يكون معنى
زنديقا ما الا انهما خالق الشر وخالق الخير وهو مذهب المجوس قبل الزنديق
معناه الزنديق وزند كتاب لمزدك الذي ظهر في زمان قباذ واباح الفروج
فقتله انوشروان **قوله** المعبر عنه باسم الاشارة اي الذي اسند
اليه المعبر عنه بكم وهو كون العاقل محروما والجاهل مرزوقا وتوهم وهو
من صعفه في الشرح واوضحه المحقق راجع الى كلا بيهما **قوله** عطف
على كمال العنايه لم يجعله عطفا على احضاره لان قصد المتكلم بالسامع
والبلادة على كمال بلادته او فطانته وادعا الظهور لا يقتضي شيء منهما
كمال العنايه بالتمييز فلا يكون من اسبابه بل يقتضي اسم الاشاره
وسوى قصد به كمال العنايه بالتمييز ام لا **قوله** كما اذا كان فاقد البصر
يحتمل ان يكون ما كافه والكاف لتشبيه مضمون الجمله بالجمله كما اذا كانت
لتشبيه المفرد بالمفرد عند كون ما عبارة عن زمان اذا عامل اي
كما يقصد التهكم وقت كونه فاقد البصر وان يكون موصوله عبارة
عن قصد التهكم والعامل في اذا مقدر اي يحصل اذا كان وان يكون
زائده واذا مجرد الوقت اي كوقت كونه فاقد البصر يعني فانه محل القصد
التهكم ولعل هذا اظهر واسلم **قوله** او لا يكون ثمه مشار اليه اصلا
هو مبالغه في انتفا المشار اليه بحسب الحس حتى يكون المبصر هناك بمنزله
فاقد البصر في عدم صلاحيه الخطاب بالاشاره الحسيه فيتعين
قصد التهكم بلا اشتباه فاندفع ما يتوهم من ان قوله اصلا مستغنى
عنه وقوله اصلا منصوب على المصدر يه اي انتفا المشار اليه انتفا
بالكليه ووجه المناسبه ان الشيء اذا اجتمع اصله كان الكل وكذا حكم

كلمه ذاتا **قوله** وما يتكلم الواو حاليه ويزيد من قبلي
استيناف او بدل منه او حال ولا يخفى ضعف الحاليه بالنسبه الى
المعنيين الاخيرين وقد ظهرت استيناف **قوله** فلذا يتمكن
اي لتمكن نفسه اي المعنى الذي اريد به بخلاف ما سبق في وضع المضمر
موضع المظهر فانه يفيد عكس ما تعقبه كما **قوله** الله الصمد
لم يورد العاطف بين الجملتين لكمال الاتحاد بينهما فان الثانيه
كالتتمه للاولى وتعريف الصمد مع تنكير احد لعلمهم بصمديته بخلاف
احديته كذا قيل **قوله** حسنه لم يقل به كون المثال من هذا القبيل
اذا فسر الحق الثاني بما فسر به الاول كما يدل عليه قاعده اعاده المعرفه
معرفه واما اذا فسر بالاوامر والنواهي على ما قيل فلا يكون مما نحن فيه
لان كلا من الحقين له معنى على حده **فان قيل** قلنا الفائده
في ربابه قوله وبالحق نزل مع قوله سابقا وبالحق انزلناه **قوله** وهذا
كالتاكيد لا دخال الروع قال في شرح المفتاح المهابه يراد بها عرفا الجلاله
التي تكون في قلوب الناظرين الى الملوك والسلاطين ولذا قال تربيه اي
تقويه وازدياد بخلاف الروع فانه امر يحصل من مخاطبتهم وعلى هذا يكون
قول الخلفا مثالا لهما مجتمعين ونظرا لتفاوت بينهما كل الظهور وقال
المحقق الشريف في شرح المفتاح ادخال الروع اذا لم يكن له خوف وازديد
احداثه وتربيه المهابه اذا كان له خوف وازيد ازدياده وعلى هذا لا يكون
قول الخلفا مثالا لهما مجتمعين بل يحتمل ان يكون لادخال الروع وان يكون
لتربيه المهابه وهذا امتحن كونه مثالا لهما وبينهما التضاد على هذا التفاوت
لكنه دون الاول وعلى كل تقدير ظهر وجه عطف تربيه بالواو دون
او **قوله** لدلالته على ذات الخ فيه ان الدلاله على الذات موجوده

اعلم ... لا لام على القبائل ... البعيد الى الصعك ... (marginal note)

موجوده في المضمر **قوله** لم يقل انا بحتمل ان يريد انه لم يقل انا العاصي
على ان يكون العاصي بدلا على مذهب من يجوزه كما صرح به في الشرح ويحتمل ان
يريد انه لم يقل انا اسك وقد ذكر الوجهين معا في شرحه للمفتاح **قوله**
هذا الخ ظاهر هذا سبق من كلام المصنف ان يكون اشاره الى وضع المظهر موضع المضمر
ويكون الاشاره بقوله بهذا العبد الى ما يكون اسما ظاهرا وضع موضع ضمير الغائب
او ضمير المتكلم فانه لم يسبق في الامثله غيرهما وح فلو اجرى الكلام على ظاهره
لم يكن في عبارة المصنف شي من التسامح اذ يصير المعنى ان وضع المظهر موضع المضمر
غير مختص بالمسند اليه ولا وضع المظهر موضع المضمر مختصا بان يكون المعقول
هو الاسم الظاهر والمعقول عنه هو ضميرا لغائب او المتكلم بل كل الخ الا انه
لما كان هذا التفسير موجودا بعينه في كلام السكاكي كان الوجه هو الحمل عليه
ولكن لما حمله الشارح عليه لانه لم يسبق الا وضع المظهر موضع المضمر والنقل
بين غير واجب اذ معنى وضع المظهر موضع المضمر الاتيان به في موضع يستحقه
المضمر وذلك لا يستدعي ان يكون المضمر قد ثبت ثم نقل فكيف يصح تسميه المشار اليه
به لانا نقول يصح تسميه الوضع المذكور نقلا ولذلك قال المصنف بعد هذا انتقل
وذلك انه كثيرا ما يترك الشي الذي يمكن وقوعه منزله الواقع المحقق كما
يقال ضيق فم الركيه مع انه لم يكن هناك سعه **قوله** ولا يخلو العباره عن
تسامح لان معناه الظاهر ان النقل عن الحكايه الى الغيبه ولا يختص بهذا القدر
اي بالنقل عن الحكايه الى الغيبه وهذا ظاهر **قوله** وسوا كان كل منهما
يمكن ان يقال المناسب هو الاقتصار على الاول فان المتبادر من الاضراب
ببل هنا ان يذكر بعدها ما يحترز عن الشي الذي نفي عنه الاختصاص وكان
الاختصاص منفيا عن المسند اليه وعن كونه من الحكايه الى الغيبه فقط
فاشار الى التعميم في الثاني بقوله بل كل من التكلم الخ والى التعميم في الاول

بقوله مطلقا

فانه يسمى ... الالتفات ... (marginal note)

بقوله مطلقا **فان قيل** لم لا يكون في الكلام ولا لزم على مخالفه
السكاكي للجمهور مع ان معظم المصنف التنبيه على ذلك كما يشعر به قوله
والمشهور **قلت يكفي في افاده** ذلك قوله ويسمى هذا النقل فان
الاشاره فيه الى النقل الذي سبق وهو وضع كل من التكلم والخطاب
والغيبه موضع الاخر فالمعنى ان مجرد هذا النقل يسمى عند السكاكي التفاتا
بخلاف ما عليه الجمهور فانهم لا يكتفون بمجرد هذا النقل **قوله** من تنبيه
الى شماله وصل ما خوذ من الالتفات الانسان منه تارة او يسره وهو الانسب
والعرف ظاهر **قوله** خطابا للنفس التفاتا مثل قوله للكي تجريد
فلا يكون التفاتا واجيب بانه لا منافاه بينهما كما اشار اليه الشيخ في
الكشاف ورد بان مبنى التجريد على مغايره المنتزع للمنتزع منه ليترتب
عليه ما قصد من المبالغه في الوصف ومدار الالتفات على اتحاد المعنى
ليحصل ما اريد منه من اراه المعنى في صوره اخرى غير ما يستحقه بحسب الظاهر
ويؤيد ذلك ما نقله الفاضل اليمني
من ان ابا علي وابن جني وابن الاثير حكموا بان ليلك تجريد وليس بالتفات
فالصواب ان ليلك ان حمل على الالتفات لم يكن تجريدا وان عد تجريدا
لم يكن التفاتا كذا ذكره المحقق الشريف في حواشي الكشاف وقال
الفاضل حسن في التايد المذكور بحث لاحتمال ان يكون منعهم الالتفات
لاشتراطهم فيه سبق التعبير بطريق اخر كما هو مذهب الجمهور
ومع ظهور هذا الاحتمال يحقق التايد ممنوع كما لا يخفى على المنصف
قوله يشترط ان يكون التعبير الخ لم يتعرض لهذا الشرط على مذهب
السكاكي عند قوله ويسمى هذا النقل التفاتا كما حكاه المصنف لان لفظ النقل
مغن عنه ولان المصنف زعم ان السكاكي لا يشترط في الالتفات مخالفه مقتضى

الظاهر كما ذكره في الشرح وعدم المص في ترك هذا الشرط كونه مشعرا به في سياق
الكلام لان الكلام انما هو في خلاف مقتضى الظاهر **قوله** مثل قولنا انا
انا زيد وانت عمرو وهذا انما يصلح على مذهب من يجوز حمل الجزئي الحقيقي واما
من لا يجوزه فليس لفظ انا وانت عبارة عما زيد وعمرو عبارة عندنا لان زيدا
عن المسمى بزيد وكذا عمرو **قوله** عن الذين صبحوا الصباحا تمامه يوم
النخيل غارة ملحاحا اعراب الذين بالواو لغة هذيل يقولون نحن الذون امنوا
على الذين كفروا والصباحا تصريح بجزء معنى صبحوا تأكيدا اي صبحهم اذا
اتاه صباحا ويجوز ان يراد به الاتيان المطلق بقرينة الصباح فنصبه على
الوجهين على الظرفية ويحتمل ان يكون الصباحا مفعولا مطلقا لصبحوا من قبيل
ابنت نباتا وتبتل اليه تبتيلا ومفعول صبحوا محذوف اي صبحوهم وغارة
نصب على الحال اي مغيرين او على التعليل اي لاجل الاغارة ومعنى البيت نحن
الذين اغاروا صباحا في ذلك اليوم على العدو والملحاح صيغة مبالغة من الالحاح
كالمكثار حال قيل على الترادف او التداخل وفيه انه انما يتم اذا كان غارة
حالا واما على الاحتمال الثاني فملحاحا هو الحال فقط **قوله** بعد سبها
لان حق الضمير العائد الى الموصول ان يكون غائبا لان الاسم الظاهر غيبة ومثله
العائد الى الموصوف **قال المحقق الشريف** في شرح المفتاح لا يبعد
ان يجعل مثل انا الذي سمتني امي حيدره وانت الذي اخلفتني ونحن قوم فعلنا
وانتم قوم تجهلون من باب الالتفات من الغيبة الى التكلم او الخطاب **قوله**
والتحقيق جواب عن سؤال مقدر تقديره انه ليس المراد بقوله ومالي لا اعبد
الذي فطرني مفهومه الظاهر بل المراد وما لكم لا تعبدون لان المتكلم
بهذا الكلام هو حبيب من اسرائيل النجار وكان من اهل الصلاح لكنه ابرز
الكلام في معرض النصح لنفسه وهو يريد نصحهم على سبيل التعريض ليتلطف بهم

عبارة السلوك وفيه نظر لعدم
فيه وجه حسن ط
اعاد المعنى لحساب شى
في النفس لانه واحد
عن لا معنى غير معنى
بلفظين مختلفين
حينئذ

وبدا ربهم دح بقوله والذي جرت وارادوا على مقتضى الظاهر فاجاب
بانه عبر عنه الخ مثل العائد المخصوص لوقع هذا الالتفات التعريض
والاعلام بان المراد من اول الامر المخاطبون **قوله** ومقتضى الظاهر
لنا فائدة الالتفات في الاية ان في لفظ الرب حثا على فعل المامور به لان من يربيك
يستحق العبادة وفيه ان الله الاحتمال الضالان قوله انا اعطيناك الكوثر ليس
صريحا في افادة الاعطاء من الله تعالى وايضا انا يحتمل الجمع كما يحتمل الواحد
المعظم فلما التفت بقوله فصل لربك زال هذان الاحتمالان **قوله**
ومعنى طروب في الحسان يشير الى ان الجار والمجرور متعلق بطروب وتعلقه
بطحا ايضا يحتمل بل الظاهر انه الانسب والاصرح بمقصود الشاعر فان
عرضان قلبه تايه في طلب الحسان والمفيد لهذا المعنى صريحا هو تعلقه
بطحا واما تعلقه بطروب فلا يفيد الا ان قلبه الطروب في طلب الحسان
ذهب به فتامل والطرب خفة تعتري الانسان لشدة سرور او حزن
قوله ونشاطا في مراودتها لاسعد ان يقال الاولى ان يقدر المحذوف
لفظ حب ونحوه فانه ابلغ في المقصود من معنى المراودة ولاستماع ما
اشتهر عن العرب من ان العاشق منهم كان خاليا عن ذلك **قوله** اي حين ودع
الشباب وكاد يتصرم مثل اشار بما ذكر في تفسير بعيد وحان الى انه لا منافاة
بين كونه بعيد الشباب وكون عصر حان مشيب ظرفين لشيء واحد على
الابدال **قوله** فيكون التفاتا اخر قيل اعتبار الالتفات في تكلفني بالنظر
الى طحابك لا يجامع اعتباره بالنظر الى القلب المذكور اذ من شرط الالتفات
صحة اجرائه على الظاهر وهو مفقود ههنا لانه لما اعتبر خطاب
القلب في تكلفني لم يمكن بناء الكلام على اسلوب طحابك اذ يكون التقدير
تكلفك على ان يكون الخطاب في تكلف للقلب وفي الكاف للنفس وهو ممتنع

وهذا مبني على انه اريد بالشباب
اكثره حالا ان قيل بالاواسط
من الشباب والمشيب
على ما ذهب اليه بعض اهل
اللغة واما على تقدير جعل
الكهولة ما سط فالمناسب
تفسير بعيد الشباب بزمان
الكهولة هو زايد منه

وأجيب بان الشرط صحة اجرائه على الاصل في الجملة وهنا يمكن ذلك على تقدير
رجوع الالتفات الغائب الى الاصل وان لم يمكن بدونه وفيه ان هذا الجواب يستلزم
ان يقال ان مثل قوله تعالى واياك نستعين التفات لانه على تقدير رجوع الالتفات
في اياك نعبد الى اصله ممكن وان لم يمكن بدونه وقد عرفت تصريح الشارح بانه
لا التفات فيه **قوله** وعوانٍ عطف تفسيري **قوله** وجرين بهم
فائدة الالتفات فيه المبالغة كانه تعالى يذكر حالهم لغيرهم ويعجبهم منها ويطلب
الانكار عليهم كذا قيل واحسن منه انها التنبيه على كمال سرعة الجري بحيث يتحقق
على الفور مغيبهم **قوله** فسقناه من فائدة الالتفات فيه التعظيم لانه
نقل عظيم لا يقدر عليه الا ذو القدرة الباهرة تنبيها على انه لم يستعمل في كلام البلغاء
صيغة الجمع في الغائب للتعظيم والا فالمطلوب يتأتى من غير التفات لو قال
فساقه ولعل الاحسن ان يقال انه لو قيل فساقه لتوهم رجوع ضمير الفاعل
فيه الى الرياح بتاويل المرسل فيكون المعنى فساق ذلك المرسل السحاب وهو
غير مقصود او رجوع ضمير الفاعل الى السحاب وضمير المفعول الى شيء معلوم
مثل انا لو لناه فيبقى السامع متحيرا **قوله** ووجهه ان الكلام اذا نقل
جعل الكلام منقولا باعتبار نقل شيء مما اشتمل عليه والا فالمنقول حقيقة ليس
هو الكلام الا ان يكون بالمعنى اللغوي اعني ما يتكلم به مطلقا قال المحقق
هذه الفائدة في الالتفات الحقيقي في غاية الظهور وكذا في النقل التقديري لوجود هذه
الفائدة فانه اذا اسمع خلاف ما يترقب من الاسلوب كان له زيادة نشاط ووفور
رغبة في الاصغاء الى الكلام ومن هذه الفائدة العامة لا ينطبق على ما يترتب
يكون السامع فيها هو الله تبارك وتعالى لتعاليه عن النشاط والانبساط والاصغاء
فلو ذكر شيئا مما يصح في حقه تعالى كان انسب **واجيب** بان المراد ان الكلام
الالتفاتي انما وقع صالحا لان يقصد به هذه الفائدة بالنظر اليه بنفسه مع قطع النظر

عن

ووجه الالتفات وهو انه تعجيبهم من حضر الخطاب وذلك منزلة الغائبين الملازمة

عن الموانع الخارجية ثم ان هذه الفائدة بالنظر الى السامع وله ايضا بالنظر الى المتكلم
فائدة وهي قصد التفنن في الكلام والتصرف فيه بوجوه مختلفة من غير اعتبار
لجانب السامع **قوله** احسن تطرية لنشاط احسن مبني على ان التطرية حاصلة
بدون الالتفات لكنها به احسن وهو كذلك فان تجدد البساط يحصل بالمعنى
الجديد الذي ينسب الى ذلك المنقول والنشاط حركة السرور وهو متعلق
بالتطرية واللام فيه لتقوية العمل ويحتمل ان يكون للغرض لتناسب قوله
اكثر ايقاظا للاصغاء فان الموقظ هو السامع لا الاصغاء ثم السامع اعم
من ان يكون هو الملقى اليه الخطاب او لا ولا يرد ان هذا انما يتم اذا اشترط في
الالتفات وحدة المخاطب بالمنقول والمنقول منه كما هو مذهب صدر الافاضل
كما حكاه في الشرح **قوله** اي تجددا واحدا اثنا منافٍ لما ذكر في شرح المفتاح
التطرية بالهمزة من طرأ اذا قرب يعني احسن ابرادا واحدا اثنا بانيا
من طريت الثوب اذا عملت به ما صار به كانه جديد **قوله** وقد تنص
يجوز ان يكون مبنيا للمفعول او للفاعل الا ان يكون الرواية على المبني للمفعول
كما ذكره المحقق الشريف في حواشي شرح المفتاح انه الرواية عن صاحب المفتاح
وقد للتقليل وهو ظاهر والباء داخل على ما هو مقصور وخاصته كقول ابن
الحاجب واختص بواو هو المتعارف في الاستعمال وان كان الاصل دخول
الباء على المقصور عليه اعني ما له الخاصة وقد سبق **قوله** عن ذلك خاص الظاهر
ان اسناد المحصور الى العلب مجاز فان الحاضر ما يكون العلب محلا له لا نفسه
قوله لانه اضيف مالك الى يوم الدين على طريق الاتساع والمعنى
على الظرفية كذا في الكشاف يريد انه جعل المفعول فيه بمنزلة المفعول
به وهو مجاز حكمي حيث جعل يوم الدين مملوكا وقوله والمعنى على الظرفية
اشارة الى ان الظرف وان اجري مجرى المفعول به فهو ظرف في المعنى والمفعول

من طرأ عليه اذا ورد كذا في السطر

معنى الاتساع في الظرف

محذوف عام ليفيد عموم الحذف بناء على انه خصوص كذا ذكره الشارح في
شرح الكشاف وقال المحقق الشريف الاتساع في الظرف بان لا يقدر
معه في فينتصب نصب المفعول به او يضاف اليه اضافة بمعنى اللام وقوله
والمعنى على الظرفية اريد به ان الظرف وان قطع في الصورة عن تقدير في
واوقع موقع المفعول به الا ان المعنى المقصود الذي سيق الكلام لاجله على
الظرفية لان كونه مالكا ليوم الدين كناية عن كونه مالكا فيه للامر كله فان ملك
الزمان كملك المكان يستلزم ملك جميع ما فيه ومن قال الاضافة في مالك
يوم الدين مجازية حكمية زعم ان المفعول به محذوف عام ليفيد عموم الحذف
بناء على انه خصوص ورد عليه ان مثل هذا المحذوف مقدر في حكم الملفوظ فلا
مجاز حكميا **قوله** دلالة على التعميم فيه انه لو قيل مالك كل امر
لافاد التعميم فالاولى ان يقال لافادة الاختصار **قوله** اضافة المصدر
الى المفعول لم يجعله من اضافته الى الفاعل اي تلقي المخاطب المتكلم لمكان الضمير
في سوقه وكلامه ومراده فانها ترجع الى غير مذكور وليناسب ما
عطف عليه اعني قوله حماسة او السابل فانه مفعول قطعا **قوله** دائما
حمل كلامه على خلاف مراده تنبيها مشعرا بان تنبيها علة للحمل ويحتمل ان
يكون علة للتلقي بل هو الانسب فانه علة له بغير واسطة بخلاف كونه علة
للحمل فانه بواسطة التلقي **قوله** اي ذلك الغير ظاهره انه اشارة
الى الغير المذكور صريحا اعني ما يترقب وليس بصواب بل الصواب رجوعه
الى خلاف مراده وذلك لان غير ما يترقب هو الكلام الذي التاه
المتكلم ولا معنى لكونه الاولى بالقصد مثلا قول القبعثري في جواب
الحجاج مثل الامير لحمل هو غير ما يترقبه الحجاج منه ولا معنى لكون القبعثري
منبها له على انه الاولى بان يقصده الحجاج بل نبهه به على ان اراده الحجاج بالحمل

عا

١٢٦

على الادهم الذي هو القيد خلاف هذا المراد الذي هو الحمل على الفرس اولى من
ارادة الحمل على القيد كما يشير اليه قول المصنف الاولى بالقصد اي هو الاولى
ما قصد وقول الشارح بعينه فيه على ان الحمل على الفرس هو الاولى ايضا صرح في هذا
المعنى والمراد من الحمل هو المفهوم من لاحملنك لا ما هو مدلول حمل في قوله بان
تحمل الادهم في كلامه على الفرس هذا وقد تكلف في توجيه قول الشارح
اي ذلك الغير بان اراد به خلاف المراد وعبر به عنه مبالغة في جانب المعنى
او نص على خلاف مراده اي غير ما اراده **قوله** كقول القبعثري
اصل القصة ان القبعثري الشاعر كان جالسا في بستان مع جماعة من الادباء
وكان اوان الحصرم فذكر الحجاج فقال القبعثري اللهم
سود وجهه واقطع عنقه واسقني من دمه فاخبر الحجاج بذلك فاحضر
القبعثري وهدده فقال القبعثري اردت به الحصرم فقال له الحجاج
لاحملنك الى اخر القصة فاحسن اليه الحجاج على ما حكي **فان قيل**
كان المناسب لغرض الحجاج لاحملن الادهم عليك لانه المقيد لو ضع على الرجل
لا العكس اجيب بان هذا الاستعمال والقيد به امر وضعي يقال حمل على الادهم
اي قيد او هو من قبيل القلب كما تعرفه **قوله** اي ذلك الغير قال
المحقق سياق كلامه بناء على ما سبق يقتضي انه اراد بقوله ذلك الغير
غير ما يطلب فانه هنا عبارة عن غير ما يترقب هناك وتوحيد الاشارة
بلفظ البعيد والصواب ان الضمير في انه راجع الى الغير المذكور اخيرا فانه
هنا عبارة عن خلاف المراد هناك وقد صرح بذلك في المغني حيث قال على
ان الاولى والاليق بحالهم ان يسألوا عن الغرض لا عن السبب ولك
ان تجعل قوله ذلك الغير اشارة الى الاخير بناء على ما مر من ان المنقضي
في حكم البعيد فان تقول حمله على الاول صحيح بحسب المعنى ايضا

فان بيان الغرض اولى بحالهم من بيان السبب **قوله** الا اولى بحاله
الظاهر ان ذلك لعدم اهليته لجواب ما سأل عنه لتظهر المغايرة بينه وبين
قوله او المهم له **قوله** سألوا عن السبب في الكشاف وغيره ان السائل
اثنان معاذ بن جبل وثعلبة بن غنم الانصاري والاثنان اول ما يطلق
عليه الجمع عند جماعة منهم الزمخشري ولذا قال سألوا بلفظ الجمع كذا قيل
وفيه ان لفظ الجمع موجود في الاية الكريمة وهي قوله تعالى يسألونك فوجه
الجمع فيها هو وجه الجمع في سألوا من غير اختصاص بمذهب ثم ان صاحب
الكشاف لم يجعله سؤالا عن السبب بل جعله سؤالا عن الحكمة والمصلحة فليس
هذه الاية عنده من تلقي السائل بغير ما يتطلب **قوله** بيان الغرض
من خلقها لا يخفى تعليل افعاله تعالى بالاغراض فيحمل اطلاق الغرض على حكمته
تعالى على سبيل التشبيه والمجاز **قوله** للتنبيه الخ قال في الكشف
في هذا المقام وما احسن ما قال بعضهم ان سؤال الاسترشاد لا يقتضي
مطابقة الجواب بل ينبغي ان يكون الجواب مطابقا للرشد فان المجيب كالطبيب
الطبيب لا يبني المعالجة على ما يحكيه المريض بل على ما يقتضيه المرض
واما سؤال المجادل فينبغي ان يراعى فيه المطابقة من غير زيادة ولا نقصان
قوله وعن ذلك كفطرهم وعدد نسائهم وايام حيضهن ومدة حملهن
قوله فاجيبوا ببيان المصارف قال المحقق في شرح المفتاح على انه
قد اورد في الجواب بيان المنفق حيث قال من خير اي هو الذي يكون
فيه خير ومنفعة **قوله** يعني يصعق بناء على ما وقع في نسخ المتن
ويوم ينفخ في الصور فيصعق لكن نظم التنزيل ههنا ففزع وفي موضع
اخر ونفخ في الصور فصعق وقد يقال مراده مجرد التمثيل على
انه من القرآن ولذا لم يقل نحو قوله تعالى **قوله** يعني لسمع اللام فيه عند

البصرية لمجرد التاكيد وعند الكوفية لمحض الحال فالاتيان بها بناء على مذهب
البصرية كما في قوله تعالى وان ربك ليحكم بينهم فانه ظاهر في مذهب البصرية
قوله حقيقة فيما تحقق فيه وقوع الوصف وذلك هو الحال والماضي
عند الاكثر وكان معنى قولهم حقيقة انه يتبادر حال الاطلاق كالحقيقة
لا انه كذلك في اصل الوضع ولا يرد استفاض نحو زيد نفي للاسم والفعل طردا
وعكسا **قوله** مجازا كلامه يقتضي ان كونه في المستقبل مجازا استلزم
ان يكون من خلاف مقتضى الظاهر ويلزم ح ان يكون كل مجاز خلاف المقتضى
تامل فيه **قوله** وهو ان يجعل احد اجزاء الكلام الخ كانه اراد ان يجرى
حكم احد الاجزاء على الاخر سواء كان في محليهما اولا والا وجب ان يكون
تقدم المعمول على العامل مثلا من القلب والا يكون نحو ولا يك موقف
منك الوداعا من القلب وليس كذلك **قوله** كان عرضت الحوض
على الناقة لان المعروض عليه يجب ان يكون له ادراك ليميل به الى المعروض
او يرغب عنه والاعتبار اللطيف في هذا القلب هو انه لما كان المناسب
ان يؤتى بالمعروض عند المعروض عليه وههنا الامر بالعكس قلبوا
الكلام رعاية لهذا الاعتبار **قوله** عن الملاحة او تهافت القلب
يحتمل انه حكم بوجود الملاحة في نفس القلب بناء على ما زعم السكاكي ولو افقه
ما في الشرح من قوله عن نفس القلب الذي جعله السكاكي من اللطائف
ويحتمل ان مراده ان فيه ملاحة لما فيه من الالتفات لكونه غير المترقب
كما في الالتفات لكن تلك الملاحة لا يعتد بها ما لم ينضم اليها غيرها
ويؤيده قوله بعد لانه عدول عن الظاهر من غير نكتة يعتد بها
قوله كما طينت في الصحاح بطنت بدل طينت وعلى هذه الرواية ليس
من القلب لان المقصود طلاء السياع لا العكس قوله ولقائل ان يقول

لا شك ان هذه المبالغة نادرة فيه اذ ليس المقصود من التطبيق التكثير
فانه بالتكثير يكون مستقبحًا بل التمثيل ودفع الحشويات فالست
محمول على تضمين التطبيق مع الالصاق والمعنى كما الصفت السباع
بالعبد ان على طريق التطبيق ولا اطلب اصلا **قوله** ومن يك امسى
قوله فالمسند الى من شرطيه وجوابها محذوف اى فهمنا لما او نحو
مما هو محذوف ولا يجوز ان يكون المحذوف هو المسند الى اسم ان لان
اللام لا تدخل في خبر المبتدى الا نادرًا اتباه ما عند الحاجة ولا حاجة
هنا **قوله** بسبب التوجع كون مقام التوجع والتحسر صنفًا
يقتضى الاختصار حتى انهم قالوا ان المندوب ان المطلوب فيه
التطويل مع انه مقام التحسر ما مل **قوله** على ما ساغ العطف هذا
عند البصريه كما هو معروف لا نقاد كيف يصح وقوع غريب خبرا عنهما
مع انه مفرد فان قيل ايضًا ما نع ولم لم يتعرض له لانا نقول فعيل
صالح للمتعدد **قوله** على محل اسم ان هذه عبارة بعض النحاة
ويميل كلام الرضى الى ترجيحها وعبارة بعضهم على محل ان واسمها
وبسط الكلام فيه في شرح الرضى فليرجع اليه **قوله** ويجوز ان يكون
هو عطفًا على محل اسم ان هذا اولى من الثانى لما فيه من لزوم تقدم
بعض اجزاء المعطوف على بعض اجزاء المعطوف عليه قطعًا واما
على هذا فانما يلزم اذا قدر المسند الى قيار مقدمًا على المسند الى
ضمير المتكلم وينبغى ان يقدر مناخرا حذرًا عن ذلك وهو على هذا
من عطف مفرد على مفرد لا جملة على مفرد ولا جملة اخرى ويستحق على عكسه
وينبغى ان يكون خبره معطوفًا على محل خبر ان لا على لفظه والا يلزم
توارد العاملين على معمول واحد لان كونه خبرًا للمسند يقتضى ان يكون

عامله

عامله عامل خبر المبتدا وكونه معطوفًا على خبر ان يقتضى ان يشاركه فى جهة
الاعراب فيكون مرفوعًا بان **قوله** لما ذكر اى من التوجع اللازم
الان بسبب ضيق المقام هنا ليس لا لمحافظة الوزن فقط **قوله**
فالمحذوف هاهنا خبر الاول هذا هو الظاهر ولكن يقدر الموصوف
اى قوم راض كما ذكر السيد فى شرح المفتاح فى قوله وقليل ما هم لكنه ارتكاب
لخلاف الظاهر من غير ضرورة وغريب ما قيل ان قوله راض خبر لقوله
نحن على انه للواحد المعظم نفسه وفيه نظر اذ لا يحفظ مثل نحن قائم بل يجب
فى الخبر المطابقة نحو وانا لنحن نحيى ونميت ونحن الوارثون واما قول الشاعر
المسحران وبيت نحن عامر لنا ذمزم والاركان والستر نحو
على الحذف والاصل عامرون فحذف الواو اجتزاء بالضمة كقوله
واذا ماشاء ضروا من شاؤا هم ولا يتلوهم احد ضرار ان **قوله**
حذف منه ان جعل من عطف الجملة باسرها على مثلها فقد حذف فيه المسند من
الجملة الثانيه لدلالة المسند الاول عليه وان قصد فيه عطف عمرو على زيد
وعطف منطلق المحذوف على منطلق المذكور فقد حذف فيه المسند ايضًا
ولا يقدح فى ذلك كون المحذوف معطوفًا على مسند اخر اذ المقصود حذف
المسند سواء كان معطوفًا على مسند اخر او لا الا ان الاخير لا يستقيم على
مذهب سيبويه من ان الخبر مرفوع بالمبتدا اذ يلزم ارتفاع خبر بعاملين
ثم اعلم ان فى عطف مفرد على مفرد جملة على مفرد
جملة اخرى كما لو قيل زيد قائم وعمرو منطلق مثلا دورانا فى هذا
العطف اشتباها لان عطف عمرو على زيد يوهم كونه مسندًا اليه
لقائم وعطف منطلق على قائم يوهم كونه مسندًا الى زيد وتلك الدقة
الى ان تعتبر فى عطف عمرو مجرد كونه مشاركًا لزيد فى كونه مبتدأ او فى

عطف منطلق مجرد كونه مسار كالتابع فى كونه خبرا فليس عطف احدهما
وحده مقصودا بل ماخوذ مع عطف صاحبه لم ترتبط احدهما الا اخا للارتباط
الذى بين المعطوف عليهما ذكر معناه المحقق الشريف فى شرح المفتاح **قوله**
لان اذا المفاجاة تعليل لقوله لما مر فان معناه الاحتراز من العبث وتمت
ذلك بقوله لان اذا الخ **قوله** وان فى السفر اسم جمع سافر كركب فى راكب
قوله اذ يصولوا ان جعلت اذ اسما عبر ظرف لمعنى الوقت جعلته بدلا
من السفر اى فى السفر زمان مضيهم وان جعلته ظرفا ابدلته من قوله
فى السفر والمعنى واحد والبدل فى الحالين بدل اشتمال **قوله**
مهلا اى تعبد ما طويلا **قوله** لا رجوع لهم قبل عدم الرجوع مستفاد
من المهل بقرينة المقام ولو قيل انه لم يقصد به انه بدلول عليه فى البيت وكذلك قوله
نعبه وعن على اثرهم عن قرب وانما قصد ان ذلك معلوم من حال الانسان الذى
لموت انه لا رجوع له والذى لم يثبت انه عن قرب لاحق لم يبعد **قوله** وفيه
لطفا اى بخلاف ما قبله فانه يحتمل ان يعيد بوجود او حاضر او واقف ونحوها
فلا يكون ظرفا ويحتمل ان يعيد بالباب او نحوه فيكون ظرفا **قوله** والعدول
الى اقوى الدليلين لا نظهر لتخصيص الشيخ نكته العدول فى هذا المقام بالذكر وجه
بل هى ممكنة فى جميع ما سبق **قوله** لانه لو انما يدخل هو مذهب الجمهور والنحاة
لما حيث جاز دخولها على المبتدا **قوله** لو لم يكن على كون
لما ولى حذف احدهما لما فيه من الجمع بين العوض والمعوض منه **قوله**
وفيما سبق اسم لا يخفى انه اسم فاعل مع ضميره وهو ليس باسم حقيقة لكونه مركبا
فاما ان يكون جعله اسما لشبهه بالخالى عن الضمير كما مر واما ان يريد بالاسم ما ليس
بفعل او حمله بقرينة المقابلة **قوله** لان هذا الكلام عند تحقيق قال المحقق
من اشعارنا ان السؤال فى نظم الاية ليس بمحقق وانما المصير محققا اذا دفع

[illegible]

ذلك

ذلك المقدر بان بينا لهم فتحيروا ولما كان فى الاية فرض تحققهما ذكرا فيها
على طريقتهما اذ الحقيقات تعلم ان القرينة هى ذات السؤال وهى محققة
فى الاية وهذا هو المراد بقوله لسؤال محقق لا كونها سؤالا وهو المفروض
المقدر فيها فلا فرق بين نظمها وبين ما اذا سئلوا فاجابوا فى كون السؤال
الذى هو القرينة محققا واما الفرق بان اتصاف السؤال والجواب بالسؤالية
والجوابية مفروض فى الاية ومحقق هناك فيه بحث لان هذا التوجيه لا
يلايم كلام المص فانه جعل القرينة وقوع الكلام جوابا لسؤال محقق باعتبار
اتصاف الجواب بالجوابية ويلزمه اعتبار اتصاف السؤال بالسؤالية فالمراد بتحقق
السؤال تحقق سؤاليته اتصافا لوجه ما ذكره الشارح ولا يبعد ان يقال
ان القرينة فى الحقيقة انما هى السؤال واما وقوع الكلام جوابا للسؤال فانما
يكون قرينة باعتبار السؤال ودلالته على المحذوف فمراد المص كون وقوع الكلام
معناه كقرينة وقوع الكلام والاضافة لادنى ملابسة والمعنى كالقرينة
الحاصلة عند وقوع الكلام جوابا لسؤال وتلك القرينة هى السؤال واما قوله
ان المصنف اعتبر اتصاف الجواب بالجوابية فلا يظهر فرق بينه وبين السؤال
فاذا سلم ان السؤال يجوز ان يراد به ذاته فكذا الجواب ولا فالفرق وايضا
الكلام فى نظم الاية لا فى الكلام الذى فرض تحققه على تقدير تحققه فالوجه
ما ذكر المحقق **قوله** والدليل على ان المرفوع فاعل اى لا مبتدا كما قد يتوهم
وقال انه اولى لتحصيل التطابق بين السؤال والجواب لكون السؤال جملة
اسمية نحو الجواب ان يكون مثله واجاب المحقق بان التطابق حاصل على تقدير الفعل
تقديره لان قولك من قام مثلا اصله اقام زيد ام عمرو ام خالد الى غير ذلك
او زيد قام ام عمرو ام خالد وذلك لان الاستفهام بالفعل اولى لكونه مفسرا
وضع للابهام ولما اريد الاختصار وضع كلمة من دالة اجمالا على تلك الذوات

المفصل هناك وتضمنه لمعنى الاستفهام ولهذا التضمن وجب تقديمها على
الفعل وصارت الجملة اسمية في الصورة لعروض ما يقتضي تقديم ما يدل على الذات في
المبهمة هي فعليه فنبه بايراد الجواب جملة فعلية على اصل السؤال فالمطابقة
حاصلة في الحقيقة ولم يترك ذلك التنبيه الا اذا منع منه مانع كما في قوله تعالى
قل من ينجيكم من ظلمات البر والبحر قل الله ينجيكم فان قصد الاختصاص هنا اوجب تقديم
المسند اليه واما قوله تعالى قل من يحيي العظام وهي رميم قل يحييها الذي وقوله تعالى
من خلق السموات والارض ليقولن خلقهن العزيز العليم فقد ورد على الاصل اذ لا
مانع فيهما والفرق بينهما وبين الاول ان القصر فيهما في الاول مقصود لاحتمال
ان يعتقد والانجاء لكل الاصنام وليس مقصودا في ولتعيينها الذي لانهم منكرون
لاصل الاحياء فلا يسندونه الى الاصنام وكذا خلق السموات والارض مما لا خلاف
للمشركين فيه والا ورد ايضا وفيه انهم قد اتفقوا على ان جواب ماذا صنعت ان
يرد جملة اسمية فالرفع على انه خبر لمبتدأ ولو كان فعليه في التحقيق لكان الجواب
بالنصب ثم ما ذكر من افادة التقديم هنا القصر هو على المذهب المختار اعني مذهب
الشيخ عبد القاهر واما على مذهب السكاكي فيرد الايات المذكورة نقضا لدليل
الشارح **قوله** ضرار بن نهشل في شرح الرضي انه للحارث بن نهيك وفي شرح المفتاح
انه للحارث بن نهشل واسماعيل **قوله** اي يبكيه وقيل اي ليبكه والثاني
اليق بالمعنى والاول انسب بالسؤال المقدر **قوله** لاجل اذهاب المنايا
قد سبق ان الجمع المحلى باللام قد يراد به الجنس مجازا عند الاصوليين فيصح
اطلاق المنايا على الوحيد ولا حاجة الى الاعتذار بان المراد بالمنايا اسباب
الموت اطلاقا لاسم المسبب على السبب وهي كثيرة **قوله** سكرته الخ
قد عارض هذه الوجوه المرجحة لبناء المفعول بوجوه اخرى مرجحة لبناء الفاعل
في الشرح فليرجع اليه **قوله** فعل في بعض النسخ بالفاء وينبغي ان يكون جواب لما

محذوفا

محذوفا اي حصل الاحتمال فعلم لان الفاء لا يدخل في جواب لما الا عند ابن مالك
حيث يكون الجزاء جملة اسمية **قوله** مثل خلقهن العزيز العليم في التمثيل
به بحث فان القرينة هي السؤال ولا فرق بينها وبينه وبينها في الاية التي
حذف فيها المسند اعني ولئن سألتهم الى قوله ليقولن الله فجعل الذكر في احدهما
لضعف التعويل على القرينة والحذف في الاخرى للتعويل عليها مع اتحادها
واتحاد المخاطب مما لا يظهر له وجه فالصواب ان الذكر ههنا لزيادة تقرير
المسند وقد يتكلف في الجواب عنه بان تيقظ المخاطب يختلف باختلاف
العوارض والاحوال فيناسب بعضها التعويل على القرينة والحذف وبعضها
عدم التعويل والذكر **قوله** فخرج ما يفيد التقوي الخ لم يرد به
خروجه من ظابطة الافراد اذ المقصود دخوله وخروجه عن القيد الذي
اضيف اليه العدم اعني افادة التقوي فدخل في عدم افادة التقوي في
تلك الظابطة ولو قال فدخل اي في عدم افادة التقوي لكان اظهر في المعنى
وانسب بسياق كلامه لكنه انما تعرض لخروجه عن الافادة دفعا لما يتوهم من انه
بواسطة افادته تقوي الحكم بالتكرير مندرج في افادة التقوي فخرج عن
عدمها بل عن الظابطة ايضا كذا بينه المحقق الشريف **قوله** سلمنا ان ليس القصد
الخ كان مراده ان ليس القصد فيها الى التخصيص اولا وبالذات والا فالقصد
تبعا لا بد منه اذ لا بد من اعتبار القصد في الخواص والمزايا ولذلك لا يثبتون
الا للتراكيب عن البلغاء خواص ثم ان هذا الجواب وان دفع الاعتراض بتلك الجمل
لا يدفع الاعتراض بالجملة التي هي خبر ضمير الشان نحو قل هو الله احد فانه
لا تقوي فيها اصلا ولا المسند سببي **قوله** نعم **قوله** ولو سلم
الخ يدفعه ويمكن دفعه بوجه اخر وهو انه في الحقيقة مفرد لكونه عبارة عن
المبتدأ ولهذا لا يحتاج الى الضمير وان كان جملة صورة **قوله**

فلهذا اكتفى المص بالمثال بحيث لم يشر فيما اراد انه لم يعرّف السببي المعارف
وهو ذكر مركب تقييدي دال على ماهية المعرّف والا فقد تقرر في المعقول
ان نحو قولك عمرو زيد ابوه منطلق تعريف بالمماثلة في التحقيق **قوله** ويمكن ان
يفسر بجملة الخ قال المحقق للطالع بعد هذا التفسير لانهم جعلوا كون المسند سببيا
احد ضابطي معرفة كون المسند جملة حيث قالوا واما كونه جملة فللتقوي او لكونه
سببيا فلا بد ان يعرف اولا كونه سببيا حتى يتوصل به الى معرفة كون المسند
في الكلام جملة وما ذكره لهذا التفسير يقتضي ان يعرف اولا كونه جملة حتى
يعرف كونه سببيا انتهى وينبغي ان يعلم ان هذا التفسير ليس ماخوذا
من تتبع كلام السكاكي كما توهمه ظاهر العبارة لانه قال في شرح المفتاح ثم كلامه
مترددٌ في ان المسند السببي في مثل زيد ابوه كريم وزيد قام ابوه هو كريم
اي السكاكي
وقام او الجملة الواقعة خبر المبتدا والظاهر من تفسير المص هو الاول
ثم قال فيما بعد وينبغي ان يعلم ان المسند قد يكون جملة لا للتقوي ولا لكونه
سببيا وذلك في صور منها مثل انا عرفت الى ان قال ومنها خبر المبتدا
اذا كان جملة اسمية مسندها ليس بفعل ولا مشتق مثل زيد اخوه عمرو
او غلامك او انا رسوله بشر ولهذا لم يمثل له بما خبره فعل او مشتق
وان ادعى انه سببي يتعلق ذلك الجامد بالمبتدا الاول بتعلق اثبات
مستكل **ومنها** مثل زيد ضربته او مررت غلامه وزيد قام عمرو
في داره ونحو ذلك مما اسند الفعل الى ما بعده وليس ما بعده سببا مما قبله انتهى
فعلمت من هذا المنقول ان هذا التفسير ليس مقتضى تتبع كلام السكاكي
وانما ذكره الشارح لان مقابلته بالتقوي تقتضي اندراج المسند الذي هو جملة
وليس فيه تقوٍّ فيه بقدر الامكان وقد اشار الى ذلك فيما سيأتي عند ايراد
المسند ههنا اولا سعد في هذا المقام ان يقال ان قولك سببي مسند في

الى مضاف

الى مضاف محذوف تقديره غير سببي جزؤه فحذف المضاف واقيم المضاف
اليه مقامه فاستتر الضمير في قوله سببي لكونه كالمستوي كما تقرر في
موضعه وذلك غير عزيز كما ذكر الشيخ الرضي في قول ابن الحاجب المعرّف
يحذف وكما ذكر المحقق الشريف في قول من قال ان مقتضى الحال هو
الكلام لان المذكور حقيقة هو الكلام لا الحذف والتقديم حيث
لان المذكور حقيقة هو الكلام الجزئي المسموع دون الكلي المعقول
الذي جعلته مقتضى الحال فاذا قيل للكلي انه مذكور يحتاج ايضا الى تاويل
اي مذكور جزئياته كما قيل في وجه الشبه انه حسي اي حسي افراده وح
يكون المعنى ان مقتضى افراد المسند هو كونه غير مفيد للتقوي وكون
جزئه غير سببي اذ لو كان مفيدا للتقوي فهو جملة قطعا ولو كان
جزؤه سببا فقد يكون مفردا وقد يكون جملة ولا اختلاف في قول المص واما افراده
فلكونه غير سببي الخ وقد عرفت مما نقلناه عنه في شرح المفتاح انه ليس يلايم
ان لا يحصل هذا الغرض الا بهذه الخصوصية ومن تتبع كلام السكاكي عرف
انه لم يرد بالسببي الا الجزء لا الجملة وح تفسير السببي هو الواقع بعد
مبتدا مسند الى شيء من متعلقات ذلك المبتدا فلا يدخل فيه الاخ وزيد
ابوه منطلق وزيد انطلق ابوه وزيد منطلق ابوه ولا يضر دخول الخبر
في السببي وان كان مفردا لما عرفت فهذا اشد فتح مما جر قولنا واما
افراده فلكونه غير جملة كما هو اللازم من تفسير الشارح وكذلك مما في
قوله واما كونه جملة فللتقوي او لكونه سببيا اذ يصير المعنى واما كونه جملة
فللتقوي او لكونه جملة الا ان قول السكاكي لا شيئا متصلا بالفعل الخ يقتضي
اخراج الاخير من تفسير السببي ويمكن ان يتكلف ويقال المقصود انه
ليس بجملة وان كان سببا فتامل **قوله** ولا يفيد التقوي

لكن عدم اعادة هذه الصورة المعنوية عند السكاكي في بيان كون المسند جملة انتهى
قوله اي تقييد المسند اي المسند حقيقة الذي هو الحدث لان الزمان
جزء من مفهوم الفعل لا قيد فيه تدل على ما فيه بعض الشيخ واما تقييده بكون فيه
قوله استعلام لان السابق هو المسند صورة والمراد هنا المسند حقيقة
وهو الزمان الذي قبل ما لك قد يناقش فيه بان قبل طرف زمان فيلزم
ان يكون الشيء طرفا لنفسه او ان يكون للزمان زمان وكذا قولهم في تعريف المستقبل
وجوده بعد هذا الزمان يلزم فيه احد المحذورين وفيه ان الشيء يشتمل اخر وهو
ان لفظ قبل ان حمل بمعنى الاستقبال فالمعنى المترتب اذ لا يتصور ترتب
الاستقبال في الاستقبال والظاهر الاستقبال في تعريف المستقبل وان
حمل بمعنى الحال كان كل من الحال والاستقبال ماخوذا في تعريف الاخر
وكذا يناقش في امثال قولنا عدم الزمان الماضي وشيئا الزمان المستقبل
قال المحقق والحق انها مناقشات واهية لان هذه التعريفات تنبيهات
نبه اهل اللغة بها وما من تلك العبارات ما هو المقصود بها ولا يخطر بالهم شيء مما
ذكروا انما المدقق فيها مستفاد من علوم اخر يلاحظ فيها جانب المعنى
دون القواعد اللفظية المبنية على الظواهر وقد بين في تلك العلوم ان
تقدم اجزاء الزمان بعضها على بعض بذواتها لا بما يشتمل على علاقة الزمانيات
علامة مرتبة العارفان اعتباري يصح الطرفية في الحد ثم الظاهر ان
الباء في قوله يترتب في تعريف المستقبل وان كان في التعريف معنيا عنه
لاشعار لفظ المستقبل بالترتب اذ معناه الذي يطلب اقباله قوله
وهي احوال قال في شرح المفتاح الظاهر ان المراد اجزاء لا يتحيز اسمي لاثبات على
ما يراه المتكلمون من تركب الزمان من الآنات كالجسم من الجواهر المفردة انتهى
دالا على مذهب الحكماء القائلين بان الزمان موجود متصل فالحال عندهم دهر

قوله لم يرد العماد انما هو دليل والاجزاء واما

قوله العامل القائل بان الزمان الذي هو قديم له اعتبار بان بقيد تجدد وهو والزمان المطلق العرفي فيكون طرفا له

عرض

عرض حاصل في الزمان لا جزء منه والا لانه بحسب مثلا لا تتم عرض موجود حاصل
في زمان موجود مثلا ما ذكره الشارح في تفسير الحال لا يستقيم في اسناد الزمان
وامثاله ولا بالنسبة الى الامور الآتية الا ان يقال الوقوع في لمحة المذكور
ولو في واحد منها وقوع في الحال قوله وهذا امر عرفي بمعنى ان
تعيين مقدار الحال مفوض الى العرف بحسب الافعال فلا يتعين له
مقدار مخصوص فانه يقال زيد ياكل ويمشي ويحج ويكتب القرآن ويجاهد الكفار
ونعد كل ذلك حالا ولا شك في اختلاف مقادير ازمنتها قوله
بخلاف الاسم هذا ايضا مخالف لما سلف من تجدد اذ مقتضى الظاهر من ان
اسم الفاعل والمفعول حقيقة فيما تحقق فيه وقوع الوصف كالحال والماضي
على ما ذكر في ذلك الموضع في الشرح ودعوى الفرق بين مذهب اهل
العربية والاصول مستبعد في هذا قلبا تامل قوله ولما كان التجدد
يعني ان الفعل سبب للتجدد لان جزءه وهو الزمان متجدد فيجب ان يكون
وصف الفعل الذي هو الكل موصوفا بوصف جزئه الذي هو الزمان
قال المحقق الشريف وليس بمقصود وانما المقصود تجدد المسند الذي
هو الحدث وما ذكره لا يدل عليه فان تجدد الزمان لا يستلزم تجدد
ما يقارنه بل المقارن للزمان المتصل مثلا جاز ان يكون متجددا احيانا كالضرب
وجاز ان يكون مستمرا كالعلم والسخاء والصواب ان دخول الزمان الذي من
شانه التغير في مفهوم الفعل يؤذن باعتبار التجدد في الحدث وذلك
لان المناسب بينهما اكثر واعتبار الاقترانات على هذا الوجه اولى واشبه
ثم الدليل على اعتبار التجدد فيه في المقام الذوق بدلالة الافعال على ظاهرها
نادرة مخصوصة لهو ان اهل اللغة يفهمون منها ذلك ويفسرونها به وما ذكر
من الايراد بان ما سبق وارد ايضا لا دليل مستقل على المطلوب ثم

ثم قال واذا استعملت الافعال في الامور المستمرة كقولك علم الله ويعلم الله
كانت مجازات من هذه الحيثية هذا تم ان المراد من التجدد هو الحصول
بعد ان لم يكن كما صرح به الشارح في شرح المفتاح واما التجدد والتقضي شيئا
فشيئا فالصحيح انه ليس داخلا في مفهوم الفعل لان جعل ذلك معتبرا في مفهوم
الافعال وضعا مستبعد نظرا الى الافعال التي تقع آنا وتستمر زمانا الا ان
يدعى ان استعمال صيغة الفعل في تلك الافعال مجاز كما في غير الحادثة الا ان
قول الشارح في تفسيره وشم يصدر عنه تفرش الوجوه وتاملها شيئا فشيئا
يشعر بان المراد بالتجدد هنا التقضي ويمكن ان يقال ليس غرضه في البيت
الا ان المراد منه باستعانة المقام فانه لا شك ان المضارع قد يقصد منه ذلك
باستعانة المقام واما ما نقل رحمه الله فيما بعد من قوله من غير افتقار
ان يتجدد ويحدث شيئا فشيئا ولا شك في انه يومي ايماء ظاهرا الى ان التجدد
قوله او كلما تعد الواو في مثله عطف على
غيره بمعنى التقضي فتامل
محذوف بعد الهمزة يقدر بحسب المقام فان قد استحضر دون ما الهمزة
للتقرير وان قد لم يعرفوا فهي للانكار والفاصل في كلا الوجهين يعتبر
وما ذكرنا من ان ما بعد الواو في مثل هذا التركيب عطف على محذوف
قوله اي عدم التقييد
هو المشهور عند النحاة واستيفاء الكلام فيه في النحو
المذكور اي التقييد المفيد لكونه على احد وجهين ولذلك لم يجمع بينه وبين
التجدد لان التجدد لا يفيد فيه **قوله** لا افادته الدوام قال المحقق
الاسم كعالم مثلا انما يدل على ثبوت العلم الذي حكم به عليه وليس فيه تعرض
لتجدد ثم اصلا سواء كان على سبيل التجدد والتقضي او لا واما الدوام
فانما يستفاد من مقام المدح والمبالغة لا من جوهر اللفظ وقول السيد عبد
القاهر ظاهر فيما ذكره المحقق

واعلم ان لقول الشارح

ولا فائدة في عدمها اي عدم التقييد والتجدد بل لافادة الثبوت والدوام
توجيها وهو ان يقال المراد ان افادة الثبوت والدوام يقتضي كون المسند
اسما وهذا صحيح اذ لا شك ان افادة الثبوت والدوام في مقام المدح
مثلا انما يحصل اذا كان المسند اسما وان لم يكن هو مستقلا بالافادة ثم
انه قيل في قول المصنف ولافادة عدمهما الظاهر ان يقول فلافادة مطلق
الثبوت حتى لا يكون الكلام خاليا عن افادة المدلول الوضعي للاسم صريحا
فان الاسمية لا يفيد عدم التقييد وعدم افادة التجدد بل مجرد العدم مما
يرد عليهما **قوله** قال الشيخ عبد القاهر
في هذا الظاهر في ان الاسم لا يفيد الا الثبوت لا الدوام وقد قيل يمكن
ان يقال الاسمية يدل دلالة عقلية على مجرد الثبوت كما ذكره الشيخ وعليه
على الدوام كما ذكره نجم الائمة الرضي في بحث الصفة المشبهة من انها لما
لم يدل على التجدد ثبت الدوام بمقتضى العقل اذ الاصل في كل ثابت دوامه
فالشيخ نفى الدلالة اللفظية على الدوام فلا ينافيه اثبات الدلالة العقلية
عليه **قوله** من اسم الفاعل والمفعول عطف المفعول على الفاعل وحذف
المضاف وهو لفظ اسم مع مخالفته للاول لا يخلو عن شيء كما تقول لمن اسمه
عبد الله والاخر اسمه عبد الرحمن جاء عبد الله والرحمن وقد نبهت على مثله
ثم ان تقييد اسم المفعول بمفعوله وهو حين يكون الفعل من المتعدي الى
مفعولين وهو ظاهر **قوله** فللتربية الفائدة كون جميع القيود للتربية
الفائدة محل تامل فانه قد يكون القيد مناط الفائدة بخصوصيته كما في جواب
من ضربته وكيوم الجمعة في جواب متى سرت وكذلك المستثنى المتصل بجواب
القوم الا زيدا فانه لو لم يوت به لزم المحذور او الكذب **قوله** المصنف واما تقييده
بالشرط اي فينبغي ان يحمل الشرط كما هو الظاهر على العموم حتى يكون المعنى ان تقييد الفعل

باي شرط كان لاعتبارات لا تعرف الا بتتبع وان التقييد باي شرط ليس لتلك
الاعتبارات التي لا بد من معرفتها معرفة التفصيل بين الادوات نعم
التقييد بشرط مخصوص لتلك الاعتبارات كما لا يخفى وان حملت العبارة عليه صح
المعنى لكن فيه بعد **قوله** في هذا الكلام اشارة الى ما قال المحقق الشريف ما معناه
اعتراض الشارح في هذا المقام على ما ذكره السكاكي وهو كلام ظاهري بادعائه اليه رايه
من جعل الشروط قيودا للمسند ضبطا للكلام وتقليلا للانتشار والتحقيق
ان ما ذهب اليه الميزانيون لا يخالف كلام اهل العربية كيف وهم بصدد بيان
مفهومات القضايا المستعملة في العلوم والعرف وبيان المقام ان الخبر اذا قيد
حكمه بزمان او قيد اخر كان صدقه بتحقق حكمه في ذلك الزمان او مع ذلك القيد
وكذبه بعدمه فيه او معه واذا لم يقيد فصدقه بتحققه في الجملة وكذبه بعدمه مطلقا
فاذا قلت اضرب زيدا واردت الاستقبال فان تحقق ضربك اياه في وقت
من الاوقات المستقبلة كان صادقا والا كان كاذبا وكذلك اذا كان القيد ممتنعا
كقولك اضربه في زمان لا يكون ماضيا ولا حالا ولا مستقبلا فان الخبر يكون كاذبا
وبالجملة انتفاء القيد سواء كان ممتنعا او غير ممتنع يوجب انتفاء المقيد من
حيث هو مقيد فيكذب الخبر الذي يدل عليه وكيف لا وقولك اضربه يوم الجمعة
او قائما مشتمل على وقوع الضرب مشك عليه وكون الضرب واقعا يوم الجمعة او في
حال القيام فلو فرض انتفاء القيام مثلا لم يكن الضرب المقارن له موجودا
فينتفي مدلول الخبر فيكون كاذبا سواء وجد منك ضرب في غير حال القيام
او لم يوجد واذا عرفت هذا فنقول اذا قلت ان ضربتني ضربته فلو كان
معناه اضربه في وقت ضربك اياي لم يكن صادقا الا اذا تحقق الضرب
مع ذلك القيد فان فرض انتفاء القيد اعني وقت ضربك اياي لم يكن الضرب
المقيد به واقعا فيكون الخبر الدال على وقوعه كاذبا سواء وجد منك الضرب

قوله كذا اذا قلت اضربه يوم الجمعة او قائما لا يتحقق الكلام الا بتحقق ذلك المقيد وان تحقق الضرب في غير يوم الجمعة او في غير حال القيام كان كاذبا صح

غير

في غير ذلك الوقت او لم يوجد وذلك باطل قطعا لانه اذا لم تضربني ولم اضربه
وكنت بحيث ان ضربتني ضربته عد كلامك هذا صادقا عرفا ولعله يظهر
ان الشرط ليس كساير القيود لانه يعتبر حال المقيد به في صدقه وكذبه
وان الحكم الاخباري متعلق بارتباط احد الطرفين بالاخر لا بالنسبة من اجزاء
الجزاء وان ما ذهب اليه الميزانيون لا يخالف كلام اهل العربية وقد صرح النحويون
بان كلمة المجازاة تدل على سببية الاول ومسببية الثاني وفيه اشارة الى ان
المقصود هو الارتباط بين الشرط والجزاء **قوله** وقدام حقه لما داه عن
الخبرية لم يتكلم لانشائيته لانه لا يمكن كون الشرط انشاء **قوله** والجملة
الشرطية اي المشتملة على الشرط والجزاء **قوله** للشرط في الاستقبال قوله
في الاستقبال ظرف للمعنى المندرج في مفهوم لفظ الشرط اعني تعليق حصول
مضمون جملة هي الجزاء بحصول مضمون جملة اخرى هي الشرط وذلك المعنى الذي
هو متعلق الظرف هو لفظ حصول مضمون الجملة الاخرى الذي هو الشرط
والاصح جعله ظرفا للتعليق المندرج في مفهومه ايضا لانه حاصل في الحال وان
اوهمه ظاهر قول المص مناسبا وكونهما للتعليق امر يعتبر في الاستقبال
ولو جعل ظرفا لحصول مضمون الجملة الاولى التي هي الجزاء لم يعلم حال حصول الجملة
الاخرى من انه مقيد بكونه في الاستقبال ام لا لان المعلق به يجوز ان يكون في
الحال والمعلق في الاستقبال وان كان الظاهر ان يكونا متقارنين اما اذا
جعل ظرفا لحصول الجملة الاخرى فظرفيته لحصول الاولى لازم لان المعلق
به اذا كان في الاستقبال فبالاولى ان يكون المعلق ايضا فيه **قوله**
واصل اذا الجزم قال المحقق لم يرد بالجزم والقطع في هذا الموضع معناه
الحقيقي بل اراد به ما يعم الاعتقاد الراجح القائم مقام الجزم في المحاورات
ولذلك كان مظنون الوقوع موقعا لاذا دون ان **قوله** وان كان تشبيه كما بين

ان واذا لما ان من عدم الجزم فى ان وعدم الجزم فى اذا افرق فان الاول
باعتبار الفرد دون الثانى باعتبار الجزم باستيانه **قوله** ولذلك كان
النادر موقعا لان كان نادرا اذ انه اقرب الى كونه موقعا لان سنه الى كونه موقعا
لا اذا لان الاتفاق بالنادر راجح لا الوقوع وقد اتفقوا على ان ان انما تستعمل فى المعانى المشكوكة
ولا يكون الراجح الا وقوع موقعا الا ان ولا تستعمل فيه الا بتاويل **قوله** فى الغالب لانه
قد يكون مقطوعا به باخبار من لا يجوز عليه الكذب مثلا **قوله** على لفظ
الماضى اى انه مع اذا بلفظ الماضى فى الاغلب وقد يؤتى بالمضارع نحو قوله واذا
تصبك خصاصة فتجمل **قوله** لدلالته على الوقوع قطعا اى بخلاف المضارع
فانه يحتمل الحال فيكون كالماضى ويحتمل الاستقبال فلا يكون مثله **قوله**
سوقا فاذا جاءتهم الحسنة الاية اورد هنا مثالا توضيحا لاستعمال اذا فى المقطوع
مع الماضى وان فى النادر مع المضارع وسيتعرض على بيان دلالة الكلام السابق
على استعمال اذا فى المضارع **قوله** كالخصب والرخى ينبغى ان يحمل
على التمثيل ببعض جزئيات الحسنة المطلقة كانه قال كالخصب والرخى ونظايرها
ليوافق ما فى المتن من ان المراد الحسنة المطلقة ومن ان التعريف فيها تعريف
الجنس كذا ذكره المحقق لا يقال الكاف يبعد ذلك ظاهرا والحاجة الى هذا البيان
لانا نقول قد كثر استعمال الكاف داخلة على الشى الذى ليس له نظير فيما قصد
من المثل له به وقد نبهت على ذلك سابقا فتذكر الا ان قول الشارح فى قوله وان
تصبهم سيئة اى جدب وبلاء يومى الى ان المقصود حصر الحسنة فى الخصب والرخى
حيث لم يات فيهما بالكاف ويمكن توجيهه ايضا **قوله** اى نحن مختصون بها اختصاصا
مستحقا دون تقدم لنا ولا نظر الى ان قوله نحن مستحقوها ليس من عطف العام
على الخاص بل هو مفيد للاختصاص نهاية استحقاقها لان تقديم نحن على مستحقوها
يفيد الاختصاص عند صاحب الكشاف كما ذكر فى قوله تعالى كلمة هو قائلها

قوله

قوله اى الحقيقة اى لا الاستغراق وان كان تعريف الجنس يطلق عليهما
قوله بخلاف النوع اى فانه لا يكثر كثرة الجنس ولذلك لم يذكر الحسنة
لئلا يدل تنكيرها على النوع **وفيه بحث** سيجى فى الشرح وحاشية
للمحقق ولو قال بخلاف النوع او الفرد لكان اوضح فيما قصد المص ويكون قوله
بخلاف النوع ناظرا الى قول المص عرفت وقوله او الفرد الى كون اللام للجنس
لا العهد كما يشعر به قوله لتعريف الجنس **قوله** بلفظ المضارع ليس فى
كلام المص السابق ما يدل ظاهرا على ان المضارع هو الذى يكون فى ان
حتى يكون هذا التفريع عليه بل غايته ما سبق منه ان النادر موقع لان ويمكن
ان يقال ان تخصيصه لذكر اذا بانه غلب فيها لفظ الماضى يدل على ان
ان خلافها فى ذلك وانه لما ذكر انها هى واذا للشرط فى الاستقبال كان الاصل
دخولهما على المضارع لكن اذا اخرجت عن الاصل لما ذكر فعلمت ان على الاصل
قوله تدل على التقليل فيه ان التنكير انما يدل على تقليل ذات السيئة
لا على تقليل وقوعها الذى هو المطلوب والاول لا يستلزم الثانى فان السيئة
القليلة كثيرة الوقوع بالنسبة الى السيئة الكثيرة وان كان كل منهما قليلا بالنسبة
الى الحسنة فقلة الوقوع على جعل التنكير للتكثير اظهر ويجاب بان تقليل
السيئة نادر الوقوع بالنسبة الى الحسنة فضلا من الشنيعة ونكرت ليدل تقليلها
على كمال فضل الله سبحانه وعنايته حيث جعل السيئة القليلة التى من شانها ان تكون
غير مقطوعة الوقوع **قوله** او لعدم جزم المخاطب اصل ان ان يستعمل
فى مقام عدم جزم المتكلم بمعنى يتردد فيه واستعمالها مع عدم جزم المخاطب
ينبغى ان يكون الضم مع تردده كما انبا عنه قوله على حسب اعتقاده فقوله
لكن ينبغى ان يكون بمعنى يتردد فى صدقك لا بمعنى انه يعتقد كذبك اعتقادا
جازما **قوله** كمن لم يؤذ اباه يجوز ان يعتبر فى هذه الصورة بل

التكلم منزلة الساكت لان تعلقه من ابن ابيه كانه اوقع المتكلم فى الشك وفى هذا

الاعتبار ملاحظة حال المتكلم الذى هو الاصل **قوله** وتصويرا للمقام

الظان عطفه على التوبيخ بمنزلة التبيين له كانه لا يظهر التوبيخ الا من هذا المتصور

فيكون من قبيل اعجبنى زيد وكرمه تامل **قوله** اى اهملكم اشارة الى انه عطف

عليه قوله نضرب **قوله** اى اعراضا او للاعراض مناعنكم كذا فى الكشاف

وعلى الثالث حال من الضمير فى نضرب والعامل نضرب والنفى المستفاد من الهمزة

على العدين الاخرين منصب على القيد والمقيد بمعنى انتفاء امثال الضرب

قوله ممن قرا ان بالكسر واما من قرا بالفتح وليس ان فعن حيث **قوله**

لتربله منزلة ما لا قطع بعدمه قال المحقق **فان قلت** هذا

يطول المسافة بلا طائل تحته اذ يكفى ان يقال انما استعملت ان فى هذا الشرط المقطوع

به تنبيها على انه ينبغى ان لا يكون صدوره من العاقل لو بحالهم ولا حاجة الى جعله

بحال لا ادعاء جعل ذلك المحال بمنزلة ما لا قطع بلا وقوعه **قلت**

تطويل المسافة فائدة جليلة هى المبالغة التامة فى التوبيخ بعضها المقام ولا

يخفى ان ذلك بعد صحة استعمال ان مع هذا الاعتبار الا ان قولهم ان استعمال

~~ان مع هذا الاعتبار لا ان قولهم ان استعمال ان للتوبيخ والتصوير المذكور~~

انما يظهر لو كان مستعملا فى فرض المحال اصلا ثم يكون الاسراف بما اشاره

الى ان شرطها المقطوع به نزل منزلة ما حقه ان يدخل عليه ان وهو المحال

وصوّر بصورته ترددا لما كان ذلك الاعتبار ممكنا والحمل عليه ابلغ كان

الاولى حمل البلغ اعتباره فى مقام المبالغة **قوله** كما فى قوله تعالى قل ان كان للرحمن

ولد الآية اى ان ثبت بالبرهان ان له تعالى ولدا فانا اول من يعظم ذلك

الولد كما يعظم ولد الملك لتعظيم ابيه **قوله** عن قطع لعمرو وطائفة

قول المصنف ان يكون الاتصاف مقطوعا به وعدمه كذلك فيكون معنى قوله غير قاطع

لعمرو

لعمرو انه مقطوع له بعدمه لكنه لما لم يكن على ذلك التقدير مجرد التغليب كافيا

فى صحة دخول ان لما سيأتى انما اشار فى هذا المثال الى ان حق التغليب

يكون المغلب غير مقطوع باتصافه بالشرط بل مترددا فيه حتى يصح استعمال ان

فيه بمجرد التغليب ويمكن تطبيق قول المصنف عليه بان يريد بغير المتصف

غير المقطوع باتصافه بمعنى المتردد فيه كما ذكره الشارح **قوله** للمخاطبين

المرتابين يعنى ان استعمال ان على خلاف مقتضى الظاهر احد الوجهين انما هو فى

حق المرتابين من المخاطبين المنكرين عنادا واما فى حقهم تنزيل المخاطبين منزلة

ما لا قطع بعدمه من اول الامر **قوله** للتوبيخ والتصوير المذكورين

قوله وهو تصوير ان المقام لاشتماله على ما يزيل الارتياب ويقلعه عن اصله وهو الايات

البالغة على انه منزل من عند الله **قوله** وليس المعنى ههنا على حدوث

الخ الظاهر انه جواب عما يقال فى دفع البحث ان عدم الارتياب من الجميع على تقدير

التغليب مقطوع به فى الحال لكنه مشكوك فى الاستقبال وهو المعتبر فى

استعمال لفظة ان قال المحقق وهذا الجواب مع قطع النظر عن اندفاعه بلا اشكال

بما ذكر يرد عليه ان التغليب يصير لغوا لان المتصف بالارتياب وبعدمه

فى الحال يشتركان فى احتمال وجود الارتياب وعدمه فى الاستقبال

ان لم يجب الاستصحاب ولا اثر للحال فى الاستقبال كما هو عليه فى الماضى والحال

ولو جعل هذا جوابا عن ايراد السؤال على اصل الكلام ليكون حاصل الكلام

ان الشرط هو الارتياب فى المستقبل ولا جزم بوجوده ولا بعدمه فيكون استعمال

ان على اصلها ولا حاجة الى التغليب لم يرد عليه ما ذكره المحقق ويمكن حمل عبارته

على ذلك بحسب تامل **قوله** لعدم دلالته على المضى وذلك لمجيئه له

لا فى الحدث المطلق الذى هو مدلوله ليستفاد من الجزء ولا يستفاد منه اشتراط

الزمان الماضى ولما جرى هذا التعليل فى غير كان كصار مثلا لان الاستفادة

الذي هو مدلوله لا نفهم من حيث حتى يحصل الدلالة على الزمان وههنا بحث
وهو ان ظاهر التعليل ان لا يستعمل كان شرطا للامح كونها بمعنى للماضي مع انه
ليس كذلك بل قد يستعمل في معنى الاستقبال كما تقول ان كنت جالسا عندي ا
فانتي صرح به نجم الائمة الرضي والظاهر قوله تغاير وان كان مما اذا
من مطر وكذلك وان كنتم على سفر هو الاستقبال **قوله** مجرد التغليب
اي يعني اذا احمل قول المصنف او تغليب غير المنصف به على المنصف على ظاهره
واما اذا احمل على ان يعني غير المنصف غير المطبوع بانصافه حتى يكون التغليب
هنا غير المطبوع بادنيا بهم ولا بعدمه فيكفي فيه مجرد التغليب **قوله**
بان امنوا مثلا اسم به الاية وكان من باب التبكيت لان دين احد
لا يوجد له مثل فجيء بكلمة الشك على سبيل الفرض والتقدير اي ان حصلوا دينا
اخر مساويا له في الصحة والسداد فقد اهتدوا كذا في الكشاف
قوله والتغليب باب واسع التغليب انما يختص بعض بعيد
لجمع ذلك المتعدد ترجيحا لذلك البعض على البعض الاخر لجهة من جهات
الترجيح بعضهم هذا من كلامه في شرح المفتاح ثم قال فيه وتلك الجهة كثرته
او قوته او خفة لفظه او ذكورته ونحو ذلك **قوله** [illegible] على الذكور
على الاثنى قال في شرح المفتاح تحقيقه ان القانتين بعدما كان للجماعة
الموصوفة بالقنوت من الذكور خاصة جعلت للجماعة الموصوفة بذلك على
ما يعم الذكور والاناث ليصح عد الانثى منها انتهى وفي هذا التغليب
سالف في وصف مريم عليها السلام بالطاعة والعبادة كانها من الرجال
الكاملين في افعالهم واقوالهم دون النساء الناقصات العقول والاديان
كذا ذكره المحقق الفاضل حسن في الاية وجهان اخران غير التغليب
احدهما ان يكون من ابتدائية كما ذكره السيد والثاني ان يقدر موصوف

عام للذكور والاناث مذكر اللفظ كالجمع والقوم **قوله** جانب المعنى المراد بالمعنى
الذات لا المفهوم فان ذات قوم هنا هو ما حمل هو عليه اعني المخاطبين **قوله**
احبا المصاحبين كابوان وعمران او المتشابهين كالقمرين والمعتبر في التغليب
لاخف على الاثقل الا ان يكون المغلب مذكرا كالقمرين **قوله** سقفا
لبني الاسم الظاهر ان يقال موافقا لبني الاسم او سقفا معه فاما ان يكون
الاتيان باللام ذهابا الى جانب المعنى فان سقفا بمعنى موافقا انجوز
مثله او يكون اللام هنا بمعنى مع كما هو مذهب بعضهم في قوله
فلما تفرقنا كاني ومالكا لطول اجتماع لم نبت ليلة معا **قوله**
متعلق بحبرم على ان يكون ظرفا لغوا لكونه عبارة عن حصول الشرط كما يجعل
الضمير الراجع الى ما يصلح للعمل عاملا في الظروف ويحتمل الجار والمجرور صفة به
قوله ولا يكون ان يتعلق بتعليق قد سلف ما يظهر به وجه عدم تعلقه
بامر وانما لم يتعرض له ويتعرض لعدم تعلقه بتعليق لان الظاهر المتبادر
في بادي النظر هو تعلقه بتعليق لكونه الصريح في معنى الفعل بخلاف لفظ
عبيد وامة وتعلقه بامر يبعد للفصل بينه وبين معموله بغير [illegible]
قوله ممتنع ثبوته يعني كما يدل عليه الاسمية ومضيه كما يدل عليه
الفعلية الماضوية **فيه بحث** لان بعض الاسمية يدل على التجدد
لا الثبوت وهي التي خبرها فعلية نحو زيد يقوم كما صرح به في اول هذا
الباب قول المصنف ولا يخالف ذلك لفظا الظاهر انه عام لان واذا
وان كانت اذا الاستعمل في الاتي الماضي كما سلف فهو على خلاف
الاصل والنكتة العامة هو ما سبق من دلالة لفظ الماضي قطعا
في القطع والنكت التي يذكرها قد يجري فيها ايضا بحسب المقامات وذلك
في [illegible] ما عرف من النكتة العامة والخاصة في للالتفات ثم ان هذا

قوله الطاري في اذا اعد صار املاً فيها يطلب العدول عنه لنكتة اتصاً
وان جعلت كلتاهما اي الجملة الاسمية لاشتراط الماضي مذهب الاخفش
كما تقرر في علم النحو فالاخفش في الجنان ان بعدا ان جعلت احدهما
اسمية او فعلية ماضوية او كلتاهما فعلية ماضوية قوله فاعتد بشيء ان
نقل الصيغة للامر على ما هو مختار الشارح من جواز كون الجزاء طلبياً
كما ذكر في الشرح واما على ما اختاره السيد من شرط صيغة المضارع
المشكل قوله فاننا مطرداً اي كان قد عرضته والنكتة في
مثل زيد وان كثر ماله بخيل وقوله ايا وطني اذا فاتني الشيء بل
ما نجد ان من لم ماله قطع بوجوده ولا عدمه او من له الحال لعرض ذلك
في مثل زيد وان كثر ماله بخيل هو التنبيه على انه لا يستحق كثرة المال وان
له ولي يخالفان لا يكون كثرة المال له المشكوكا فيها او منزلة منزلة المحال
وفي مثل ان فاتني هو التنبيه على فرط كراهته لفوات لقاء حبه ومحبته
لها وان ذلك الفوات مما لا يستحق ان يكون مجزوماً به لكراهته بل ينزل منزلة
المشكوك او منزلة المحال [illegible] عليهما نظايرهما واستخراج النكتة بحسب
ما يناسب المقام والله اعلم قوله كقوله ما وطني الشيء للعرافي بعده
قوله فان استطع في الحشر آتيك زائراً وهيهات لي يوم القيامة اشغال
وقوله فلسعم دل على الجزاء المحذوف اي لم تبق خاليا او فقد سكنتك عمري
او لم تفنت عمري او نحو ذلك واسماً قد من نعم السي بالصفر او نعم كغراي طا
لينا دابا والطلب قوله اوكون ما هو للوقوع كالواقع ان تكون
ما هو محل للوقوع اي لتحققه والجزم في الاستقبال كالواقع في تحقق الوقوع
كقولك ان مت كان كذا وكذا قوله على ما اشار اليه في اظهار الرغبة
وذلك بقوله فان الطالب الخ فانه لا معنى لتعليل اظهار الرغبة به وهو ظاهر

قوله

قوله ان طرحت بل التفاول من السامع واظهار الرغبة من المتكلم
فالاولى ح ان يقرى بصيغة الخطاب ليحتمل المثالية لهما على السواء لا ان استعماله
فيها الحال وان قرئ بصيغة المتكلم فهو في اظهار الرغبة اظهر قوله
بعد شهاسهواً اسنا وكيف لا وكلام الايضاح ظاهر فيما ذكره الشارح قال
بعد ان قال انه لا يخالف ذلك الا لنكتة مثل ابراز غير الحاصل في صورة الحاصل
لقوة الاسباب الخ او لان ما هو للوقوع كالواقع او للتفاؤل الى اخر ما ذكره هنا
قوله اي على استعمال الماضي مع ان لاظهار الرغبة اظهار الرغبة في
حقه تعالى مجاز عن لازمه اعني اظهار الرضى وقيل اظهار كون الشيء مرغوبا
فيه في نفس الامر لا اظهار الرغبة القايمة بالمتكلم قوله فالمخاطب
هو النبي صلى الله عليه وآله وسلم لعل المراد والله اعلم لقد اوحي اليك والى كل واحد
من الذين من قبلك هذا القول فيصح ان يكون المخاطب هو النبي صلى الله عليه وآله وسلم
والا فسياق الاية يقتضي بان يكون المخاطب هو من قبله ويحتمل ان يكون
المعنى انه اوحي اليهم معنى هذا الكلام يعني اوحي الى من قبلك لئن اشرك
محمد صلى الله عليه وآله وسلم ليحبطن عمله لما ان كل نبي مبشر به مخبر بانه اكرم
الانبياء على الله كما جاءت بذلك الروايات ونطق به القران في حق البعض وفي
ذلك تعريض لمن اشركوا في زمانهم بانهم قد حبطت اعمالهم اذا كان الحال
انه لو وجد اشتراك هذا الذي هو اكرم الخلق على الله ليحبط عمله فكيف بغيره
من اعداء الله والله اعلم قوله ولا يخفى انه لا معنى الخ زعم المحشي الخ
ان التعريض عام لمن صدر منهم الاشتراك في الماضي وغيرهم وذا يحصل
بصيغة المضارع اعني لئن تشرك فاشار الشارح الى تزييف قوله بانه لا
معنى للتعريض لمن لم يصدر عنهم الاشتراك قبل ذلك لان من لم يصدر
عنه الاشتراك لم يستحق التعريض بالوجه المذكور فلا وجه للعموم والطايل تحته

وانت خبير بان هذا التوجيه مجمل ولا يوافق ظاهر قوله لا معنى للتعريض فانه
يدل على ان ليس له معنى اصلاً لا ان له معنى بوجه اخر كما افاده الوجه وغايته
ما يتيسر لي في توجيهه انه لا معنى للتعريض لمن لم يصدر عنهم الاشراك ثم
التعريض لهم اما ان يدعي اختصاصه بالاتيان بالمضارع و مستحسن لكنه لا يفيد
التعريض او بالماضي وليس له وجه اذ لا يقتضي لجعل اشراك من لم يشرك ماضيًا
لقصد التعريض فانه قد حبط عمله فتامل فان المقام دقيق و وجه ايضًا بان ذكر المضارع
لا يفيد التعريض و ذلك لان استفادة التعريض في صورة الماضي بسبب ان الفعل
الواقع في الشرط لما ذكر بلفظ الماضي الدال على وقوع مدلوله بحسب الوضع مع
القطع بانه لا يقع ممن اسند اليه طلب له وجه وناسب ان يكون هو التعريض
على ما اذا ذكر بلفظ المضارع على ما هو الاصل في الشرط و على هذا يكون
قوله ان ذكر المضارع لا يفيد التعريض مقيدًا بمثل الصورة المذكورة لما
ذكر لكنه خلاف ظاهر العبارة والا فقوله تعالى ان يردن الرحمن بضر من التعريض
مع كونه مضارعًا كما يفهم من الكشاف **قوله** نوع خفاء و ضعف اما الضعف
فلان ارادته عند المصنف ضعيف فانه لا يظهر من كلامه في هذا الشرح
وفي الشرح الكبير و في شرح المفتاح يضعف لكلام السكاكي اصلاً بل كلامه
فيها موجه لكلام السكاكي واما الخفاء فيجوز ان يكون المراد عند المصنف ايضًا
وان يكون المراد فيه خفاء في نفس الامر ثم الضعف والخفاء اما لما زعم الخلخالي
و يعرف انه فاعه واما لما قيل ان اللام الموطئة توجب كون الشرط ماضيًا
لا تؤثر في الجواب **والجواب** ما ذكره في شرح المفتاح من انه قد
مر انه لا ينافي بين الاغراض والمخصصات على ما تقول ان الاتيان باللام
والتزام المضي لغرض التعريض و قد يقال في توجيه الضعف والخفاء ان
التعريض انما ينشا من اسناد الفعل الى فاعله يمتنع منه ذلك الفعل امتناعًا

عادتًا لا من صيغة الماضي وهو مندفع بما اندفع به كلام الخلخالي كما عرفت
واجاب عنه المحقق في شرح المفتاح بان الاسناد الفرضي
يكفيه الامكان الذاتي فلا تعريض من جهة الاسناد ورد ان الغرض يكفيه
انه لا يكفيه الامكان الذاتي لانها انما استعملت في المعاني المسلوكة المستوية
الطرفين والممتنع العادي راجح لا وقوعه **قوله** اذ لولا التعريض الخ
جعل الاية فيما سبق مثالاً للالتفات من التكلم الى الخطاب بناء على ان المعبر
عنه بالطريقين الكفار والظاهر انه على تقدير التعريض لا يكون من قبيل
الالتفات على ما حققه المحققون في بحث الكناية من ان التعريض استعمال اللفظ
فيما وضع له مع الاشارة الى ما لم يوضع له من السياق و على هذا الاعتبار على قوله
اذ لولا التعريض الخ فان معناه انه لو لم يجعل للتعريض لكان قوله واليه ترجعون
على خلاف الظاهر فاذا اريد كونه على وفق الظاهر حمل عليه ولا يرد انه يجوز
ان يكون من قبيل الالتفات لان ما ذكره ليس بدليل قاطع بل قرينة في الجملة
واما على ما ذكره الشارح من ان التعريض قد يكون مجازًا وقد يكون كناية
فيه انه على تقدير التعريض ايضًا المناسب واليه ارجع **قوله** اي على
وجه يعين الخ مثل هذا اشارة الى انه يعدد في تعيين على وجه لان الوجه الاول
فيه ترك التصريح والوجه المعين هو نسبة الحكم الى نفسه لا ترك التصريح
بنسبته اليهم فقط و قد يقال ترك التصريح بنسبتهم الى الباطل و كونه
ادخل في امحاض النصح لعله اتى به مبالغة في ايضاح المقصود من عطف يعين على
لا يريد لا يتوهم انه عطف على يريد او على ترك لما فيه من معنى الفعل **قوله**
فيلزم انتفاء الجزاء ظاهره انه مبني على ان التعليق بالشرط يقتضي انتفاء المعلق
عند انتفائه وقد ذكر في الشرح عند الكلام على قوله تعالى ان اردن تحصنًا
لانه لا يقتضي ذلك وقد يقال في الوقف انه ليس مبينًا على ذلك بل على انه المفهوم

في معنى لو بحسب اللغة وان لم يعتبر في مطلق الشرط هذا أمر سبق عند
الكلام على قوله أي تمام كرمه متى ابديته البيت ما يصح به عدم اختصاص لو
بذلك فارجع اليه **قوله** لجواز ان يكون للشيء اسباب كثيرة كالاشراق
الحاصل من النار والشمس **قوله** اما سبق ليستدل الخ كما يشعر به ما قبله
اعني قوله تعالى ام اتخذوا الهة من الارض هم ينشرون وبعده ام اتخذوا من دونه الهة
قل هاتوا برهانكم **قوله** واما الان الاول ملزوم والثاني لازم اشارة
الى ما ذكره نجم الائمة الرضي من تصحيح دعوى ابن الحاجب وتزييف دليله اما الاول
فلان الشرط ملزوم والجزاء لازم وانتفاء اللازم يوجب انتفاء الملزوم من غير
عكس واما الثاني فلان الشرط عندهم اعم من ان يكون سببا نحو لو كانت
الشمس طالعة كان النهار موجودا او شرطا نحو لو كان لي مال لحججت او غيرهما
نحو لو كان النهار موجودا كانت الشمس طالعة **قوله** لانه ليس معنى قولهم الخ
ولذلك يستعملون لو في مقام يكون كلا الانتفائين معلوما للمتكلم والمخاطب
جميعا فلا يتصور هناك استدلال فانك اذا قلت لو جئتني لاكرمتك لم تقصد
ان يعلم المخاطب انتفاء المجيء من انتفاء الاكرام كيف وكلا الانتفائين معلوم له بل قصدت
اعلامه بان انتفاء الاكرام مستند الى انتفاء المجيء **قوله** ولهذا صح الخ يعني
ان استثناء نقيض المقدم انتج مع انهم صرحوا بان استثناء نقيض المقدم لا ينتج
سببا فعلمنا ان ليس المقصود بها الاستدلال بامتناع الثاني على امتناع الاول
في مثل تلك الامثلة **قوله** ولو دامت الدولات كانوا كغيرهم البيت
من قصيدة مطلعها لعل الله يبني الجموح لجامه وان يملك الصعب الابي زمامه
ابو عزنا بالروم باش وانما هم البيت في البيض كرفاق سوامه
عن صدر الافاضل قوله كغيرهم خبر كانوا وقوله رعايا عطف بيان للكاف قلت
ان جوزت كون الكاف في مثله اسمية فنعم والا فقوله رعايا جر الكاف قبل

معنى البيت انها لو دامت الدولات كان جميع السلاطين رعايا للاول
والصواب ان الضمير في قوله كانوا عائد الى القوم الذين جعل ممدوحه على
خيرهم والمعنى انهم وان كانوا متخيلين في انفسهم ان دولتهم لا تنبيد فهو
تخيل باطل لانها لو دامت الدولات لما صارت اليهم دولة بل كانوا رعايا للاول
والسياق يشعر بما ذكرت ظاهر لمن تامل ما قبل البيت وما بعده **قوله**
ان دلو وكذلك غيرها كما صرح به في الشرح **قوله** للدلالة على ان العلم
الخ وقد يكون عندهم للدلالة على ان العلم بوجود الثاني علة للعلم بوجود الاول
لانه كما ان استثناء نقيض الثاني ينتج نقيض المقدم كذلك استثناء عين المقدم
ينتج عين الثاني وانما لم يتعرض لهذا لان الغرض تعيين الحالة المغلوطة في
صورة الانتفاء لانه المتنازع فيه ايضا لانه الاكثر هو الاول ولهذا الاحتاج فيه
الى استثناء نقيض الثاني **قوله** وارد على هذه القاعدة ولكن الاستعمال
على قاعدة اللغة هو الشائع لا المخصوص من ظاهرهما ان المعنى الثاني
انما هو بحسب الاوضاع الاصطلاحية لارباب المعقول وان الاية الكريمة
واردة على معنى اوضاعهم [illegible] بعيد جدا والحق انه ايضا من معاني لو
المعتبر عند اهل اللغة الوارد في استعمالهم عرفا فانه يقصد به الاستدلال
في الامور العرفية كما يقال لك هل زيد في البلد فتقول لا اذ لو كان فيه لحضر
مجلسنا فتستدل بعدم الحضور على عدم كونه في البلد ويسمي علماء البيان مثله
بالطريقة البرهانية لكنه اقل استعمالا من المعنى الاول وقد توجه ما ذكره
الشارح بان تخصيص ذلك المعنى بارباب المعقول لكون اصطلاحهم مقصورا
عليه وليس المراد به نفي كونه معنى لو عند من عداهم فلا ينافي ورود
الاية على وضع اللغة ايضا **قوله** اذ الثبوت ينافي التعليق بمعنى انه
لا يكون جملتا لو اسميتين ولا احديهما اسمية لانه لا تدل على الثبوت

عبارة التي بالنظر سوف الكلام يقتضي تقررا وعلى ان العلم بوجود الاول علة للعلم بوجود الثاني [illegible]

الطريقة البرهانية عند علماء البيان

وهو مناف للتعليق اي التعليق الذي هو معنى لو اعني تعليق حصول
مضمون الجزاء بحصول مضمون الشرط مع القطع بانتفاء الشرط فيلزم القطع
بانتفاء الثبوت كذا ذكره المحقق وفيه بحث اذ لا منافاة بين دلالة الجملة
على الثبوت وبين دلالة لو على القطع بانتفائه فان الاسمية انما تدل على الثبوت
مجردة عما يفيد النفي الا ترى ان الفعل الماضي يدل على حصول الفعل وتحققه فيما
مضى كما انه فيه استفادة انتفائه من لو مع انه قد جاء شرط لو جملة اسمية وان
كان نادرا كما في قوله لو بغير الماء حلقي شرق فلم يكن فيه منافاة ولو قيل لان
الثبوت المطلق الذي هو مفيد للاسمية ينافي المضي ويكون عدم استعمال
لو في الاسمية ولو المضارع مستندا الى كونها للشرط في الماضي لكان وجها فتأمل
على انك قد عرفت فيما مضى ان بعض الجمل الاسمية قد يفيد التجدد وهي التي
خبرها فعل **قوله** استمرار اي ان **قوله** فيما مضى وقتا فوقتا
اشار بقوله فيما مضى الى ان لو على معناها وان المضارع مفيد للاستمرار
فيما مضى وبقوله وقتا فوقتا الى ان الاستمرار تجددي يلاحظ شيئا بعد
شيء وساعة بعد ساعة كما هو شان الاستمرار الذي يفيده المضارع **قوله**
والفعل هو لما طاعة الخ اقول لا يخفى انه يكون المعنى ح لو يستمر على اطاعتكم
في كثير من الامر لعنتم اي انتفاء العنت بسبب انتفاء استمراره على اطاعتكم
في كثير ويتبادر منه ان اطاعته اياكم في كثير من الامر في بعض الاوقات
ليس سببا للعنت والظاهر انه ليس معنى الاية الكريمة الا ان عدم عنتكم
بسبب عدم اطاعته اياكم في كثير من الامر مطلقا كما اشار اليه السيد
قدس الله سره بقوله واما موافقته اياهم في بعض ما يرونه ففيها استمالة
قلوبهم واستمالتهم بلا معرة **نعم لو لم يكن في الاية**
الكريمة لفظ في كثير لكان امتناع الاستمرار واضحا فظهر لك ان

كنت كالغصان ان الا اعتصام

هذا

هذا الوجه لا يخلو عن خدشة وانه ليس بذاك الظاهر كما ينبئ عنه كلامه
في الشرح وكلام المحقق في الحاشية وان كان من حيث اللفظ اقرب
المعنى الثاني **قوله** ويجوز ان يكون الفعل الخ قد عرفت مما مر
من افادة لفظ كثير في الاية ما يندفع به ما يرد على هذا التقدير من
ان امتناع عنتهم ليس باستمرار امتناعه عليه السلام عن اطاعتهم حتى
لو لم يستمر بل اطاعهم في بعض امورهم لوقعوا في العنت بل انما وقعوا
فيه اذا استمر النبي صلى الله عليه وسلم في كل ما يستصوبون كما هو في ارادتهم
فممتنع الوقوع بامتناع الاستمرار ثم ان سببية المجموع فعلا على هذا التقدير
على سبيل التسامح كما لا يخفى **قوله** بسبب استمرار امتناعه عن اطاعتكم
في **فان قيل** الظاهر ان استمرار الامتناع دوامه وعدم
انقطاعه لا تجدده ساعة فساعة كما يشعر به قوله وقتا فوقتا **اجيب**
بان الاطاعة توجد وقتا فوقتا فلاحظ انتفاؤها بحسب اوقات الوجود
لا استمرار انتفائها في جميع الاوقات فيكون المضارع المنفي كالمثبت في ان
الاستمرار المستفاد منه تجددي لا ثبوتي والسر في افادته استمرار النفي
انه يلاحظ دخول حرف الامتناع في الكلام اولا ثم صيره ورتبه على وجه
يفيد الاستمرار فقوله لو يطيعكم كان اصله لو اطاعكم عدل عن الماضي الى
المضارع ونص عليه بطاعته ولا سعد ان سلك في الاية الكريمة ان الاتيان
بالمضارع للدلالة على ان الفعل من الكراهة بحيث يحترز ان يعبر عنه بلفظ
الماضي لكونه مما يدل على الوقوع في الجملة كما ذكر في الشرح في نحو قوله
لهذا اصابتني حوادث لو يسقي الى الان لما يغني بين افراد ولعل هذا الوجه
اقرب لفظا ومعنى والله اعلم **قوله** على ابلغ وجه واكده لانهم ادعوا
احداث الايمان فنفاه نفيا مؤكدا اسمية تأكيد النفي ولو حمل قولهم وما هم

على اطاعتهم

ولا بد من تقييد [illegible] المنفي [illegible] الله [illegible]

يومنين على نفي الاستمرار لما كان كذلك انهم ما ادعوا استمرار الايمان
بالحدوث قوله وقصد الى استمرار الاستمرار الخ ان حكم بان الاسم
لا يدل الا على مطلق الثبوت كما عرفت سابقا فوجه العدول الى تشتهر
ظاهر وح لا نكون الى قوله وتجدده وقتا فوقتا حاجة في البيان واما هو
بيان للواقع وان حكم بانه يدل على الدوام كما ذكره الشارح فيما سبق
فوجه العدول هو قصد الاستمرار التجددي الذي لا يفيده الاسم وح لا
بد من نكتة لارجحيته على الاستمرار الثبوتي وهي ما اشار اليه في الشرح
بقوله وهكذا كانت نكايات الله في المنافقين وبلاياه النازلة بهم
تتجدد وقتا فوقتا وتحدث حالا فحالا والظاهر هو الحمل على الثاني كما هو
صريح كلام الشارح هاهنا لانه هو مذهبهم واما لان الاسم هنا ايضا يفيد
الاستمرار الثبوتي بقرينة المقام فليس العدول الا لافادة الاستمرار التجددي
قوله اي لو ثبت قال بعضهم لا يخفى ان الاولى تعبير الجزاء مستقبلا لانتسابها
للشرط اي لترى والنكتة التنزيلية لاستحضار المذكوران وفيه نظر اذ المنا
سب حاصله على تقدير ماضيا فان الاول وان كان مضارعا صورة هو ماض بحسب
المعنى والاولى برعاية المناسبة هو المعاني كما حققه السيد في نحو من
دام على ان هذا القائل قال فيما بعد ما معناه لم يتعرض المصنف للعدول
عن الماضي الى المضارع في الجزاء ولعله لعدم وجدان مثاله في كلام البلغاء
قوله عدل عن لفظ الماضي الحاصل ان ههنا امرين احدهما ان هذه
الامور الواقعة في الاخرة فلا يناسب استعمال لو واذ وثانيهما انه بعد
استعمال لو يكون المناسب صيغة الماضي لا المضارع والاول لتنزيله منزلة
الماضي المقطوع به والثاني لتنزيل المضارع منزلة الماضي لصدوره عمن
لا خلاف في اخباره فالمستقبل الصادر عنه بمنزلة الماضي ما لمقطوع انه لو

بلغ [illegible] ١٢٢٠

لا يدخل

لا يدخل الا على الماضي لفظا او معنى دلوتا ويلا ولكن لا يخفى ان المتبادر
من قول المصنف لتنزيله منزلة الماضي انه علة لدخول لو وقوله
لصدوره الخ انه علة للتنزيل فان معناه ح ان المضارع في محله لم يعدل
به عن الماضي وانما تطلب النكتة لدخول لو عليه وهذا التوجيه في غاية الوضوح
والسلامة عن التكلف الحاصل على التوجيه السابق وايضا على التوجيه السابق
ينبغي بناء على هذا ان يطلب نكتة للعدول عن المضارع الى لفظ الماضي
نحو لو كان كنتم مؤمنين وقس وان جعلت النكتة ما عرفته لم يحتج الى
ذلك قوله كما في ربما يود الذين كفروا ان ودادتهم الاسلام امر
مستقبل يوم القيامة نزل منزلة الماضي لتحقق الوقوع فاستعمل فيه ربما ثم عبر عنه بلفظ
المضارع لصدوره عمن لا خلاف في اخباره والنكتة التي اشير اليها يجري
هاهنا ايضا قوله لانه قد التزم اي كون الاية الكريمة من تنزيل المضارع
منزلة الماضي هو على ما تقتضيه ما التزمه ابن السراج وابو علي في الايضاح
واما على ما جوزه ابو علي في غير الايضاح ومن تبعه من وقوع الحال والاستقبال
بعد ربما فليس منه لكون المضارع على اصله وكذلك على ما ذهب اليه الكوفيون
من كونه على تقدير كان اي ربما كان يود وليس من التنزيل في شيء قوله
ومفعول يود محذوف لان ما يدل على التمني لو صدر الكلام فلا يصح ان
يكون هو المفعول قوله حكاية لودادتهم وجيء به على لفظ الغيبة
لانهم مخبر عنهم كما تقول حلف بالله ليفعلن ولو قيل لافعلن لكان ايضا
سديدا حسنا قوله او لاستحضار الصورة يعني انه ماض من
جهة المعنى وانما اتي به مضارعا لاستحضار الصورة والحاصل ان المقصود
بالجواب الاول هو ان ما بعد لو باق على معناه من المضارعية لكن دخلت لو
عليه للتنزيل وبالثاني انه ماض من جهة المعنى وانما اتي به مضارعا للاستحضار

قوله والفعل ذلك اى استحضار الصور والعبرة كما فى قوله تعالى وصف
حالة سح عولـ لقيها فاض بها ملا دهش تحرت ضـ بعـا للبدن والجنان
والقناعة كما فى الاية الكريمة قوله او نحو ذلك كحبه نحو لست ملا نافا قتل
سه طهرا و بطنا قوله والانفلاتات المتفاوتة ترحث سد و فى المدول كاها
وطع وطن سد و ف ثم تتضام متفلته من المراد حتى يعود فاد كاما قوله
فلا ان عدم الحصر والعهد فيه انه يشا انه قد يكون المعرف غير مفيد
للحصر ولا العهد وجوابه ما ذكره الشارح فى بحث افراد المسند فيكون المعنى
هنا ان تنكيره يكون لاجل هذا المعنى ولا يلزم منه تحقق التنكير عند جميع صور
تحقق هذا المعنى وههنا ظهر انه لا حاجة الى جعل حكاية المنكر داخلا فى عدم
ارادة الحصر والعهد كما فى الشرح قوله والعهد قيل ليس المراد به
ما هو معنى لام العهد بل معنى التعريف الغير الجنسي سواء كان فى المعرف باللام
او غيره لا كما فى قولك هذا زيد وانا زيد فان جميع اقسام المعرف يصدق
يصدق عليها انها معهودة اى معلومة للمخاطب فى اعتقاد المتكلم وههنا بحث
وهو ان الظاهر ان اكثر مقتضيات تنكير المسند اليه يكون فى تنكير
المسند ايضا مثلا يكون للنوعية نحو اصل الانسان ماء والتقليل والتكثير
يبالى ابل اى كثير او قليله على حسب اقتضاء المقام فلا وجه لذكر التفخيم
والتحقير وترك البواقى قوله مجرد اصطلاح اى من غير اعتبار المناسبة
مخصصة لتسمية الاول مقيدات والاخرين مخصصات قوله
وفيه نظر لما ذكر فى الشرح من انه ان اراد التسبيح باعتبار الدلالة
على الكثرة والشمول فظاهر ان التنكير فى الايجاب ليس كذلك يجب
ان لا يكون الوصف فى نحو رجل عالم مخصصا وان اراد التسبيح باعتبار
احتماله الصدق على كل فرد يفرض من غير دلالة على التعيين ففى الفعل

ايضا

ايضا شيوع لان قولك جاءنى زيد يحتمل ان يكون على حالة الركوب وغيره وكذا
طاب زيد نفسا يحتمل ان يكون من جهة النفس وغيرها فى الحال والتمييز
وجميع المعمولات تخصيص الا انا الى صحة قولنا ضربت ضربا شديدا
بالوصف قال المحقق قال بعضهم من معمولات المسند وبين
اضافته ووصفه فرق معنوى لان الفعل يسند اولا ثم يقيد بمعمولاته
ثانيا والاسم يضاف او يوصف اولا ثم يسند ثانيا فهناك تقييد ثم تسنيد
وههنا اسناد ثم تقييد فان بين التسمية على الفرق تعدد الاسم واما تخصيص
احد الاسمين باحد المعنيين فباعتبار ان الفعل بحسب اصل وضعه يدل على
معنى مطلق والتقييد مناسبة واما الاسم فقد يكون فيه ما يدل على العموم
والشمول بحسب اصل الوضع والتخصيص مناسبة وهذا القدر كاف فى الترجيح
واما المشتقات فهى باعتبار العمل فى حكم الفعل لانها انما تعمل للاشتمال على معنى
الفعل قوله فى الجملة الخبرية واما الانشائية فمذهب سيبويه ان اسم
الاستفهام نحو من ابوك وكم مالك مبتدأ مع كونه نكرة واما نحو
رجل افضل منك فالوجه ما قال سيبويه ان افضل مبتدأ والوجه حاجة
وقوله تعالى ان اول بيت وضع للناس للذى ببكة فيمكن جعله من باب القلب
قوله حال كون المطلق الظاهر عدم تخصيص قوله باعتبار الخ
بالمطلق اذ المضاف ايضا يكون للعهد والجنس والاولى فى المضاف ايضا
يفيد الحصر كالمعرف باللام الا ان فى تمثيل المصنف ما يفيد الحصر
بالمعرف باللام فقط دفعا لتوهم انه متعلق بالمطلق فى المثال الاخير
قوله وظاهر لفظ الكتاب الخ يظهر من كلامه انه حمل المعلوم
على معنى المعهود وهو يستتبع الا يكون كون المسند اليه معرفا باللام
الحقيقى اذا كان المسند معرفا بغيرها الا ان يدعى فيه ما يدعى فى الاضافة

فلاريا ومثله

من ان اصل وضعها هو التعريف العهدي واستعمالها في غيرها طارئ
كثير كما يشعر به المنقول عن نجم الائمة الرضي حيث قال كالمعرف
باللام وسحي لكن ظاهر كلامهم يدل على ان استعمال اللام في معنى الحقيقة
بالوضع الاصلي وايضا ميل المصنف بالمطلق المحتمل لهما كما صرح به سابقا
واما المحقق فقد حمل المظنون على ما هو اعم من المعهود ليشمل جميع استعمالات
المضاف والمعرف باللام شمولا اوليا وقال الاضافة الى المعرفة اشارة
الى حصول المضاف في ذهن السامع كما ان اللام اشارة الى الحصول ما عرف
بمعاينة بناء على ما تحقق من معنى التعريف فكما يقصد بالمعرف باللام تارة
فرد مخصوص او افراد مخصوصة وتارة الجنس اما من حيث هو هو او من
حيث وجوده اما في ضمن جميع الافراد او في بعضها كما مر كذلك يقصد
بالمضاف الى المعرفة تارة فرد مخصوص او افراد مخصوصة كقولك غلام زيد
اذا علم انه اشارة الى واحد معين او جماعة معينة فيكون المضاف ح
معهودا خارجيا ويقصد به تارة الجنس اما من حيث هو هو كقولك ماء الهندبا
انفع من ماء الورد واما من حيث وجوده في ضمن جميع افرادها مفردا كان
المضاف او جمعا كقولك ضربي زيدا قائما وعبيدي احرار او في ضمن
بعضها كقولك غلام زيد اذا لم يشر به الى واحد بعينه فيكون المضاف
ح معهودا ذهنيا فالاقسام الاربعة اعني العهد الخارجي وتعريف
الجنس والاستغراق والعهد الذهني جارية في المضاف الى المعرفة
على نحو جريانها في المعرف باللام والموصول فظهر ان نحو غلام زيد قد
يقصد به الجنس في ضمن فرد لا بعينه فيكون في المعنى كالنكرة
في المؤدى وان كان معنى التعريف الحسي اي الاشارة الى حضور الجنس
في ذهن السامع باقيا على حاله كما في المعرف باللام الجنسية اعني المعهود

جري معاني اللام في المضاف الى المعرفة

الذهني

الذهني كانه قيل غلام من افراد هذا الجنس المعهود فلا منافاة بين
ان يكون المسند في نحو زيد اخوك معلوما للمخاطب بطريق من طرق
التعريف وبين ان لا يعرف ان له اخا اصلا لان المسند في الحقيقة ح هو
مفهوم الجنس المضاف وهو معلوم له بقاعدة اللغة وان لم يعرف ان
هناك ذاتا موصوفة به فكانه قيل زيد متصف بهذا المفهوم المعلوم
لك الحاضر في ذهنك بخلاف ما اذا عرف ان له اخا فان المسند ح هو
تلك الذات الموصوفة بالاخوة والمقصود اتحادها بزيد واما قولك
اخوك زيد فلا يراد به الجنس في ضمن فرد لا بعينه اذ لا حاصل للحكم
عليه بانه زيد فتبين لكن كلامه ان لفظ الكتاب لا يدل على ان نحو زيد
اخوك انما يقال الخ وانه موافق لكلام الايضاح لا بالنظر الى ما ذكره
الشارح **قوله** كالمعرف باللام فيه اشعار بان وضع المعرف باللام
للمعهود واذا لم يشر به الى معهود فهو كان على خلاف وضعه ويمكن ان
يقال مراده تشبيه المضاف بالمعرف باللام في مجرد عدم الاشارة
الى معين لا في الكون على خلاف الوضع ايضا ويؤيده ذكر قوله وهو
خلاف وضع الاضافة بعد التشبيه قلت لا ضير في ذلك الاشعار
فانه نقل ذلك الكلام عن الرضي وعبارته صريحة في ان الاشارة الى
غير معهود في المعرف باللام خلاف وضعه قال بعد ان ذكر تعريف الاضافة ان الاصل
في اصل الوضع للعهد كما ان ذا اللام في اصل الوضع لواحد معين ثم قد يستعمل
بلا اشارة الى معين كما في قوله • ولقد امر على اللئيم يسبني • وذلك
على خلاف وضعه **قوله** من صفات التعريف اي من الصفات التي
يحصل بها تعريفه وتعينه مثلا كونه مسمى بزيد وكونه اخاك صفتان
لا يحصل تعينه عندك بذكر احدهما بعد علمك بالوضع **قوله**

وجعله مبتدأ يعني في الحال او في الاصل يدخل فيه علمت زيدا الامير ونحوه
وهو ظاهر **قوله** وايهما كان بحث يحتمل ان يراد بيان نكتة التاخير على
وجه الاستقلال اهتماما والاقتران بسبب تقدم احدهما المستفاد من قوله
فايهما كان الخ تضمن بيان سبب تاخر اللاحق **قوله** ولا يصح زمانه
الغائب لان السامع لا محالة يعرف ان الاسود غائبا لكن لا يعرف انه من رماح
او غيرها فاذا اردت ان تعرفه انه الغائب الرماح جعلته موضوعا وحملته عليه
قوله لقصورها عن رتبة الكمال او لترقي سخاء عمرو في الكمال الى
حيث صار به كانه الجنس كله وهما متغايران **قوله** وكذا اذا جعل
المعرف بلام الجنس مبتدأ ان عرفا كلاهما بلام الجنس فقصر المبتدأ على
الخبر اظهر لان القصر مبني على قصد الاستغراق وشموله الافراد وذلك
بالمبتدأ انسب اذ المقصود فيه الى الذوات وفي الخبر الى الصفة والذات
يجوز ان يكون سعد كاخلاف المعهود **قوله** ولا تفاوت بينهما وبين ما
تقدم مثل هذا الا اذا لم يأول زيد وعمرو بالمسمى بزيد وعمرو واما اذا اول
فالتفاوت ظاهر لان زيد الامير يفيد قصر الامارة على الشخص المعين
بخلاف الامير زيد **قلنا ان ندعي انحصار المسمى**
ونحمل اللام فيه على العهد فلا قصر في الثاني بل على انه مسمى بزيد بالتنكير
او ليس المقصود افادة ان اسم الامير زيد بل ان ليس الامير غيره فانه انما
ذلك لمن يعرف زيدا بعينه واسمه لكنه لا يعلم قصر الامارة عليه **نعم**
ولو قيل ما اسم الامير فقيل الامير زيد لكان المعنى مسمى بزيد
لكنه في التحقيق خبر للفظ اسم مضاف الى الامير بل **قوله** والجنس قد يبقى
على اطلاقه اي كان المقصود من هذا الكلام دفع ما عسى ان يتوهم ان القصر
انما يكون في الجنس من حيث هو اي مطلقا عن جميع القيود حتى لا يكون هو الذي

حين لا يظن بغير سعيد جبرا من القصر فان المقصود تصوير جنس الوفا
عليه لا مطلقا بل في هذا الوقت **قوله** جميع ذلك الخ يعني ان افادة المعرف
بلام الجنس المقصور على المبتدأ او على الخبر على التفصيل هو الاستغراق كانه
يومي الى ان لا دليل عليه غير الاستغراق ايماء الى ما على الدليل الذي ذكره
في الشرح من النظر **قوله** وقد يقيد الخ ان جعل قول المصنف
او الجنس متناولا لجميع اقسام الجنس كان لفظ قد اشارة الى خروج لفظ
المعرف بلام العهد فصار ابلكان الاولى ان يتعرض له الشارح فانه ظاهر في
عدم افادة القصر ولا يصح فيه ادعاء القصر اصلا الا انه يقال انه يتعرض
لما هو اخفى ليعلم الواضح بالطريق الاولى وان جعل تعريف العهد الذهني
داخلا في العهد في قول المصنف باعتبار تعريف العهد كما في بعض
الحواشي ظهر وجه عدم تعرض الشارح لكن فيه ان العهد اذا اطلق انصرف
الى الخارجي وان كلام الشرح صريح في ان المراد بالعهد هو الخارجي حيث قال
فلما قد سبق ان اللام التي ليست للعهد انما هي للجنس فانه لم يسبق منه الا ان
العهد المقابل للجنس هو العهد الخارجي على ان في دخوله فيها تأملا
اخر وذلك انك قد عرفت من المنقول عن السيد انه لا يصح المنطلق زيد
على ان يكون اللام للعهد الذهني على ما مر اخوك زيدا دار زيد العهد
الذهني مع ان قول المصنف وعكسهما يقتضي صحته ولعل الاولى ان يقال
ان العهد الذهني هنا غير مراد اصلا لانه في المعنى كالنكرة فليس المقصود
بالجنس الا الاستغراق او الحقيقة والعهد الخارجي فتامل **قوله**
الطامع النكاح اي قبل البيت الا ما ضر ان ابكيه عني فقد ما يحكي دهرا طويلا
بكيتك في نساء معولات وكنت احق من ابدى العويلا
دفعت بك الجليل وانت نجي فمن ذا يدفع الخطب الجليلا

اذا انتج الست قوله اذ ليس المعنى على القصر وذلك لان القصر انما
كان اضافيا اي الجنس منحصر في بكائك لا يتجاوز الى بكاء غيرك صار المعنى
اذا انتج البكاء على شيء بكاؤك حسن لا بكاء غيرك ولا يخفى ركته وان كان حقيقيا
صار المعنى اذا انتج البكاء على شيء بكاؤك حسن لا شيء اخر اصلا وهو ايضا
معنى غير معقول قال السعد انه يمكن ان يكون اعتبار القصر فيه فان قولها
اذا انتج البكاء على شيء في قوة ما لو قالت اذا حسن غير البكاء على شيء يعني من
التسلي عنه وزوال الحزن عليه لم ارد الحسن الجميل لا بكاك اي لا غير بكائك
من التسلي واما القول بانه على معنى لا بكاء غيرك فلا يخفى انه غير لائق لانه يجوز
ان يكون المقصور عليه هو نفس البكاء الذي هو المضاف ولا دخل للمضاف اليه
الذي هو الكاف في ذلك وح فالمعنى انه اذا استحسن الناس التسلي
عن شيء لم ارتض ما استحسنوا حسنا بل الحسن الجميل عندي هو بكاؤك فالقصر
اضافي بالنسبة الى ضد البكاء وهو التسلي ونحوه قوله لان معنى المسند
المنسوب اليه قد يناقش فيه بمثل اقائم الزيدان ويمكن ان يكون المراد
ان ذلك معنى المسند اليه في نحو اعني نحو زيد المنطلق والمنطلق زيد
قوله وزيد بان المعنى قيل المنطلق بهذا المعنى صار كالاسم في دلالته
على الشخص والذات وزيد بالمعنى المذكور صار كالصفة في دلالته على معنى
قائم بغيره فالمسند اليه هو الاسم او ما في تاويله وهذا هو مراد القائل المذكور
لا امتناع كون المنطلق ونحوه مسندا او امتناع كون زيد ونحوه خبرا مطلقا
فالتحقيق ان النزاع لفظي ليس الا ان هذا الباب واجب لان الحرف
الحقيقي لا يجب حمله على شيء بل هو امر يحمل عليه المفهومات الكلية لنسبة
بذلك التامل في المعاني مع قطع النظر عما توهمه الالفاظ على ان مذهب
الكوفيين ان الخبر يجب ان يكون مشتقا او في معناه قوله الا على هذا بعض

التقوى

التقوي اه قيل عليه تخصيص الضمير المذكور في التعليل بما يسند اليه الفعل
تقييد بلا دليل فان المذكور فيه هو الضمير مطلقا ولا دليل في الكلام على ذلك
التقييد ويمكن ان يقال انه فهم ذلك التقييد من جعل ما يفيد التقوي
مقابلا للسببي فانه لولا ذلك التقييد لم يكن فرق بين زيد ضربته وزيد
ضربت اباه او ضرب ابوه في افادة التقوي مع ان الاخير من السببي فلزم
دخول السببي فيما يفيد التقوي ولزم جعل الاخص قسيما للاعم قوله
واما على ما ذكره الشيخ قال المحقق هذا المعنى الذي ذكر الشيخ اي يفيد التقوي
مشترك بين اخبار المبتدا اذا اخبرت عنه سواء كانت جملا او مفردات
ولا تعلق له ايضا بشرط كون الخبر جملة فالتعويل هناك على ما في المفتاح من ان مقتضى
ان الحكم بعد التوطئة والتقدمة يعم مثل ان زيدا قائم وما زيد قائما
وكان زيد قائما وامثالها فلا يتوقف افادة ذلك على التجريد عن العوامل ولعل
غرض الشيخ ليس بحصر في التجرد عن العوامل اللفظية ويمكن ان يقال ان
المراد بالعوامل في قوله لا يوثق به مجردا عن العوامل الفرد الكامل منها
اعني العامل في اللفظ والمعنى التي ليس للمبتدا او الخبر معها ملاحظة
للاصلي بالكلية فالصور المذكورة داخلة في قوله معرى عن العوامل
دخولا اوليا ثم ان مقتضى قول الشيخ ان لا يكون نحو في الدار زيد مفيدا
للتقوي فيكون من ما ذهب اليه ومن ما ذهب اليه السكاكي نحو زيد في الدار
لاجتماعهما في نحو زيد قام ووجود التقوي عند الشيخ دون السكاكي في نحو زيد
قائم وعند السكاكي دون الشيخ في نحو في الدار زيد قوله للدوام
والثبات ليس كل جملة اسمية تفيد الثبات والدوام على ما ذكره الشارح
فيما مطلق الثبوت على ما سبق عن المحقق بل التي ليس خبرها جملة فعلية
اما التي خبرها جملة فعلية فتفيد التجدد كما صرح به في الشرح قوله

وقيل باسم الفاعل في الشرح ان الاتصاف هو ان المفهوم من قولنا زيد في الدار ثابت
فيها او مستقر لا ثبت او استقر **قوله** لان الاصل في الخبر ان يكون مفردا
ح النجم الائمة الرضي مع على هذا فلم رجع الى شرح الكافية **قوله** لكان
اصوب لكون حمل الضمير اعني هي راجعا الى الظروف المدلول عليها بقوله
ظرفيتها ولا بعد ان يقال قوله على الاصح متعلق بقوله ظرفيتها اي كون
المسند جملة ظرفية على القول الاصح واما من يقدر الظرف باسم الفاعل
كما هو القول الذي هو غير اصح فليس عنده مسند هو جملة ظرفية وكان
الشارح اشار بقوله لكان اصوب الى ان قول المصنف ايضا صواب وكانه
لقبوله التاويل وسنشير اليه ايضا ولظاهر عبارته نفي ههنا شيء وهو
ان المفهوم من الشرح ان المصنف لو قال اذ الظرف مقدر بالفعل لكان ايضا
غير صحيح لانه في قوة قولنا الظرف مقدر بالجملة ومعناه انه يحتمل
في التقدير جملة لا مفردا فيكون المعنى ح ان الظرف يحتمل في التقدير
فعلا وهو فاسد بل هو في التقدير فعل وفاعل فيحمل المصنف عبارته الى
تلك العبارة التي استصوبها الشارح لما يدفع الفساد الذي ذكره ههنا
لا الفساد الآخر الذي ذكره في الشرح ويمكن ان يقال ان الذي في الشرح
يندفع بان يكون المراد بالفعل في عبارة المصنف هو الفعل مع فاعله وقد
ذكر الشارح نفسه ان كثيرا ما يقال للفعل مع ضميره المستتر فيه فعل
فبنى ههنا على التحقيق من عدم ورود ذلك الاعتراض **قوله**
لا فيها غول في الصحاح غاله الشيء واغتاله اذا اخذه من حيث لم يدر **قوله**
لا فيها غول اي ليس فيها غائلة الصداع لانه قال في موضع آخر لا يصدعون
عنها ولا هم ينزفون **قوله** قلت المقصود تجويز الشارح جعل حرف
النفي جزءا من الموضوع او من المحمول وكانه انما جعله جزءا ولم يجعل

القضية

القضية سالبة قصدا الى ان يكون المصرح به من جزئي التخصيص
هو الاثبات كما في اكثر الصور ولا حاجة اليه كما سبق ثم ان قياس
ما ذكر في الشرح من الفرق بين ما انا قلت هذا وما انا ما قلت هذا
يقتضي ان يقال ههنا بتقديم الظرف وايلائه حرف النفي يقتضي النزاع
في عول بانت وقع خطأ او شك في محله فاذا نفي محلية خمور الآخرة له ثبت
محليته بما يقابلها اعني خمور الدنيا والا فما الفرق بين هذا وبين ما انا قلت
كذا ذكره المحقق فيه لكن الفرق بان الفاصل هنا هو الظرف المسند
الذي حقه التاخير وفي ما انا قلت هذا هو المسند اليه الذي ليس له
حقيقة في التاخير فيمكن ان يحمل الخول فيما نحن فيه كما نزله على حرف
النفي لضعف الفاصل **قوله** نفي خمور الجنة ادخل النافي خمور الجنة
دون خمور الدنيا ومعلوم ان ليس عدم الغول صفة ملتبطة في خمور الجنة
فالمقصور عليه حقيقة هو الصفة اي الكون في خمور الجنة ولا حاجة الى
ذكر الاتصاف ح لكن لما لم يكن معنى الوصفية في الظرف الواقع
خبرا ظاهرا صرح بذكر الاتصاف تنبيها على ان الظرف متضمن معنى
متصفا به المسند اعني الكون والحصول في خمور الجنة والمقصود دفع
توهم كون المقصور عليه الضمير المجرور ويكون من قصر الصفة على
الموصوف **قوله** كما يتوهمه بعضهم لانه يلزم من عكس الخروج
عن القانون وهو ان يجعل عدم المسند لحصر المسند اليه لانه يلزم يقدر
العكس هو ان يكون المعنى الثابت في خمور الجنة مقصور على عدم الغول
وقد كان المعنى ان عدم الغول مقصور على الثبوت في خمور الجنة **قوله**
بلا تقديم ثبوت الريب الظاهر ان اداة التقدم التخصيص مع
النفي غير واجبة كما في الاثبات فلو ابدل قوله تقدم بقوله يوهم لكان

اولى وعبارة الكشاف قريب من عبارة المصنف الا ان بلزوم وجوب التخصيص
في مثله فليتامل **قوله** كقوله هم لا يخفى ان القصر ممكن فيه
قوله والمسند اليه المتاخر اه لا يجوز ان يكون شمس الضحى اه هو
المسند لما عرفت من امتناع وقوع المعرفة خبرا عن نكرة فلو قيل ان قوله
ثلاثة مبتدا وقوله تشرق خبره وقوله شمس الضحى اه بدل او خبر مبتدا محذوف
اي هم لكان معنى بديعا بل لا يبعد ان يقال انه اقرب من الاول وفيه
مبالغة في المدح وذلك لانه نكر المسند اليه وجعل خبره فعلا للتخصيص
قطعا عند السكاكي وعند الشيخ ايضا على ما رواه المصنف فالمعنى انه لا
غيرها هي التي تشرق الدنيا ببهجتها وهي شمس الضحى وابو اسحق والقمر
كما في قول الاعرابي فالمشرقات النيرات ثلاثة • الشمس والقمر المنير وجعفر
ولا يتوهم انه نكرة فلا يصح الابتدا به لعدم التخصيص لان التخصيص موجود
فيه كما في رجل جاءني وقد سلف الكلام فيه على ان ابن الدهان قال اذا حصلت الفائدة
فاخبر عن اي نكرة شئت **قال نجم الائمة** الرضي وما احسن ما قال
يعني ابن الدهان **قوله** لان بعضها مختص بالباقين يعني لو قال جميع
ما ذكر غير مختص بها فان كان المحكوم عليه المجموع من حيث هو مجموع فهو صحيح
لان البعض مختص بها فالمجموع من حيث هو ايضا يكون مختصا بها وكذا ان
كان كل فرد كان المحكوم عليه الجميع لان الحكم ايجابي فيكون كل فرد محكوما
عليه بانه غير مختص بها **قوله** متعلقات الفعل يجوز فتح اللام وكسرها
وذلك انه ان نظر الى ان المعمول فرع على عامله ومتعلق به فلفظ المتعلقات
بالكسر وان نظر الى جانب المعنى والحقيقة حيث بها يتعلق الفعل لكونه لا يكون
الفتح **قوله** ثم مهد لذلك مقدمة كون تلك المقدمة مهمة للجميع اذ ذكر
في هذا الباب غير واضح لانه ذكر فيه بلا اثر اسيا حذف المفعول وتقديمه



قوله وتقديم بعض المعمولات على بعض ولا دخل للمقدمة في الاول
الفعل مع المفعول سيذكر في الشرح في بحث الكناية ان كلمة مع انما تدخل
على المتبوع يقال جاء فلان مع الامير ولا يقال جاء الامير مع الوزير وقد عرفت
تمام الشان ان كل واحد من الفعل ومتعلقه فرع على الاخر من جهة فيكون
ان يقال ذكر الفعل مع المفعول كما في هذا وان يقال ذكر المفعول مع الفعل
كما في قول المصنف من ذكره معه في احد الوجهين وقوله بعينه فاذا لم يذكر معه
في احد الوجهين ايضا فهذا ابنا على ما ذكره والا فقد عرفت عدم كلية كون ما بعد
مع متبوعا **قوله** او ذكر الفعل مع كل منهما في هذا الوجه زيادة قرب
لفظي من حيث ارجاع الاولين من الضماير الاربعة الى شي واحد بخلاف
الوجه الاول لكن الاول ارجح معنى لان الكلام في احوال متعلقات
الفعل لا في احواله نفسه ولفظ الموافق قوله فاذا لم يذكر معه فان المسند
اليه في يذكر هو المفعول كما صرح به في الشرح وذلك لتصريح المصنف
به في الايضاح الذي هو كالشرح لهذا المختصر حيث قال فقول الفعل
المتعدي اذا اسند الى فاعله ولم يذكر له مفعول واما بالنظر الى مجرد عبارة
المختصر فيمكن ان يكون المسند اليه هو الفعل ويوجه النفي الى القيد كما
هو القاعدة الشايعة في دخول النفي على كلام فيه قيد كذا قيل ولك
في كون عبارة الايضاح دالة على ان الضمير في يذكر ينبغي ان يرجع الى المفعول
هنا وانما يظهر ذلك لو قال ولم يذكر معه مفعول ولو قيل بان الوجه الاخير
ارجح من جهة اللفظ على الاطلاق لم يبعد وذلك لان الضماير الاول تجري
على نسق واحد وكذلك الضماير المفردات ويكون ضمير قوله فاذا لم يذكر
ايضا للفعل ومن خلى الذوق وشانه ادرك ان حق ارجاع الضماير
المذكورة ان يكون الى الفعل وذلك لوقوعها في سياق قول المصنف الفعل

مع المفعول اي تاشك **قوله** اي يلبس الفعل بهما جميعا قيل في العبارة مسامحة
اذ ليس الغرض من ذكر كل منهما مع الفعل افادة تلبس الفعل بكل منهما فالاظهر
ان يقول اي يلبس الفعل بما ذكر معه ويمكن ان يقال ليس مراد الشارح بقوله
بكل منهما وقوله بهما مرا اي ذكر كل من الفاعل والمفعول الكل الافرادي اي
كل واحد واحد بل الكل المجموعي والمعنى ان الغرض من ذكرهما معا افادة تلبس
الفعل بهما معا وكلامه مبني على انهما مختلفان ولذلك قال فيما بعد من غير
ارادة ان يعلم ممن وقع وعلى من وقع بلفظ الواو ولم يقل او على من وقع
ولا مسامحة وكلامه في الشرح صريح في ان مراده ذلك حيث قال الا ترى
انه اذا اريد تلبسه بمن وقع منه فقط اه ولا بعد ان يقال في هذا المقام
لا ضرورة ملجئة للشارح الى ارجاع ضمير ذكره في احد الوجهين وبه الى كل
من الفاعل والمفعول بل هو راجع الى الفاعل اي الفعل مع المفعول كالفعل
مع الفاعل فيما هو معلوم ثبوته للفاعل وهو ان الغرض من ذكره معه افادة
تلبسه به فيكون المفعول مثله في ذلك كما في قول الشاعر ❁
فوجهك كالنار في ضوئها ❁ وقلبي كالنار في حرها ❁ حيث ارجع
الضمير الى المشبه به وقول المصنف لا افادة وقوعه مطلقا ام يوهم هذا المعنى
لا سيما على تفسير الشارح مطلقا بالاطلاق لا افادة وقوعه مطلقا او وقوعه
من فاعله فقط اذ الى المفعول اي في ان الغرض من ذكر المفعول مع الفاعل
افادة تلبسه اي الفعل به اي بالمفعول كما هو شان الفاعل معه كما يقول هذه
المراة كالطبل الشجاع في مقابلتها الابطال وح يكون معنى قوله مطلقا
انه مطلق عن التقييد بالمفعول ويقال في شانه اذ لو اريد ذلك ليصل
صرت من غير ذكر المفعول لكونه عبثا لاتحاد المشبه والمشبه به في
الفعل المقيد بكونه مع الفاعل او المفعول لا احدهما بالاخر فلا يصح ما ذكرت

لا باس يقول قولنا الفعل مع المفعول كالفعل مع الفاعل بمنزلة قولنا المفعول مع
الفعل كالفاعل مع الفعل بل هو المقصود كما سمعت اليه اشارة ثم انه يحتمل الشارح
في رجوع الضمير في تلبسه الى الفعل وفي به الى كل من المفعول والفاعل مع
انه يحتمل رجوع الضمير الاول الى كل من الفاعل والمفعول وفي به الى
الفعل فيكون فيه وجهان على قياس ما سبق لان كلا من الفعل ومتعلقه
ملابس لصاحبه فيصح اسناد التلبس الى ايهما وذلك لقول المصنف في الايضاح
فاذا اجتمع الفاعل والمفعول وان عمل الفعل فيهما انما كان ليعلم التباسه
بهما **قوله** اي من غير اعتبار عموم او عدم اعتبار عموم الفعل او خصوصه
ذكره المصنف في الايضاح فيحمل عليه التحقيق ان مناط التنزيل منزلة اللازم
عدم اعتبار تعلقه بالمفعول لا عاما ولا خاصا واما عدم اعتبار عموم
الفعل وخصوصه فلا مدخل له اصلا في التنزيل منزلة اللازم كما اشار
اليه في الشرح عند الكلام في شرح قول المصنف والا وجب التقدير
بحسب القرائن ولا يبعد ان يقال لا بد من ملاحظة عدم اعتبار عموم الفعل
او خصوصه لكان نقل المصنف عن السكاكي انه التعميم فيما نزل
منزلة اللازم [illegible] لم يجعل الفعل فيه مطلقا كناية عنه متعلقا بمفعول مخصوص
دلت عليه القرائن وهو قوله ان كان اثباته لفاعله وردت عليه حذا
وهو قوله قد نزل منزلة اللازم لكن لا مطلقا بل مقيدا من حيث المعنى
لان بعضه يفيد العموم عند السكاكي فكانه قال نزل منزلة اللازم وافاد
ما لم يجعل الفعل فيه مطلقا كناية عنه متعلقا بمفعول مخصوص اذا كان
المقام خطابيا العموم عند السكاكي ولا شك ان هذا انما يصح فيما لم يعتبر
فيه العموم او الخصوص والا لم يصح فيما اعتبر فيه الخصوص وكان تحصيلا
للحاصل فيما اعتبر فيه العموم فعدم اعتبار عموم الفعل وخصوصه وانما لم

لعله اراد لا حاجة الى جعل اللازم [illegible]
اذ لا اراد [illegible] الفعل [illegible]
الفعل [illegible] اصلا [illegible]

يكن له مدخل في القول بانا في العموم فيما ذكره السكاكي لمجموع الجزا من حيث
المعنى موقوف على عدم اعتبار العموم والخصوص في الفعل وان لم يتوقف احد
اجزايه عليه قالوا اذا عطف شي على جواب الشرط فهو على ضربين احدهما
ان يستقل كل بالجزائية والثاني ان يكون الجزا هو مجموع الامرين من حيث المجموع
نحو اذا رجع الامير استاذنت وخرجت فان خروج المتكلم انما يترتب على
الاستيذان المترتب على رجوع الامير لا على مجرد رجوع الامير فلا يستقل
كل بالجزئية فح يتعين ان لا عطف احد الامرين على الاخر بل ثم تعتبر
تعليق المجموع على الشرط وما نحن فيه من الضرب الثاني من حيث المعنى كما
عرفت ولا يخفى **ان القسم الثاني** ليس من العطف على جزا الشرط بالحقيقة
بل هو عطف احد جزئي الجزا على الاخر فكلامهم مبني على الظاهر مسامحه
فتامل **قوله** ولم يقدر له مفعول عطف تفسيري لترك **قوله**
ويكون كلاما مع من اثبت له اعطا غير الدنانير الاحسن كما قال المحقق ان
يقال ويكون كلاما مع من اثبت له اعطا ولا يدري ما يعطاه وذلك لان المناسب
في خطاب من اثبت له اعطا غير الدنانير هو القصر ولا دلالة فيه عليه لا اسيما
اذا انه **قوله** لا مع من نفا ان يوجد منه اعطا الاحسن ان يقال لا مع من لم يعلم
ان يوجد منه اعطا ليميل خالي الذهن بل ان لم يحكم بالغا فان الاسميه التاكيد
وجب ان يقال ذلك لانه يفهم من قوله لا مع من نفا ان يكون الخطاب معه بترك
المفعول وهو غير صحيح لكونه منكرا الاجهة من جهات التاكيد **قوله**
لانه باعتبار كثرة وقوعه ولانه لا ملاحظة فيه لوجود المفعول بالكليه
بخلاف الثاني فان فيه ملاحظة له والعدم اسبق من الوجود ولانه لو قدم
الثاني لتوهم ان ما ذكره السكاكي من افادة العموم جار فيهما معا الا انه يزيد بها
مزيل الوهم وهو باقي الاحضار **قوله** لا استدلاليا فان كان استدلاليا

او الانسان

حمل على اول ما يتحقق فيه الحقيقة وهو الواحد في المفرد والثلثة والاثنين
على الخلاف في الجمع **قوله** حمل المعرف باللام ليس على الاطلاق بل عند
عدم قرينة البعضيه كما في ادخل السوق والحقيقة كما في التعريفات
ذكره المحقق في شرح المفتاح **قوله** لعله ابهام اي الايقاع في الوهم
وادرج لفظ الابهام لان تساوي جميع الافراد في تحقق الحقيقة فيها
لا يستلزم ان لا يكون لبعضها ترجح من جهات اخر فلا يلزم ابهام الترجيح
بل على ابهام مجرد في هو المتكلم وكذا متعلق اي لعله ابهام المتكلم
السامع ان القصد الى فرد اخ **قوله** ابهاما للمبالغة الحمل على
جميع افراد الحقيقة في المقام الخطابي واما قال ابهاما لان قوله فلان يعطي
انما يفيد ايهام المبالغة لا اعلامها لعدم التيقن بانه قصد بالاعطا الاستغراق
لجواز ان يكون هناك قرينة البعضية او الحقيقة من حيث هي وقد عرفت انه
لا يحمل المعرف باللام على الاستغراق الا عند عدمهما وامتناع صدور
جميع الاعطاآت عنه عادة يصلح قرينة للبعضيه **قوله** من غير اعتبار
كانه ليس في كلام السكاكي ما يشعر بهذا القيد وان كان عموم الفعل يستلزم
عموم المتعلق فالتقييد به صحيح ظاهر والا فهو محل تامل وكلامه في
الشرح يحتمل المثال بها في الوجود فقيل هو اشارة الى عدم التلازم في
الوجود لامكان تعلق جميع افراد الفعل بمفعول قلت وفيه نظر لانا
اذا قلنا فلان يعطي زيدا مثلا وحملنا يعطي على العموم اي يفعل له كل اعطا
فالظاهر انه لا يصح ان اعطاه عمرا المفروض مثلا يسمى اعطا ومن المعلوم
انه لا يفعله لزيد فقد خرج فرد من الاعطاات عن اندراجه في مفهوم
الفعل المقيد بالمفعول المخصوص بل لا يصح ذلك الا باعتبار التقييد
اي يفعل كل اعطا يمكن فعله لزيد فظهر ان عموم الفعل يستلزم عموم المفعول

نعم عموم المفعول لا يستلزم عموم الفعل مثلاً لا تقول سمعت ما أكل احد **قوله** افاد المقام الخ لانه لا افاد نفس الثبوت لا تعتبر من البليغ الا ما اقترن بالقصد ولا يكون الغرض ذلك لانا نقول كما مر فاذا سمعه العارف به استفاد ان غرضه ذلك والمعنى افاد التركيب ذلك بواسطة المقام ولا يرد ان ابو المقام الخطابى افاد مجرد التعميم فى افراد الفعل ولا دخل له فى افادة الجزء الاول والحاصل ان التركيب بواسطة المقام يفيد مجموع الامرين **قوله** المعرف بلام الحقيقة كما اشار اليه قول السكاكى فيما نقل عنه انفاً وبوجد هذه الحقيقة **قوله** يحمل فى المقام الخطابى لما كان المصدر فى تاويل المعرف باللام عومل معاملته فجرى فيه ما جرى فيه فيقصد تارة الى التعميم كما فى هذا واخرى الى نفس الحقيقة بلا تعميم كما فى قوله تعالى وانتم تعلمون اى وانتم من اهل العلم والمعرفة فقوله يحمل فى المقام الخطابى لا بد فيه من اعتبار التقييد بمثل ما مر فى المعرف باللام من عدم قرينة ارادة الحقيقة والبعضية والظاهر ان الاحتياج الى جعل مصدر الفعل معرفة لما يتبادر الى الذهن فى المنكر من فهم الوحدة الخ يمكن ان يحمل المصادر العارية عن الدلالة على الوحدة به ولو منكرة كرجعى وذكرى على الاستغراق لانه بمنزلة المعرف بلام الحقيقة وقد يقال الظاهر ان مدلول الفعل من المصدر نفس الحقيقة فيمكن اعتبار الاستغراق فى المقام الخطابى من غير احتياج الى ضم المعرف **قوله** لئلا يلزم ترجيح احد المتساويين كانه اكتفى عن ذكر ما يرد ذكر الابهام بانه قد صار معلوماً لقرب ذكره **قوله** لا يقال الخ هذا السؤال انما يتجه على عبارة المصنف حيث ذكر مدة الاطلاق وشرح فى الايضاح بما ذكره الشارح واما عبارة السكاكى كما نقلها سابقاً يعنى قوله انه قد يكون

للقصد الى نفس الفعل الخ فهى عارية عن التعرض لاطلاق الفعل كذا قال المحقق والاسعد ان يقال انه يفهم من قوله نفس الفعل ان لا يعتبر معه عموم فى الفعل والخصوص ولم لا يكون المقصود نفس الفعل فقط بل الفعل مع شىء اخر وهو عمومه او خصوصه **قوله** لانا نقول الخ قال المحقق هذا الاعتذار ركيك جداً فان المعتبر عند ارباب البلاغة هو المعانى المقصودة للمتكلم وما يفهم من العبارة ولا يكون مقصوداً له لا يعتد به ولا يعد من خواص التركيب ثم قال والاظهر فى الاعتذار ان يقال ان المفيد للعموم فى افراد الفعل هو الفعل بمعونة المقام الخطابى وذلك لا ينافى كون الغرض من نفس الفعل الاطلاق على التفسير المذكور غاية ما فى الباب ان لا يكون العموم مقصوداً بنفس الفعل بل به مع معونة المقام **قوله** اى فلا احد اعداءه وحساده الضمير فى قول المصنف فلا احد راجع الى غير لكونه فى معنى الجمع فقوله اعداءه وحساده بيان لحاصل المعنى **قوله** ان يرى مبصر ويسمع واع هذا الحقيقة سبب للشجو والغيظ فجعل حرمانهما تنبيهاً على كماله فى التسبيب بل لا يبصر الرائى الخ قيل ذلك باعتبار انه جعل نفس الرؤية شجواً للحساد وغيظاً لعداه وهذا انما يحسن اذا لم يبصر الرائى الا اثاره ولا يسمع الواعى الا اخباره وفيه نظر لانه يكفى فى حصول الحسن لزوم مطلق الرؤية لرؤية اثاره مثلاً لو راى شيئاً ليس من اثاره لكنه لا يراه الا ويرى معه شيئاً من اثاره لكان الحسن حاصلاً **قوله** بل قصد تعلقه بالمفعول قال فى الشرح وانما قلنا بل قصد تعلقه بمفعول لانه لو لم يقصد اثباته او نفيه مطلقاً بان قصد اثباته او نفيه باعتبار خصوص افراد الفعل او عمومها من غير اعتبار تعلق بمفعول لم يجب تقدير المفعول

بل لم يجز لفوات المقصود كما اذا قلنا فلان يعطي كل سنة من أو من بين
اي يفعل اعطائنا من غير تعيين المفعول وفلان يعطي مع قصد انه
يفعل كل اعطاء من غير اعتبار المتعلق بالمفعول فالفرق بين تعميم
افراد تعميم الفعل وتعميم المفعول ظاهر وهما وان فرض تلازمهما
في الوجود فلا تلازم بينهما في الاعتبار قصدا ولا يخفى ان عبارة المصنف
موهمة فان قيد الاطلاق ينفي التقييد بشيء كالاخرين او احدهما فلو قال
وان كان اثباته لفاعله او نفيه عنه متعلقا بمفعول وجب التعدي لكان
احسن **تنبيه لو فسر الاطلاق** بان لا يعتبر المعلق
بالمفعول ومتعلقات واحد في المقصود **قوله** عن يذكر
الظاهر انه لا حاجة اليه بعد قوله عند عدم ذكر المفعول **قوله**
ونحوهما كالامر نحو لو امر به لقام اي لو امر به بالقيام لقام **قوله**
فان الجواب يدل عليه يوهم انه هذا حال كل مفعول لفعل المشيئة الواقع
شرطا وليس كذلك كما يذكر في بعض البيت اعني فلم يبق مني الشوق وكما
في نحو لو شئت ان تعطي درهما اعطيت درهمين فلو قال وكان الجواب
يدل عليه لكان احسن **قوله** فانه لا يحذف فيح فيه هذا مبني على ان
المستحسن عند البلغاء في حكم الواجب عندهم والا فاذا تعلق بالمحذوف
نكتة وقامت قرينة على تعيين المحذوف جاز الحذف كما اشار اليه
الشيخ في دلائل الاعجاز بقوله اذا كان تعلق فعل المشيئة بمفعوله غريبا
لم يحذف عن شخص **قلت الظاهر** انه لا احتياج الى تعميم جواز
الحذف فيما ان يتعلق به نكتة وتقوم عليه قرينة اما الاول فلان العبث
نكتة كما قيل في جواز الحذف واما الثاني فلان الجواب يدل عليه
قرينة كما يشعر بذلك قوله فذكره ليتقرر في ذهن السامع ويانس به

حت

الى اسنادها كما لم يحتج

١٤٢

حث لم يقل ما دليل عليه ولولا ذلك لم يحتج المصنف الى استثناء ما لا دلالة فيه
نحو فلو شئت ان ابكي بكيت تفكرا ونحو قوله لو شئت ان تعطي درهما اعطيت
درهمين الا انه اذا كانت القرينة قوية جاز الحذف فيه كما يشعر به قوله
قوية والجواب نفسه لا يجب ان يكون قرينة قوية وفيه **قوله** لان تعلق
المشيئة بكا المفكر غريب يرد عليه انه لو كان ذكر المفعول فيه لغرابة تعلق المشيئة
به لوجب ذكر ما هو منشأ الغرابة اعني المفكر فان تعلقها بنفس البكاء ليس
بغريب **قوله** قريب حقوقي **قوله** يطلق بهم عن تعدي الى المفكر
البتة لولا قوله بهم لاحتمل ان يكون قوله عن متعدي الى المفكر اشارة
الى انه متعدي الى الدمع كما يشعر به قوله بدل الدمع وقوله كما اذا قلت لو شئت
ان اعطي درهما اعطيت درهمين وهو الظاهر من قول المصنف البكاء
الحقيقي فان الظاهر ان الحقيقي هو بكاء الدمع ولما قال بهم كان المقصود من
التعبيد بقوله الى المفكر وان كان غير متعدي الى غيره ايضا فيكون
من لامر له اللازم اي لو شئت البكاء **قوله** فلا يصلح تفسيرا للاول
الحاصل ان عدم الحذف لعدم القرينة التي هي المفسر للغرابة **قوله**
وقيل يحتمل ان يكون المعنى هذا ما يؤيد لما ذكره صاحب الضرام ولو ذكر
قبل قوله ومما نشأ الخ لكان اولى كما لا يخفى **قوله** متعلق بقوله يوهم
كما قال المصنف لو ما يوهم من ذكر ما بعده ولذلك اقتصر عليه مع انه يحتمل
ان يكون متعلقا بدفع كما يشير اليه قوله في الشرح ليدفع من السامع هذا
الوهم ويتصور في نفسه من اول الامر لانه لا يتوهم ابتداء انحصار
في الجذع فحصوله بناحية اللحم ويتعدى الى العظم لانا نقول قد عرفت
مرارا عدم وجوب الاطراد والانعكاس بين المقتضيات والمقتضات
وكان المراد بقول المصنف بعده اذ لو ذكر اللحم ربما توهم الخ انه لو ذكر اللحم

في موضعه الذي هو اولى به **قوله** واما لانه اريد ذكره ثانيا لا
بمعنى انه غير مذكور اولا ولو قال واما لانه اريد التعليق به ثانيا لكان
احسن ويمكن ان يكون صفة مصدر الارادة من حيث المعنى اي قصدا
ثانيا **قوله** ويفوت الغرض بل عليه يكون ذكره والاتيان ثانيا في
مظهرا اذ يحصل الغرض غايته انه خلاف مقتضى الظاهر **واجب**
بما سلف من عدم التزاحم بين المقتضيات **قلت فيكون**
الحذف من خلاف مقتضى الظاهر نظر كيف وقد قال السكاكي والمصنف
في باب المسند اليه هذا كله مقتضى الظاهر ومن جملتها الحذف **نعم**
قد نبهنا على ان ثم اشيا قليلة ذكرت فيما يقتضيه الظاهر وليست منه واما
الحذف فهو شيء كثير بعد من مثل السكاكي والمصنف ادراجه في
مقتضى الظاهر وعدم التنبيه له عند توهم ان هذا كله مقتضى الظاهر
قوله لمجرد الاختصار اشارة بلفظ مجرد الى ان الاختصار حاصل
مع نكتة غيره وان كانت النكتة الاخرى هي العمدة **قوله** ومع ان هذا
جار في سائر الاقسام بمعنى انه لا فرق بين هذا وبين غيره من الاقسام
فكان ينبغي ان يقول المصنف مثلا للبيان بعد الابهام عند قيام قرينة
وكذلك سائرها **قوله** وههنا بحث قد ذكر الجواب عن هذا البحث
في شرح المفتاح حيث قال واجيب بانه يجوز ان يدل القرينة على ان هنا
محذوفا من غير دلالة على خصوص او عموم ويحمل على العموم حذرا عن الترجيح بلا مرجح
فيصح اسناد ايضا الحذف الى قصد التعميم والاختصار مثلا اذا قلت في
مقام المدح فلان يعطي ويمنع لا المعنى انه يصدر عنه هذا الفعل من غير
قصد الى مفعول بل مع قصد الى مفعول لم يقم قرينة على عمومه او خصوصه
علم من الحذف انه للعموم لامتناع الترجيح والمعنى يعطي ما يصلح ان يعطى ويمنع

ما يجب ان يمنع وعلى هذا ايضا في الافعال ولو صح هذا الجواب ان افاد
التعميم في المفعول مع حذفه على وجهين لجريانهما ان يدل القرينة على
تعيين مفعول بدلوله عاما مثلا ان يذكر ما في الكلام لفظ كل احد
ثم يقال قد كان منك ما يؤلم اي كل احد ولا شك ان العموم ح مستفاد من ذلك
المقدر ولا دخل للحذف فيه بل الحذف لمجرد الاختصار الثاني ان يدل القرينة
على ان هناك محذوفا لكن من غير تعيين ذلك المحذوف وانه خاص او عام
فيتوصل بذلك في المقام الخطابي الى تقديره عاما بناء على ان تقدير خاص
دون آخر ترجيح بلا مرجح وللحذف على هذا الوجه مدخل في تقديره عاما
دون تقديره على الوجه الاول بل الفرق بينهما ان العام المقدر على الوجه
الاول متعين لفظه ومعناه وعلى الثاني متعين معناه فقط ويتساوى
فيه جميع الالفاظ الدالة على ذلك المعنى **قوله** وما اشبه ذلك كالمفعول له
قوله وكذا في نحو زيدا اكرم عطف على ما يفهم مما سبق اي
ومثل ما هو لرد الخطأ في الاشتراك في عدم الدخول تحت قوله لرد
الخطأ في التعيين التخصيص في الاستثناء فانه ايضا لا مدخل فيه دخولا ظاهرا
كما ذكر في الشرح **قوله** وكان الاحسن اه لو اقتصر على قوله لرد
الخطأ لدخل فيه القصر باقسامه الثلاثة على ما ذكر في الشرح في بحث القصر
ان قصر التعيين ايضا لرد الخطأ لكنه لا يظهر دخول الاستثناء فيه كالمثالين
اللذين ذكرهما لان اعتبار الخطأ فيهما لا يخلو عن تمحل وهو ان يقدر ان
المخاطب اعتقد ان زيدا مستحق لان يكرم وعمرا مستحق لان يكرم وان
مطلوب المتكلم ان يكرم عمرا ويترك اكرام زيد **فان قيل**
لم ذكر الشارح في اول الكلام قصر الافراد والقصر في الاستثناء ولم يتعرض
لقصر التعيين وتعرض له اخرا وترك التعرض للاستثناء **قلنا**

لم يتعرض لقصر التعيين مما قبله لانه مليل بالنسبة اليهما ولهذا لم يتعرض
له المصنف فيما سبق في بحث تقديم المسند اليه والذي على المصنف كان الواجب
هو ذكر قصر الافراد ثم لما كان تعميمه غير ممكن الا بالاتيان بعبارة اخرى
كان الاولى الاتيان بما يندرج فيه قصر التعيين لتتم الفائدة واما القصر
في الانشاء فلا نسلم انه لم يتعرض له ايضا فان قوله ليدخل فيه القصر انشاء لان
لان القصر اعم من ان يكون في الخبر او في الانشاء ولا شك ان عبارته في الشرح
في هذا الموضع اوضح فارجع اليه هذا وقد **قال المحقق** لكن
ان تعتذر عنه هنا بان المصنف لم يذكر رد الخطا في الاشتراك وما يتعلق به من
التاكيد لوجهه اعتمادا على المقايسة فما سبق واما انه لم يعمم بحيث يتناول
الانشاء فلانه في مباحث الخبر **قلت وكان الشارح** لم يذكره
قال الاحسن ولم يقل الصواب وهل يمكن ان يقال ان قول المصنف لرد
الخطا في التعيين يشمل قصر الافراد ايضا فان من اعتقد انك عرفت
زيدا او عمرا او الحال انما عرفت زيدا يصدق عليه انه اخطا في تعيينهما
معا واما الصواب تعيين زيد وحده ولا شك ان احد التعيينين مغاير للاخر
ويكون الضمير في قول المصنف لتاكيده عائدا الى ما دل عليه الكلام ثم
السابق اي لتاكيد الاختصاص الكاين فيه وكم زيدا عرفت كما هو ظاهر
قول الشارح لمن اعتقد انك اردت الخطا فيما فهم انه خصص التعيين
بما هو قصر القلب تامل فيه **قوله** مع الاصابة في اعتقاد وقوع
الفعل لا يعني ان هذا لا يفهم ظاهرا من عبارة المصنف ولا بد منه
لان ما يذكر بعد قوله ولذلك انما يترتب عليه فيمكن ان يقال ان قول
المصنف لرد الخطا في التعيين معناه لرد الخطا في التعيين فقط اي
ان السامع لم يخطئ في شيء من اجزاء الكلام الا في تعيين المفعول فيلزم منه

انه مصيب في اعتقاد وقوع الفعل على مفعول ما **قوله** لغرض اخر غير التخصيص
كما سيذكر الشارح من مجرد الاهتمام ونحوه **قوله**
وكذا زيدا ضربت وعمرا اي في انه لا يصح اذا التقديم للتخصيص ويصح
اذا كان لغرض اخر **قوله** كما في بسم الله اي كما يذكرونه في بسم الله
من تقديره موخرا **قوله** يكون اوكد من قولنا زيدا عرفت لم يقل في
افادة التخصيص كما في الشرح وكانه لما اورد المحقق الشريف عليه في حاشيته
يكون المعنى انه اوكد في تعلق الفعل بالمفعول ويحتمل ان يكون مراده كما في
الشرح والكشاف انه اوكد في افادة الاختصاص اما لما وجه به السيد
من ان الاختصاص عبارة عن اثبات ونفي فاذا تكرر الاثبات صار اوكد او لما
ذكر الشارح في شرح الكشاف من ان الاثبات اللاحق يمكن ان يحمل على
وجه الاختصاص بقرينة كونه تفسيرا للسابق وان لم يكن هناك شيء من ادوات
الحصر وح يتكرر الاختصاص **قوله** لما فيه من التكرار من حيث ان
المقدر كالملفوظ فهناك تكرار ضمني وان لم يجر اللفظ بهما معا لما فيه من الجمع
بين العوض والمعوض **قوله** وفي كون هذا التقديم للحصر ظاهر
كلامه هنا وفي الشرح ان تقديم المتعلق بعد اما لا يفيد التخصيص وهل يفهم
الشارح من قول المصنف انه لا يفيد الا التخصيص لا انه لا يفيد اصلا انه يفيده في
بعض المواضع ولم يذكر هذا القائل له شاهدا وكان السر في عدم افادة
هذا التقديم التخصيص ان التقديم الذي يفيده في المتعلقات هو تقديم
ما حقه التاخير كما صرح به الشارح فيما سبق والمتعلق الواقع بعد اما
وان كان اصله التاخير لكن صار لحق التقديم بسبب ما عرض من التزام
وجود فاصل بين اما وبين العامل في ذلك المتعلق ومن ثم لا يمكن ان يدعى
في نحو من ضربت واين جلست وكيف اصبحت ان التقديم يفيد التخصيص وكانه

لما عرض لها من حيثية التعدد بسبب اسعفنا فيها صدر الكلام واذ كان اصلها التاخير من حيث انها متعلقات **قوله** لانه يكون مع الجهل الخ يعني ولا بد في رد الخطا من علم السامع باصل الفعل وسلامته بحث لان هذا مبني على كون القصر في كل واحد من المثالين المذكورين مثلا اضافيا لما حصص به كل واحد من المخاطبين بالقياس الى الاخر اذ كون القصر سينيا على حال السامع انما هو في الاضافي كما صرح به في الايكون هذا التعليل ثانيا للحقيقي اللهم الا ان يدعى انه لا يجري بعدم متعلقات الفعل عليه الا الحصر الاضافي كما يبنى عنه ظاهر قول المصنف سابقا وتقديم مفعوله ونحوه عليه لرد الخطا وان احتمل ثانيا وهو على الاكثر **قوله** بمجرد الاهتمام اراد به الاهتمام العارض بحسب اعتنا المتكلم والسامع كما سيدرك فيما بعد فلا يلحقونا فيه جعل الترك ونحو معطوفا عليه **قوله** ونحو ذلك كما يعدم من واجبات المصدر والواقع بعد اما **قوله** ولا نستعين غيرك فان قيل على تقدير افادة اياك نستعين القصر كيف يصدر مثل هذا عن المومن مع علمه بانه يستعين بغيره تعالى لما انه خلق مدنيا بالطبع اذ لا شك في استعانته بكل احد بغيره من المخلوقات سوا قلنا ان متعلق الاستعانة عام او خاص قلنا **قوله** ورد التخصيص باخر افادة الاهتمام بحسب الرتبة فان دبه التخصيص اعلى **قوله** واورد اقرا باسم ربك هذا السؤال يحتمل المراد على ثلثة انشا **الاول** على ان التقديم للتخصيص والاهتمام معا وهو الذي ذكره الشارح وحاصل جوابه ان التقديم لقصد احد الامرين انما يكون اذا لم يعرض لهما او لاحدهما عارض وقد عرض لاهمية الاسم الكريم كون القراة اهم منه لانها اول سورة نزلت فكان الامر بالقراة اي لفظ اقرا اهم من ذكر الله في هذا المقام لا نفاد اسم الله تعالى اهم عند المومن

على كل حال

على كل حال لانا نقول اسم الله من حيث هو اسمه يتعلق به اهتمام واعتنا وقد يعرض له بحسب المقامات عناية اخرى كقصد الاختصاص مثلا فاذا اجتمعت العنايات قدم لا محالة كما في التسمية واذا انفردت الاولى عن الثانية فانها تعارضها ما هو اقوى ولكن با لا عتبار لتحصيل ما هو المقصود من طلب القراة اذ لو قدم اسم الله تعالى لافاد ان المطلوب كون القراة مفتتحة باسم الله لا باسم الاصنام كذا قاله قدس الله سره في حواشي الكشاف وفيه ان قوله لافاد ان المطلوب الخ عين لازم اذا التقديم قد يكون لغرض اخر غير التخصيص فلكن هذا الو قدم مما يفيد عرضا اخر ايضا ولعل الوجدان يقال وكانت القراة اولى بالاعتبار لكان طردها فان اهمية اسم الله هي الاصل واهمية القراة طارية والطاري ان لم يزل حكم المطرو عليه فلا اقل من ان لا يزال حكمه بالمطرو عليه **الثاني** ان يورد على افادة التقديم الاهتمام المستفاد من قول المصنف وتقديمه في الجميع الخ وتقرير السؤال والجواب كالاول فلا فرق الا الا في مضاد في السؤال على افادة التقديم الاهتمام **الثالث** ان يورد على ما يفهم من قوله ولذلك يقدر الفعل في باسم الله مؤخرا اي ينبغي ان يقدر او يجب ان يقدر ويقرر السؤال انه اذا كان ينبغي ان يقدر الفعل في بسم الله مؤخرا لتفيد الاختصاص والاهتمام فلاي شي اخر باسم ربك وقدم الفعل اعني ذكر الفعل وجوابه ما مر وتقرير السؤال على هذا الوجه الصق بكلام المصنف كما لا يخفى وهو الموافق لما في الكشاف فعلى هذا معنى قوله فكان الامر بالقراة اهم ان لفظ اقرا اهم من ذكر الله لما مر واما قوله قدس الله سره اهم من الامر بتخصيصها فمبني على انه لو قدم باسم ربك افاد التخصيص وقد عرفت ما فيه لا يقال يحتمل ان يكون المراد من الامر بتخصيصها الذي يوهمه التقديم وان لم يفده قطعا لانا نقول لا نسلم هذا الابهام على تقدير التقديم كما ان السامع بليغ

كل عائد وعبرة بعدي على اداء الشهادة او على كلامهم عادة الدين كونه الممنح للعين والسمع فمع صلاحيته لان يكون عونا ام دحه

بحث القصر

وان سلمنا فلا نسلم ان ايهام التخصيص يمنع التقديم والا لما جاز التقديم لغير التخصيص وقد عرفت كثرة وروده لغيره كما ذكره الشارح في الآيات الكريمة

قوله وان كان ذكر الله اهم في نفسه لم يقل اسم الله لئلا يتوهم ان الاهمية ليست الا للفظ اسم الله وليس كذلك بل المهم ذكره تعالى سواء ذكر بلفظ دال على الاسم كلفظ اسم او ذكر اسم خاص من اسمائه كلفظ الله **قوله** اي هو مفعول

افرا الظاهر انه متعلق به تعلق المفعولية فيكون دخول الباء للدلالة على التأكيد والدوام كقولك اخذت الخطام واخذت بالخطام لكن المحقق الشريف وجه كلام السكاكي توجيها حسنا بان المراد بالمفعول انه مفعول بواسطة وجعل القرينة عليه قوله الى مفرقه به حيث لم يقل الى مفرقه فليرجع الى كلامه في الحاشية **قوله** وهذا هو الموافق اي جعلها شاملة له ولغيره

قوله مراد المصنف هنا بالاهمية الخ فيه نظر لانه قد عطف عليه باو قوله اولان في التاخير اخلالا ببيان المعنى او بالتناسب وهذا العطف يأبى ذلك لما رايته الا ان يقال انه بعد بها في المراد بالذكر

قوله لتوهم انه من صلة يكتم ايمانه يمكن ان يقال تقديم الصفة للتنبيه لانها اهم والقائل المخاطبين الكثر لان ايمانه مع كونه من آل فرعون مستبعد فافادته اهم **قوله** تخصيص شيء بشيء اما على الاطلاق او على سبيل الاضافة الحقيقي صرح به المحقق في شرح المفتاح فكلي معنى القصر قصر حقيقة

اصطلاحية **قوله** اما ان يكون بحسب الحقيقة وفي نفس الامر الحقيقي هو المقابل للاضافي كما صرح به فيما قال الادعائي وظاهر هذا التفسير يخرجه وكانه نظر الى ان الحقيقي هو الاصل ولو زيد التحول واضحا لعمل لان تخصيص الشيء بالشيء اما بالنسبة الى جميع ما عداه او الى بعضه وقد يقال قوله بحسب الحقيقة ونفس الامر اعم مما هو كذلك حقيقة

اوادعا

او ادعائيا وان القصر الحقيقي والادعائي كذا قيل **أقول** بل لا حسن ان يفسر الحقيقي هنا بما يخص التحقيقي كما هو ظاهر قول الشارح لكان قول المصنف في قصر الموصوف على الصفة من الحقيقي وهو لا يكاد يوجد فان قصر الموصوف على الصفة قصرا حقيقيا او ادعائيا موجود كثير وترك التعرض له اسنادا الى المصنف اعتمادا على ما يذكر بعد من قوله وقد يقصد به المبالغة ومقابلته بالاضافي عرضا يرده كما اعتبر بعضهم لان الحاجب حين حد الخبر بالمجرد الخ مع جعله مماثلا للمسند حيث ورد عليه انه ان اراد الاسم المجرد خرج عنه نحو قام في نحو زيد قام وان اراد المجرد مطلقا دخل فيه نحو قام في قام زيد باين مراده الاسم بناء على انه في قسم الاسماء ولا يضر خروج نحو قام في نحو زيد قام عنه لكان ادخاله بعد بقوله والخبر قد يكون جملة **قوله** او بحسب الاضافة الى شيء آخر اي معين هو بعض ما عدا المقصور والا فالاضافة الى شيء آخر ايضا حاصلة في الحقيقي لكن ذلك الشيء جميع ما عداه **قوله** وان امكن يعني انه لا يمتنع ان يوجد بالفعل في ذلك الوقت تجاوزه الى غيره والا فامكان التجاوز عقلا لازم في الحقيقة ايضا **قوله** بل اضافي يجعل معا بل الحقيقي هو الاضافي لا المجازي مع ان اطلاق التخصيص على الاضافي مجاز بحسب اللغة كما قال المحقق من ان الظاهر ان تخصيص الشيء بالشيء على معنى انه لا يتجاوزه الى غيره اصلا انما يسمى قصرا او تخصيصا حقيقيا لانه حقيقة التخصيص المنافية للاشتراك ولذلك يتبادر هذا المعنى عند اطلاق التخصيص وما في معناه واما تخصيص شيء باخر على معنى انه لا يتجاوزه الى بعض ما عداه فهو معنى مجازي للتخصيص غير مناف للاشتراك ولذلك يحتاج في فهمه من لفظ التخصيص الى قرينة فيسمى تخصيصا غير حقيقي فلذا ذكر لا الاضافي

فهو حقيقة بحسب الاصطلاح كما مر سابقا نقلا عن المحقق وجار بينهم
ارباب الاصطلاح على اعتنائهم باللغة غير معقول مع ان المتعارف اطلاق
الاضافي على قسميه دون المجازي **قوله** والقسم مدرج ذي تبع لما عنى
ان يتوهم من جعل الاضافي قسما من التخصيص انه جعل نفس المسمى قسما
منه **قوله** فهذا المعنى هو ان يكون المراد بالاضافي ما يكون بالاضافة
الى بعض ما عدا المقصور عليه وبالحقيقي ما يكون بالاضافة الى جميع ما عداه
قوله نوعان قال المحقق وجه الانحصار فيهما ان القصر انما يكون
بين شيئين بينهما نسبة فاما ان يكون قصر المنسوب اليه على المنسوب وهو
وهو المراد بقصر الصفة على الموصوف **قوله** اعنى المعنى القائم
بالغير الصفة تستعمل على ثلثة اوجه الاول هذا وهو استعمال المتكلمين
لها في مقابلة الذات والثاني والثالث استعمال اهل العربية اذ لها النعت
والثاني هو ما دل على ذات باعتبار معنى هو المقصود وهذه تستعمل
في مقابلة الاسم كقول ابن الحاجب في الالف والنون او في صفة وقوله
في المجموع بعد قوله وشرطه ان كان اسما وان كان صفة وسمي كل من الاول
والثالث بالصفة المعنوية الا ان اطلاق المعنوية على الاول اكثر فلذلك
اطلق المصنف مع كونه مريدا للاول مخصوصه كما ذكره الشارح واما حمل
الشارح عبارة المصنف على ارادة الثالث لذلك ولا اشعار الثالث يحوج الى
تكلف في جريانه في مثل ما زيد الا يقوم او قائم زيد بان يقال بعد من الا قائما
وايضا يلزم ان المقصور عليه في مثل ما زيد الا قائم مفهوم العام لا نعت القيام
ولا يخفى انه تكلف **قوله** الذي يدل على معنى الخ يرد عليه حسنه في المعنى
زيد حسنه **قوله** وبينهما عموم من وجه قال المحقق واما النسبة
بين معنى المعنوية فالظاهر المباينة اذ المعنى الاول هو نفس الامر القائم

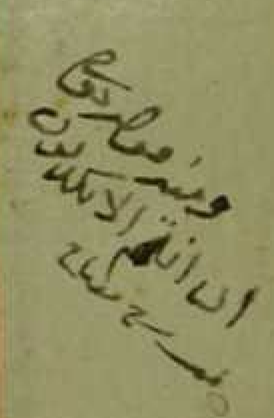
بالغير كالعلم والمعنى الثاني هو ذات ثبت معه انتساب ذلك الامر اليه ان اريد بالمعنى
في قوله اعني المعنى القائم بالغير ما يقابل اللفظ كما هو الظاهر لم يصح قول الشارح
لتصادقهما الخ وان النسبة بينهما باعتبار الصدق هي المباينة ليس
الا وامكن ان يكون النسبة بين معنيي المعنوية هي المباينة بتغيير ما ذكره
قدس الله سره لان المعنى الاول نفس المعنى والثاني اللفظ وان اريد بنفس
اللفظ تسمية للدال باسم المدلول او على حذف المضاف اي دال معنى فصح
ذلك القول لكن الظاهر ان اطلاق الصفة المعنوية وكذا اطلاق
القيام بالمعنى المراد ههنا على نفس اللفظ من قبيل المسامحات الشائعة
وعلى التقدير الاخير ينبغي ان يصار الى الحذف في موضعين من عبارته قدس
سره بان يقال المراد ان المعنى الاول هو دال نفس الامر القائم بالغير
والمعنى الثاني هو دال ذات ثبت الخ نفي مستحسن وهو ان اللفظ العارض
مثلا يصدق عليه انه معنى قائم بغيره على الوجه المذكور وانه يدل على ذات
باعتبار معنى هو المقصود فقد تصادق فيه معنيا المعنوية والنسبة
بينهما العموم من وجه فما وجه الحكم بالمباينة ويمكن ان يجاب عنه
بان يكون المعنى بعد التأويل الاول من معنيي المعنوية على قيد فقط
اي هو اللفظ العام بغيره فقط او دال المعنى القائم بغيره فقط هذا
دال حيث ان الاولى هو ابقاء المعنى القائم بالغير على ظاهره
فان المقصور حقيقة او المقصور عليه هو نفس المعنى لا اللفظ ولا ضرورة
ملجئة للشارح الى ذلك التأويل **فان قلت** لم خص المصنف
اخراج النعت عن الدائرة بالذكر ولم يتعرض لعدم ارادة المعنى الثاني
للمعنوية **قلت** لانهما والنعت من قبيل واحد اعني من قبيل الالفاظ
ظاهرا ولما كان استعمالها بمعنى النعت كثيرا واستعمالها بمعنى ما دل

على ذاتٍ فلما ذكر خروج النعت دخل من وجهها بالمعنى الآخر بالمناسب
اليه لما ذكر بانهما من قبيل واحدٍ بخلافهما بالمعنى الاول فانه لا يجعلها
من قبيل الالفاظ يحتاج الى تعسّفٍ كما عرفت **قوله** واما نحو زيد اخوك
جواب عما يرد على انحصار القصر في النوعين وذلك انما نعد المثال في الامثله وما
مثلها اسم جامد لا بمعنى قايم بالغير فاجاب بانه من قصر الموصوف على
الصفه تقديرًا قيل هذا مبني على ان المثال ورد حيث المقصور عليه ههنا
هو الظاهر لكونه خبرًا ودونه نعكس ويعتبر المثال ورد حيث المقصور على معنى
قصر الهوية على زيد والكون زيدا على اخيك والبانيه على الشارح قح
يكون من قصر الصفه على الموصوف ولا يخلو عن تكلّفٍ **قوله** لتعذر الاحاطه
بصفات الشي الا الكثير بها حتى يتوجه عليه امكان الاحاطه الاجماليه وكفاها
في القصر كما في ليس في الدار الا زيد بل لان الصفات امور خفيه خصوصًا
النفسيه فلا يتمكن من العاقل المتحري للصدق اثبات واحدة منها ونفي ما
سواها مطلقًا واما الشي في الدار الا زيد فالحسن حالك **قوله** بل هذا مجال الخ
قوله نحو ما في الدار الا زيد قيل فيه ان التخصيص انما هو بالنسبه
الى باقي افراد الانسان ضرورة تحقق الهوى بل الاسطوانه فيؤل الى غير
الحقيقي والظاهر في المثال لا واجب بالذات الا الله **قوله** اي ما لنا في مثال الحقيقي
رجوع الضمير الى الثاني كما اختاره اقرب وانسب بحسب اللفظ والسياق
ورجوعه الى الحقيقي مطلقا اصح واشمل بحسب المعنى والفايده لنا ولم يمثل
الحقيقي تحقيقًا وقصر الموصوف على الصفه قصرًا حقيقيًا لندرته او ما
موجود وقطعًا بخلاف قصرها عليها قصرًا حقيقيًا كما مرّ انتهى الظاهر
ان هذا الحكم لا يختص بالحقيقي بل يمكن ان يعتبر في غير الحقيقي المبالغه
لعدم الاعتداد بما يماثل المقصور عليه فالاولى ان يجعل شاملاً لقسمي القصر

ويذكر

ويذكر في موضعٍ يليق به **قوله** فلا يجعل غير المذكور بمنزلة العدم
هذا الفرق بين الادعاي من الحقيقي ومن غير الحقيقي واما الفرق بين الادعاي
من الحقيقي والادعاي من غيره فهو انك في الحقيقي تجعل ما عدا المذكور بمنزلة
العدم وفي غير الحقيقي تجعل بعض من عدا المذكور بمنزلة العدم وذلك
البعض هو الذي اعتقد المخاطب مشاركته للمقصور عليه او انفراده
دونه او تردد فيه **قوله** تخصيص امرٍ كانه لم يفسّر الحقيقي بان يقول
والاول من الحقيقي تخصيص امرٍ بصفةٍ دون سائر الصفات والثاني
تخصيص صفةٍ بامرٍ دون سائر الامور لعلمه بالنسبه الى غير الحقيقي
بل عدم وجدان تعفيه لانه ليس المقصود من هذا الكلام التعريف
بل المقصود ان يتفرع عليه التقسيم الى الاقسام الثلثه وانها لا تجري في
الحقيقي على ما في الشرح **قوله** معناه متجاوزًا اشاره الى ان
دون اخرى في موقع الحال وذو الحال اما المفعول به او الفاعل اعني
المخصص فانه مراد بحسب المعنى فانه في قوة الملفوظ وقوله والمتكلم
تخصصه مشعر بالثاني واما مكانًا فمثل حال ومعناه او فاعلا لمكان
مكان اخرى وقيل منصوب على الظرف اي صفه واقعه في مكان صفه اخرى
قوله اعتقد اشتراك في صفتين اراد انه اعتقد اشتراك صفتين
فيه ولو قال ذلك لكان اظهر **قوله** ادنى مكان من الشي قال الشيخ
الاعد الرضي لا امنع من اجتماع الاضافه ومن التفضيليه اذا لم يكن المضاف
اليه مفضلا عليه انتهى قلت لك جمع بين اضافه ادنى الى مكان ومن
البيانيه بمعنى قوله ادنى من الشي **قوله** ولقايل ان يقول يمكن ان
يجاب باختيار الشق الاول قوله قلنا فمدخرج قلنا انه اقتصر في
التعريف على اقل ما يكون منه قصر الموصوف على الصفه وقصر الصفه

على الموصوف كما اعتذر لابن الحاجب في تعريفه الكلام بما تضمن كلمتين بالفعل
هذا الجواب اقرب مما ذكر في الشرح من الجواب لما ذكره المحقق من كونه
خلاف الظاهر وقد يجاب باختيار الشق الثاني ولما كان الحقيقي معلوما
فلما اراد ههنا ما لا يكون على الوجه المعتبر في الحقيقي عمّا دل على ما ذكر قبله
بان يراد به اعم من الواحد والاثنين والجمع لكن لا الى ما لا نهاية له لزم حتى
لا منا ولا الحقيقي ولما لم يكن المصنف بصدد التعريف على ما ذكره الشارح
في الشرح لم يبال بهذا القدر من صرف الكلام عن الظاهر ولا يخفى عليك
بعد التمام ان قول المصنف او تساويا عنده لا يساعد عليه ايضا اعني
على اختيار الشق الثاني **قوله** فقد خرج ما اذا اعتقد اي خرج عنه
القصر الذي يحصل اذا اعتقد او قصر حاصل اذا اعتقد ان على ما هو موصوفه او موصوف
قوله ومنا استعمال لفظه او الظاهر انه من قبيل المحشي زيد
ذكره لان المفيد للعلم بان كلا منهما ضربان هو استعمال لفظه او في ههنا
الكلام كما لا يخفى ثم ان لفظه او لا ينافي التقسيم لانها هنا للتقسيم المحدود
لا الحد **قوله** والمخاطب بالاول الخ قد يقال لا ينحصر القصر فيما ذكر
من ان السامع يعتقد كذا او يتردد فيه بل ربما اعتقد المتكلم ان السامع
يعتقد انه اعتقد شيئا او شاعرا او اعتقد على خلاف ما هو عليه من الشعر
او التنجيم او يتردد في امره فيقول ما انت الا شاعر بناء على ظنه خطأ
كان او صوابا ويجاب بانه لعله لم يتعرض له هنا **قوله** لا بالوصلنا اي
انا لا نمنع كون قصر التعيين تخصيص شيء بشيء مكان آخر وسند المنع
ما ذكر في الشرح وقد بسط فيه الكلام فارجع اليه وبعد تسليم ذلك يقول
لا وجه لتخصيصه جعله من قبيل ما هو تخصيص شيء بشيء مكان آخر فانه
يصدق عليه ايضا انه تخصيص شيء بشيء دون آخر فجعله داخلا في الثاني



دون

دون الاول تحكم وقد يقال في دفع التحكم لما كان معنى التساوي المعتبر في
قصر التعيين يكون احد الامرين لا يكون الامرين معا كان المناسب ادراج
قصر التعيين فيما اندرج فيه قصر القلب لان في القلب حكم المخاطب باحد
الامرين وهو ما استعمل فيه المكان لا فيما اندرج فيه قصر الافراد والذي
يخاطب به من يعتقد الشركة وهو ما استعمل فيه لفظ دون لان المناسب
لاعتقاد الشركة كون الامرين وهو ههنا مفقود لا يكون احدهما الذي
هو الموجود ههنا **بحث** وهو ان التخصيص بشيء دون شيء شامل
للاقسام كلها اما شموله لقصر التعيين فظاهر واما شموله لقصر القلب فانك
اذا قلت ما زيد الا كاتب لمن اعتقده شاعرا لا كاتبا فقد خصصته بالكتابة
دون الشاعرية في تعوف المقابلة بل ربما جعل لقصر الافراد وربما
جعل كالتعريف لقصري القلب والتعيين **قوله** وقلنا تحقق بنا فيهما
من العطف على معمولي عاملين مختلفين مع عدم تقدم المجرور على المرفوع
او المنصوب وهو جائز عند بعضهم **قوله** وغيرها قد
سبق وهو ضمير الفصل وتعريف المسند واشار الى انهما من طرق القصر
المعتبرة اصطلاحا والى وجه عدم ذكرهما هنا بقوله قد سبق فعلى هذا
طرق القصر الاصطلاحية ستة **فان قيل** كما سبق ذكرهما
فقد سبق ايضا ذكر بعضها وهو التقديم **اجيب** بانه لعدم اختصاصه بما
بين المسند اليه والمسند بخلافهما ورد بان عموم طريق عليهما لا يرد بهم
قد علم في الباب الرابع فلا يصلح نكتة لاعادة ذكره والاولى ان يقال ذكره
تتميما للبيان احكام لم تعرف كونه مما سبق واما نحو زيد مخصوص
بالقيام وليس من القصر الاصطلاحي **نعم** قد اختلف في طرق
اخر **قوله** منها العطف قدم على الطرق الثلاثة الباقية لان النفي والاثبات

والاستثناء

مصرح بهما علاف غيره ثم النفي لانه سبق عليه مع الاهتمام به حيث لم
سبق له ذكر ثم انهما وان كانت محتلفا بهما لعدم سبق ذكرها علاف
التقديم **قوله** مثل ما الين اه ويمكن ان يقال عبيله تا لين للاشعار
بان كلا من لا وبل من طرق القصر كما في الشرح بل وان يقال انه اشعار
بان غيرهما من العاطفة ليس من طرق القصر كما هو راي العرين فيمكن
وقد سبق بل يفيد القصر في النفي فقط وانما يفيد اذا لم يحعل المتبوع في
حكم المسكوت عنه ويحعل الكلام مفيدا لثبوت الحكم اي المسند للتابع
بعد نفيه عن المتبوع وقد سبق ذكر الاقوال في كلمة بل **قوله** ويكون
ماشاع عمرو يعرض لدفع ظهور نقضا وهم شارح المفتاح حيث ذكر
انه يمتنع تقديم الخبر على الاسم مع العمل وغيره **قوله** ومنها النفي والا
واما الاستثناء من الاثبات كقولك جائني القوم الا زيدا فلم يعده من طرق القصر
قال السيد قدس سره ولعل السر في ذلك هو ان المستثنى اذا كان مخرجا
المستثنى منه كما في المفرغ من المنفي نحو ما جائني الا زيد وكما في الذي يؤول اليه
المفرغ المذكور لو اصرح به فيه بالمقدر نحو ما جائني احد الا زيد حسن ان يعتبر
اعتقاد المخاطب للشركة او العكس او تردد في ذلك الحرى وما يقابلها من
الحيثيات الاخر واما اذا كان المستثنى جزءا من المستثنى منه كما في قولك جائني
القوم الا زيدا او ما جائني القوم الا زيدا او قولك قرات الا يوم كذا فلا يحسن
فيه ذلك الاعتبار **قوله** يصلح مثالا لقصر التعيين وقد يعني العين
واثبات المذكور بحيث ينافي الوصفان ح هو التنبيه على رد الخطا فقط
اذ لا اعتقاد عكس فيه **قوله** انما يستعملان وقد استعمل كلمة انما
في [illegible] لبعض الافراد كما لا يخفى الا ان يقال انها لمجرد التاكيد **قوله** لتضمنه
معنى ما والا قيل الموجب للقصر في انما هو وجود في انما بالفتح من ان السبب

[illegible marginal note]

١٥٢

في افادة انما الحصر تضمنها معنى ما والا وقال بذلك في انما بالفتح وممن قال ان
السبب اجتماع حرفي التاكيد قال به في انما ايضا لذلك ومن هو هنا صرح الزمخشري
بان انما بالفتح يفيد الحصر كانما وقد احتج على قوله تعالى قل انما يوحى الي انما
الهكم اله واحد فالاولى لقصر الصفة على الموصوف والثانية بالعكس **قوله**
واشار بلفظ التضمن كما يفهم من لفظ التضمن انه ليس بمعناه حتى كانه هو تعم
منه ان معنى ما والا في ضمن انما واي شي معنى كونه في ضمنه ملتفا **قوله**
يجيئه اي بتضمنه ما والا كما صرح به في الشرح ويحصل من بيانه بيان
افادتها القصر ويحتمل ان يرجع الضمير الى المذكور اي بين المذكور من افادتها
القصر وتضمنها معنى ما والا **قوله** اذ لا يصح ارتفاعها بحرم واما ارتفاعها
على تاويل انما حرم الله شيا هو الميتة فلا يجال لارتكابه مع ظهور هذا الوجه
الصحيح كذا ذكره في الشرح فلذلك لم يتعرض له هنا **قوله** يحقق المطابق
زيد وزيد المنطلق ذكر المثالين لان لكل منهما مناسبة لما نحن فيه اما
الاول فمن حيث ان المسند اليه موصول واما الثاني فمن حيث ان المسند
معرف باللام **قوله** ولقول النحاة قيل انما يدل على وجود معنى
القصر في انما لا خصوص تضمنها معنى ما والا قلت انما يدل على خصوص
تضمنها معنى ما والا فانه ليس لنا من طرق القصر شي يثبت به ما بعده وينفي
ما سواه الا انما والا مثلا اذا قلت ما زيد الا قائم فالواقع بعد مجموع ما والا
وهو قيام زيد مثبت وما سواه منفي ولا يحصل مثل ذلك بشي من طرق القصر
الاخر مثلا لا يصدق ان يقال في لا في نحو لا زيد قائم لا قاعد انها لاثبات
ما يذكر بعده ونفي ما سواه وهو ظاهر وكذلك سائرها فتامل **قوله**
ولصحة انفصال الضمير معها اذا اريد حصر الفعل في الفاعل اي احتمل ان يكون
المتصل نظرا الى ان المتصل المقدر كالمحقق وح يكون الصحة بمعنى عدم الامتناع

على ما يعم الوجوب

ويحتمل الوجوب ويحتمل ان لا يجب بل يكون الانفصال نظرًا الى المعنى ولا يتعين
ان يكون المراد بالصحة ما يعم الوجوب والاتصال نظرًا الى اللفظ اذ لا فصل لفظًا
والاول هو الوجه كذا في شرح المفتاح وقد يقال على الاحتمال الاول الذي
هو الوجه لا يتعين ان يكون المراد بالصحة ما يعم الوجوب فان المراد ان لفظ
انما من حيث هو مع قطع النظر عن كونه مقصودًا به قصر الصفة على الموصوف
والعكس يجوز فيه الامران واما تعيين شيء من الامرين اعني الانفصال والاتصال
حين القصد الى احد الامرين اعني قصر الصفة على الموصوف والعكس
فامر آخر **قوله** والقوم عطف تفسيري لقوله فصل الضمير فانه كان
حال الاتصال مستترًا الا نوصف بما هو في اللفظ **قوله** اذ لا ضرورة الخ
هذا مبني على ما ذهب اليه ابن مالك من ان الضرورة الشعرية عبارة
عما لا يجد الشاعر عنه وزنه الدماميني في شرح مغني اللبيب
بان هذا يقتضي عدم تحقق الضرورة دائمًا وعامًّا لان الشعراء قادرون
على تغيير التراكيب والاتيان بالاساليب المختلفة فلا يتحقق تركيب بقيد
لا بد وحرفهم عنه ثم قال والمختار في تفسير الضرورة عندهم انها
هي ما لم يرد الا في الشعر سواء كان للشاعر عنه مندوحة ام لا **قوله**
ولا يبعد ان يقال كما انه لا ضرورة في العدول عن لفظ من لا ضرورة الى
القول بان تقوم في انما تقوم الا فعل لغير الغائب مع اجماع النحاة على ان
الا للغائب عن مفرد المؤنث ومثناه ولا الى القول بانه مسند الى المستثنى
منه لما فيه من مخالفة الظاهر **قوله** اي لعدم ما حققنا الح اما
ان يكون مبنيًا على ما ذهب اليه السكاكي في اجابته نحو انما فعلت القصر او على
لا علينا **قوله** كان الانسب لم يقل كان عليه محصول لا كيفا بالمقايسة
على ما يذكر فيما سبق **قوله** الذوق اي القوة المدركة لخواص التراكيب

بلطائف

ولطايف الاعتبارات البلغاء حتى ان من لم يكن له هذا مع كمال قوته الادراكية
والتاق الى المعاني العملية كما اشار في ذلك ولهذا قال ابن الحاجب
ان التقديم في اياك نعبد للاهتمام وما يقال انه للحصر لا دليل عليه وروي عن
بعض العلماء انه كان اذا سئل عن فائدة تقديم في القرآن اجاب بانه كان مختار
بفعل ما يشاء **قوله** بالوضع قال قدس سره هذه الثلاثة وان دلت بالوضع
على القصر الا ان احواله من كونه افرادًا وقلبًا وتعيينًا انما يستفاد منها بمعونة
المقام وهي مقصودة في هذا الفن دون ما استفيد منها بمجرد الوضع
قوله وضعها لمعان تفيد القصر حتى ان العقل يحكم بذلك عند ملاحظة
معانيها **قوله** بعض النحاة هو نجم الائمة الرضي **قوله** النص
على المثبت فقط وقد يترك هذا الاصل كما يترك الاول في قولك ما انا فعلت
وما زيدًا ضربت اذا المقصود به قصر الفعل على غير المذكور لا قصر عدم الفعل
على المذكور كما حققه قدس سره وقد سلف **قوله** لا انا سواه في
الاول ولا من عداه في الثاني **قوله** بلا العاطفة لا بطلق النفي
اذ لا دليل على امتناع ما زيد الا قائم ليس هو بقاعد **قوله** في كلام
المصنفين كقول صاحب الكشاف ما كان ذلك الا تعنتًا وعنادًا لا
شبهة في الاسلام **قوله** لان نفي بها ما او حسنه للمتنوع
هذا ظاهر في قصر الصفة على الموصوف نحو جاني زيد لا عمرو
واما في قصر الموصوف نحو زيد قائم لا قاعد فان يقال وجه لما لم
كونه اثباتًا لزيد ونفيًا عن واحد ذلك **قوله** على ما صرح به في المفتاح
لم يصرح به المصنف كالمفتاح وكانه للاكتفا بما نبا درمن اطلاق
المنفي اي المنفي صريحًا وذلك بكلمات النفي **قوله** سؤال انما انا تميمي
لم يبني ان قيل عند اجماع طريقين الى ايهما نسب قلنا ذكر اليه

قدس سره في شرح المفتاح انها اذا جامعت لا العاطفة اما والتقديم كان
الحصر مستندًا اليهما لعدميهما وكانت العاطفة موكدة لذلك القصر واذا
كان في الكلام التقديم مع انما فيه تفصيل وهو انه ان امكن تقدير الكلام
بما والا من غير تغيير لاجزائه عن وضعها واعرابها كقولك انما تميمي انا
اسند القصر الى انما وجعل التقديم هنا كالتقديم في ما انا الا كقولك ما تميمي
الا انا لبيان ان يستفاد القصر من التقديم لا لاجل ان القصر بها والا تقتضي
تقديم المقصور على المقصور عليه وكما ان تقديم الخبر في ما تميمي الا انا ليس
للقصر كذلك على المبتدا كذلك في انما تميمي انا اي ما تميمي الا انا وان لم يمكن اسند
القصر الى التقديم وجعل انما دليلا بها والا موكدًا للقصر كما في قولك
انما زيدا ضربت فانه يكون المقصور عليه فيه زيدًا او كان انما موكدًا لذلك
القصر الى ان زيدًا هو الجزء الاخير رتبة اذ لا يمكن تقديره بما والا الا
نظرا ام
بتاخير زيد فكانه قيل ما ضربت الا زيدًا وعلى هذا يكون زيدًا ناصبًا على النصبة
وان لم يوخر زيد وقدر بما والا الا بتاخير زيد فكانه قيل ما زيدا الا
ضربت ولا وجه لصحته الا ان يغير زيدا عن اعرابه الى الرفع ويقدر ضمير
في ضربت ومن هذا القبيل وانما لم نذكرها **قوله** ليس في حكمه
الصريح فانه لا يكون ما جاءني زيد لا عمرو كما جاز امتنع زيد عن المجيء لا عمرو
قوله شرط مجامعته الثالث لم يذكروا هذا الشرط في التقديم لا وجوبًا
ولا استحسانًا انما قال في الشرح فكان دلالته على القصر اضعف **وفيه**
انه فلتصحح في شرح المفتاح بان دلالة التقديم
على القصر اقوى من دلالة انما **قوله** الا انه يكون الوصف مختصًا
بالموصوف هذا في قصر الصفة على الموصوف وكذا القياس عليه في قصر
الموصوف على الصفة فمعاد شرط مجامعة النفي بلا العاطفة لطريق

لظهور ان تقديم الخبر في ما تميمي الا انا مع

انما

الصفحة

انما ان لا يكون الموصوف في نفسه مختصًا بذلك بل لا يجوز ولا يحسن ان يقال
انما المتقي يسلك مناهج السنة لا طريق البدعة **قوله** وهذا قريب
مما يمكن الموفق بان مراد السكاكي شرط الحسن واما حكمه بعدم صحة
الاستعمال مع الاختصاص فيمكن ايضًا ان يقال مراده عدم الصحة عند
البلغاء وكثيرًا ما يحكمون بعدم الصحة والاستقامة عند عدم الحسن
قوله مما يجهله المخاطب وينكره قال قدس سره ففي قصر
القلب يكون الجهل والانكار في كل واحد من النفي والاثبات وفي
قصر الافراد يكونان متعلقين بالنفي فقط واما قصر التعيين ففيه الجهل
بالاثبات والنفي معًا وليس هناك انكار اصلا **قوله** ولم يكن حكمه
مشوبًا بالخطا لم يصح القصر هذا مبني على ما صرح به في الشرح من ان
المخاطب في جميع انواع القصر الاضافي يجب ان يكون حاكمًا حكمًا مشوبًا
بصواب وخطا وان كان الشريف قدس سره من عدم الخطا في المخاطب
بقصر التعيين **قوله** او اذا جعل ما في الاية الكريمة قصر افراد كما
ذهب اليه المصنف تبعًا للسكاكي من جهة عدم اعتبار الوصف اعني
قد خلت من قبله الرسل حتى كانهم لم يعقلوه وصفًا بل اسند الكلام لسان
انه ليس مبرأ من الهلاك كسائر الرسل وعلى اعتبار الوصف لا يكون
القصر الا قصر قلب لانهم لما انقلبوا على اعقابهم لو تبين صريح
صارخ بان رسول الله صلى الله عليه وسلم قتل بان ارتدوا عما كان
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقوم من امر الجهاد وغيره فكانهم
اعتقدوا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا كسائر الرسل في انه يخلوا
كما خلوا ويجب التمسك بدينه بعده كما يجب التمسك بدينهم بعدهم فرد عليهم
بانه ليس الا رسول كسائر الرسل سيخلو ويجب التمسك بدينه كما يجب

الصواب وم
احد والكلم

الممسك به بسبب تعلقه ففي هذا القصر القلبي طرف من الانكار عليهم
وقد كمل ذلك الانكار بما رتب عليه من الجملة الشرطية اعني قوله افان
مات او قتل انقلبتم على اعقابكم به اعني كونه قصر قلب يشعر تقرير الكشاف
والاسعد ان يقال كون قوله تعالى قد خلت وصفا لرسول الله صلى الله عليه وسلم
غير مقطوع به لاحتمال ان يكون استينافا من قبله فتامل **قوله** الاعتقاد
الغافلين فالمشافهي ينزل المخاطب منزلة المنكر هذا المثال هو حال
المتكلم مع حال المخاطب فقط كما في المثال السابق [illegible] لكان
قوله قصر افراد لان المخاطبين يثبتون الرسالة مع البشرية وهو ظاهر
واما اذا ما بطريق القصر فليكون على وفق كلام الخصم يعني ان ثبوت
البشرية معهم مسلم عندهم ثم تسلموها الا ان الكفار لما اوردوها نظروا
العصر وافهم الرسل في العبارة بلا قصد الى الحصر الا ترى الى قولهم
ولكن الله يمن على من يشاء ميل الى الظاهر ان القائلين ان انتم الا بشر
مثلنا لما اعتقدوا ان صفة الرسالة مخصوصة بالملك واخبر المخاطبون
على دعوى الرسالة نزلوا منزلة المنكرين لوصف البشرية المدعين
وصف الرسالة لانفسهم فقلبوا هذا الحكم وقالوا ان انتم الا بشر
مثلنا اي مقصورون على البشرية ليس لكم وصف الملكية فضلا
عن الرسالة المبنية عليها والرسل المخاطبون سلموا بقولهم ان نحن الا
بشر مثلكم كونهم مقصورين على البشرية غير متجاوزين الى الملكية
سلمهم وحملوا الموجب لاختصاصهم بالنبوة فضل ومنة الله عليهم
قوله بناء على ما ذكرنا من تاويل كلام الشيخ والمصنف واما قال
والاولى لاحتمال ان يكون المراد بقوله يعلم ذكره وتعرفه انه من شانه
ان يعلم وتعرفه بادنى تنبيه وفيه ان احتياجه الى التنبيه ملائمه

احق بعد

احق بعد **قوله** ادعوا انكونهم مصلحين مثل ظاهر هذا الكلام
يشعر بان قولهم انما نحن مصلحون قصر قلب لكنه صرح في شرح الكشاف
بانه قصر افراد حيث قال انه قصر افراد لان نفيهم عن انفسهم الفساد يشعر
بان فيهم فسادا ادعوا ذلك بادعائهم انهم مقصورون على الاصلاح
من غير شائبة افساد وانما دلالة على ان ذلك ظاهر بين لا ينبغي
ان يشك فيه **قوله** الدال على الحصر اعني انما سبق من كلام المصنف
هو ان الخبر المعرف باللام الجنسية مقصور على المبتدا وكذا ضمير
الفصل انما يفيد او يؤكد القصر على المسند اليه فينبغي ان يكون
المعنى هاهنا ان الفساد مقصور عليهم وانه غير مناسب لرد دعواهم
قصر انفسهم على الاصلاح الا ان يصار الى ما في المفتاح من ان تعريف
المسند يفيد قصر المسند اليه على المسند ويدعى ان ضمير الفصل يفيد
تاكيد القصر الواقع في الكلام سواء كان قصر المسند اليه او المسند
وقد يجاب بالتزام ان تعريف المسند لقصره على المسند اليه لكنه قصر
حقيقي مبالغة لكماله فيهم وضمير الفصل مؤكد له فيفيد الكلام انه لا
مفسد سواهم مبالغة لكمال الافساد فيهم ولا شك ان كمال الافساد
بان لا يقع منهم اصلاح اصلا بل يكون كل ما يصدر منهم فسادا **قوله**
ومزية انما بان فيه الما وجه تخصيص انما والعطف بالذكر مع انه
بهذا الدليل يكون لانما مزية على طريق النفي والاستثناء ايضا وكذا يكون
للعطف مزية على العطف **احسن** لعل عدم التعرض لمزيته
انما على طريق النفي والاستثناء لانه وان كان النفي مفهوما فيه مثل الاثبات
الا ان نفي ما عدا المقصود عليه انما يفهم عند ذكر المستثنى فكان يحصل
الحكمين اعني ما عدا المقصود عليه واثباته معا وعدم التعرض

لمزيه العدم عليهما لان تحتمل الحكمين انما تكون سببا للمزيه لانه لا يذهب الوهم
الى عدم القصر من اول الامر وهذا الامر متحقق في التقديم فانك اذا ابتدا
صرت توهما يوهم في اول الامر عدم القصر بان يكون زيدا معمولا لفعل
محذوف مثلا والحاصل ان طريق النفي والاستثنى كالعطف من وجه
وكاينما من وجه وكذا التقديم كاينما من وجه وكالعطف من وجه اخر
فلم يجزم لمزيه انما على طريق النفي والاستثنى كالعطف من وجه كاف في الجزم
لمزيه انما عليهم على الوجه الاخر الذي به صار كانما انما يجري في المفرغ وكذا
كون التقديم كاينما من وجه يكفي في الجزم بمزيته على العطف اذ ليس العطف
كاينما بوجه من الوجوه وكانه قال لذلك لعل **قوله** كما يعني من الامثله
فان جميعها من المسند او الخبر الا قوله تعالى اياك نعبد فان مثاله بالمنصوب دون
المرفوع فانه انما يدفع الخ **قوله** المعلقات سوى المفعول مجرد من
التوابع ايضا سوى العطف وامثلتها في الشرح ولم يذكر التاكيد والبدل
انه يجري فيه اذ لا مانع من نحو ما ضربت العبد الا كله الا ان يقال المعنى
هنا على التاكيد تامل **قوله** نفي الاستثنى الخ حصل الاستثنى وانما
بالذكر هنا لاختصاصهما بمزيد اعجاب ليست لغيرهما كو حرسا خبر
المقصود عليه في انما وكثيرا في الا **قوله** مرجح في التمييز الى
قصر الصفة على الموصوف اذ لا شك في قولنا مثلا ما ضرب زيد الا عمرا
ان الضرب باعتبار تعلقه بعمرو صفة له فمعناه ان مفهوم الكون مضروبا
لزيد هو صفة مقصور على عمرو **قوله** افرادا وقلبا وتعيينا
بدل من قوله عن حقيقي وقد عرفت فيما سبق من كون اصل النفي والاستثنى
ان يكون لما ينكره المخاطب انه لا يستعمل الا باعتبار الاصل في قصر التعيين
قوله لا يستلزامه قصر الصفة الا في ان يحمل على حذف المضاف

اي لايهام استلزامه والا فلا استلزام في نفس الامر لان الكلام
انما هو باعتبار **قوله** في الاستثنى المفرغ حصل الشان بالمفرغ
لانه الشايع في طريق القصر ولهذا لم يذكر في الامثله السابقه غيره
ولان الامر في غيره محصور واضح ولا يعني ان هذا الدليل لا يجري ظاهرا في
غير الحقيقي مثلا اذا قلت لمن اعتقد ان زيدا جاءك دون عمرو ما جاءني
الا عمرو لم يكن المستثنى منه في قصد المتكلم على عمومه لانه انما قصد نفي
المجيء عن زيد لا عن غيره ويعدمن جاء ثانيا في صحة الاخراج **اللهم**
الا ان يعتبر عاما مقيدا بتقدير ما جاءني احد من الرجلين اللذين هما
زيد وعمرو الا زيد **قوله** في جنسه اريد بالجنس هنا ما لا يوجد
مشتركا بين المستثنى وغيره اخص منه ولا ينافي كونه نوعا **قوله**

بحث الانشا

اعلم ان الانشا اغاث بالاسم الظاهر

لان الانشائي عبارات المصنف على كلام الشارح مراد به احدهما وهو
الا انما هو لا يطلق على المعنى وهو ظاهر **قوله** وقد يطلق
اذا قلنا لست زيدا قام فقد دللنا على نسبة القيام الى زيد في النفس وعلى
هيئة نفسانية متعلقة بتلك النسبة على وجه يخرجها عن احتمال الصدق
والكذب فالمجموع المركب من هذه الالفاظ كلام لفظي انشائي والمجموع
المركب من معانيها كلام نفسي انشائي وهو مدلول الكلام
اللفظي الانشائي فمدلوله على نفس الكلام اعم من ان يكون لفظيا او نفسيا
قوله مثل هذا الكلام لا يظهر لزيادة لفظ مثل فائده **قوله**
كما ان الاخبار كذلك اي يطلق على الكلام الذي لنسبته خارج يطابقه
او لا يطابقه وعلى الفاء هذا الكلام اما الثاني فظاهر واما الاول
فقد صرح به في التلويح حيث قال المركب التام المحتمل للصدق

اي

وان لم يذكر العدم عليهما لان [illegible] العطف

والكذب يسمى من حيث اشتماله على الحكم قضية ومن حيث احتماله الصدق
والكذب خبرا ومن حيث افادته الحكم اخبارا **قوله**
قوله واللفظ الموضوع له كذا لا يخفى ان لفظ ليت زيدا قائم ليس موضوعا
للمعنى المصدري الذي هو القاء هذا الكلام بل هو موضوع للهيئة النفسانية
التي مر ذكرها فح لا يكون قوله واللفظ الموضوع له ليت مثلا قرينة على ارادة
المعنى المصدري كما انه ليس قرينة على ارادة نفس الكلام بل هو قرينة
على ارادة غيرهما اعني الهيئة فان الطلب هو الهيئة النفسانية لا الالقاء
وغاية ما توجه به كلامه انه صرح بعدم اطلاق الانشاء على المعنى ولفظ
ليت وان لم يكن موضوعا للثاني لكن يصح ان يقال انه موضوع له على
جعل اللام للجار بخلاف الاول فانه لا يصح فيه ذلك اصلا فكان قرينة
للثاني دون الاول وان المراد بالطلب معناه الاصطلاحي اعني القاء الكلام
المخصوص لا اللغوي الذي هو فعل الطلب ولا يخفى ما فيه من التكلف على
انا لا نسلم عدم صحة قوله واللفظ الموضوع له على تقدير حمل الانشاء
على نفس الكلام فانه يصح على الاستخدام الا ان يقال الحمل على الاستخدام
متروك فكان الثاني ارجح كما ينبئ عنه قوله والظاهر ان الاول لا يصح
ويمكن ترجيح الاول بانه المطابق لقول المصنف فيما سبق لان الكلام
اما خبر او انشاء وح لا يكون معنى قوله انه كان طلبا ان كان ذا الطلب على
الطلب ولو افقه قول المصنف فيما ياتي وهذه الاربع يجوز تقدير الشرط
بعدها فانه معلوم ان تقدير الشرط انما هو بعد الكلام الدال عليها
هذا واما توجيه عبارة المصنف بان يقال المراد بالانشاء هو الهيئة
المذكورة وح لا اشكال اصلا ففيه ما فيه انه لا يوافق ما سبق **قوله**
ورب فانها لانشاء التقليل ولا ينافي ذلك كون مدخولها كلاما محتملا

للصدق

٢٥٧

للصدق والكذب بحسب نسبة غير نسبة التقليل كما اذا قلت رب
رجل كريم لقيته فهو باعتبار نسبة اللقاء الى الرجل كلام خبري محتمل
للصدق والكذب واما باعتبار استعمال لفظة رب فلا احتمالهما لانك
استقللته ولم تخبر عن قلته **قوله** وكان اكثرها هي افعال
المقاربة وافعال المدح والذم وفعلا التعجب وصيغ العقود والقسم
اذا كان بلفظ الفعل واما لام الابتداء فالاصل خبر لانه بعد نقل
منقول الى الانشاء ولم يذكر هنا لانا نقول لتمني كونه للطلب باعتبار
انشائيته ذلك الفعل فانه لم ينقل الى الطلب بل الى انشاء الدعاء فهنا اللفظ
كما بعت لانشاء البيع ولزمه طلب المدعو وانما ذكرنا باعتبار ان حرف النداء
لم يوضع الا للطلب الا فيما يكون حروف الاستفهام لطلب الفهم **قوله**
فلو استعمل صيغ الطلب لو هنا بمعنى ان اذ قد استعملت في غير معانيها
الاصلية كما يجيء **قوله** كثيرة وهي على ما ذكر المصنف خمسة ومنهم من
يجعل الترجي قسما سادسا ومنهم من اخرج التمني والنداء من اقسام
الطلب بناء على ان العاقل لا يطلب ما يعلم استحالته والتمني ليس طلبا ولا
يستلزمه وان طلب الاقبال خارج عن مفهوم النداء الذي هو صوت يهتف
به الرجل وان كان يلزمه **قوله** منها التمني قدمه لعمومه وجريانه
في الممكن والممتنع وعقبه بالاستفهام لكثرة مباحثه ثم بالامر لاقتضاء
الوجوه ثم بالنهي لمناسبته له في الاحكام **قوله** وهو طلب حصول
شيء على سبيل المحبة لا يستقيم على تفسير الانشاء بالالقاء اذ ان المعنى
العرفي من الطلب كما مر او على ما قيل القاء الكلام يكون به طلب حصول
شيء فان الطلب كما عرفت هو الهيئة النفسانية ثم ان
هذا التعريف تعريف بالاعم لانه يدخل فيه طلب

شيء على سبيل المحبة مع التوقع والطماعية في وقوعه مع انه ليس تمنيا
لكنهم جوزوه في التعريفات النادر قصدا اذ ليس المراد امتياز المعرف
عن جميع ما عداه **قوله** واللفظة الموضوع له ليت قد سلف انها موضوعة
للتمني بمعنى الهيئة المذكورة فيه بحث وهو انه لا بد في الانشا
من ان يتعلق مدلوله بلفظه من هذا قبيل الانشا انما يدفع معنى يلفظ
يقارنه والظاهر ان المتلفظ بليت زيدا قائم لا يحصل له تمنيه بالهيئة
المذكورة **قلت لم يظهر لي جريان قولهم**
ان الانشا لا يتخلف عن مدلوله في جميع اقسام الانشا مسلا اذا قلت كاد
زيد يجيء دل على استقرابك مجيئه وجاز ان لا يكون الامر كذلك عندك
قوله وطماعية هي بتخفيف اليا على وزن كراهية
مصدر من طمع فيه طمعا وطماعية وطماعة وهي اضعف من التوقع
قوله والا الظاهر ترجيا وقد يستعمل التوقع لعل وفي المطموع
فيه عنى **قوله** وقد يتمنى بهل الخ قد يتمنى ايضا بالا كما ذكره
النحاة وبالامر نحو الا ايها الليل الطويل الا انجلي كما يجيء وفيه نظر في وجه تخصيص المذكورات
والاسعد ان يقال ان ذكر لو وهل لما فرع عليهما السكاكي حروف
التحضيض وذكر لعل لانها ليست من الفاظ الطلب فيظهر منها اعطاها
حكم ليت ويظهر منه وجه اخر لذكر لو واما الا والامر فهما في
الاصل للطلب ايضا فلا يظهر فيهما حكم التمني **قوله** فان النصب
ذكر في لو قرينة لفظية لما بينها وبين ليت من المقاربة حسب معنى
كل منهما في المنع بخلاف هل والظاهر ان النصب ليس شرطا
في استعمال لو للتمني بل يكفي القرينة المعنوية ثم ان لو يحتاج الى الجزا
لخروجها عن معنى التعليق ولو رفع الفعل لاحتمل المقال ان يكون لو على اصلها

وقد يجب ان يقدر الجزا البقاء بها على معناها **قوله** مركبتين فيه ان
هذه الحروف انما احدثت من هل ولو قبل التركيب اذ لا فرق بينهما عند التركيب
فيرجع المعنى على ما يقتضيه قوله مركبتين الى ان هلا ولولا ما خوذة
من هلا ولولا ولا يعني فيه فائدة **واجب** بان قوله مركبتين
حال مقدرة لا محققة حتى يرد الاشكال والمعنى انها ماخوذة من هل ولو
حال كونهما مقدرا في التركيب مع ما ولا المزيدتين **قوله** معنى ان
الغرض الخ الحاصل ان هل ولو اذا كانتا مفردتين تعينان بمجردهما معنى
التمني على سبيل الجواز واذا ركبتا مع ما ولا الزمتا معنى التمني
فالمراد بقوله لتضمينهما انها لتضمينهما اياه على سبيل القطع واللزوم
لتولد الخ **قوله** وهولا لو افق معنى كلام المفتاح بل ولا يستقيم
مع قوله ليتولد في عبارة المصنف كما لا يخفى **قوله** ونصب
جوابه المضارع عطف تفسيري لقوله اعطي حكم ليت **قوله** لبعد

المرجو يدل على ان لعل هاهنا مستعملة في معنى الترجي لكن المرجو لما شابه
المتمنى فصار توجيه بحيث لو لم يسند معنى التمني فاعطي حكمه في نصب
الجواب وعلى هذا يظهر الفرق بين لو وبين لعل في افادة معنى التمني
قوله وهو طلب حصول الصورة في الذهن اعني في ذهن الطالب
وان يدعو علمني وفهمني لان المطلوب فيه هو التعليم والتفهيم ونحوهما
وليس لذلك صورة حاصلة في ذهن الطالب وان استلزم حصول صورة
فيه ولا يجوز ان يعلم وافهم خطابا من الانسان لنفسه لانه من حيث كونه طالبا
غير مخاطب مطلوب منه حصولها كما هو شان التجريد **قوله** وحصولها هو التصديق حصول
صورة وقوع النسبة في الذهن على وجه احدهما تصور والاخر
التصديق به والمطلوب بالهمزة انما هو الثاني دون الاول **قوله**

او التصور قال قدس سره العود بان الهمزة في مثل قولك ادبس
في الاناء ام عسل لطلب تصور المسند اليه او المسند او غيرهما مبني على
الظاهر توسعا والتحقيق انها لطلب التصديق ايضا فان السائل قد تصور
الدبس والعسل بوجه وبعد الجواب لم يرد شي اصلا بل بقي تصورهما
على ما كان فان قيل التصديق حاصل قبل هذا السؤال
فكيف يطلب اجيب بان الحاصل التصديق بان احدهما
مطلقا في الاناء مثلا والمطلوب بالسؤال هو التصديق بان احدهما معينا
كالعسل مثلا في الاناء وهذان التصديقان مختلفان الا انه لما كان
الاختلاف بينهما باعتبار تعين المسند اليه في احدهما وعدم تعينه
في الاخر وكان اصل التصديق حاصلا توسعوا الحكم بان التصديق حاصل
وان المطلوب هو تصور المسند اليه او المسند او قيد من قيودهما
قوله وهو ظاهر في اعم اعرفت الخ وذلك لان التقديم في التصور
عند المصنف يستدعي حصول التصديق بنفس الفعل واما تقديم المرفوع
الظاهر فلا يستدعي عنده ولذلك لم يقل فيما سبق فيجب هل زيد عرف
بعدم القبح فان قيل لعله مبني على مذهب الشيخ وصاحب
الكشاف من جواز افادة مثله التخصيص قلنا ليس مجرد احتمال التخصيص
سببا للحكم بالقبح نعم غايته ان التخصيص يقوي على سببيته
الحكم بالقبح ولست الا للمصوب اتفاقا وسيقف هذا على من بعد الصلاح
قوله ويحتمل ان يكون لطلب تصور المسند على هذا الاحتمال
الاول فغير ظاهر لا يخفى كون السؤال عما يلي الهمزة كونه متعلقا على
وجه لا يتعلق بغيره كذلك فان السؤال في اانت ضربت زيدا متعلق بالفاعل
على معنى ان الضرب المتعلق بزيد هل صدر عنك ام لا وقولك اضربت زيدا

[illegible]

٤

١٥٩

على طلب التصديق ليس كذلك لان السؤال كما يتعلق بالضرب يتعلق بزيد
لان المعنى هل يتعلق الضرب بزيد او هل صار زيد متعلقا للضرب ولا يتعلق
انما اراد ان قول المصنف والمسؤول عنه الخ مخصوص بما اذا كانت الهمزة
فيه لطلب التصور بقرينة انه ذكره في سياقه ولو لم يحمل على هذا
لم يصح هذا الاطلاق في نحو ازيد قائم فان المطلوب فيه انما هو الحكم
لا شيء من الطرفين كما هو ظاهر ولا بعد في حمل عبارته على ذلك اصلا
قوله في الايضاح اذا كان الشك في الحكم الفعل نفسه قرينة على ما ذكرت اكد
نفسه يعني لا باعتبار تقييده ونسبة الفاعل وتعلقه بالمفعول ثم ان اطلاق
كون المسؤول عنه بالهمزة في التصور ما يليها اما مبني على ما ذهب اليه
ابن الحاجب من وجوب ان يلي الهمزة احد المتساويين والاخر يلي ام او
على ما هو الغالب وان كان قد لا يليها على ما قال الشيخ من انه يجوز اعندك
زيد ام عمرو وازيد عندك ام في الدار والبيت زيدا ام عمرا احوالا حسنا
لكن في التعادل احسن قوله اذا كان الشك في الضارب قال
قدس سره اطلاق الشك هنا يدل على ان المطلوب تصديق يتعلق بتعيين
الفاعل او المفعول اذ لا شك في التصورات قوله وهل لطلب التصديق
اي لطلب اصل التصديق والا فالهمزة ايضا لطلب التصديق كما حققه
قدس سره قال الفاضل انه اراد بالتصور ههنا في الهمزة نوعا
من التصديق واراد بالتصديق غير ذلك النوع ولولا هذا لما صح نحو
امتناع هل زيد قائم ام عمرو وقبح هل زيدا ضربت على كون هل للتصديق
فقط لانه حينئذ يلزم طلب الحاصل لانه يطلب بها حينئذ التصديق بان
احدهما معينا هو الذي قام في الاول وبان زيدا هو الذي وقع عليه
الضرب في الثاني قوله لاحتمال الخ لا بد على كل من الاحتمالين من حذف

ملح

فى عبارة المصنف اما على الاول فلان حاصله احتمال عدم التقديم وح لا يصح **فإن قيل** قوله لان التقديم يستدعى الاصل بعد ثبوته فى الاعلب لو كان اعلبه افادة التقديم التخصيص سببا للقبح فى المثال لقبح نحو وجه الحبيب اتمنى حيث لا اراد التخصيص وان عبر قبح قطعًا فلما سن التقديم هل ومن التقديم ده ويهاوق فان التقديم معها سبيا د رمنه ماليس لمقصود ولا تبح معه استعمال هل وهو بعوت اصل الفعل واما التقديم بدونها فلا سبيا درمنه الاماليس بمقصود اذ ليس هنا كشى لا يصح استعماله معه **قوله** وقد نظر فى الشكاك ولاختصاص بالتصديق امتنع ان يقال هل زيد عندك ام عمرو ام بشر اخ م قال وقبح هل رجل عرف اى ولاختصاص بالتصديق قبح هل رجل عرف وظاهر انه لا يصح الا لذلك لمكان تقديم قوله لاختصاص ولهذا افاد المصنف وجعل السكاكى وجه قبح هل رجل لذكر ما اتى بلفظ المصدر الذى يفيد اختصاصا لا التقديم فى ذلك على ما عرفته فى قوله وان يقع شان الكلام من ان اضافة المصدر يفيد الحصر وح لا ورود للنظر فانه اذا احضر علة القبح فى كونها للاختصاص فعد لزم ان لا يقبح هل زيد عرف اذ لا فارق بينه وبين هل رجل عرف حتى يكون حصول علة بعض هل زيد عرف وفيه نظر والشارح لما راى ان التقديم لا يفيد الاختصاص قطعًا لم يكن ذكر الحصر مقطوعًا به فى كلام السكاكى فدفع الالزام **قوله** لعله اخرى هى كونه فى الاصل بمعنى قد **قوله** وعلل غيره قبحها بعلم منه علة اخرى لقبح هل زيد ام قمت **قوله** وانما اهله وقد جا استعماله على الاصل قال سائل فوارس يربوع بشدتنا • اهل رأونا بسفح القاع ذى الأكم

قوله وإنما لم يقبح جواب سؤال

مقدر بتقديره انها اذا كانت فى الماضى بمعنى قد فكما ان جعلها الا يدخل على الاسم الذى خبره فعل فكذلك ينبغى ان لا يدخل على الاسم الذى خبره اسم ايضًا اجاب بقوله لانها اذا لم تر الفعل الخ **قوله** بافتراق الاسم بينهما الظاهر ان يقال وبفصل الاسم بينهما **قوله** بحكم الوضع دفع لما توهم ظاهر قول المفتاح ولا بد لهل من ان يخصص الفعل المضارع بالاستقبال من ان لها بمعنى ذلك التخصيص **قوله** أن يكون الضرب اى فى زمان ان يكون الضرب **قوله** على ما يفهم عرفًا فانه يفهم من ظاهر هذه الجملة الواقعة حالا ثبوت الاخوة فى زمان الحال ولا شك ان مضمونها مقارن للضرب العامل فيها فيفهم ثبوت الضرب فى زمان الحال ايضًا **قوله** وهو اخوك قيل المراد من الاخوة الصداقة والتاخى لا الاخوة الحقيقية والما لكانت هذه الجملة الاسمية حالا مؤكدة فلم يجز دخول الواو عليها كما تقرر فى النحو **قوله** قال الحماسى ساغسل العار عنى بالسيف جالبا • على قضاء الله ما كان جالبا

فصار مردى بالرفع والنصب فرفعه على انه فاعل جالبا ومفعوله ما كان جالبا والمعنى بعض الحكم والتقدير والمعنى ساغسل العار عن نفسى باستعمال السيف فى الاعداء حال جلب حكم الله على الشئ الذى جلبه ونصبه على انه مفعول جالبا وفاعله ما كان والمعنى ح معنى المقدر المقدور والمعنى جالبا الموت على حالبه **قلت هذا ظاهر على مذهب** الاخفش من جواز اعمال اسم الفاعل بلا اشتراط اعتماد على شئ واما على مذهب غيره فلا يصح لعدم الاعتماد ويمكن ان يقال على رواية النصب ان قوله جالبا حال من الفاعل فى ساغسل وقوله ما كان بدل من قضاء الله اى الذى كان وجالبا الثانى تاكيد للاول وبعد البيت

واذهل عن دارى واجعل هدمها • لعرضى من باقى المذمة حاجبا

ماعى

ويضعف عيني تلادي اذا انثنت • يميني بادراك الذي كنت طالبا •
البلاد المال القديم **قوله** على ما سنذكره في بحث الحال لم يذكر
في هذا الشرح شيء **بعينه ذكره في الشرح الكبير**
ما معناه ان الحال الذي نحن فيه والحال الذي ينافي الاستقبال في صدر
الجملة وان تنافيا حقيقة الا انهما اشتبها على المستقبل في صدر الجملة
الحالية للتنافي بحسب الظاهر في الجملة ولو بحسب اللفظ **قوله** ولم
نظر في صدر هذا المثال لان صدره وهو اتى مجرد عن علامة الاستقبال
قوله وعدم بحثها الخبر للتصديق عطف تفسيري لقوله اي لكون
هل له **قوله** مزيد اختصاص اي تعلق وارتباط لا يكون للهمزة
وان كان لها ايضا نوع اختصاص من حيث ان الاستفهام بالفعل اولى
وليس المراد بالاختصاص القصر لظهور ان ليس لشيء منهما اختصاص
بالفعل بمعنى القصر عليه فضلا عن ان يقال ان لهل مزيد اختصاص به **قوله**
ما موصولة ويحتمل ان تكون موصوفة **قوله** اظهر الظاهر ان المفضل
عليه هو الاسم كما يومي اليه قول الشارح بخلاف الاسم اي ان زمانية الفعل اظهر
من زمانية الاسم ويحتمل ان يكون المفضل عليه كونه كما سبق لبعض الافعال
من الانسلاخ عن الزمان نحو نعم وبئس وليس وغيرها **قوله**
كالفعل هذه الكاف تحتمله بحسب المعنى على طريقة ما يقال الغضنفر اما حيث
مطلق كالنار مع ان الحيف المطلق عندهم منحصر في النار كما تكرر وبه
اشارة وقد يقال ايراد الكاف انما هو بالنظر الى الافراد الذهنية **قوله**
فظاهر وان **قلت الذي علم** مما سبق ان هل تخصص المضارع
بالاستقبال يعني انها اذا دخلت على الفعل المضارع صار بدخولها مستقبلا
قطعا ولا يلزم منه ان يكون لها مزيد اختصاص بالفعل **قلت** تخصيصها

المضارع بالاستقبال دليل على ان في معناها الموضوع له ميلا الى
الزمان المعين الذي هو الاستقبال فلذلك كان لها مزيد اختصاص
بالفعل الذي وضعه للدلالة على زمان معين وكان ذلك هو النكتة
في ايثار هذه العبارة اعني قوله ما كونه زمانيا اظهر على لفظ الفعل
مع كونه اخصر واوضح معنى فتامل **قوله** لا الى الذوات التي هي
مدلولات الاسماء **قال السيد** قدس سره الحال انه يمكن ان
يراد بالذوات هنا ما يستقل بالمفهومية اي المفهوم الملحوظ بالذات
وح يكون مقابلها الذي هو المعاني والاحداث بمعنى ما لا يستقل بالمفهومية
اي ما لا يكون الة لملاحظة مفهوم اخر فان الحكم بالنفي والاثبات انما
يتوجهان الى النسب الحكمية التي هي معان بهذا المعنى فانك اذا تصورت
زيدا مثلا او الانسان او السواد ولم تتصور معه شيئا اخر لم يتات منك
نفي ولا اثبات واذا تصورت معه مفهوم الوجود او القيام بالغير ولم
تلاحظ بينهما نسبة فلا امكان للنفي والاثبات وان لاحظتها فاما ان تجعلها
ملحوظا بالذات من حيث انها نسبة الوجود او القيام الى احدهما والحكمك
ايضا اثباتها او نفيها **لكنه** يمكنك حينئذ ان تجعلها محكوما عليها
او بها فتقول نسبة الوجود او القيام الى زيد [illegible]
واقعة او تقول هذه النسبة نسبة الوجود الى زيد واما ان تجعلها الة
لملاحظة الطرفين وتلاحظها من حيث انها حالة بينهما فحكمك اثباتها
او نفيها فظهر ان الحكم بالنفي والاثبات يمتنع ورودهما على الذوات ولا يتواردان
الا على الصفة التي هي النسبة الحكمية من حيث انها ملحوظة بين اطرافها والة
لتعرف احوالها ولا شك ان الافعال تتضمن نسبة حكمية يصح ان يوارد
عليها النفي والاثبات ولها انتساب الى الازمنة واحتمال اختصاص بعضها

وضعاً لاطلاق المشتقات فان نسبتها مقيد بتقييد بزمان لا يصلح لذلك دون الاسمات
الى الازمنة واحتمال الاختصاص ببعضها عارضات لها فكان من حق هل
ان يدخل على الافعال وكان لها مزيد اختصاص بها الخ وفيه ان توجه
النفي والاثبات الى النسب الحكمية الصالحة لذلك انما يدل على مزيد اختصاصها
بالفعل بالنظر الى المشتقات لا بالنظر الى الجملة الاسمية المشتملة على
تلك النسبة هذا وانت خبير بان اقتضاء التصديق عدم التوجه الى
الذوات كما يقتضي ان لا يكون الذوات صالحة بحسب الاصل لدخول هل
عليها لا يكون صالحة لدخول الهمزة عليها بمقتضى هذا التعليل لما عرفته
مما حققه قدس سره من ان الهمزة ايضاً لطلب التصديق اذ لا فرق بين اصل
التصديق الذي يطلب بهل وبين التصديق بالتعيين الذي يطلب بالهمزة
حيث يكون لطلب التصور على ما قالوا من ان التصديق لا يتوجه الى الذوات
بالاولى لا تصال على تخصيصها المضارع بالاستقبال **قوله** ادل على
على طلب الشكر اي طلب حصوله في الخارج لانه المراد دون حقيقة الاستفهام
لاستحالتها من علام الغيوب **قوله** لان اسم فاعل فعل محذوف هو
المختار وقيل هو مبتدأ وما بعده خبره **قوله** لان ابراز ما سيجدد
بهيئة ما ثبت الابراز في معرض الثابت الابراز في معرض الثابت بطلقا
فلا نسلم توقفه على ان يكون لهل اختصاص بالفعل ويكون الاصل دخوله
عليه فان الاسمية انما تفيد الدوام عند العدول عن الاصل الذي هو
الفعلية لا على ان يكون لها مزيد اختصاص ولهذا كان افانتم شاكرون ايضاً
ادل من فهل تشكرون وفهل انتم تشكرون وانتم تشكرون او انتم شكرتم
فمرجع كون فهل انتم شاكرون ادل من فهل انتم تشكرون على ان لهل مزيد اختصاص
بالفعل بل با تقدم نحو ما يمكن ان يقال انه فرع كونه ادل من الامثلة

الدلالة على ما ذكر ولا شك في توقف مجموعها عليه على ان الفضل في الاولية
على الاولين في صورة مزيد الاختصاص اظهر واسلم من المناقشة وكلا
بعد تفريعها بهذا الاعتبار عليه كذا افصل وفيه ان حاصل هذا التوجيه
اختيار الشق الثاني من قول الشارح مما بعد لانه الذي يقصد به الدلالة
على الثبوت وابراز ما سيجدد في معرض الموجود بناء على مسا مع ان
توسيط قوله لان ابراز ما سيجدد وجعله هو العلة في الاولية بالنظر الى
الاولين يبعد هذا التوجيه غاية التبعيد على ان النظر على قوله لان ابراز
ما سيجدد في معرض الثابت لم يندفع الخ ولا يبعد ان يقال ان ما سيجدد له جهتان
احدهما ان يكون استقبالاً لتجدده بالنظر الى ذاته وفقط بمعنى مستقبل وجوده
لم يقع فيما قبل وبهذا الاعتبار تنوي ابرازه في معرض الثابت بعد هل
وبدونها وعلى تقدير اختصاص هل بالفعل وعلى تقدير عدمه في كونه ادل على
كمال العناية بحصوله والثاني ان يكون مع استقباله متجدداً بحيث انه له
استقبال تجدد ايضاً بالنظر الى لفظ داخل عليه له بالاستقبال لاختصاص
كلفظ هل فيما نحن فيه فبالاعتبار الاول لا تتوقف الفضل في اولية
الثالث المذكور على ما بعده على مزيد اختصاصها بالفعل فضلاً عن توقفه
على مزيد اختصاصها به والاصل فانه ليس بمقصود هنا وبالاعتبار الثاني
يتوقف الفضل في تلك الاولية على الاختصاص ويحصل على تقدير مزيد الاختصاص
وان لم يتوقف عليه بالنظر الى المثالين الاولين لكنه لا ينافيه ان يكون له علة
اخرى كنفي الاختصاص كما يقدم نظيره في تعليل السكاكي قبح هل رجل
عرف حيث الزمه المصنف ما الزمه ورده عليه الشارح وهو المراد هنا
والحاصل ان معنى قوله لان ابراز ما سيجدد الخ ان ابراز ما حقه
ان يذكر بلفظ الفعل مفيد لاستقباله لتجدده بالنظر الى ذاته وبالنظر

الى شي داخل عليه ادل على كمال العنايه بحصوله ولا شك ان تلك الحيثيه الملحوظ
فيها الجهتان لا تكون الا مع اختصاص للشي الداخل عليه به واما ذكر الزبد
فقد عرفت وجهه فتامل قوله وباعتبارها في هذا الشان هما
الدوام والحركه وفي الاول شي واحد هو الحركه بيانه ان الوجود في الاول
محمول وح يكون النسبه الرابطه وحوله للموضوع بمعنى اتصاف الموضوع
ههنا ايضا ثلثه اشيا لكن لما كان المحمول والرابطه شيا واحدا بالنظر
الى الظاهر عد قولنا الحركه موجوده بسيطا بالنسبه الى قولنا الحركه دايمه
قوله شرح الاسم قال قدس سره تطلب بما الشارحه للاسم بان ما
الذي معنى وضع هو له الى طلب التصديق وجوابه بان يراد لفظ اشهر هذا
بالمباحث اللغويه انسب وقد تطلب بها تفصيل وهذا بالمباحث الحكميه انسب
انتهى وعلى هذا ينبغي كون اطلاق ما الشارحه للاسم مما تطلب به التصور
فقط على سبيل التغليب قوله كقولنا اي قول احد بالعربيه طالبا في
عبارة الشارح قوله بان يراد ذاتا ثابته بحوان يقال هي الخروج من
القوه الى الفعل على سبيل التدريج قوله ان يطلب اولا شرح الاسم
لو قف طلب الوجود على تقدم شرح الاسم انما هو بالمعنى الاول الذي
هو للاجمال فقط لو سلم واما شرح الاسم على التفصيل فينبغي ان يقدم
على طلب الوجود غايته لما هو الاولى بان الانسب ان يطلب تفصيله او
ثم وجوده ولا يجب قوله استحال منه طلب وجود ذلك المفهوم لا شك ان من
لم يتصور مفهوما مخصوصا استحال منه طلب وجود ذلك المفهوم
المخصوص لكنه لا يقتضي عدم طلب ما على طلب هل اذ لا يلزم ان
يكون المطلوب بهل وجود شي مخصوص بل يجوز ان يكون وجود امر مجمل مثلا
اذا سمعنا لفظ العنقا وتصورنا انه موضوع لمعنى جاز ان نسال عن انما

وضع

وضع له كما نسال هل هو موجود او لا والحاصل ان امكان هذا السوال
وصحة الجواب بانه موجود او ليس بموجود وامكان التصديق به ويكفي في هذا
التصديق تصور الموضوع بكونه موضوعا لذا اللفظ قوله والفرق
بين المفهوم الخ اشاره الى الفرق بين المحدود والحد حقيقيا كان او اسميا
دفعا لما يتوهم من عدم الفايده في التحديد قوله لما كان للحقايق
الخ يعني ان لها اعتبارين كونها ماهيات وباعتبار الاول يكون
حدودها حقيقيه وبالثاني اسميه وظاهر كلامه ان شرح الاسم اجمالا
او تفصيلا حد اسمي وذلك مبني على عدم الفرق بين الحد اللفظي
والاسمي والشارح لم يفرق بينهما في هذا الشرح ولا في غيره من
مصنفاته قال المحقق الشريف قدس سره فرق بينهما
وقال في المقام ما حاصله ان التعريف اما حقيقي وهو الذي يطلب به
اما تصور غير حاصل او ما لفظي وهو ما يكون المقصود منه الالتفات
الى صوره حاصله وتعيينها من بين الصور الحاصله ليعلم ان اللفظ
المذكور موضوع بازا تلك الصوره المشار اليها فما له الى التصديق ويسلك
المنع وهو وظيفة اهل اللغه وخارج عن المعرف الحقيقي الذي يقصد
به تحصيل ما ليس هو بحاصل من التصورات واقسامه الاربعه وحقه
ان يكون بالالفاظ المرادفه فان لم اريد تعريفه كالعقار العصير الكبد
فان لم يوجد ذلك ذكر مركب يقصد به تعيين المعنى ولا يكون
التفصيل المستفاد منه مقصودا او هذا التعريف يجري في الجوامد
والافعال واقسام الحقيقي ينقسم الى قسمين احدهما ما يقصد به
تصور امر مع قطع النظر عن وجوده في الخارج ويسمى تعريفا
بحسب الاسم فاذا علم مفهوم الجنس مثلا اجمالا واريد تصوره بوجه

حقيقة موجودة في الخارج من حيث انها موجودة في الخارج وتسمى تعريفها بحسب الحقيقة
اما حدا او رسما

الكل

فان وصل بمفهومه باجزائه كان ذلك حدا اسميا وان ذكر في تعريفه
عوارضه كان ذلك رسما اسميا ولا يتجه على شيء من هذين التعريفين
منع ولا يجري في الحروف والافعال هذا واعلم
ان المطلوب بما الحقيقية اصطلاحا
هو الكنه ولذلك يجاب بالحد التام بحسب الاسم دون الناقص
والرسم بقسميه قوله صارت تلك الحدود بعينها حدودا
اذا تصور الواضع حقيقة الشيء وعين لها اسما بازائها واما اذا تصور
بعض اعتباراتها ووضع الاسم بازائها باعتبار ذلك التصور ها بعض
اعتباراتها فان الحد بحسب الاسم يصير رسما بحسب الحقيقة نعم
اذا اريد بالحد التعريف مطلقا لم يحتج الى ذلك التقييد ذكره ذلك المحقق
الشريف قدس سره قوله ومن العارض المشخص فيه انه لو كان
مطلوبا بمن العارض المشخص لما كانت اسم للذات المعروضة للتشخص ويمكن
ان يجاب بان الماهية لما كانت معلومة للسائل واما الذي يطلب هو
التعيين كان التعيين بلا شك هو المطلوب ولما لم يمكن الجواب عنه
الا بما يدل على الذات ايضا اجيب به وغاية ما يلزم ان يكون في الجواب
زائد على المطلوب ولا ضير ثم لا يخفى ان السائل بقولنا من في الدار
قد حصل له التصديق بان احدا في الدار وهذا التصديق مغاير
للتصديق مثلا بان زيدا في الدار فهو بسؤاله يطلب التصديق الثاني
قطعا فيكون من لطلب التصديق دون التصور على قياس ما ذكره
قدس سره في الهمزة مع ام والفرق الذي ذكره من ان السائل بمن في الدار
لم يتصور خصوصية زيد او عمرو بمعنى هذا السؤال فاذا اجيب
بزيد افاد زيادة في تصور المسند اليه بحسب خصوصيته فيطلب

التصور

التصور ايضا كما يطلب التصديق بخلاف قولك أزيد في الدار ام عمرو
فلا يطلب فيه بالجواب تصور بل مجرد التصديق مع عدم جريانه في جميع
الكلمات الآتية كأي اذا سئل بها فقيل اي الرجلين عندك على
معنى ازيد ام عمرو وكيف اذا سئل بها فقيل كيف زيد على معنى اصحيح
ام سقيم لا يخرج القول بان كلمة من واخواتها لطلب التصور فقط
على التسامح غاية الامر ان القول بانها لطلب التصور اقرب من القول بان
الهمزة لطلب التصور وقد صرح قدس سره في بحث الاسناد بان من يطلب
بها التصديق الثاني وان حكمهم بكونها لطلب التصور انما هو لما كان
الاصل هو التصديق الاول ولم يتميز عنه التصديق الثاني الا بخصوص
بعض قيوده الذي هو المتصور فقالوا المطلوب هنا هو التصور
دون التصديق ومنه يعلم ان الحال في اخواتها كذلك قوله اي اجناس
الاشياء عند السؤال باي شيء لازم للمسؤول بما ذلك الشيء فلهذا صح تفسيره
به والا لزم ان يكون مطلب ما هو مطلب اي قوله عن الماهية
والحقيقة كانه اراد عن تفصيلها ليتميز عما سبق فان قوله ويدخل فيه
يشعر بالتمايز ولا قولك ما عندك ايضا سؤال عن الماهية وتعيينها
فان السائل عن الجنس اي عن الماهية والحقيقة ربما تصورهما بدون
ملاحظة خصوصية من دون خصوصيات الاجناس والحقائق ثم
يسأل طالبا لخصوصية منها اجمالا كما في قولك ما عندك وربما
يتصوره بخصوصيته منها اجمالا ثم يسأل عن تفصيله فيجاب بما هو
حقيقته كما في قولك ما الكلمة قوله اذ لا يسلم انه للسؤال عن الجنس
لو قيل بارجاع المنع الى ما ذكر السكاكي تماما ذكره حتى من لم يكن
بعيدا وان لم يتعرض في الايضاح الا للثاني فانه ان كون ما للسؤال عن

الوصف لا يخلو عن خفا وايضا فالظاهر فانه يشبه هذين الى السكاكى
والايهو ايضا ذكر ما سيذكره المصنف في اي وغيرها وما ظاهره
ذلك عموما المفردون عكن تاويله **قوله** احد المشاركين اعتبارا بالاول
والمعنى احد المشاركين او المشاركات **قوله** يعمهما مثل وصفه
بانه يعم للتاكيد دالا فالامر الذى يشترك فيه شيئان لا يكون الا
مايعمهما ولا يبعد ان يقال ان الوصف هنا مثله في قوله تعالى ولا طائر يطير
فانه لو اقتصر على قوله في امر يمكن ان يتوهم انه امر مخصوص كعلم
اوجهل او قتل اوضرب او نحو ذلك فذكر الوصف ليرفع هذا الوهم
وبين ان القصد الى الجنس للامر **قوله** مثل كون الكاتبين اى ذلك
المميز مثلا اما ان يكون هو الكاتبين العاملين هذا العمل الذى
عبر عنهم بنحن واما ان يكون اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم **قوله** اى
كم ابناهم مفعول ثان لسل اوسلنا والعائد محذوف اى ابناهم
اياه وجملة فالجملة اما مفعول به او بتقدير سلهم قائلا كم ابناهم اوفى
الموضع المصدر اى سلهم هذا السوال **قوله** كما ذكرنا في الخبرية فى شرح
قوله وكم ذقت عيني من تجاهل حادث الليالى وفى هذا الكلام اشاره
الى وقوع من فى مميز الاستفهامية كما تقع فى الخبرية وان لا يرى من
هذا القبيل رد على نجم الائمة الرضى حيث قال ان وقوع مميز الاستفهامية مجرورا
بمن لم اعثر عليه فى نظم ولا نثر ولا دل على جوازه كتاب من كتب النحو
ويمكن ان يجاب من جهته عن الاية الكريمة بمنع كون كم استفهامية
لم لا يكون خبرية **قوله** عن الحال اى عن كيفية الشئ او صفته التى هو عليها
سواكان فى موقع الخبر مثل كيف زيد او الحال مثل كيف جئت وكيف كان
فهو ظرف معنى اى حال واى صفة **قوله** ماضيا كان او مستقبلا

لم يذكر

١٦٤

الظاهر المقصود ... (marginal note, partly legible)

لم يذكر الحال كالرضى لجعلها كونها للسوال عنه **قوله** قيل
ويستعمل فى مواضع التفخيم والحاقا فرق بينهما ومن احوالها جواز الاستعمال
للتعجب ولو قال ويختص بمواضع التفخيم لكان احسن كما قال نجم
الائمة الرضى انها تختص بالامور العظام **قوله** اى على اى حال شئتم
يحتمل ان يكون انى هاهنا بمعنى من اين وتفسيره بمن اى شق اى دبر
ردا لما كانت اليهود يزعمون ان من جامع امراته من دبرها
فى قبلها كان ولده احول مثل الى هذا المعنى **قوله** على ما ذكره بعض
النحاة من ان معناه اين **قوله** يستعمل في غير الاستفهام ثم ككر القول باستعمال
هذه الكلمات في المولدات المذكورة حتى يكون مجازا محل اشكال
فان التنبيه على الضلال وحمل المخاطب على الاقرار ونحوهما من
الاغراض المترتبة على استعمال الكلام الاستفهامي ليست مما استعمل فيها
اللفظ اصلا كما لا يخفى على من له مسكة فى علم البيان ثم انه ليس هنا شئ
اخر يكون اللفظ مستعملا فيه ويكون هذه المولدات اغراضا منه وقد
يصح استعمال اللفظ فيما وضع له لوجود القرينة المانعة عن ارادة
الموضوع له خصوصا اذا كان المتكلم ذات الله تعالى كما فى قوله تعالى انت قلت
للناس اتخذونى وامى الهين من دون الله **اللهم** الا ان يقال
اللفظ يستعمل فيما وضع له لكنه لا لذاته بل لحصول هذه المولدات والقرينة
انما تمنع عن ارادة ما وضع له لذاته فليتامل انتهى **وفيه**
ان قولهم يستعمل هذه الكلمات في هذه المولدات يابى هذا التوجيه اذ
ظاهره انها تستعمل في هذه المولدات الا ان يتجوز فى تعليله فتامل
قوله على حسبه واما كلمة ام فى قوله تعالى ام كان من الغاشين فمنقطعة
على الوجهين **قوله** بالاقلالهم فيه انه قد يكون المقرر بها نفس
المقربة

الحكم كما في السؤال عند عمرو أضربت زيداً أي تقريره بالضرب الصادر
منه الواقع على زيد مع أن كونه دائباً للهمزة غير ظاهر وقد يكون لتقرير
الإثبات مع كون مدخولها هو النفي والعكس كما يجيء وعلى هذا القياس نحو
أزيداً مررت وأراكباً سرت أو بدابة مررت وغيرها **قوله** يعني
التحقيق والتثبت لكنه غير مقصود المصنف بتقريره قوله المقرر به حيث
لم يقل المقرر **قوله** بأن المنكر الهمزة وقد يكون المنكر نفس الحكم نحو أضربت
زيداً في إنكار الضرب الصادر من المخاطب الواقع على زيد مع أنه غير والي
للهمزة ظاهراً وإن كان الشارح تعسف لدخوله فيه فيما سبق ولا يمكن
جواباً بهذا التعسف في مثل قوله تعالى أئذا متنا وكنا تراباً وعظاماً
إنا لمبعوثون فإن المنكر هو البعث **قوله** أيقتلني والمشرفي
البيت بحث الكلام في بيان معنى البيت من الشارح في بحث التشبيه
أيها السيد والغرض على أن المنكر هو الفعل إذ ذكر ما يكون سبباً من
الفعل وهو قوله والمشرفي إلخ لا من الفاعل وإنما لم يحتج إلى ذكر بل
ينبغي أن تقول وأنت الذي صفته كذا أو كذا أما ينبني على استحقاق رد
من المقول والمقال أنا الذي صفته كذا أو كذا إما ينبني على عظمته
قوله أهم يقسمون فإن المنكر أن يكونوا هم القاسمين لا نفس القسمة ولذلك
قال تعالى نحن قسمنا **قوله** أغير الله تدعون فإن المنكر هو دعاء
غير الله لا نفس الدعاء ولذلك قال بل إياه تدعون **قوله** أغير الله
أتخذ ولياً فإن المنكر هو اتخاذ غير الله ولياً لا اتخاذ الولي **قوله**
يجيء للتقرير كما في قوله تعالى هل ثوب الكفار ما كانوا يفعلون وكم
في قوله تعالى كم آتيناهم من آية بينة وماذا ... ماذا فعلت بفلان ونحو ذلك
قوله والإنكار كقولك أتضرب لو فعلت كذا ومن ذا يفعل كذا

وكم

وكم تدعونني وكيف تؤذي أباك وما أشبه ذلك **قوله** لكن لا يجري
هذه التفاصيل يعني أنها لا يكون لها للتقرير عائد بها بعينه ولا يكاد
ولا يكون للفعل تارة وللفاعل تارة وللمفعول أخرى كما في الهمزة **قوله**
ومنه أليس الله بكاف عبده وفضله إلى مزيد احتياج بيان كما أشار إليه
قوله لأن نفي النفي إثبات وللتنبيه على أنه لا يخالف بحسب المعنى من القول
بأن الهمزة فيه للتقرير أو للإنكار **قوله** وما يقال أنه للتقرير لم يظهر لي
امتناع حمل التقرير على المعنى الآخر **قوله** ولا ينبغي أن يكون في الحال
أو في الاستقبال **قوله** أو للتكذيب الأحسن أن يقال أو للنفي والإخراج
عند الإنكار في نحو قوله تعالى أليس الله بكاف عبده ولم يشرح إذ ليس من القسم
الأول وهو ظاهر ولا يحسن التعبير عنه بالتكذيب **قوله** أو في المستقبل
الأحسن عدم التخصيص بالمستقبل فإنه قد يكون لإنكار النفي في الحال أيضاً
فلا وجه للتخصيص بالاستقبال كما وقع في الشرح ألا ترى إلى ما قال
سابقاً من أنه لا يصح هل تضرب زيداً وهو أخوك في إنكار الضرب
الواقع في الحال كما يصح في الهمزة **قوله** عن كيفية احرازه عن الهي وبقوله
على جهة الاستعلاء لأن من جعلها على مرتبة من الغير لو قال له على الوضع
افعل لا يقال أنه أمر ولو قال من هو أدنى مرتبة منه افعل على سبيل
الاستعلاء يقال أنه أمر واعترض على الحد الأول بأنه يخرج نحو
كف عن القتل وأجيب بأن المراد بغير كف عن مأخذ الاشتقاق
أعني الحدث الذي فيه الداخل في مفهوم الصيغة فلا يخرج كف
عن القتل لأن المطلوب به الكف عن القتل لا الكف عن الكف ويرد
عليه كف عن الكف إلا أن يراد بغير كف عن مأخذ الاشتقاق من حيث
أنه مأخذ الاشتقاق ولو ترك هذا التقييد أعني قوله غير كف

لكان التعريف مانعًا عن دخول النهي كما قال بعض الشراح وذلك بان يعتبر
قيد الحيثية فان الكف له اعتباران احدهما من حيث ذاته وانه فعل في نفسه
وبهذا الاعتبار هو مطلوب في قولك كف عن القتل والثاني من حيث انه
كف عن فعل وحال من احوال ذلك وآلة لملاحظته وبهذا الاعتبار هو مطلوب
في قولك لا تزن فاذا قيل طلب فعل من حيث انه فعل خرج عنه كف عن القتل
وخرج عنه لا تزن وعلى الثاني بانه غير معتبر لقوله تعالى حكاية عن فرعون
ماذا تامرون اذ لا يتصور الاستعلاء مع دعوى الالوهية واجاب عنه
الشارح في شرح مختصر الاصول بانه مجاز للقطع بان الطلب على سبيل
التضرع والتساوي لا يسمى امرًا فالمراد بقوله تامرون تشيرون وفيه
ان الاصل في الاطلاق الحقيقة ولا نسلم القطع بما ذكر ان اراد التسمية اللغوية
وان اراد العرفية نسلم لكن لا ينفي كونه حقيقة في الطلب بدون الاستعلاء
قوله اختلافًا كثيرًا قيل للوجوب فقط وقيل للندب فقط وقيل
للقدر المشترك بينهما وهو الطلب على جهة الاستعلاء وقيل
قدر مشترك هو الطلب فقط على المشهور واما الطلب على جهة الاستعلاء فكما
شمل الندب بل هو للوجوب فقط وقيل بل هو مشترك بين الوجوب
والندب لفظًا وقيل بالتوقف بين كونها للقدر المشترك وبين الاشتراك اللفظي
وقيل هي مشتركة بين الوجوب والندب والاباحة موضوعة لكل منها
وقيل للقدر المشترك بين الثلاثة وهو الاذن والاكثر على كونها حقيقة
في الوجوب **قوله** من الحروف المقرونة باللام انما ذكر هذا لئلا يتوهم من
اطلاق الصيغة ما هو المصطلح عليه عند النحاة من انها ما يطلب به الفعل
بحرف من حروف المضارعة فقط ولقائل ان يقول لاي شيء عدل المحشي عنه
هو الموضوع للامر هلا قال الموضوع له اللام كما في المتن الموضوع له

لث

لث وكما في كلمة النهي ولي حرف واحد ويمكن ان يقال عدها من الصيغة
تغليبًا ثم ان قوله المقترنة باللام كان معناه المقترن جزؤها والا لزم ان
يكون الصيغة لفظ المضارع مجردًا عن اللام **قوله** موضوعة لطلب
الفعل استعلاء ان كان الطلب استعلاء مختصًا بالوجوب كما هو المشهور
كما ذكره بعضهم يكون المصنف موافقًا لمذهب الاكثر وان كان شاملًا
للوجوب والندب كما ذكره الشارح يكون المصنف مخالفًا لهم وقيل
عدم عد المصنف الندب من الاغيار يشعر بانه يختار كون الصيغة
موضوعة للقدر المشترك بين الوجوب والندب وفيه ان عبارة المصنف
غير قاضية باختيار ما هو غير الطلب استعلاء مما ذكر كيف وقد ذكر
الشارح في الشرح انه قد يستعمل الامر والنهي لطلب الدوام والثبات
على ما المخاطب عليه من الفعل او الترك كاهدنا الصراط المستقيم ولا تحسبن
الله غافلًا اي دم واثبت على ذلك ولم يجعل ذلك فاذ جاء عبارة المصنف
وكان هذا القائل اشار الى ذلك بقوله يشعر **قوله** اي عن الطلب الفعل من المخاطب
استعلاء اما بان لا يكون لطلب الفعل من المخاطب اصلًا او بان يكون له
لا على جهة الاستعلاء الثاني التضرع ولا التماس والاول في الاقسام
قوله من المأتي به ولما كان على هذا التقدير هو السورة مطلقة كان
التحدي موقوفًا على اتيانها فقط وكان مثل القران بانه لا يخلو فانه اذا
كان وصفًا لها فانه حينئذ يتوقف على اتيان السورة الموصوفة وذلك يحصل
باعتبار اتيان الوصف فقوله باعتبار اتيان الوصف متعلق بالمعجوز عنه
قوله فان قلت فلكن التعجيز يقتضي سلمنا ان التعجيز انما هو عن المأتي به وهو
السورة مطلقة على تقدير رجوع الضمير الى ما نزلنا لكن يكون التعجيز
عنها باعتبار اتيان المأتي منه وهو مثل القران تعني بها هنا سهو ان يقال الظاهر

ان تحيرهم ليس عن مطلق الاتيان بالسورة بل عن الاتيان بسورة من ضوفه
بانها من جنس ما نزل تعلى هذا بارجاع الضمير الى عبدنا سوا تعلق بفاتوا
او كان صفة للسورة بكون التحير عن الاتيان بسورة اى سورة من مثل
النبى صلى الله عليه وسلم والظاهر ان السورة نفسها ان لم تعتبر تقييدها
بكونها من مثل القران في البلاغة وعلو الطبقة لا يحصل بها تحير على ان في
ارجاع الضمير الى عبدنا على اي تقدير نظرًا اخر وهو ان اللازم تحيرهم
عن الاتيان بسورة من مثل محمد صلى الله عليه وسلم في الامية فكان الاتيان
بسورة ممن لم يكن على مثله عليه في الامية امر لا يعجز دون غيره والمطبوع
به خلافه فالاولى ان يقال ان الضمير ليس الا لما نزلنا على اى تقدير وهو
الموافق لقوله تعالى فاتوا بسورة مثله فاتوا بعشر سور مثله وهكذا كذلك
حكم السلف كعمر وابن مسعود وابن عباس والحسن وغيرهم برجوع
الضمير الى القران فتامل **قوله** والتسخير هو تغيير صورة الى صورة
اخرى او حال الى حال اخر **قوله** وتباريح الجوى اى شدة الوجد **قوله**
والتضرع اشار الشارح الى انه لا بد ان يكون بدون التضرع ايضا وكانه
انما لم يذكره المصنف اما لان الالتماس في العرف انما يقال للطلب على نوع
من التضرع لا الجد البتة او لان الصيغة في الاستعلا حقيقة فالاعتنا
بشانه اهم لانه يثبت به بدون النية والقرينة بخلاف التضرع فانه
من المحتملات وتوقفه على النية والقرينة او لان وقوعه في مقابلة
التضرع اغنى عن ذكره كالاستفهام فان الاستفهام والنداء لا طلب الاعلام على
التراخي وكذا المنادى لا طلب الاقبال على التراخي **قوله** طلب
الكف عن الفعل استعلاء يرد عليه طرده كف عن القتل كما يرد على عكسه تعريف
الامر والجواب الجواب **قوله** كما هو مذهب البعض فانهم قد اختلفوا

فان

في ان مقتضى النهى كف النفس عن الفعل بالاشتغال باحد اضداده
او ترك الفعل وهو نفس ان لا تفعل والمذهبان متقاربان نفى الجملة
وقد يستعمل النهى في غير معناه وذلك بان يستعمل لا لطلب الكف او الترك
قوله كالدعاء نحو اللهم لا تشمت بي الاعدا او الالتماس كقولك
للمساوى لا تفعل ايها الاخ **قوله** يجوز تقدير الشرط اى مع
اداته **قوله** بعدها اى بعد الكلام المسبب عنها على قول الشارح ان
المراد بها معانيها المصدرية وكذلك قوله عقيبها وكذلك قوله اذا ذكرت الطلب
او بعد الكلام الدال عليها ان اريد بها الهيئات المسابية واما على
تقدير ان يراد بها الكلام فظاهر **قوله** على ما يصلح توقفه على
المطلوب بان يكون صالحا لكونه جزاء من مفهومها بخلاف قولنا ائتني
اضرب زيدا في السوق اذ لا معنى لقولنا ان تعرفنيه اضرب زيدا
في السوق **قوله** وهذا معنى الشرط اى كون شي مقصودا
للمتكلم الجازم لتوقف ذلك الغير عليه هو معنى الشرط **قوله**
لا تفعل منفي كثيرا ما يطلق المنفي على مجموع حرف النفي وما نفي به كما
نحن فيه **قوله** للعلم بعدم النزول مثلا لفظ مثلا اشارة
لما مثال العلم بعدم النزول ان كان معه ياس من النزول فهو معنى
التمنى وان كان نظاما فيه فهو معنى الترجي فاى معنى للعرض
لانا نقول العرض طلب امر لا على سبيل الجزم بل الترقب لا طلب فيه **قوله**
ام احد دانى دوننا ولما قيل عنه من غير الاربعة مع ام فانها منقطعة
بمعنى بل والهمزة والاستفهام للانكار لان الشرط المقدر ههنا الموقع
انما هو المفهوم من الامر والنهى والاستفهام والتمنى والشرط
المقدر في الاية ليس كذلك ولهذا لم يجوز وا تقدير المثبت بعد المنفي

وبالعكس في هذه المواضع المذكورة وجعلوا في الآية الشرط المقدر زائدا
وأما قول أبي تمام ش.

قوله فإنه لا يصح إلا بالواو الحالية أم استمنا ديني بدهري موديني
أجاولت إرشادي فعقلي مرشدي

يحتمل أن تكون الفاء فيه تعليلا للمقدر أي لا احتاج إلى إرشادك لأن عقلي
مرشدي كما في قوله تعالى أفمن زين له سوء عمله فرآه حسنا فإن الله يضل
من يشاء أن المقدر له حجوى للتفش وقوله تعالى فإن الله يضل من يشاء
تعليل لهذا المقدر قوله كما في نداء الأطلال كقول أبي الطيب ش.

بكيت يا ربع حتى كدت أبكيكا ش. وقول امرئ القيس ش.

ألا انعم صباحا أيها الطلل البالي ش. ونداء الديار كقول ذي الرمة ش.

أمنزلتي مي سلام عليكما هل الأزمن اللاتي مضين رواجع ش.

ونداء المطايا كقول أبي العلاء المعري ش. يا ناق جدي فقد أفنت أناتك بي
صبري وعمري وأحلاسي وأنساعي ش. قوله ويقع موقع الإنشاء
أي يستعمل بمعناه لا ترى أنهم جعلوا أمثل رحمه الله طلبا ويصح عطفه على
الإنشائيات مثلا وجعلوا ألا وأيدك الله معطف الطلب على الخبر
لدفع إيهام خلاف المقصود وقيل إن المستعمل في موضع الطلب باق على
معناه وحقيقته وذلك بأن يجعل ما هو متوقع الوقوع بمنزلة الواقع ويحكى
واقعا وليس ظاهر جعلهم حمل المخاطب على المطلوب بأن يكون من باب
أن يكذب الطالب من النكت الباعثة على استعمال الخبر في موضع الإنشاء
وإن أمكن توجيهه بأن الكذب بحسب الظاهر كما قال الشارح
صريحا كاذبا من حيث الظاهر وقيل الأظهر أن يجعل الخبر المستعمل
في موضع الطلب أعم بحيث يتناول الباقي على معناه والمستعمل في معنى
الطلب حتى يحمل نحو تأتيني غدا على ما هو الظاهر أعني كونه خبرا

حقيقة

والوصل الفصل

حقيقة إلا أنه واقع موقع الطلب للنكتة المذكورة
والوصل الفصل قوله في حكمه إلا إضافة أدنى ملابسة
أي في حكم موجب الإعراب فإن المعطوف عليه مثلا حكم موجب للرفع
قوله إذا قصد تشريكه المفرد وأما إذا لم يقصد فلا يعطف وإن
وجدت الشركة في نفس الأمر كما في الخبر بعد الخبر والصفة بعد
الصفة ونحوهما فلا يرد أن صاحب الكشاف ذكر في قوله تعالى
ليسوا سواء من أهل الكتاب أمة قائمة يتلون آيات الله آناء الليل
وهم يسجدون يؤمنون بالله واليوم الآخر أن قوله يتلون ويؤمنون
في محل الرفع صفتان لأمة مع عدم العطف كذا قيل وهو عندي خفي
إذ لا معنى لقصد التشريك إلا قصد أن الثانية مشاركة للأولى في كونها
صفة مثلها مثلا وذلك موجود فيما ذكر على كل حال نعم
يمكن أن يعتذر في الصفة بعد الصفة بوجه آخر يؤخذ مما ذكره قدس
سره في عدم عطف هدى للمتقين على لا ريب فيه لكنه لا يجري في ذلك
في الخبر بعد الخبر كما لا يخفى ولو قيل بأن المقصود من قول المصنف
عطفت عليها جاز عطفها لم يكن بعيدا أيوبه قوله كالمفرد فإنه لا يجب
عطف ~~المفرد على المفرد~~ الخبر على الخبر المفرد ولا الصفة على الصفة بحال
من الأحوال قوله وشرائط الفصاحة يعني إذا عرفت أنها تعطف
عليها كما يعطف المفرد على مثله فشرط القبول فيها ما يشترط في المفرد
من الجهة الجامعة قوله من التناسب الظاهر باعتبار أن كلا
منها اشتمل على التألف قوله حشو مفسد فيه يمكن أن يراد
بنحو الواو ما يكون مدلوله الجمع المطلق كما أو التي بمعنى الواو
وثم الداخلة على الجمل وغيرها من حروف العطف المسلحة عن معناها

وهو هنا يعطف قوله ثم
فما سبق ثم في كرحمة
العام كالمفرد وعطف عطف
على ما يقتضي على ما سيق

المستعمل في مجرد التشريك **قوله** لان لكل من الفاء وثم وحتى
ح مشعر بوقوع حتى في عطف الجمل كما شعر به قول السكاكي في بحث
العطف ولا بد في حتى من التدريج كما ينبئ عنه قوله
وكنت فتى من جند ابليس فارتمى • بي الحال حتى صار ابليس من جندي
ولكن المختار انها لا تقع في عطف الجمل لان شرطها ان يكون ما بعدها
جزءا مما قبلها اما اضعف او اقوى وذا لا يتحقق في الجمل واما حتى في البيت
فيمكن ان يقال انها فيه ابتدائية فادت التعظيم ورجعان الى اصل
واحد فافادت التدريج في احدهما يبنى على اعتبارها في الاخرى رعاية
لجانب الاصل بقدر الامكان ويمكن ان يجعل جارة بتقدير الحرف المصدري
قوله عيب على ابي تمام قد يعتذر عن العيب بان كرم ابي الحسن سبب
دفع مرارة النوى لما يحصل بسبب حصول المال منه من الاقامة عند
المحبوب كما قال • فان الغنى في الفتى من ضد نفسه • وعدم الغنى بالمرء يزري ويخرج
والبيت السابق قوله • زعمت هواك عفا الغداة كما عفا • عنها طلول باللوى ورسوم
وجواب القسم الواقع في البيت الذي بعده •
ما حلت عن سنن الوداد ولا غدت • نفسي على الف سواك تحوم •
قوله بيان لقوله انا معكم يعني ان كون الجملة السابقة بيانا للاولى
لخفاء في الاولى مع اقتضاء المقام ازالته ولا يخفى ان معنى قولهم انا معكم
على اليهودية انا معكم قلوبا ولا حاجة الى البيان اصلا كما لا يخفى الا ان يقال
انه لا يكفيه انا معكم لما قال صاحب الكشاف من ان ذلك اي قوله انا معكم
معناه الثبات على اليهودية وقوله انما نحن مستهزئون رد للاسلام
ودفع له منهم لان المستهزئ بالشيء المستخف به منكر له ودافع لكونه
معتدا به ودفع نقيض الشيء تاكيد لثباته او لما قال السكاكي من انه

لما كان

لما كان المراد بانا معكم هو انا معكم قلوبا يكان معناه انا نوهم اصحاب محمد
الايمان ونحن قوله انما نحن مستهزئون تقريرا كنفس اويقال انه بدل لانهم قصدوا
تطيبهم في دينهم وكان في الكلام الاول نوع قصور عن افادته اذ كانوا في
الظاهر يوافقون المؤمنين في بعض الامور فاستانفوا القصد الى ذلك
بانهم يعظمون كفرهم بتحقير الاسلام واهله فهم ادخل في تمام رضا شياطينهم
دينهم وينبغي ان يعلم ان المراد بالبدل هنا بدل الاشتمال فانهم لم يعتبروا
بدل الكل في الجمل كما صرح به الشارح ولا يشتبه في امتناع بدل البعض
ولو يقال اراد بالبيان المعنى اللغوي وهو الايضاح وهو موجود في انما
نحن مستهزئون سواء حمل على التاكيد او على الاستئناف او البدل اما
على الاول فظاهر واما على الثالث فلما سبق في احوال المسند اليه في بحث
البدل منه فظهر ان الشارح ذكر البيان لعمومه **فان قيل**
البيان يجب ان يكون اوضح من المبين وذا انما يكون بعد الابهام ولا ابهام
في انا معكم **اجيب** بان فيه ايضاحا ما بالنسبة الى الابهام المقدر بناء على
احتمال ان يتوهم ان معنى انا معكم ظاهرا كما ذكر مثل ذلك في قوله تعالى الا
بعدا لعاد قوم هود **قوله** محكمة حكمة في استلزامه ان يكون المعطوف عليه
مقولا لهم مع ذلك بان يكون بيانا او تاكيدا او بدلا او من تتمة الجواب
عن السؤال المقدر اذا جعل استئنافا وهو ما بالكم ان صح انكم معنا توافقون
اهل الاسلام **قوله** يفيد مع الاشتراك فيه ان افادة الاشتراك انما
يكون لبعض حروف العطف وهو الفاء وثم دون بعض كالواو واما **قوله**
مختصا بحال خلوهم الى شياطينهم سواء جعل العطف من قبيل ان ياتي العطف
والشكر كما هو الظاهر او من قبيل اذا رجع الامير استاذنت وجئت
اما على الاول فظاهر واما على الثاني فلان المقيد بالشيء مقيد بذكر الشيء

فيلزم ان سقيد الاستهزاء المعتبر بالقول المعيد بالخلو بذلك الخلو **قوله**
ولو سلم كونها شرطية عرطرفيه **قوله** وهو قالوا الذي يحمل انه يحتمل
بيه ثلثة اشيا احدها الشرط كما هو مذهب جماعة والثاني الاستيناف اعلى ان تكون
العابد بحد وقال قالوا فيه والثالث ... قالوا الكنه بعض الاخر بدلالة
المعنى والظاهر ان ذلك المعنى هو استفادة العصر من هذا التركيب اي
انهم لا يقولون ذلك الا وقت خلوهم ويدل على انه متعلق بقالوا تقدم عليه
لا فادة الاختصاص ولا يافي ذلك اسبق قاقبله بما يحصه ان له صدر الكلام
ايضا اذ لا تزاحم بين المقتضيات **فان قيل** هذا المعنى ايضا
يستفاد من التقييد بالشرط لانه يدل على انتفا المقيد عند انتفا الشرط
قلنا ليس الا من مفهوم الشرط معمولا به عند الاكثر **قوله** وادا وديتعلق
الفعل جواب سوال وهو ان يقال العطف على مقيد بشي كعطف الله يستهزئ
بهم على قالوا المقيد بحال الخلو لا يوجب تقييد المعطوف بذلك القيد فلا
يلزم من عطف الله يستهزئ بهم عليه ان يكون استهزاؤه تعالى بهم مختصا بحال
خلوهم الى شياطينهم **قوله** بدلالة التجوى والذوق يعني ان ذلك
هو الظاهر المتبادر فلا يقدح فيه جواز ان يكون العطف على المقيد
ماخوذا مع قيده بان يجعل القيد جزأ من المعطوف عليه فانه انما يحمل
على ذلك لدليل اقوى من الظاهر المتبادر كما في قوله تعالى فاذا جاء
اجلهم لا يستأخرون ساعة ولا يستقدمون فان الظرف مخصوص بالمعطوف
عليه اذ لا معنى لقولك اذا جاء اجلهم لا يستقدمون لان الاستقدام في زمان
مجي الاجل مستحيل **قوله** لان الوصل يقتضي مغايرة ومناسبة
يعني ان المناسبة مفقودة في كمال الانقطاع وشبهه والمغايرة مفقودة
في كمال الاتصال وشبهه **وفيه بحث** اما اولا فلانه مسلم

بدل

من كلام الشارح فيما هي كالمنقطعة نحو قوله وظن سلمى انني ... ان بين الجملتين مناسبة ظاهرة واما ثانيا فلان هذا المعنى مما يعم
الجملة والمفرد فيلزم ان لا يصح او لا يحسن العطف المشترك بالواو وفي المفرد
مع انه شائع حسن الا انه يتم حسنه عند البلغا وسيبويه انما هو في عبارات
المصنفين ولو كان المصنف حصرا واستابيل اختلاف الجملتين في الخبرية والانشائية
لا يحصر فيما ذكره لجواز ان تكون احدى الجملتين خبرا لفظا وانشاء معنى والاخرى
انشاء لفظا وخبرا معنى **قوله** فكل حتف امرئ يجري بمقدار اي
يقال يحتف كل امرئ كما يشعر به قول الشارح فان موت كل نفس **قوله**
بالمرساة اي الانجر وهي الحديدة التي تلقى في البحر لتقف السفينة **قوله**
وهذا انما يكون لكمال الانقطاع اي الظاهر كما قال قدس سره ان المقصود
بيان كمال الانقطاع على وجه يوجب الفصل بين الجملتين واختلافهما
خبرا وانشاء لفظا ومعنى لا يوجب الفصل بينهما اذا كان للاولى محل
من الاعراب وقد نص على جوازه العلامة في سورة نوح ومثله بقولك
قال زيد نودي للصلوة وصل في المسجد ولذلك قال المصنف فيما سبق
فالجملة الاولى اما ان يكون لها محل اي فالجملة التي لها محل من الاعراب
في حكم المفردات يكفي فيها الجهة الجامعة من غير التفات فيها الى الاختلاف
خبرا وانشاء وسره ان الجمل التي لها محل من الاعراب واقعة موقع المفردات
وليست النسبة التي بين اجزائها مقصودة بالذات فلا التفات الى الجمل
بكونها النسبة بالخبرية والانشائية ... فالوجه ان يقال لما وقع في
المحكي اعني كلام ... والرابد دون الحكاية ولا اعراب لها في المحكي **فان**
قيل فقد ظهر في المثال المذكور امتناع الوصل في المحكي
فهل يجوز ذلك في الحكاية ويكون الواو من كلام الحاكي كما ذكر في قوله يسوا

وقالوا حسبنا الله ونعم الوكيل اى قالوا هذين القولين الذين احدهما خبر والآخر
انشا **أجاب قدس الله سره** بأنه إنما يجوز للحاكي ايراد الواو
في الجمل المحكية اذا كان كل واحد منها كلاما مستقلا برأسه فيكون كل واحد محكية
على حيالها والجملة الثانية ههنا اعني قوله لا تعليل لما تضمنته الاولى فهي من
تتمتها بحسب المعنى فيجب جعلهما معا محكيا واحدا فترك العاطف في
الحكاية لهذه العلة لا لكمال الانقطاع كما توهمه الشارح **قوله** تأكيدا
معنويا يعني ما جيء من قوله لدفع توهم تجوز او غلطا لما سوهم انه تخصص
بالمعنوي ولم يذكر كونه لمجرد التقرير او لدفع توهم عدم الشمول والظاهر ان
ذلك جار فيما بين الجمل كما جرى في المفردات وكلامه في شرح المفتاح
ناطق بذلك فانه قال واما المعنوي للتقرير والتأكيد فلكون الجملة السابقة
بحيث توهم تجوزا او سهوا او قصورا عن الشمول او عرض شبهة
او غفلة للسامع او نحو ذلك مما يحتاج الى زيادة تقرير وتثبيت **نعم**
ينبغي ان يتأمل في استخراج امثلة جميع ذلك **قوله** اذا جعلت
الم طائفة الخ يعني كونها طائفة من الحروف اتى بها للايقاظ وتعدد للاعجاز وح
لا محل لها كما صرح به في الكشاف ومعنى كونها جملة مستقلة ان يكون اسما للسورة مرفوع المحل
على انه مبتدأ خبره محذوف او خبر مبتدأ محذوف او منصوب المحل على حذف حرف القسم
او مجرور المحل على اضماره وانما قيد بكونها على احد الامرين ويكون ذلك الكتاب جملة برأسها ولا
ويستشهد بالله لان الاحتمالات الممكنة فيه ستة احدها ان يكون الم مبتدأ وذلك
خبره والكتاب صفة ذلك وثانيها ان يكون الم خبر مبتدأ محذوف اى هذا الم لا يكون ذلك
ويكون ذلك خبرا ثانيا لالم والكتاب صفة وعلى تقدير البعض يكون ذلك
سعته اى بأنه بما هو للتبعيد مع كونه قريبا كما عبر به **قوله** وعلو الدرجة
اى اظهار علو الدرجة **قوله** الدال على الانحصار الحقيقي مثل الله الواجب
والاب عالى مثل حاتم الجواد وما عبر فيه من التالي حلله كذا قال مثل حاتم الجواد

ظاهر صرح بما نحن فيه وثالثها ان يكون الم خبر مبتدأ محذوف وذلك مبتدأ ثانيا خبره الكتاب
او بدلا من الخبر المفرد ورابعها ان يكون الم مبتدأ وذلك مبتدأ ثانيا والكتاب خبره والجملة خبر المبتدأ الاول
قوله ذلك الكتاب محلا للاعراب صرح بما نحن فيه وخامستها ان يكون الم جملة مستقلة وقال
ولا يكون ذلك الكتاب جملة صرح بما نحن فيه وسادستها ان يكون ... حالا مؤكدة
... للاولى بالمعنى المقصود هنا لكن هذا التقدير لا يحتمه القيد المذكور فتامل

ذلك لأنه الكتاب الكامل فوصفه بالكامل للتنبيه على ان المقصود بالحصر
حصر الكمال ولذا لم يكن فوصفه بالكامل النفس صحيحا او صرح بما تضمنه حصر
الكمال من اثبات النقص لغير المحصور عليه بقوله كان ما عداه
الخ ولفظ يستاهل قيل ان العلامة الزمخشري صححه في الاساس والمذكور في
الصحاح يقال فلان اهل لكذا ولا يقال يستاهل لكذا اذ العامة تقوله **قوله**
بالنسبة لكتاب اى بل كأنه ليس بكتاب فضلا عن كونه كاملا ناقصا ووجه
الترقي ان مقتضى الحصر مبالغة هو اثبات النقص لغير المقصور عليه
كما اشعر به قوله فيما سبق ان معنى عمرو الشجاع الكامل في الشجاعة
فكأنه لا اعتداد بشجاعة غيره لقصورها عن رتبة الكمال ولما قال
كان ما عداه مع ان الظاهر ان يقول لان ما عداه او لان ما عداه
ليس بكتاب ترقى عن ذلك واضرب عنه الى الثاني وكان وجه عدوله
عن الظاهر بقوله كأنما عداه التأدب مع سائر كتب الله **قوله**
نعم لذلك الظاهر مما ذكره ان الضمير المجرور في لا ريب فيه راجع الى الكلام
السابق اعني ذلك الكتاب كأنه قيل لا ريب فيه ولا مجاز فنفى هذا الكلام
بل هو صادر عن تحقيق وايقان ويجوز ان يعود الى ما اشير اليه بذلك الكتاب
كما يتبادر من نظم الآية ويدل عليه كلام الكشاف ويكون مع ذلك دفعا
للمعارضة ايضا لان نفي الريب عن الشيء يشابه تسجيل بكماله لانه لا كمال
اكمل مما للحق واليقين كما انه لا نقص انقص مما للباطل والشبهة
قوله من غير صدور عن ... به ونصبه فيه ان الظاهر ح
ان التأكيد يكون من قبيل دفع توهم الغلط فقدس تنزه عنه
ولا يخفى ما فيه سواء ادب **قوله** فظهر ان لفظ وزان الوزان
مصدر قولك وازن الشيء اى ساواه في الوزن وقد يطلق على الموازن

فكان المتوهم حمله على الثاني واذا حمل على الاول لم يكن زائداً اذ لا يصح ان
يكون نفسه هي نفس الوارث ووجه الظهور ما سبق هو ان الشارح
قال المراد ان وارث لاريب فيه وارث نفسه فقد فهم يد والمتبادر
من هذه العبارة هو المعنى المصدري مع كونه الاصل بخلاف ما لو اقتصر
على قولنا وارث لاريب فيه دون ان نفسه فانه لا يتبادر المعنى المصدري
هذا التبادر كالاعمى فيل وقد يطلق على مرتبة الشئ اذا كان مساوياً
لمرتبة شئ اخر في امر من الامور فلو حمل في هذه العبارة عليه ظهر
التأكيد وان الثاني غير زائد **قوله** دكوهدى للمتقين
الظاهر ان هذا التاكيد لا يكون بعد التاكيد الاول الا لمجرد زيادة التقرير
لا لدفع توهم التجوز او الغلط كما تقرر **قوله** اي هو هدى اشارة الى
ان هدى خبر مبتدأ محذوف واما لم يجعله مبتدأ محذوف الخبر على تقدير
فيه هدى لفوات المبالغة المطلوبة به **قوله** اي الضالين الصائرين يعني
المراد بالمتقين الضالين وتسميتهم متقين مجازاً باعتبار المآل يعني
اذ الى اعصرهم اولا اشكال ان المتقين مهتدون فكيف يكون القرآن هدى لهم
تحصيلاً للحاصل **قوله** لا يحسن عدها استغنى القصر بعدم
المتعلق فان في الشرح كان دليل فقد تفاوت الكتب بحسب جزالة
النظم وبلاغته كالقرآن فانه فاق سائر الكتب باعجاز نظمه قوله
داخل في الهداية لانه ارشاد الى المقصود ودليل عليه **قوله** لانها
المقصود الاصلي واشتماله على خبر احوال الامم الماضية مع ما في ذلك
من الهداية من الاعتبار مقصود بالتبع **قوله** بكونه مؤكداً
لذلك الكتاب فيه انه لما كان تأكيداً لذلك الكتاب كان مقتضاه
ان لا يعطف عليه لكنه لاي شئ لم يعطف على لاريب فيه كما هو الاشبه الكمال

في كون كل منهما تأكيداً لذلك الكتاب ولا امتناع فيه انما الممتنع عطف
التأكيد على المؤكد لا عطف احد التأكيدين على الاخر **قال**
قدس سره والمعنى عنه ان تعالى لما كان لاريب فيه مؤكداً للجملة
الاولى بعدها وصار من تتمتها فالجملة السابقة التي توهم العطف
عليها هي ذلك الكتاب مقيداً بما هو من تتمته فلا مجال للعطف
هناك لان هدى للمتقين مؤكد لها **قلت وبعد منهما ذكره**
قدس سره وجه عدم عطف اجمعون على كلهم في قوله تعالى فسجد
الملائكة كلهم اجمعون **قوله** والمقام يقتضي اعتناء بشانه
هاهنا بحث وهو ان مقتضى هذا انه لو كان المقام غير مقتض للاعتناء
بشانه لم يحتج الى الابدال وهذا وان صح فيما هي كغير الواقع كيف
يصح في غير الواقع وكيف يعد الكلام ح ملغى ولكن ان يقال ان قوله
والمقام يقتضي التاكيد للاخير فقط اعني قوله او كغير الواقع **قوله**
او بدلاً منها على ما في شرح الفوائد الغياثية في كون الفصل في البدل من
باب الاتحاد نظر لانه ليس للاتحاد بل لانه في حكم الجملة العارية عن
المعطوف عليه اللهم الا ان يقال ذلك الحكم اي كون المبدل منه في حكم
المطروح في المفردات والتوابع الحقيقية بخلاف هذه فانها كالتوابع
قوله … منزلة البعض في الظاهر كما يشعر به هذا ذكر ان المراد
بكل واحد من التاكيد والبدل وعطف البيان هنا ما يعد تابعه
ذلك الواحد لا معناه الاصطلاحي لان كل واحد منها من التوابع والتابع
هو الثاني باعراب سابقه ولا بد ان يكون للمتبوع اعراب لفظي او تقديري
او محلي مع ان ما نحن فيه يشمل الجمل التي لا محل لها من الاعراب وهمنا
فهو صريح في ان المراد بها ما ذكرناه فجعلهم لاريب فيه تاكيداً معنوياً

لذلك الكتاب مع ما هو معلوم من ان التاكيد اللفظي انما يكون بلفظها ولـ
قول المصنف فان المراد كمال اظهار الكراهة للاقامة وذلك تفسير قوله قوله في
والافكن في السر والجهر مسلما قال قدس الله روحه لا ظهر انه لا كمال اظهار
كمال الكراهة اذ ليس المقصود كمال الاظهار فقط بحيث يكون كون الكراهة غير كاملة
بل المقصود كمال الكراهة مع كمال اظهارها ولعله هو المراد لكنه حذف
لان اعتناءه بشان اظهار الكراهة يدل في الجملة على كمالها وشدتها **قوله**
لدلالة عليه بالمطابقة فيه منشأ مجاز اذ ليس معنى لا تقيمن المطابقي كمال اظهار
الكراهة بل معناه الكراهة الشديدة التي تحصل باستعمال اللفظ فيها
كمال اظهارها واظهار كمالها **قوله** وكونها مطابقة اه جواب عما
يقال انه ليس معنى لا تقيمن المطابقي الا طلب الكف عن الاقامة لانه موضوع
للنهي واما كمال اظهار كراهة الاقامة فمن لوازمه فيكون دلالته
عليه بالالتزام والتقرير الجواب ان لا تقم عندي صار حقيقة في كراهة
للاقامة وتحصل باستعماله فيها اظهار كراهة للاقامة **فان قلت**
فبان يحصل كمال اظهار الكراهة الذي هو المراد
قلت ظاهر كلامه في الشرح ان التاكيد بالنون هو الذي يدل على
كمال ذلك فيكون الفعل المنهي دالا على اصل الاظهار والنون المؤكد على
كماله وفيه نظر لان المتبادر من قول المصنف بالمطابقة مع التاكيد
ان التاكيد امر زائد على دلالة لا تقيمن بالمطابقة على كمال اظهار الكراهة
ولا يكون للنون دخل في اه ان هذا الكمال **نعم لو جعل** قوله
مع التاكيد حالا من الضمير المجرور في دلالته على ان يكون الضمير عائدا الى الفعل
مجردا عن التاكيد اي لدلالة الفعل والتاكيد عليه اي على كمال اظهار الكراهة
لكان منافيا الشرح واضحا لكن عبارة الشرح اخر اه هي قوله بخلاف ارحل فان دلالته
على كمال اظهار الكراهة للاقامة ليست بالمطابقة مع انه ليس فيه شيء من

التاكيد

التاكيد في هذا التوجيه وايضا يلزم ان لا يكون ارحل دالا على هذا المراد بل بالالتزام
مع انهما ادعوا ذلك اذ لا يدل بالالتزام الا على اظهار الكراهة ولا تاكيد فيه حتى
يدل على كمال الاظهار ويمكن ان يقال ان قولنا لا تقم مجردا عن النون وقولنا
ارحل يدل كل منهما على كمال اظهار الكراهة وان اختلفا في ان دلالة الاول بالمطابقة
والثاني بالالتزام وذلك لان الرجل اذا كره اقامة من يصاحبه لمخالفة شرع العقل
فربما يمنعه من الى كراهتها بمرة خفية وربما ارسل فيما لا يعنيه فيفهم منه
ذلك فلا شك ان دلالة قوله لا تقم او ارحل على ذلك اظهر واقوى من دلالة الترك
الخفية والارسال فيما لا يعنيه فيفهم في الجملة كمال اظهار الكراهة بقي شيء
وهو ان الاولى على هذا ان يقول الشارح بل مجرد كمال اظهار كراهة حصول
واما قوله في الشرح والتاكيد بالنون دال على كمال هذا المعنى فيمكن توجيه
بان المراد الكمال البالغ لان درجات الكمال متفاوتة وان حصل اصل الكمال بدونه
دونه **قوله** ولا يكون تاكيدا ان اراد بالتاكيد ما يعم اللفظي والمعنوي
يرد عليه ان المغايرة انما يدل على انه ليس تاكيدا لفظيا ولا يدل على انه ليس
تاكيدا معنويا وان اراد اللفظي فلا بد ان يبين وجه عدم كونه تاكيدا معنويا
وقد يجاب بان المراد الاعم وليس مجرد المغايرة سببا لعدم كونه
تاكيدا بل هي مع ما سبق من انه اذا في ثبات به المراد **قوله** وهذا لا
يتحقق في الجمل اي التي لمجموع المرتين لا يتحقق في الجمل لان التاكيد المعتبر
فيها لا بد ان يغاير لفظة المتبوع اذ ليس المراد تاكيد الجملة بتكررها وح
لا يتميز احدهما عن الاخر بهذا الوجه سواء كان في الجمل التي لها محل من الاعراب
او غيرها من الجمل التي لا محل لها من الاعراب لا يتصور فيها ما هو المقصود
بالنسبة ولا امتياز بينهما بهذا الاعتبار فانتفى مجموع الامرين في الجمل اما التي لها
محل فباعتبار الاول واما التي لا محل لها فباعتبارهما معا فلذلك قال خصوصا

اي بحروف هذا التوجيه
بعد لا يدور ان واقع كلامه
المصنف مع عدم جعله مع
التاكيد حالا الا او واقع كلام
الشارح وان وجهه بان
المراد بكماله البالغ لان قوله
في الشرح لا يشعر به واظهار
كراهة خطوة والتاكيد
بالنون دال على كمال هذا
المعنى يأباه هذا التوجيه
ـه

ولا قصور فى الجمل ما هو بمنزلة بدل الكل ممتاز اعنى التاكيد قيل
فى شرح الفوائد الغياثية ما يدل على جواز جعل الجملة من الجملة بدل الكل
من الكل حيث قال ففى نحو قولنا اتبعنا ما لا نسود من تبعنا لنا والنمران كان
المقصود ذكر الجملة الثانية وذكر الاولى توطية لها كانت الجملة التابعة بدلا من
الاولى بدل الكل من الكل وان كان المقصود ذكر الاولى وذكر الثانية لبيانها
عطف بيان للاولى او تاكيدا لها دونه ما دل عليه كلامه من جواز جعل الجملة
التابعة بدل الكل من الجملة الاولى انه لا يتاتى بين بدل الاشتمال والتاكيد
المعنوى فى الجمل التى لا محل لها من الاعراب الا باعتبار ان الجملة الاولى عند من جعل
الجملة التابعة بدل اشتمال منها يجب ان يكون غير وافية بتمام المراد او كغير
الوافية فعاد مرة ثانية بجملة ادل على نية استيناف القصد الى المراد
فان ذلك عنزلة قصد النسبة فى المفردات بخلاف التاكيد فان الجملة عند تبيينها
بجملة اخرى هى تاكيد معنوى لها وافية بتمام المراد ولست كغير الوافية ولعاد ذكر
الجملة التابعة لدفع وهم او زيادة تقرير من غير استيناف القصد الى المراد
ولا يخفى ان التمييز بهذا الوجه جار فى بدل الكل بالنسبة الى التاكيد
اللفظى وان كلام الشارح والسيد فى شرح المفتاح ايضا يشعر بذكره ما نسب
الى السكاكى للبدل ما بعده امثلة **اولها** قوله ارحل الست **وثانيها**
قوله بل قالوا مثلما قال الاولون قالوا ائذا متنا وكنا ترابا وعظاما
انا لمبعوثون **وثالثها** قوله تعالى امدكم بما تعلمون امدكم بانعام وبنين
ورابعها فى قوله تعالى اتبعوا المرسلين اتبعوا من لا يسالكم اجرا وهم
مهتدون ثم قال الشارح اورد اربعة امثلة تنبيها ان يكون الاول بدل
الاشتمال والثالث بدل البعض والرابع بدل الكل وقال السيد الحال الاول
يجرى مجرى بدل الاشتمال والثانى والرابع بان يجرى بدل الكل والثالث يجرى

مجرى بدل البعض **فان قيل** ان كان مدلول الجملة التابعة الى
جعلت بدل الكل موافقا لمدلول الاولى فى اصل المعنى ويكون فيها زيادة
يتصل له وتبيين حتى صارت اوفى بتمام المراد من الاولى ويتبين ايضا
ان الفرق بين عطف البيان وبين بدل الكل لم يحصل التمايز بينهما من جهة
المعنى لان الاول مقصود بالنسبة والثانى ليس المقصود منه الا الايضاح
فح نقول ان الجملة التى تصلح عطف بيان على تقدير ارادة مجرد الايضاح منها تصلح
بدل كل على تقدير استيناف القصد الذى جعل فى الجمل بمنزلة قصد النسبة
فى المفردات **قوله** مثلما مر فى ارسلوا وعرفت من كلامه قدس الله سره
عليهما مرتبا نستغنى عن الاعادة **قوله** لخفايها اى لخفاء الاولى بنفسها
بخلاف ما سبق فى المبدل فان الخفاء فيه **قوله** اقسم بالله الخ
فى الفائق ان اعرابيا اتى عمر بن الخطاب فقال ان اهلى بعيد وانى على ناقة
دبرا عجفا نقبا واستحمله فظنه كاذبا فلم يحمله فانطلق الاعرابى فحمل بعيره
ثم استقبل البطحاء وجعل يقول وهو يمشى خلف بعيره اقسم بالله ابو حفص عمر
ما مسها من نقب ولا دبر اغفر له اللهم ان كان فجر وعمر مقبل من اعلى
الوادى فجعل اذا قال اغفر له اللهم ان كان فجر قال اللهم صدق حتى التقيا
فاخذ بيده وقال ضع عن راحلتك فوضع فاذا هى نقبا عجفا فحمله على بعير وزوده
وكساه الدبر جراحة الظهر والعجف الهزال والنقبة بالضم اول ما يبدو
من الجرب **قوله** فظهر ان ليس لفظ قال الخ وذلك لانا لو نظرنا الى مجرد
الفعلين اعنى مطلق الوسوسة ومطلق القول لم يصلح التابع ان يكون بيانا
للاولى لانه اعم منه مطلقا اذ الوسوسة هى القول الخفى لقصد الاضلال
ولا يفهم من القول ما يصح به الوسوسة بل المبين هو مجموع الفعل والفاعل
مع ملاحظة التعلق بالمفعول ايضا حتى يصلح بيانا للاول ولا شبهة ان القول

المقيد بهذا الفاعل والمفعول ليس بيانا لمطلق الوسوسة ولا لوسوسة
الشيطان بل لوسوسته الى آدم فالنسبة البيانية انما هي بين الجملتين دون
مجرد الفعلين **قوله** واما كونها كالمتقطعة لا يخفى ان الانسب بما
سبق من قوله كمال الانقطاع بلا ايهام الخ ان يقال هنا واما كونها كالكاملة
الانقطاع وكذا فيما سيأتي من قوله واما كونها كالمتصلة بها **قوله** لعطفها
على غيرها لا بد ان يكون ذلك الغير اقرب فانه لا بد في هذا القطع من ان يكون
الكلام المشتمل على مانع موخرا عن الذي لا مانع فيه فانه لو كان الكلام
بالعكس لم يقطع اذ المتبادر هو العطف على ما ليس فيه مانع ثانيا على لونه
اقرب صرح به في شرح المفتاح **قوله** باعتبار اشتماله على مانع
ينبغي ان يراد به شيء ان يقال مع عدم الاتصال والا فالمانع من العطف
موجود في كمال الاتصال ايضا مع انه ليس شبيها بكمال الانقطاع **قوله**
لئلا يتوهم انه عطف على ابغي فان قيل الفصل ايضا يوهم خلاف
المقصود لاحتمال ان يكون اراها خبرا بعد خبر فيكون من مظنونات سلمى
اجيب بان المتبادر عند القطع بعد الخبر هو الاستئناف كما ان
المتبادر عند الوصل هو العطف على الاقرب وفي المسائل المشكلة ان
الجملة اذا وقعت خبرا بعد خبر او صفة بعد صفة فالوجه العطف **وفيه**
ان صاحب الكشاف ذكر في قوله تعالى ليسوا سواء من اهل الكتاب امة قائمة يتلون
آيات الله آناء الليل وهم يسجدون يؤمنون بالله واليوم الآخر ان قوله يتلون
ويؤمنون في محل الرفع صفتان لقوله امة لما بينهما من الاتصال قدس سره
ومنهم من ادعى ان فصل الجواب عن السؤال لما بينهما من كمال الانقطاع خبرا وانشاء
فيكون الفصل في الاستئناف لشبه كمال الانقطاع لا لشبه كمال الاتصال
ومنهم من تعلل بان حقهما ان يكونا كلامي شخصين فلا مجال للعطف

اذلا

١٧٥

اذ لا وجه لعطف الكلامين ههنا وقيل انه لو جيء بالواو لفهم انه من
جملة السؤال وعلى كل وجه ينتقض بوصل قوله تعالى وما كان استغفار
ابراهيم لابيه الا عن موعدة وعدها اياه فان صدر الآية وهو قوله تعالى
ما كان للنبي والذين آمنوا ان يستغفروا للمشركين ولو كانوا اولي قربى من بعد
ما تبين لهم انهم اصحاب الجحيم مقتض لسؤال وقع فيه تعارض وما كان
استغفار ابراهيم لابيه جوابا له وهذا الظاهر اللهم الا ان يقال الواو
استينافية لا عاطفة **قوله** في قول السكاكي حاصل ما قال المصنف انه
تفرع على اقتضاء الاولى للسؤال تنزيلها منزلة ذكر السؤال وحاصل كلام
السكاكي انه يتفرع على اقتضائها له تنزيله منزلة الواقع فالكلام الثاني جواب
للجملة الاولى على قول المصنف وللسؤال المقدر على كلام السكاكي **قوله**
وتنزيله منزلة الواقع انما يكون لنكتة **فان قلت** هذه النكات يمكن
ان يكون ايضا لتنزيل الجملة الاولى منزلة السؤال كما ذكره المصنف فهل
لتخصيص تنزيل السؤال منزلة الواقع بكونه لهذه النكات وجه قلت
لا وجه للتخصيص الا ان المصنف كما اشار بحسبه ذكرها الى السكاكي الى ما
يرد على بعضها من النظر الذي نذكره فجعلها نكتا لتنزيل السؤال منزلة الواقع
على ما هو مقتضى كلام السكاكي **قوله** كاغناء السامع اورد ان اغناءه
عن السؤال وعدم سماع شيء منه وعدم انقطاع كلامك بكلامه حاصل على
تقدير العطف ايضا فكيف يجعل جهات مقتضية للقطع **واجيب**
بان النكت المذكورة ههنا جهات مقتضية لتنزيل السؤال منزلة الواقع
والقصد الى جعل الثاني جوابا له لا لترك العطف فاذ قيل المحذور
لازم ايضا فان تلك المعاني الثلثة حاصلة على تقدير عدم التنزيل اعني على تقدير
العطف ولو صح ان ذكر الثاني عقيب الكلام السابق سواء كان مقطوعا عنه

او معطوفا عليه يترتب عليه تلك المعاني واذا عطف لم تكن هناك نكتة تدرك
اجيب بان الظاهر انه اذا لم ينزل السوال منزلة الواقع لم يذكر الكل
فلا يتصور حصول هذه المعاني **قوله** او بسبب انه سمع او لفظ مثل الكلام
الى انه معطوف على قوله اعنا لا على لفظ ان يسال **قوله** وهو بعدد
السوال اي بكسر المعنى بتعليل اللفظ **اعلم** ان الباقي قوله بتعليل عمل السمعة
والمصاحبة وقوله وهو بعدد انه منطبق على التقديرين واما عبارة الامتاع
وهي قوله وهو بعدد السوال وترك العاطف مترشد الى تعليل اللفظ ولو ارتد
السببية لقيل او هو بعدد السوال بترك العاطف **قوله** او غير ذلك
مثل تنبيه المتكلم على فطانته وارادة ان الكلام السابق مقتض للسوال
او على بلادة السامع وعدم تنبيهه لذلك الا بعد ايراد الجواب **قوله**
يشير اليه في الكشاف حيث قال بعد كلام ينقله عنه في الشرح وانه يعني
لا سيما فحيئذ على تنزيل الكلام منزلة السوال **قوله** دائما يسال
عن موجب مرضه وسببه قال سعد شرح وذلك لان السامع اذا سمع
ان فلانا مريض وصدق بذلك تصديقا ما حصل له التصديق بان لمرضه سببا
في الجملة من غير ان يلاحظ خصوصية شيء من الاسباب التي لا تحصى في عدد فيحتاج
الى السوال عن السبب اي عن تصور حتى يجاب بخصوصيته فيتصورها
فيكون المطلوب تصور خصوصية السبب لا التصديق بكون تلك الخصوصية
سببا تابعا للمطلوب اعني المتصور الذي لا يتصور فيه شك وتردد حتى
يؤكد في الجواب ولو فرض ان يعلم في امراض احبه مثلا سبب خصوص
فاذا سمع ان فلانا مريض فيها فربما يوجد الى خصوصية ذلك السبب فيسال عنه
اي عن كونه سببا لمرضه فيكون المطلوب هو التصديق دون التصور
فيستحق التاكيد في الجواب **قوله** يعرضه التاكيد يعني كما هو مقتضى الظاهر

وان

وان كان التاكيد قد يكون لمعان غير دفع الشك او رد الانكار كما ذكر في
الشرح في احوال الاسناد **قوله** من ان المخاطب لا الظاهر ان يقال
من ان غير السائل ينزل منزلة السائل اذا قدم اليه ما يلوح له بالخبر
فيستشرف له استشراف المتردد الطالب فان المخاطب هنا ليس مترددا
في الحكم طالبا له بل هو منزل منزلة المتردد السائل اللهم الا ان يقال
اراد الكاف الدالة على المشابهة يدل على ان المراد بقوله ما مر ما ذكره هنا
الشارح لا ما مر ذكره من ان السائل منزل منزلته **قوله** واما غيرهما
ذلك الغير قد يكون مطلقا كالمثال الاول وقد يكون خاصا كالثاني **قوله**
زعم العواذل فيه اسعمال الزعم في غير الباطل كقول ابي طالب ودعوتني
وزعمت انك ناصحي ولقد صدقت وكنت ثم امينا وقد اكثر سيبويه
في كتابه من زعم الخليل لا يريد ابطال قوله وما نحن فيه من هذا القبيل وان
كان اكثر ما يستعمل في الباطل عنه صلى الله عليه وسلم وزعموا مطية
الكذب وفي شرح لكل شيء كنية وكنية الكذب زعموا **قوله** جمع عاذلة
لان فاعلا صفة لا يجمع على فواعل يعني جماعة **قوله** لا يعني امراة عاذلة لقوله
صدقوا **قوله** كانه قيل اصدقوا فيه ان المحسن بالنسبة الى هذا السوال
التاكيد وكانه انما ترك لان المطلوب هو التصور بحسب الظاهر والتاكيد
لا يتصور الا في التصديقات **قوله** اي اوقع عنه الاستئناف يعني ان
استونف مسند الى مصدره بالتاويل المشهور كما في قوله
وحيل بين العير والنزوان ويجوز ان يقال انه مسند الى الظرف بعده
قوله احسنت انت يعني ان الصبر للمخاطب لكان قوله صديقك القديم
كان الخطاب فان الظاهر ذلك وان احتمل ان يكون مبتدا فيه المخاطب حاملة
للتكلم على الاحسان **قوله** مذكور في الشرح حاصل ما في الشرح اختار

الشق الاول وهو ان السؤال فيهما معًا عن السبب والجواب باعادة الاسم
بيان للسبب فقط وبذكر الصفة بيان لسبب السبب ويدخل فيه ايضًا بيان
السبب وذلك انه اذا قال اذا اثبت لشيء حكم ثم ورد سؤال عن سببه واريد
ان يجاب بان سبب ذلك انه مستحق لهذا الحكم واهل له فهذا الجواب يكون تارة
باعادة اسم ذلك الشيء فيفيد ان سبب هذا الحكم كونه حقيقا به وتارة باعادة صفته
فيفيد ان سبب استحقاقه لهذا الحكم هو هذا الوصف وعلى هذا فالمراد
بالحكم في قوله على بيان السبب الموجب للحكم هو الاستحقاق في المثال المذكور
لا الاحسان واعترضه قدس سره بان الحكم المثبت لزيد في المثال المذكور هو
احسان المخاطب اليه وليس بعده هناك سؤال من المخاطب عن سبب احسانه
اليه كيف وهو اعلم من غيره بالاسباب الحاملة على افعاله الاختيارية ولا
يقال بعد السؤال من غير المخاطب لما سبق من ان الظاهر ان السائل هو
المخاطب لكان قد يتكلف ثم قال نعم يتصور ذلك اذا نسي او اراد ان يمتحن
غيره هل يعرف ذلك ام لا لكنهما عما نحن فيه على مراحل فقوله علي قوله احسنت
بطريق الخطاب ليس للالزام او لازم فائدة الخبر وحقيقة الكلام اي
اعلم احسانك الى زيد ولا يخفى ان لا يناسب ان يقدر السؤال والجواب مناسبًا
للاصل فلو قيل معنى السؤال المقدر هل تعلم لماذا احسنت اليه ومعنى
الجواب اعلم انه مستحق للصداقة القديمة لم يكن بعيدًا امر جلله فضلا عن مراحل
ثم قال قدس سره الصواب ان يقال لما قلت لصاحبك احسنت الى زيد اتجه
له ان يسال هل هو حقيق بالاحسان حتى يكون احسانه اليه واقعًا موقعه ام لا
فاذا قيل زيد حقيق بالاحسان فقد تم الجواب عن السؤال المقدر واذا قيل
صديقك القديم اهل لذلك فقد اتى بما هو الجواب مع حقيقته وهو الحكم
بكونه حقيقا بذلك وزيد فيه ذكر ما يوجب استحقاقه وهو الصداقة القديمة

وبذلك يتضح الاستحقاق ويقوى الحكم به فيكون ابلغ واحسن وبما قررنا لك
يظهر ان قوله فيما تقدم السؤال المقدر فيهما لماذا احسن اليه ليس بسوا
ذكر على صيغة الحكاية من المضارع او صيغة المبني للمفعول مرالكا
بل الحق ان يقدر هل هو حقيق بالاحسان واهل له وح يستحسن التاكيد
في الجواب لانه جملة ملقاة الى السائل عنها المتردد فيها وقد يستغنى عنه
بذكر موجب الاستحقاق كما اشرنا اليه فتامل انتهى كلامه قدس سره وعلى
كل تقدير فقولنا زيد حقيق بالاحسان في جواب هل هو حقيق به يستحسن
خلوه عن التاكيد مع انه سؤال عن مخصوص **واعلم انه قدس**
ره كلام الشارح في حواشي الكشاف بوجه اخر ايضًا وهو انه اذا قيل ما سبب
الاحسان اليه واستحقاقه اياه كان ذلك طلبا لتصور سبب مخصوص
بعد العلم بان هناك سببًا في الجملة ولا يصح في جوابه ان يقال زيد حقيق بالاحسان
اذ لا يفهم منه سبب مخصوص هذا ولولا احتمال الشارح بان الضمير في
احسنت ضمير المخاطب لاحتمل ان يكون ضمير المتكلم وح لا يرد عليه الاعتراض
الذي ذكره قدس سره **يعني بدعائه انه خلاف الظاهر**
بالنظر الى لفظ صديقك **قوله** لهم الف الالف مصدر الفه بالقصر اي
سكن اليه والايلاف مصدر الفه بوالفه **قوله** بحذف هذا الاستئناف
كله وقيل يجوز ان يكون للاستئناف في هذا البحث مذكورًا الا محذوفًا ووجهه
انه لما قال زعمتم حرك السامعين لان يسالوا ويقولوا لم تنكر ذلك فاجاب
بقوله لهم الف الخ والدليل على انكار المتكلم ذلك لفظ زعمتم لان استعمال
الزعم في الكذب اكثر **قوله** بخص ما قاله المخاطب وقد يتعرض للشرط استعمال
لما نحن فيه **قوله** مركب من غير لانه قدر اصل الكلام هكذا واما الوصل
فاما لدفع الايهام واما للتوسط على حرف اما وليس له في التنزيل نظير

جاني الشعر ملبّلاً ف. اشد الفرا. يلمّ بدار قد تقادم عهدها ف
واما باموات الدنيا فهاف اى اما بدار واما باموات قوله فالمجموع ثمانية
اقسام والموجود في المتن اربعة امثلة منها الخبرين لفظا ومعنى والانشائين
لفظا ومعنى والخبرين لفظا لا انشائين معنى والانشائين معنى
مع كون الاول خبرا لفظا بقي منها الانشائين معنى والثاني خبر لفظا
وهو يا فلان اضرب زيدا ويحسن الى عمرو ومثال الخبرين معنى
لا انشائين لفظا وهو ألم اكرمك واحسن اليك اى اكرمتك واحسنت اليك
لانه للتقرير ومثال الخبرين معنى مع كون الاولى انشا والثانية خبرا
وهو قوله تعالى الم يؤخذ عليهم ميثاق الكتاب ان لا يقولوا على الله الا الحق ودرسوا
ما فيه اى اخذ عليهم لانه للتقرير ومثال عكس هذا وهو قوله تعالى اني اشهد الله
واشهدوا اني برئ مما تشركون من دونه قوله اى لا تعبدوا وذلك لان
لان مقام اخذ الميثاق بمعنى الامر والنهي فصح عطف قولوا عليه والمعنى
على تعبدوا القول اى واذ اخذنا ميثاق بني اسرائيل قلنا لهم لا تعبدوا وقولوا
وقيل اخذ الميثاق في قوة القسم ولا تعبدوا جواب القسم فلا حاجه
الى تعبدوا القول وقد جعل لا تعبدون مقدرا بان المصدرية بدلا من الميثاق
ثم حذفت ان عاد الفعل الى الرفع وعلى هذا يكون قولوا امرا او معاضلة
لان اى اخذنا ميثاقهم ان لا تعبدوا وان لا قولوا اى اخذنا عدم عبادتهم
وقولهم فيكون الامر ما ولا بالمصدر ومعطوفا على خبر ما اول به فهو من عطف
المفرد على المفرد في جعل الامر صله للمصدرية فوات معنى الامر كما في قولك
اردت منك ان قم ... كما ذكر بخلاف اريد منك ان تقوم فافهمه قوله
او واحسنوا فيكون عطفه على تعبدون من قبيل عطف قولوا عليه

واعلم انه يجوز ان يعطف قولوا على

اى واشهدكم

تحسنون

الفعل المصدر اى او احسنوا فيكون المعطوف ان على الاول متفقين في الانشائية
معنى ومختلفين خبرا او انشا لفظا وعلى الثاني متفقين لفظا ومعنى قوله
فالمراد بالعقل الخ قال قدس سره المفهوم اما كلي او جزئي والجزئي اما صور وهي
المحسوسة بالحواس الظاهرة واما معان وهي الامور الجزئية
المنتزعة من الصور المحسوسة ولكل واحد من الاقسام الثلثة مدرك وحافظ
فمدرك الكلي وما في حكمه من الجزئيات المجردة عن العوارض المادية هو العقل
وحافظه على ما زعموا هو المبدأ الفياض ومدرك الصور هو الحس المشترك
وحافظها هو الخيال ومدرك المعاني هو الوهم وحافظها الذاكرة ولا بد من
قوة اخرى متصرفة تسمى مفكرة ومتخيلة وبهذه الامور السبعة ينتظم احوال
الادراكات كلها والمقصود الاشارة الى الضبط وان كان خارجا عن الفن قوله
القوة العاقلة اخذ لفظ العاقلة هذا المفسر ليس بذاك قوله من غير
ان يتأدى هذا القيد لربما بها التوضيح والا فلا حاجة اليه بعد ذكر المعاني قوله
من الصور المأخوذة اى المفهوم من كلام السيد قدس سره في شرح المفتاح
ان الاختصاص للمفكرة في التركيب والتفصيل من ان يكون في الصور المذكورة
او المعاني المذكورة فانه قال والمفكرة قوة يتصرف بها الناطقة في مدركاتها
تركيبا وتفصيلا فليبحث عن ذلك قوله عن عبارة السكاكي قد ذكر الشارح
مكان المجلس وبعد نفس الصور الذي كان مذكورا في عبارة السكاكي كما يشير اليه
قوله اشتراكهما في وصف له نوع اختصاص بهما ان ذكره السكاكي من ان
العقل يجرد المثلين عن التشخص في الخارج ويرفع التعدد عن البين انما
يناسب التماثل بمعنى الاتحاد في الحقيقة لا بمعنى الاشتراك في وصف له نوع
اختصاص بها اللهم الا ان يحمل ذلك الوصف غير الحقيقة وما عداه ميرله
الوصف المشخص هاد قد يقال ايضا يلزم على هذا ان يكون الشمس والقمر

هو العقل الفعال عند الحكماء

متماثلين لاستواكهما في وصف لا تناهيه وانه ينبغي ان يدخل شبه التماثل
به ناقل **قوله** على ما سينقح اي المصحح هناك انه يتحقق التماثل والتشبه
بمجرد التشارك في وصف خاص دون الحقيقة **قوله** بين العلة
والمعلول اي بين هذين المفهومين وكذا بين الاقل والاكثر اذ لا تضايف
بين الذاتين لانا نعقل ذات الواجب تعالى ليس بالقياس الى تعقل
ذات معلولاته وبالعكس وكذا نعقل جسم الرجال ليس بالقياس الى تعقل
ستة الا ان تعتبر الذاتان من حيث الاتصاف بالمفهومين امكن ذلك فيهما
قوله يصير عند العقل اي يريد اذا عدا لشيء واحد كما اذا عبد بالواجد
او بالانسان او غير ذلك **قوله** من نوع واحد لمشابهتهما الا موت
المماثلة بسبب الاشتراك في ان اشرقت الدنيا بتحققها اشراقا حسيا بالشمس
والقمر ومعنويا باي استحق ما فاضته عليها انوار العدل والاحسان **قوله**
في جميع ما علم مجيئه به بالضرورة اي مما اشتهر كونه من الدين بحيث يعلمه
العامة من غير افتقار الى نظر واستدلال كوجود الصانع ووجوب الصلوة
وحرمة الخمر ونحو ذلك **قوله** انكار شيء من ذلك هذا اخص من المعنى الاول
لعدم شموله الخالي عن التصديق والانكار بخلاف الاول **قوله**
بينا اي اجتماعا على كيفية مخصوصة **قوله** فكم من صور لا انفكاك بينها
في هذا اشارة الى اختلاف الصور بتناقض الخيالات **قوله** وكم من صور
لا تغيب عن خيال اي اشارة الى اختلاف الصور وضوحا وشهرة
بحسب الخيالات **قوله** وهو مبني على الجامع فيه ان بعض الفصل
والوصل لا يحتاج الى الجامع كالوصل لدفع الايهام والفصل للاحتياط
وكذا الوصل بغير الواو لا يحتاج الى جامع على معناه الا ان يراد بالجامع
ما يعم المذكور هنا ومعاني تلك الحروف ويمكن ان يقال معنى قوله
وهو مبني ان مجموعه من حيث هو مبني على الجامع قوله الا بالجمع ذلك بمعان معقولة

وما قال السيد

١٧٩

قال السيد المحقق وكذلك التضاد ان اخذ مطلقا
فهو امر كلي مدرك بالعقل وان اخذ مضافا الى الكلي كان كليا ايضا
وان اخذ مضافا الى الجزئي كتضاد هذا السواد والبياض مثلا كان
جزئيا على ما ذكره وان كانت الاضافة الى الجزئي لا توجب الجزئية ولا تمنعها
مثلا اذا قلت عداوة زيد فان اردت بها مطلق عداوته كانت كلية
وان اردت بها عداوته مع عمرو في زمان معين الى غير ذلك من المعينات بحيث
يتشخص وتأبى الشركة كانت جزئية وتوسط التضاد حال التماثل والتعارض
فان قلت اذا كان التماثل والتضاد مثلا معقولين فلم كان الاول
جامعا عقليا والثاني وهميا **قلت** لان التماثل سواء كان بين كليين
او جزئيين او كلي وجزئي امر اذا التفت العقل اليه اقتضى الجمع بينهما
وذلك لانه في نفسه صالح للجمع ولا حاجة في ذلك الى احتيال فالجمع
لمثل هذا الجامع منسوب الى العقل سواء كان ذلك الجامع مما يدركه العقل
بالذات او بواسطة الالات واما التضاد فانه امر اذا نظر العقل
اليه لم يقتض الجمع بين المتضادين لانه في نفسه غير صالح لذلك بل يحتاج
الى احتيال فنسب الى الوهم اذ من شانه ان يحتال **فان قلت**
كيف تنسب الى الوهم مطلقا مع انه اذا كان كليا لم يدركه
الوهم اصلا فلم يقتض بسببه جمعا ولم يحتل في ذلك قطعا **قلت**
الادراك في الحقيقة انما هو للنفس سواء كان متعلقا بكلي او جزئي لكن القوى
آلات لها تستعملها في الادراك والقوة الوهمية مستقلة في ذاتها اذ
لها ادراك المعاني الجزئية المتعلقة بالمحسوسات والنفس تستعملها
وتستعين بها في ادراك سائر المحسوسات ولذا اذيل الوهم سلطان
القوى الحسية لا بما تستعمله المعقولات المنتزعة عن المحسوسات

بل في المعقولات الصرفة ولذلك تغلطي فيها وتحكم عليها باحكام المحسوسات
فالمراد بالجامع الوهمي ما يقتضي العقل باستعمال الوهم الجمع لاجله ولو لم يستعملها
لما اقتضى الجمع سواء كان الجامع مدركا للعقل بالذات او بواسطة الوهم
ولما كان الوهم الذي في هذا الاقتضاء نسب اليه كما نسب القطع الى السكين
وبالجملة الامور الواقعة على ما ينبغي بلا احتيال تنسب الى العقل وخلافها تنسب
الى الوهم واما التقارن فان كان من الصور المحسوسة فلا شك انه امر يقتضي الجمع
بينهما وللخيال مدخل فيه فينسب اليه وكذا التقارن من المعاني الوهمية وبينها
وبين الصور بحسب الخيال لان الوهم انما يسرع الى المعاني من الصور الخيالية او المعاني
من الصور المنتزعة عن المحسوسات بحسب الخيال ايضا لان تلك المعقولات
منتزعة عن الصور الخيالية ايضا **نعم** المعقولات الصرفة لو فرض بينها
تقارن لم يكن للخيال فيه مدخل لكنها نادرا ما تصدق من الامور العرفية المعتبرة
في اللغة بل اجل ومما ذكرنا تفصيل وتحقيق لما ذكره الشارح **قوله**
فاعترض على هذا الاعتراض غير وارد على قانون التوجيه على تقدير كون المراد
بالجامع الوهمي ما يدركه الوهم ايضا لان السواد والبياض امران بينهما جامع
لا نفس الجامع **قوله** كانت حرمات قد عرفت من كلام المحقق ان الاضافة
الى الحربي وان لم تمنع الحرمة لكنها لا توجبها **قوله** قلت كلامه ها هنا الخ فال
قد سلك قدس سره ان المقصود بيان الجامع بين الجملتين في العطف وما لا
يكفي في صحة العطف بينهما قطعا ولا يصير جامعا بينهما اصلا لا يسمى بالجامع
بين الجملتين عرفا بخلاف ما يصلح ان يكون جامعا بين الجملتين في موضع وقد
يصلح لذلك في موضع اخر فالجامع هناك **قوله** ومن محسنات الوصل
فاذا وجدت المحسنات كان الوصل حسنا وان فقدت كان حسنا **قوله**
بعد وجوه المصحح وهو التوسط بين كمال الاتصال والانقطاع على التفصيل

المذكور

١٦٠

المذكور كذا في شرحي المفتاح للشارح والسيد قدس سرهما لكنهما لم يذكرا
كمال الانقطاع مع الايهام لعلته **قوله** فاذا اردت تجرد
الاخبار الخ اذا اريد الاخبار اما ان يكون مجردا عن التعرض لشيء من التجدد
والثبوت او مع تعرض لاحدهما في كلتي الجملتين او في احدهما وللاخر
في الاخرى ففي القسم الاول يستحسن التناسب وفي الثاني يجب وفي الثالث
لا يحسن لكن القسم الاول غير واقع اذ لا بد من التعرض للتجدد في الفعلية
وللثبوت في الاسمية الا على قول الشيخ في الاسمية لكنه لا يترتب عليه شيء
من المقصود ها هنا فتعين ان يكون مراد الشيخ من قوله فاذا اردت مجرد
الاخبار الخ هو الثاني حتى يصح ترتب قوله قلت الخ عليه فيرد عليه ان
التناسب واجب لا مستحسن وقد تكلف في الجواب بما لا نسلم ان التناسب
في الثاني واجب وانه موقوف عليه صحة العطف بل انما يجب لا ان مقصود
المتكلم ذات حينئذ بانه ينبغي على هذا الجواب ان لا يكون الاختلاف في
الثالث واجبا بل مثل هذا والاولى اسقاط لفظ مجرد في قول الشارح مجرد
الاخبار اذ لا يظهر لها فائدة يعتد بها الا بالنظر الى القسم الاول وقد عرفت
انه غير مقصود للشارح وقد يتكلف لاثبات القسم الاول ويقال معنى قوله
مجرد عرض الخ من غير قصد للتعرض والجملة الفعلية وان افادت التجدد
لكنه يكون لا بقصد منها وكذا الاسمية بالنظر الى الثبوت وفيه ان الكلام
المشتمل على هذه الجمل كيف يعد بليغا على ما عرفت مرارا من اعتبار القصد
في الخواص وظهر ان القول بالتناسب بين الجملتين في الفعلية والاسمية
من المحسنات محل تامل **قوله** اذ اريد في احدهما الاطلاق الخ لا يخفى
ان جعل هذا من جملة شرح قول المصنف الا لمانع غير مناسب اذ لم
يتعرض المصنف لحال التناسب في الاسمية والفعلية والتعليق في

المضى والمضارع فالا دلى عدم ذكر هذا والعرض لكون التناسب فى الاطلاق
والتقييد من المحسنات ثم ذكر هذا كما فى الشرح حيث قال بعد قول المصنف
تناسب الجملتين فى الاسمية والفعلية والفعليتين فى المضى والمضارعة
وما يشاكل ذلك كونهما فعليتين شرطيتين وبعد قوله الا لمانع او يراد
فى احدهما الاطلاق اح **قوله** لكان المناسبة المكان مصدر ميمى من
كان التامة اى لوجود التناسب **قوله** المستعملة اما المؤكدة فلا بحث هنا عنها
لانها لا تكون بالواو **قوله** نكا انها تكون بدون الواو ولا يعنى ان الاصح
فى المقصود نكا انهما لا يكونان مع الواو او نحو ذلك من العبارة **قوله** كالخبر
فى باب كان كقول امير المؤمنين عليه السلام فدكنت وما اهدد بالحرب وقول
الشاعر فامشى وهو عريان **قوله** والجملة المصدرة بالواو كقوله تعالى
وما اهلكنا من قرية الا ولها كتاب معلوم وقوله تعالى سبعة وثامنهم كلبهم **قوله**
تاكيد لصوق الصفة بالموصوف هو قول صاحب الكشاف وابن السيد وقد
شرع فى اوائل باب الفصل والوصل من شرح المفتاح فالواو المتخللة فى
الكلام على هذه الاربعة العاطفة والحالية والاعتراضية والمؤكدة للصوق
الصفة والاصل هى العاطفة والباقية فرع عليها **قوله** ولما ذكر ان كل جملة
استعملت الكلية من تعريف الجنس والمقام الخطابى **قوله** اراد ان يبين
ان اى جملة تصلح لهذا الوصف اعنى وقوعها حالا خالية عن ضمير صاحبها معادية
للواو وجوبا **قوله** لانه محضة ينبغى ان يقيد بعدم تقدم الحال اذ يجوز
وقوع النكرة المحضة ذا حال اذا تقدمت الحال عليها نحو جاءنى راكبا رجل
اللهم الا ان يقال الجملة الحالية عن الضمير الحالية بالواو ولا يجوز تقدمها على
صاحبها رعاية لاصل الواو الذى هو العطف لكنه نص ابن اصبغ على
جوازه عند الجمهور وان منعه المغاربة فتاملا لدماميني كذا قيل

واقول

واقول على تقدير امتناع تقدم الجملة الحالية المذكورة لا يمكن توجيه كلام
الشارح به اذ لا يطابق المشروح ح لان معنى قول المصنف ان ينصب عنه
حال اى حال كانت والنكرة المؤخرة ينصب عنها الحال المفرد المقدم
فيدل على ان هذه الجملة الخالية عن ضمير الاسم الذى يجوز ان ينتصب عنه حال
يلزم ان يصح ان تقع حالا والمفروض خلافه ولا يبعد ان يقال فى
الجواب عن اصل الاعتراض ان تقدم الحال على صاحبها مخصص على ما
قالوا فى تقدم الخبر على المبتدا مخصص نحو فى الدار رجل اذ لا فرق واما
ما ذهبوا فى تعليل وجوب تقديمها اذا كان صاحبها نكرة على
حصول الالتباس حال النصب وطرد الحكم فى الباقى فلحصول الكفاية به
مع خفاء فى كون تقدم الحكم موجبا للتخصيص ولذلك اعترض نجم
الائمة الرضى رحمه الله تعالى لا يقال ان اعتبر تخصيص الضاحب
بتقديم الحكم فهو حاصل قبل تقدم الحال بالمنسوب لانا نقول المعتبر
فى التقديم هو تقديم الحكم الذى يطلب تخصيص المحكوم عليه لاجله
قوله ولم يعلل بكون ان تقع تلك الجملة حالا عنه فيه انه لو قال كذلك لم
يكن الحكم بانها يصح ان تقع حالا عنه بالواو كثيرا فائدة **قوله**
فانها لا تقع حالا البتة وما يتوهم انه انشائية خوابطئ اذا شرعى فى بيت
الى العجم فليس به اذ هو هنا وان كان مشتملا بانه على تقدير القول او لان
الامر بمعنى الخبر **قوله** اى لا تعط حال كونك عجلا وفيهن
احدهما ان يكون نهيا خاصا برسول الله صلى الله عليه وسلم لانه اختار له
قوله نوعها نوع من المراد من كون الجملة التى لها محل واقعة
موقع المفرد انها واقعة موقعا يكون الاصل وقوع المفرد فيه وان لم يكن
هذه الجملة تاويل المفرد ولا يرد النقض بالجملة الواقعة خبرا عن ضمير الشان

ولا الحمل الحالية عن الضمير كقولك اتيتك وعليك قائم اذ قد تقرر ان الاصل

في كل من الخبر والحال الافراد وقلت اما كون الاصل في الخبر الافراد

فعال بحسب الاجماع لا دليل عليه **قوله** على حصول صفة الح اشارة

الى ان حق الحال المجرد عن النفي لان المقصود بالتقييد الفعل بهيئة مخصوصة

وما دخل عليه حرف النفي انما يدل على نفي الصفة والهيئة **فان قيل**

الصفة المنفية قد تقيد الفعل بها قلنا المقصود من الحال المقيدة ثبوت

الهيئة سواء كانت حقيقية او اعتبارية فان انتفاء الصفات والهيئات مما

لا ينضبط ولا يتحصل فلا بد ان تعتبر عنهما ما دل على الثبوت فان قلت قد

يفهم من نفي صفة او هيئة ثبوت اخرى كما يفهم من نفي الركوب ثبوت المشي

وح كان النفي منضبطا متحصلا **قلت** ذلك بطريق الالتزام والمختار في

الحال ما يدل صريحا على ثبوت الصفة او الهيئة المقصودة فلا يخالف

هذا النهج في فن البلاغة وان جازت مخالفته بحسب النحو ذكر السيد

قدس سره في شرح المفتاح **قوله** وفيه نظر ستقف على ما يدفع به النظر

ما ذكره المحقق الشريف **قوله** فهي فيهما للعطف نوقع في الست ما

روي عن ثعلب انه قال الرواة كلهم على ارهنتهم ما صيا على ان ارهنته

بمعنى رهنته الا الاصمعي فانه رواه وارهنهم على انه مضارع **قوله**

ومعناهما الح استحسن بحسب الاجماع هذا الوجه حيث قال جار الله

ونعم ما قال بمعنى حكاية الحال ان يقدر ان ذلك الفعل الماضي واقع في حال

التكلم كقوله تعالى فلم تقتلون انبياء الله وانما يفعل هذا في الفعل الماضي المستغرب

كانك تحضره للمخاطب وتصوره له ليتعجب منه فتقول رأيت الاسد

فاخذ السيف فاقتله وقد نقل عن السيرافي في معنى الحكاية وجهين اخرين

قوله يعبر عنه بلفظ المضارع هذا بالنظر الى المال الذي وقع الكلام

فيه لان مطلق حكاية الحال الماضية هذا وقد يكون التعبير عن الماضي

بلفظ اسم الفاعل من قبيل الحكاية كما صرحوا به في قوله تعالى وكلبهم باسط

ذراعيه بالوصيد وان كان مضارعا منفيا بغير لن لما ذكر في الشرح

قوله فيكون لا النفي لا النهي هذا هو الظاهر وفيه الاستشهاد

بالاية ولا يقدح فيه ما نقل عن ابي البقاء من جواز كونها للنهي وحذف النون

للدخول النون الثقيلة تخفيفا وكون النفي خبرا اي معنى النهي كما في قوله

لا تعبدون الا الله ولا ما قيل من انه يكون نهيا حقه نون التأكيد الخفيفة

على مذهب يونس وكسرت لالتقاء الساكنين اذ كل هذه محتملات مرجوحة

والراجح يصلح للاستشهاد به كما هو مقرر **قوله** اما بدون مطابقة وان

دل التزاما على الحصول لكنها لا تعتبر في المفرد عند البلغاء كما عرف **قوله**

وكذا ان كان ماضيا لفظا او معنى الاصح انه يقال لفظا ومعنى او معنى

قوله اختيارا يعني عن ذكرنا عليه **قوله** وقد يلغى الكريان

قيل الكلام في الحال المستقلة والكريعد حلوله غير مستقل **اجيب**

بان الحال بلوغ الكبر والبلوغ كما يتحقق يضمحل **قوله** ولم يمسسني

بشر ان قيل كيف يعد من الاحوال المستقلة مع ان عدم مساس البشر

لم يستقل **اجيب** بانه ليس في اللفظ ما يدل على عدم استقلاله

بخلاف قولك زيدا بوك عطوفا وهذا القدر يكفي في عده من المستقلة **قوله**

عن الحال التي يحكى بصددها لانه هو مقارن مضمونها المضمون الحال

قوله مذكور في الشرح كل فيه وغاية ما يمكن ان يقال

في هذا المقام ان حالية الماضي وان كانت بالنظر الى عامله ولفظ

قد انما يقربه من حال التكلم فقط والحالان متباينان لكنهم استبشعوا

لفظ الماضي والحالية لتنافي الماضي والحال في الجملة فاتوا بلفظ

قد تطابق الحاشية قال السيد قدس سره الصواب ان الافعال اذا وقعت
قيودا لما له اختصاص باحد الازمنة فهم منها استقبالها وحالها ومضيها
بالقياس الى ذلك المقيد لا بالقياس الى زمان التكلم كما في معانيها
الحقيقية وليس بمستبعد وقد صرح النحاة في مباحث حتى بكون الفعل مستقبلا
نظرا الى ما قبله وان كان ماضيا نظرا الى زمان التكلم وعلى هذا اذا قلت
جاءني زيد يركب كان المفهوم منه كون الركوب ماضيا بالنسبة الى المجيء
مقدما عليه ولا يحصل مقارنة الحال لعاملها واذا دخلت عليه قد قربته
من زمان المجيء وتفهم المقارنة بينهما فكان ابتدا الركوب كان متقدما على
المجيء لكنه قارنه في الدوام واذا قلت جاءني زيد يركب دل على ان الركوب في حال
المجيء وح يظهر صحة كلامهم في هذا المقام وفي وجوب تجريد الجملة الواقعة
حالا عن علامة الاستقبال اذ لو صدرت بها لفهم كونها مستقبلة بالقياس
الى عاملها انتهى فيرد عليه انه ما قاله ان قد قربت الماضي الواقع قيدا
من زمان العامل فيفهم مقارنته له ولم يفهم دليلا على فهم المقارنة هي
المطلوبة لا بما ذكره من التقريب المسند اليه وهو لا يدل على ذلك بوجه
وقد يورد عليه مثل جاء زيد لم يضحك اذ مقتضى تقريره ان معنى هذا الفعل
الواقع قيدا بالنسبة الى المقيد وهو جاء فيفهم منه تقدم عدم الضحك
على المجيء ولا يقارن الحال عاملها وجوابه ان النافي في هذا المثال وهو وان
دل على انتفا متقدم لكن الاصل استمراره ذلك الانتفا حتى يظهر قرينة
الانقطاع نحو لم يضحك امس ولكنه ضحك اليوم والفرض عدم هذه القرينة
فاذن الاستمرار الذي هو الاصل سالم عن المعارض فيحصل الدلالة على المقارنة
بخلاف هذا الاعتبار في صاحبه وهذا بخلاف الماضي المثبت فان وضع
الفعل على افادة التجدد من غير ان يكون الاصل استمراره فلذلك قيل باحتياجه

الى قيد المقربة من الحال ليفهم المقارنة واقول يرد عليه ان الدليل
دال على عدم فهم المقارنة فانه لما قال ان ما صوبته بالنسبة الى ما جعل
قيدا له كان المعنى انه في زمان قبل زمان ما جعل قيدا له فكيف يجامعه
كان الماضي الذي هو غير حال لما كانت ماضوية بالنسبة الى زمان المتكلم
لا يجامع زمانه زمان المتكلم لا يقال يجوز ان يكون اوله متقدما واستمر
عليه مقارنة لانا نقول فالماضي ح هو ابتدا ذلك الفعل لا ذلك الفعل جميعه
ويكون اطلاق الفعل عليه مجازا لا حقيقة على انه لو امكن ادعا ذلك
في الافعال التي يمكن استمرارها لا يمكن ادعاؤه في الافعال الانية
وايضا يرد عليه ان المقارنة اذا حصلت بدخول قد صار الماضي بعد دخولها
كالحال المفردة في دلالته على حصول صفة غير ثابتة مقارنة لما جعلت
قيدا له فينبغي ان لا يجوز الواو ح كالمضارع المثبت ولو قيل ان سبب
اشتراط لفظ قد انك اذا قلت مثلا جاءني زيد ضرب او وضرب كان
المتبادر هو الاستئناف او العطف واذا قلت جاءني زيد قد ضرب كان
المتبادر هو الحالية سيما اذا وقع في الموضعين لم يكن بعيدا ولعل
من خلا الذوق وشانه في الموضعين ادرك ذلك ولا بعد في استفادة
ذلك من لفظ قد كاستفادته من لفظ كانما على ما قال الشيخ كما سيجي
قوله فيحصل به الدلالة فيه انه قد سبق اشارة الى ان المعتبر
في الدلالة على الحصول في المقربة المطابقة في قرينته وبين المقارنة
وفي اشتراطها بهم دعه فيها تامل **قوله** وذلك لانهم قصدوا الخ
قال السيد قدس سره ظاهر هذا الكلام يشعر بان نحو لم يضرب يدل على استغراق
النفي الزمان الماضي وضعا وما بعده يدل على ان الاستغراق انما يستفاد
من خارج بنا على ان الاصل استمراره وهذا هو المفهوم منه بحسب اصل الوضع

وما ذكره هاهنا انما يفهم منه اذا قوبل الاثبات بالنفي وقيل في رد من
قال ضرب زيد ابدا انه لم يضرب **قوله** لكونها مستمرة هذا لو سلم انما يصح اذا
لم يكن في الاسمية جملة فعلية واما اذا كان خبرها فعلية فهي تفيد التجدد
كالفعلية المحضة كما مر **قوله** لعدم دلالتها على عدم الثبوت اي التجدد
فان قيل اما ان يكون المقتضي لاولوية ذكر الواو هو عدم
دلالتها على عدم الثبوت فقط او هو مع ظهور الاستيناف وكل غير صحيح اما
الاول فلان احد المحسنين مما يجوز الامرين من غير ترجيح كما مر في المضارع
المنفي والماضي واما الثاني فلان المجموع لو صلح مرجحا لزم ان يكون ذكر الواو
في المضارع المنفي والماضي اولى لوجود المرجح وهو انتفاء احد المحسنين
مع ظهور الاستيناف لما سبق من ان الجملة بالنظر الى ما من حيث هي جملة
مستقلة بالافادة من غير فصل بين الاسمية والفعلية **اجيب** باختيار
الثاني ولا نسلم ظهور الاستيناف في غير الاسمية مثل ظهوره فيها وذلك فان الجملة
الحالية سواء كانت فعلية او ما هو في حكمها فذكر الاسمية بعدها يدل على
قصد الاستيناف دلالة ظاهرة بخلاف الفعلية لظهور المناسبة بينها
وبين المفرد فالاستيناف في الفعلية لا يظهر ظهوره في الاسمية ولا
يخفى انه ح لا دخل لعدم دلالتها على عدم الثبوت في اولوية ذكر الواو
بل ظهور الاستيناف فيها مستقل بذلك فتامل **قوله** اي دائم من اهل
من اهل العلم الخ الاول على تنزيل المتعدي منزلة اللازم والثاني على حذف
المفعول **قوله** حتى يدخل في صلة العامل الخ واما التي بالواو
فهي وان دخلت في صلة العامل واتصفت بالحال في الاثبات لكنها لا تجري
مجرى المفرد في عدم استيناف الاثبات بها **قوله** بصيغة
اسم مكان من الصياغ بمعنى الاطراح **قوله** ثم ترجم انك لم تسأله كلاما

يعني اذا كان هذه الجملة بدون الواو **قوله** يصرف من التاويل الخ
كما يقال معنى فوه الى في مشافها ومعنى عوده على بدئه ذاهبا في طريقه
الذي جاء منه **قوله** وهو مشعر كانه اعتراض على المصنف حيث يفهم
من كلامه ان وجوب ذكر الواو فيما يكون المبتدا فيه ضمير ذي الحال
واما عداه على المشهور من جواز الامرين واولوية الذكر واما نحو جاءني
زيد وزيد يسرع فينبغي ان يلحق بما يكون المبتدا فيه الضمير لان هذا
الظاهر في موضع الضمير ويمكن ان يقال لا نسلم ان ما نقله المصنف
عن الشيخ يفهم كون ما عداه على المشهور فان هذا الكلام جميع كلام الشيخ
كما صرح به الشارح اعني من قوله وقال الشيخ عبد القاهر الى اخر الباب فجملة
المذكور ان الواو تجب فيما يكون المبتدا فيه ضمير ذي الحال ويحسن
تركها بدخول حرف على المبتدا او لوقوعها عقيب حال مفردة ولا يخفى انه يفهم
من ذلك ان ما عداه غير حسن والا كان التخصيص ضائعا واذا لم يكن حسنا
لم يكن جائزا عند البلغاء فلا يفهم منه ان الشيخ يقول بجواز **نعم**
يرد على المصنف انه لا وجه لتخصيص ذكر ما يكون المبتدا
فيه ضمير ذي الحال بوجوب الواو عند الشيخ الا ان يقال ذلك انما تعرض له
لكونه ادخل من غيره وبعلم ما عداه بالطريق الاولى **قوله** وقيل يعد
وعلى تقدير ترك الواو وهما تقدير المضارع وتقدير المفرد **قوله**
وعلى تقدير ذكر الواو وهما تقدير الاسمية وتقدير الماضي **قوله**
يحسن الترك فان قيل قد صرح الشيخ بان الاسمية لا يترك منها الواو
الا لضرب من التاويل ونوع من التشبيه فان ذلك في هذين الموضعين
اللذين يحسن فيهما الترك فيمكن ان يجاب بانه يمكن ان يدل كلامه على ان ...
وبان الثاني لما وقع عقيب المفرد فكانه مفرد وفيه ما فيه اشارة الى كلامه

بحده فى كل منهما اماتى الناف وظاهر واماتى للاول فلانه وان
لمتنى فيما يكون الحرف بسيط كانما لا يلتبسه مما يكون الحرف عين منه
قوله اما الايجاز والاطناب والمساواة
قال السيد قدس سره فى شرح المفتاح لم يتعرض للمساواة مع انها نسبية
ايضا لانه لا فضيلة لكلام الاوساط فما يصدر عن البليغ مساويًا له لا يكون
فيه نكتة يعتد بها قيل فيه بحث لان عدم الاعتداد بها انما يكون
اذا كان قصد البليغ التجرد عن النكت وليس بمتعين لجواز ان يكون فى المقام
مقتضيات وخصوصات لا يراعيها غير البليغ فاما البليغ فمن حيث
انه يراعيها ويسير الى مع كون لفظها مطابقين ولو بدون جواز كون
الموجز بالنسبة الى معنى المتعارف مساويًا للمتعارف للاوساط مع بلاغته
اللهم الا ان يقال مراده انه ليس بليغًا من حيث هو مساوٍ وبليغًا رفهم
ان قيل فكذا فى الايجاز والاطناب اذ ليس بلاغة الموجز
من حيث انه اقل من متعارف الاوساط بل من حيث اشتماله على خواص
واجيب بان كونه اقل من متعارفهم يشعر بوجود خواص بخلاف المساواة
فتامل قوله الى كلام اريد به فى قولنا بعض اشارة الى
انه لا يقدح فى كون الكلام موجزا كونه زائدا على كلام اخر وكذا المطنب
لا يقدح فيه كونه ناقصا عن كلام اخر قوله ولا فى عاية الفقاهة
والظاهر انه بناء على ما يشعر به عدم التعرض للفظ غاية فى الشرح الكبير
وشرح المفتاح ويمكن ان يحمل الاضافة بيانية اى غاية هى الفقاهة
والما حمل السكاكى الاصل المبنى عليه متعارف الاوساط لان الاوساط
لما كانوا اكثر من الطرفين كان كلامهم على مجرى متعارفهم فى باب البلاغة
مشهورًا اكثر الناس فهو امر عرفى معروف الوجه معلوم الطرفين مناسب

ان يحمل

ان يحمل اصلًا يقاس عليه غيره قوله بدلالات وضعيه من غير ملاحظة
المقامات حتى يحمل مطابقته لها وعدم تعدمها نعم اذا
نسب ذلك الى مراتب البلاغة عد كاصوات الحيوانات واذا صدر مثله
عن البليغ لداع داعى فيه يخرج عن النكت لمطابقة المقام وبذلك يرتقى عن
مرتبة تلك الاصوات وكذلك فيما نقلنا عن بعضهم اشارة الى انه لا ينحصر النكت
فى صدوره عن البليغ فى التجرد المذكور قوله عن حكم النعيق هو صوت
الراعى بغنمه وحكى ابن كيسان نعق الغراب ايضا نعيق غير معجمة قوله
والاطناب اداوة ما ذكر منها انبه على ان هذا الاطلاق اصطلاح السكاكى
من ان الاطناب يعم المساواة فلعل هذا مبنى على اصطلاح اخر قوله
لكونه نسبيا لم يظهر لى وجه نسب كونه نسبيا فى رجوعه الى احد الامرين
تارة والى الاخرى تارة اخرى فتامل قوله اى الى كون عبارة المعارف
اكثر منه الذى سبق هو قوله اداء المقصود الخ وانما عدل عنه الى هذه العبارة
ولم يقل اى اداء المقصود ولم يفسر ما سبق بكونه اقل من عبارة المعارف لمكان
مما لسعوله الى كون المقام خليقا بابسط مما ذكر حيث لم يقل واخرى الى اداء
المقصود بما زاد مما يقتضيه المقام لانما لم يذكره كذلك اما بالاول فلانه ليس
الاحتصار فلعصى لكونه يرجع اليه واما بالثانى وان كان اقرب بما سبق
تفننا بالتعبير قوله وهو غلط الخ وذلك لان كون المقام خليقا
بابسط من متعارف الاوساط لا يقتضى كون الكلام الذى ذكره المتكلم موجزا
لجواز ان يكون ازيد من متعارف الاوساط قوله اعنى قولنا تارة بتخت
ما قصد ما فى شرح المفتاح من ان متعارف الاوساط قد يبحث قوله
فللايجاز معنيان هذا مبنى على انه لا فرق بين الايجاز والاختصار عند
السكاكى وابنه السيد فى شرح المفتاح والسيد رحمه الله قال فى شرح المفتاح

الى الفرق بينهما عندي بان بينهما عموما من وجه بالنظر الى اعتبارات ذكرها
هناك قوله ان بسط فيه الكلام غاية البسط يعني رجحت مقتضى
الظاهر لكن اقتضى بحسبها ذلك الاحضار لما فيه من التنبيه على قصور العبارة
عن وصف اعراض الشباب والمام المشيب قوله بينهما عموم من وجه
لتصادقهما فيما هو اقل من عبارة المتعارف لا وساط ومقتضى المقام جميعا كما
اذا قيل رب سمعت بحذف حرف النداء وصدق الاول بدون الثاني كما
في قوله اذا قال الخميس نعم بحذف المسند اليه فانه اقل من عبارة المتعارف
وهي هذا نعم وليس اقل من مقتضى المقام لان المقام لضيقه يقتضي
حذف المسند اليه كما مر وصدق الثاني بدون الاول كما في قوله رب اني وهن
العظم مني واعلم انه يمكن اعتبار المعنيين ايضا في الاطناب
احدهما ما سبق والثاني اداء المقصود باكثر مما يقتضيه المقام وبينهما ايضا عموم من وجه
لتصادقهما في نحو هذا ادخلوا كما عشتم وصدق الاول بدون الثاني في قوله تعالى
رب اني وهن العظم مني والثاني بدون الاول فيما اذا قيل هذا نعم بذكر
المبتدا وكذا النسبة بين الايجاز بالمعنى الاول والاطناب بالمعنى الثاني
العموم من وجه لتصادقهما في عزالت فاصطادوا اذا كان المطلوب المقام عند
كون الامر بالاصطياد مقصودا اصليا للمتكلم فان متعارف الاوساط هنا
عزالت فاصطادوا ومقتضى ظاهر المقام عزالت وصدق الاول بدون
الثاني في قولنا نعم بحذف المبتدا والعكس في هذا نعم وكذا بين الايجاز
بالمعنى الثاني والاطناب بالمعنى الاول لتصادقهما في قوله رب اني وهن
العظم مني وصدق الاول بدون الثاني فيما اذا قيل يا رب سمعت والعكس
فيما اذا قيل هذا نعم فتوقع واما لم يذكر المعنيين للاطناب والنسبة بينهما
لانسياق الذهن الى ذلك مما ذكر في الايجاز قوله والجواب انه لم يرد الخ

نوقش فيه بان قول السكاكي ولكونهما نسبيين لا يتيسر الكلام فيهما يدل على
انه لا يتيسر الكلام في مدعاه مطلق النسبية ولا شك ان مطلق النسبية لا يقتضي
ذلك كما ذكر قوله لا يكون مسوغا الخ لانه قد اشتهر في العرفان
العيش المعتد به اعني الناعم انما هو عيش الجهلة الحمقى دون العقلاء المبتلين
في عواقب الامور ولذلك قيل في حلاوة الدنيا لجاهلها ومرارتها للعاقل
وغير ذلك من الاشعار في هذا المعنى فالشاعر جعل مطلق العيش في ظلال النوك
كناية عن العيش الناعم والعيش الشاق كناية عن عيش العقلاء المتحيرين في امورهم
واشار بلطف وجه الى ان العيش في ظلال الجهل والحماقة لا يكون الا ناعما
وان العيش الشاق لا يكون الا عيش العاقل حتى انه لو ذكر الناعم في ظلال
العقل لكان كالتكرار ونبه على ذلك بلفظ الظلال كذا في الشرح
ولو نوقش في ذلك بانه لا يدفع الاخلال المذكور لان غاية ما يفهم منه ان يكون
العيش في ظلال النوك كناية عن العيش الناعم والعيش الشاق كناية عن عيش
العقلاء فيكون معناه العيش الناعم خير من العيش الشاق وليس هذا مقصود
الشاعر بل مقصوده ان العيش الناعم وان كان مع رذيلة الجهل والحماقة
خير عندي من العيش الشاق ولو كان مع فضيلة العلم والعقل ولا يخفى ان عبارته
قاصرة عن اداء هذا المعنى فتامل قوله والكذب والمين واحد
فيه انه حينئذ يكون من عطف احد المترادفين على الاخر ويفيد تقرير المعنى
في الاذهان كالتوكيد وانه مناسب للمقام فلا يخل بالبلاغة قوله
لجذيمة هو جذيمة الابرش قال شارح الشواهد كان من العرب الاولى
من بني اياد كما ذكره ابن الكلبي وكنيته ابو مالك وكان في ايام ملوك
الطوائف وقال ابو عبيدة كان بعد عيسى عليه السلام بثلاث سنين وكان قد ملك
شاطئ الفرات الى ما ادى الى ذلك الى السواد ستين سنة وكان به برص فهابت

العرب ان تصفه بذلك فقالوا الابرش والوضاح وقيل سمي بذلك لانه
كان به حرق نار بقي اثره نقطا سودا او حمرا وكان الملك قبله اباه وهو اول
من ملك الحيرة وكان جذيمة يغير على ملوك الطوائف حتى غلبهم على كثير
مما في ايديهم وهو اول من اوقد الشمع ونصب المجانيق للحرب واول من اجتمع
له الملك بارض العراق قوله وقصة ذلك ان جذيمة كان قد قتل اباها
وغلب على ملكه والجا الزباء الى اطراف مملكتها وكانت عاقلة اديبة فبعثت
اليه تخطبه الى نفسها ليتصل ملكه بملكها فدعته نفسه الى ذلك وقيل
انه هو الذي بعث اليها يخطبها فكتبت اليه اني فاعلة ومثلك يرغب فيه فاذا شئت
فاشخص الي فشاور وزراءه فكل اشار عليه ان يفعل الا قصير بن سعد
فانه قال ايها الملك لا تفعل فان هذه خديعة ومكر فعصاه واجابها الى ما سالت
فقال قصير عند ذلك لا يطاع لقصير راي و[illegible] امر فارسلها مثلا
ولم يكن قصيرا ولكنه كان اسما له ثم قال ايها الملك اما اذا عصيتني فاذا
رايت جندها قد اقبلوا اليك فان ترجلوا وحيوك ثم ركبوا وتقدموا
فقد كذب ظني وان رايتهم اذا حيوك طافوا بك فاني معرض لك العصا
وهي فرس لجذيمة لا تدرك فاركبها ناجيا فلما اقبل جيشها حيوه ثم طافوا به وقرب قصير اليه
العصا فشغل عنها فركبها قصير فنجا فارسلها مثلا واخذ جذيمة على الزباء
وكانت قد ربت شعر عانتها حولا كاملا فلما دخل تكشفت له وقالت امتاع
عروس ترى يا جذيمة فقال بل متاع امة بظرا فقالت اما انه ليس من عدم المواسي
ولا من قلة الاواسي ولكنها شيمة ما اناسي وامرت به فاجلس على نطع ثم
امرت براهشيه فقطعت وكان قد قيل لها احتفظي بدمه فانه ان اصاب
الارض قطرة من دمه طلب بثاره فقطرت قطرة من دمه على الارض
فقالت لا تضيعوا دم الملك فقال جذيمة دعوا دما ضيعه اهله فلم يزل الدم

سبيل

سبيل حتى مات ثم ان قصيرا اتى عمرو بن عدي ابن اخت جذيمة واخبره وحرضه
على اخذ الثار واحتال لذلك بان قطع انفه واذنه ولحق بالزباء وزعم ان عمرا
فعل به ذلك وانه اتهمه بممالاته لها على خاله ولم يزل يخدعها حتى اطمانت
له وصارت ترسله الى العراق بمال فياتي الى عمرو فياخذ ضعفه ويشتري
به ما تطلبه وياتي به اليها الى ان تمكن منها وسلمته مفاتيح الخزائن وقالت له
خذ ما احببت فاحتمل ما احب واتى عمرا فانتخب له من عسكره فرسانا والبسهم
السلاح واعد غرائر وجعل اشراجها من داخل ثم حمل على كل بعير رجلين
معهما سلاحهما وجعل يسير النهار حتى اذا كان الليل اعتزل عن الطريق
ولم يزل كذلك حتى شارف المدينة فامرهم فلبسوا الحديد ودخلوا الغرائر ليلا
وعرف انه يصبحها فلما اصبح عندها دخل عليها وسلم وقال لها هذه العير تاتيك
الساعة بما لم ياتك قط مثله فصعدت فوق قصرها فجعلت تنظر العير تدخل
المدينة فانكرت مشيها وجعلت تقول ما للجمال مشيها وئيدا
اجندلا يحملن ام حديدا ام صرفانا باردا شديدا ام الرجال جثما قعودا
ولما توافت العير في المدينة حلوا اشراجهم وخرجوا في الحديد واتى قصير
نفقا فاقام على سربه كان لها كانت اذا خشيت خرجت منه فاقبلت لتخرج من
السرب فاتاها عمرو فجعلت تمص خاتما فيه سم وتقول بيدي لا بيد عمرو
وفارقت الدنيا قوله عنك واسع مثل المشهور ان اسم المكان لا يعمل
في الظروف ولا في غيرها فالظرف يتعلق بالخبر اعني واسع على التضمين معنى
البعد وجوز البعض عمله في الظروف بناء على التوسع فيها فحينئذ عليه ان
يتعلق بالمتنائي وقد يقال يجوز ان يكون حالا من المتنائي ان جوز الحال عن المبتدا
او من ضمير واسع ان لم يجوز وان يكون صفة كما تقدم في قوله فالفصاحة
في المدروج يتعلق بمحذوف قوله حال سخطه وهو له اشارة

الى وجه تشبيهه بالليل **قوله** لكان لطنا نا اثنا في الايه فظ واما
فى البيت فلان الشرط وان لم يكن له بد من جزا فالمصراع الاول دال عليه ولان
ظاهر كالاعمى بحيث يستغنى عن ذكره **قوله** بل تطويلا اذا اريد به المعنى اللغوى
والا فهو حشو لتعين الزايد وكذا قوله فيما سيا لكان تطويلا **قوله**
لا ان الكتابه على انها لو اعتبرت الحروف المكتوبه كانت حروف فى القصاص جميع
اول من حروف القتل انفى للقتل **قوله** انفى للقتل من تركه مثل الظاهر انه
لا يحتاج الى الحذف الا لا يرى لفظى كما فى قوله تعالى ولا يحيق المكر السيئ الا باهله
باتل **قوله** والنص على المطلوب مثل بعارضه كون سلوك طريق الايهام
فنا من البلاغه **قوله** وخلوه من التكرار فان قيل هذا التكرار رد
العجز على الصدر وهما هو من المحسنات **اجيب** بان المعتبر فى مطلق رد
العجز على الصدر او فيما هو من المحسنات منه ما يكون فى كلام يكون ما فى الوسط
منه اكثر من العجز والصدر كما شهد به التتبع وهاهنا ليس فى البين الا
كلمه واحده **قوله** اما ابن جلا البيت نسبه فى الشرح الى العرجى
وفى شرح الشواهد الى سحيم ابن وثيل الرياحى وطلاع الثنايا بالرفع
عطف على ابن وبالجر عطف على جلا **قوله** ومن جلا ها هنا علم
لان شرط حذف الموصوف بجمله ان يكون بعض ما قبله من المجرور بمن
او في كقوله تعالى وما منهم دون ذلك وكقولك ما فى القوم دون هذا او فى
عزم بارد لاسيما اذا لزم منها اضافه غير الظرف الى الجمله كما نحن فيه
قوله اما مجرد الاختصار الظاهر ان هذه النكته تختص بجواب الشرط
بل يكون ان تجرى فى كل ما حذف **قوله** كما مر فى اخر باب المسند اليه
هو قوله وهذا لانه يكون بعد الشرط بعدها ثم قوله ونحن غيرها الى قوله
قوله او جواب الشرط فيه ان جعل الجزاء خبر جمله انما هو على مذهب

المطلقين

المطلقين العاملين بان المحكوم به هو الجزاء وقد اخرج حرف الشرط كلا
منهما عن الاستقلال واما على مذهب العربيه كما سبق تحقيقه من ان الشرط
بالجزاء جمله مستقله والشرط قيد له كساير القيود **قوله** نقل بان نقل
من كثر وقوع الكفار وغلبة المسلمين عليهم مع قلتهم وكثرة الكفار **قوله**
فقد العجب الاكثر فى الجزاء الماضى اذا دخلت عليه قد ان يحصل للمضى كقوله تعالى
ان يسرق فقد سرق اخ له من قبل وقد لا يحصل له بل يكون مستقبلا كقوله
ومن يحلل عليه غضبى فقد هوى وما نحن فيه من هذا القبيل **قوله**
يتجهم لا تصاحبها عن تحذر او وصف لها بوصف صاحبها **قوله**
قيل على التقدير الاول اى تقدير العطف وقيل على التقدير الثانى اى تقدير
دخولها على الشرط وكان هذا هو الاولى لانهم جعلوا العلم فى النصب قول
الشاعر قالوا خراسان اقصى ما يراد بنا ثم القفول فقد جينا خراسانا
قوله وهو تقدير الشرط اى فان صح ما قالوا من ان القفول بعد جينا
خراسان **قوله** بل السبب لمضمون الجواب المحذوف فانه لما كذب الرسل
قبله كان فيه تسليه له صلى الله عليه وسلم **قوله** ثم الحذف لا بد له من دليل
فيه ان جميع ما ذكر هنا ليس ادله للحذف كما قال الشارح قول المصنف
ومنها الشروع اى من ادله تعيين المحذوف **قوله** انما يتعلق بالافعال
هذا على مذهب المعتزله والعراقيين من اهل السنه واما على مذهب
جمهور اهل السنه فتعلقها بالاعيان حقيقه يراد به تحريم العين كالخمر
والخنزير ونحوها والكلام فى ذلك مستوفى فى علم الاصول **قوله**
فيه قال وجه الشارح ان قوله ان يدل على انه بل المصدر فيؤول المعنى
الى ان من الادله دلالة العقل مثلا وليس كذلك لان من الادله هو العقل
لا دلالته فاذا قدر المضاف صار المعنى من دلالة الادله دلالة العقل

لا بدلالته فاذا قدر المضاف صار المعنى من قولنا لم الادلة دلالة الفضل
مثلاً ويكون ان يقدر المضاف في جانب المبتدا اي ذو ان تدل وكانه اما ان
كان لاحتمال ان يكون الضمير عائدا الى الدلالات المدلول عليها بقوله ادلته
الا ان فيه اسناد الضامر وان ضمير سياق قوله وسهما الشروع وما بعد انما
يرجع الى الادلة **قوله** احدهما على التحقيق بل الظاهر ان هذا كالامر
السابقة فتقدير الامر الشامل لنفس الجداب واما انه والدلائل الحكمية والانواع
في نوم التيمة **قوله** المفرط بدل على كونه مفرطا لفظ شغف في قد
شغفها حبا اي قد بلغ الشغاف الذي هو غلاف القلب وهو جلدة دونه كالحجاب
يقال شغفه الحب اي بلغ شغافه **قوله** ولا يكون ان يقدر في جسم لان
المقدر حقه ان يكون مانعا فيما الوهم في نفس الامر **قوله** وما جعلت
التسمية مبدأ له اي لفظ ما جعلت التسمية مبدأ له او ما جعلت التسمية
مبدأ لمعناه ولا بد من تقدير مضاف لان المبدأ هو الفعل اللغوي وما جعلت
التسمية مبدأ لان المفهوم من الحدث وجب الابتداء بها ولان الابتداء
لعمومه اولى بالتقدير كما يقدر في الظرف المستقر للحصول والكون **اجيب**
بانه او ترد لك لما فيه من الدلالة على تلبس الفعل كله باسم الله بخلاف
تقدير ابتدئ ولان المذكور عند عدم الحذف هو اقرأ دون الابتداء كما
في قوله تعالى اقرا باسم ربك الذي خلق وتقدير متعلق الظرف المستقر عاما انما هو عند
عدم قرينة الخصوص **قوله** بالرفاء والبنين قيل نهى النبي صلى الله عليه وسلم
عن هذا القول لانه من شعار الجاهلية واما قال باليمن والبركة **قوله**
ممرور باشرح لي صدري هذا اعم من ان يكون للاغراض الثلاثة لمعنى ان هذا
التركيب من شانه ان يفيد الاغراض الثلاثة وان امتنع اعتبارها في بعض
المواضع كما في الاية فان المخاطب هو الله تعالى ولا يتصور فيه الغرضان الاخيران **قوله**

شرح

شرح شيء ما له وتقدم على المفعول اجمالا فاذا قلت صدري علم تفصيلا وليس في
قولك اشرح بدون زيادة لي ما يدل على المفعول مجملا حتى يكون صدري المذكور
بعده تفصيلا له ما تأمل **قوله** اي ترك الاطناب فيترتب عليه لان قولنا
نعم زيد من قبيل المساواة فلا يشمله الاختصار تم ادار زيد به ما يقابل الاطناب
قوله ووجه حسنه سوا ما ذكرها ان النكتتان حاصلتان في قوله
اشرح لي صدري على ما يفهم من ظاهر قول المصنف لشرح شيئا ما
له من انه على حذف الموصوف وان الظرف مستقر **قوله** ومن
الاجمال والتفصيل اشار بلفظ قيل الى ضعفه لان هذا لا يختص بباب نعم
بل هو جار في جميع ما فيه الايضاح بعد الابهام وتكلف بعضهم في توجيهه
بان المراد بقوله سواء ما ذكر من الايضاح بعد الابهام للامور الثلاثة المذكورة
والايضاح بعد الابهام باعتبار ما فيه من الغرابة المستطرفة حيث اعتبار
الامور الثلاثة المذكورة وفيه انه لا يدفع الحد ولجرى هذه النكتة في
كل ما فيه ايضاح بعد الابهام كما لا يخفى **قوله** وفي الاصطلاح هذا
في الظاهر عكس المعنى اللغوي وذكر بعضهم وجها للمناسبة كما ان اللف المصطلح
في لفظ ما خرج عن يده كذلك المثنى لغموضه بحسب مفهومه وشيوعه
بمنزلة المنبوذ وتفسير المراد منه بالاسمين المتعاطفين عقيبه
اللف يكون الموشع من قبيل اللف بعد النشر **قوله** باسميه
معطوف على الاول الظاهر انه لا حاجة اليه بعد قوله مفسرا باسمين
تأمل **قوله** يحو يشيب ابن ادم لم يقل نحو قوله عليه السلام لان
متن الحديث على ما ذكر في جامع الاصول وعن يهرم ابن ادم ويشب
منه اثنان الحب المال وطول العمر وكان قوله في الايضاح
كما جاء في الحديث نقلا بالمعنى **قوله** حسننا الظاهر ان الجبار مفرد فينبغي

ان تعالى اى خيمتنا **قوله** فهو اعم من الايغال الخ لوجود هما فى قوله تعالى
وهل نجازى الا الكفور ووجود الايغال بدونه فى قوله الذى لم ينتقب
وبالعكس فى قوله تعالى افان مت فهم الخالدون او لكنه ليس ختما للكلام فلا ايغال
اعم من التذييل من جهة واخص من جهة هذا اذا لم تخص الايغال
بالشعر وان خص به بناء على الاحتجاج لصت هى الابو بل قول الشاعر
وليس بيستتوى البيت وح يكون اعمية كل منهما واخصية من الاخر من وجهين
وسيجىء ان الجملة فى التذييل يجب ان لا يكون لها محل من الاعراب وح يكون
اعمية الايغال منه من ثلاثة وجوه **قوله** ذلك الجزاء المخصوص هو ارسال
سيل العرم عليهم **قوله** فهو من الضرب الثانى وكون قوله ذلك جزيناهم
بما كفروا قرينة على ان المراد فهل يعاقب لا ينافى استقلال الجملة الثانية
قوله حال عن اخاك الشرح وهذا احسن من ان يكون صفة اخا وذلك
انه على تقديرا لوصفية يكون الاخ مقيدا وعلى هذا يحتمل انه لو حدا اخ وليس
لشعث ولا يكون قوله اى الرجال المهذب مناسبا **قوله** او من المخاطب
فى لست ويحتمل ان يكون من ضمير المخاطب المستتر فى قوله مستبق **قوله**
وهو ان يوتى الخ فهو اعم من الايغال من جهة انه يكون فى ختم الكلام وغيره
واخص من جهة انه لا يكون الا لدفع ايهام خلاف المقصود بخلاف الايغال واما
النسبة بينه وبين التذييل فالظاهر انها المباينة لانه يجب ان يكون الاحتراس
لدفع ايهام خلاف المقصود ويجب ان يكون التذييل للتاكيد الا ان يجوز كون الشى
مؤكدا ودافعا لايهام خلاف المقصود ايضا فيكون النسبة بينهما العموم من وجه
قلت والظاهر الجواز لانهم قالوا فى التاكيد انه يكون لدفع توهم التجوز
ويكون **قوله** لما كان المطلوب الخ فيه بحث اذ لا يكفى فى ايهام خلاف
المقصود مجرد الاحتمال لم يحسن الامر كما يشهد به الانصاف والالزم

انه يكون

ان يكون اكثر صور التتميم داخلا فى التكميل بل لابد من نوع سبق الى الذهن
ولا يسبق من السقى الا الاصلاح شيوع استعماله فيه وكرم وقوعه
على وجه الاصلاح ولذا ترى البلغاء يكتفون فى مقام الدعاء بذكر السقى فيكون
البيت من قبيل التكميل محل تامل **فان قيل** تنادر تسبب
خراب الديار ههنا ليس بمجرد ذكر السقى بل باعتبار دوام المطر فان الدوام
معتبر فى مفهوم الديمة **قال فى الصحاح** الديمة المطر الدائم
الذى ليس فيه رعد ولا برق وقيل واقله ثلث النهار او ثلث الليل **واجيب**
بان مجرد عدم قوله غير مفسدها على قوله ديمة تهمى يدفع هذا التوجيه
كما لا يخفى **قوله** ويجوز ان يقصد الخ الفرق بين الثانى وبين الاول
باعتبار التضمين والثانى باعتبار ان التذييل يكون من العالى الى السافل
يدل على حصول معنى العلو فى المتذلل ولا احتياج الى التضمين كذا عن
شرح الايضاح **قوله** وهو ان يوتى فى كلام لا يوهم الخ فهو اعم من
الايغال من جهة انه لا يجب ان يكون فى اخر الكلام او فى اخر البيت واخص
من جهة انه يجب ان يكون فضلة وان يكون لنكتة سوى دفع الايهام ومباين
للتكميل وكذا التذييل لما سيجىء من ان الجملة فى التذييل يجب ان لا يكون
لها محل من الاعراب **قوله** كلام المصنف فى الايضاح حيث مثل للتتميم
بقوله تعالى لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون والظاهر انه لا يتم المعنى
بدون مما تحبون فان الانفاق سعيد كذا قيل **قوله** سعد بن العاص
اى اسعد وابن هرم كان يتقيصه **قوله** فيشمل الاعتراض بهذا
التفسير الخ لا يخفى انه بهذا التفسير يشمل بعض صور الايغال ايضا
وهو ما يكون بجملة لها محل من الاعراب لا يقال هذه الصورة من الايغال
اما داخلة فى التذييل او فى بعض صور التكميل الداخلة فى هذا التفسير

لانا نقول يجوز ان يكون الانفعال محمله لاجل لهانى الاعراب لا للتاكيد ولا
لدفع ايهام خلاف المقصود فى قول الخنسا ولا شك ان هذه الصورة من
لا نعال لا تدخل فى التذييل ولا فى بعض صور التكميل **قوله** فان
التكميل قد يكون جملة كقوله ، وما مات منا سيد حتف انفه ●
ولا طل منا حيث كان قتيل **قوله** وبعض صور التكميل ذكره هنا
وان كان بالتفسير الاول انما يشمل بعض صور التكميل لان من ما يشمله
هذا او ما يشمله بالاول عموما من وجه واما انه يقبل بعض صور التذييل
وهو ما يكون فى اثنا الكلام او بين كلامين متصلين معنى لان يتمول
يتحقق على التفسير الاول ولا خصوصية له بهذا التفسير **قوله**
وبلغتها جنبه انه موهم للدعا على الممدوح بالصبر وبه الى حاله يضعف
منها سمعه ويحتاج الى ترجمان

بسم الله الرحمن الرحيم

رب يسر واعن يا كريم **قوله** فى البيان

فى نفس البلاغة لما عرفت من ان الاحتراز عن التعقيد المعنوى مرجع
للبلاغة وهو انما يحصل بهذا العلم **قوله** وهو علم اى ملكة يقتدر بها
يطلع على المقاصد التى تقع فى هذا المقام فيد كونه الواحد قال فى الشرح
تقييد المعنى بالواحد للدلالة على انه لو اورد معانى متعددة بطرق
بعضها اوضح ولا الة على معناه من البعض الاخر على معناه لم يكن ذلك من
البيان فى شئ **قوله** اى المدلول عليه بكلام مطابق الخ لا يخفى ان دلالة
لفظ المعنى على هذا غير واضح ثم انه انما اعتبر التركيب لانهم لم يجوزوا
كون الالفاظ مفيدة للسامع معانيها الافرادية على ما هو المشهور وان
كان الحق خلافه كذا قيل وانت خبير بان الدليل لو تم انما يفيد اعتبار التركيب
لا اعتبار الكلام الذى هو اخص واما اعتبار رعاية المطابقة فلان علم البيان

باحث على وجه كلى عن كيفية افادة التراكيب لخواصها التى يبحث فى علم
المعانى عن افادتها اياها ولهذا قيل علم البيان من المعانى بمنزلة الشعبة من الدوحة
وبمنزلة المركب من المفرد وكما ان علم المعانى اعتبر فيه مع الاصابة
فى دلالة الكلام على خواص الاصابة فى كون تلك الدلالة فى باب الوضوح والخفى
على ما ينبغى اى اعتبر فيه هذه الاصابة معتبر فيه تلك الاصابة كذا قيل
والمجاز والكناية مع قطع النظر عن كونها فى كلام مطابق او غير مطابق
ه كذا شرط البلاغة وانما احتيج الى ذلك فينبغى ان يقال بكلام مطابق لمقتضى الحال
فيعلم ان المطابق لمقتضى الحال لا يكون بليغا بدون الفصاحة كما زعمه
لمائل على ما هو ظاهر كلام السكاكى من عدم اشتراط الفصاحة فى
البلاغة **قوله** وضوح الدلالة من اضافة المصدر الى الفاعل
ووصفها بالوضوح مع انه صفة للمدلول وصف لها بوصف متعلقها
ولكن ان يجعل صفة الدلالة حقيقة لاختلافها فى نفسها بالتفاوت فى
المعنى من الطرق وانتقال الذهن اليه سريعا واسرع **قوله**
فلا حاجة الى ذكر الخفا بل الاولى تركه لان مقابل الوضوح وهو الخفا المطلق
مراد وداخل **قوله** وهى الدلالة قيل فيه ان دلالة اللفظ ليست
على ما صاحبه المتكلم خارج الاقسام مع مدخليته الوضع ويمكن ان
يقال المراد بمدخلية الوضع وضعه لنفس المعنى او لما تعلق به **قوله**
انما هى من جهة حكم العقل فيه ان دلالة اللفظ على جزء معناه ولازمه لا
يتوقف على ذلك الحكم وانما الموقوف عليه العلم بها ووجهه ان المراد من جهة
هى منشأ لكون العقل حاكما به **قوله** واعتبر دلالته الاولى تركه
لان هذا اللفظ متى اطلق يدل على الجزء لا لتبادر احدهما فقط بقرينة والاخرى

تضمن والثالثة التزام لانه يتحقق فيه سبب كل واحد منها فلو قال واذا اطلق
على المجموع مطابقة دل على الجزء الخ لكان احسن واخصر قوله
عن تعقل المسمى في الذهن لا يخفى ان حذف قوله في الذهن اولى قوله
والاخراج كثير قال السيد قدس سره اعلم ان من شرط الدلالة ان يكون
اللفظ بحيث متى اطلق فهم منه المعنى اشترط في الالتزام اللزوم الذهني
بمعنى امتناع انفكاك تعقل الخارج عن تعقل المسمى ولم يجعل تلك المجازات
والكنايات دالة على المعاني بل الدال عليها هو المجموع المركب منها ومن قرائنها
الحالية او المقالية ومن فسرها بكون اللفظ اذا اطلق فهم منه المعنى
لم يشترط ذلك اللزوم وهذا هو المناسب لقواعد العربية والاصول
والاول انسب بقواعد المعقول لا يقال على تقدير ان يكون الدال هو المجموع
يلزم ان لا يكون مجازات اسنادا او تجوزا في المفرد وهو خلاف تصريحهم
لانا نقول المجاز هو المستعمل في غير ما وضع له وليس ذلك الا اللفظ لا الاسناد
والقرينة انما هي جزء من الدال على المعنى المجازي ولا يلزم منه كونها جزءا
من المجاز قوله ولما نافى الاختلاف بالوضوح الخ فان قيل
لازم لازم الشيء لازم لذلك الشيء ولا شك ان الدلالة على اللازم اوضح منها
على لازم اللازم فيتحقق الاختلاف بالوضوح في الدلالة الالتزامية
اجيب بانا لا نسلم ان لازم لازم الشيء لازم لذلك الشيء لان الشيء انما
يستلزم تصور لازمه تبعا لا قصدا والمستلزم لتصور لازم اللازم
قصدا هو اللازم بدعوى ان استلزام تصور شيء لشيء يستلزم تصور لازم ذلك
الشيء ولو في بعض المواد وقد يجاب بان المراد بالاختلاف في الوضوح التفاوت
في الانتقال بحسب الزمان لا بالذات والتفاوت بين دلالة اللفظ على
لازمه ودلالة اللفظ على لازم لازمه من قبيل الثاني ولا اعتداد به الا

العادت

التفاوت كما لا يخفى بقي شيء وهو ان المصنف صرح باعتبار التفاوت
بحسب الدلالات العقلية قوله ومن نازع في اشتراط
اللزوم الذهني يعني من قال انه لا يشترط في اللزوم الذهني قوله
ما يثبته اعتقاد المخاطب كان المصدر بمعنى اسم المكان اي معتقد المخاطب
بمعنى محل اعتقاده يعني ذهنه او بمعنى اسم الفاعل والاضافة بادنى
ملابسة والا لا يجعله ثابتا في الذهن بالوجوه الكلي قوله العرف
قيل لا يظهر المراد به وكان المراد به مخاطب اهل المحاورات في الجملة
بلا تقييد بعالم او غيره والملزم اتفاق جميع اهل العالم او العوام فقط
اذ هو المفهوم فيه انه ليس بظاهر في العرف المنكر فالوجه تعميم العرف
وجعل عرف اشارة الى القرائن الحالية والمقالية قوله لا ان السامع
لا يخفى ان هذا الدليل انما يقتضي ان لا يكون جميع الطرق دالة بالوضع
لا ان لا يكون بعض الطرق كذلك لكن المقرر عندهم ان الدال بالوضع
منحصر في المطابقة وان كان الشارح قد نقل عنه ان عدم الوضوح
لا ينافي المطابقة بما يمكن المناقشة فيه اذ العلم بالوضع بمعنى
الاعتقاد الجازم غير مشروط بل الظن وهو قابل للشدة والضعف
ورد بان التفاوت في الظن لا يوجب التفاوت في الانتقال قوله
والا لم يكن كل واحد من الالفاظ دالا اذ المراد بالدلالة ما يترتب عليها
عند العلم بالوضع ولا يستعمل الا عند الفهم لا بمعناها الحقيقي لعدم
توقفه على العلم بالوضع قوله كما اشار الى ذلك الشارح بقوله
والا لم يتحقق الفهم قوله مثلا اذا قلنا خده الخ لا يقال المثال الجزئي
لا يثبت قاعدة كلية لانا نقول هذه القاعدة بديهية نبه عليها بالمثال
توضيحا لها والشارح اشار بقوله مثلا الى ان الحال في جميع الامثلة

صفة معلوم وصح

كذلك واذا من حال مثال لو جد علم ان جريانه في جميع الامثلة على ستوا
ثبت الحكم الكلي بلا اشتباه ومثل هذا اسمي في النظريات تصور البرهان الكلي
في مثال تا نبيننا به فان انس النفس بالجربات اكثر من انسها بالكليات **قوله**
وبعد تحقق العلم بالوضع حصل علمه العلم بالمدلول الالتزامي الخ ضروري
بعد حصول العلم بالعلاقة فالاولى ان يبقى المراد الاختلاف في الوضوح
بالنظر الى نفس الدلالة بان يكون بعض المدلولات واضح العلاقة قليل الوسطه
والبعض الاخر بالعكس **قوله** ويمكن ان يؤدي الملزوم فيه ان دلالة
الالتزام دلالة اللفظ الموضوع للملزوم على اللازم لا دلالة اللازم من حيث
هو لازم على الملزوم ومعنا يؤديه الملزوم بالفاظ موضوعة لتلك اللوازم المختلفة
المراتب ليست بطريق الدلالة الالتزامية اللهم الا ان يراد بالملزوم
التبعية وبالملزوم المتبوع وباللازم التابع وبلا خطر في كل منها الملزوم
بالمعنى المعتبر عند اهل الفن فتامل **قوله** بل الامر بالعكس الذي
يقتضيه ما سبق ان يكون المراد بالعكس ان دلالة الشي على جزء جزءه اوضح
من دلالة جزءه على جزئه مثلا فيكون دلالة الانسان على الجسم اوضح من دلالة
دلالة الحيوان عليه ولا يخفى فساده وان الدليل لا يدل عليه بل انما يدل
على ان فهم الجسم من الانسان سابق على فهم الحيوان منه فلا بد من ان يراد
بالعكس هو عكس ما يتضمنه الكلام السابق فانه فهم منه ضمنا ان دلالة
الشي على جزءه اوضح من دلالته على جزء جزءه لكن الامر ينبغي ان يكون بالعكس
قوله لكن المراد ههنا اعمال الذهن الخ كانه اشار بقوله ههنا الى
مصطلح اهل البيان والدليل عليه ما قال السكاكي من ان ايراد المعنى الواحد
على صور مختلفة لا يتأتى الا في الدلالات العقلية وهي الانتقال من
معنى الى معنى بسبب علاقة بينهما وح لا انحصر في شارح المطابقة هنا

القول

١٩٣

علم صر لبعد الدلالة ... لبعد التزامه

القول وانهم صرحوا بان التضمن لازم للمطابقة لان ذلك مبني على اصطلاح
اهل الميزان **قوله** بل اللفظ الخ هذا مبني على ان الدلالات الثلاث الصعبة في
كلام السيد قدس سره في شرح المفتاح الصواب في هذا المقام ما حققه
بعض مشايخنا وهو ان اللفظ بواسطة الوضع اما يفيد المعنى الموضوع
له او ما له علاقة معه بحيث ينتقل الذهن من الموضوع له اليه في
الجملة وهو المسمى عندهم باللازم فاللفظ ان استعمل في الموضوع له
كان حقيقة وان استعمل في لازمه فاما ان يكون هناك علاقة المشابهة
او غيرها فعلى الاول ان كان معه قرينة تنافي ارادة المعنى الموضوع له
كان استعارة وان لم تكن كان تشبيها وعلى الثاني ايضا ان كان معه تلك القرينة
المانعة كان مجازا مرسلا وان لم تكن كان كناية **فصول علم البيان**
الكلام اربعة فاذا صحت الاستعارة الى المجاز المرسل للاشتراك
في مطلق المجاز صارت ثلاثة وظهر من هذا ان التشبيه اصل حقيقي
من اصول هذا الفن الا ترى ان له مراتب شتى وترقى في الوضوح وان
فيه من النكت واللطائف البيانية ما لا يخفى **قوله** او غير ذلك
كانه اراد به العهد او هو مع نحو ضربت زيدا وعمرا وان جوز دخوله في
التشبيه **قوله** لئلا يتوجه الى التشبيه المذكور يعني ان الظاهر
الضمير رجوعه الى المذكور بلا واو الظاهر وفيه نظر لان الظاهر في المعرفة
اذا اعيدت ان تكون عين الاولى لان الاصل في اللام هو العهد فلا فرق
بينها وبين الضمير في ذلك وفي انه يحرز في كل منها القرينة بخلاف ذلك
وعليه ما قيل في التفسير انه لو كان المقصود الثاني هو الاول لكان مقتضى
الظاهر هو الضمير لسبق المرجع فلما عدل عنه الى الظاهر امكن اعتبار هذه
النكتة فيه **قوله** وما قال ان المعرفة الخ قالوا الاسم اذا ذكر مرتين

فان كانا معرفتين

فان كان معرفا مهما فالثاني غير الاول دلالة على المعهود الذي هو الاصل وان كان منكرا
مهما فالثاني غير الاول والاول فقط نكرة وكالعسر الاول وعكسه يرجع
الى القران وينتقض بهذه القاعدة في الاول بقوله تعالى هل جزاء الاحسان
الا الاحسان وفي الثاني بقوله وهو الذي في السماء اله وفي الارض اله
وفي الثالث بقوله تعالى ويؤت كل ذي فضل فضله والحق انها اغلبية **قوله**
وهذا شامل الخ كانه لم يرد به الاعتراض على المصنف حتى لم يشر الى تصحيح
التعريف لكن ينبغي ان يقيد ما شمله التعريف بما يقصد به الدلالة على
المشاركة المذكورة كما يشعر به نسبة الدلالة الى المتكلم في تفسيرها الذي
ذكره فقولك جاءني زيد وعمرو يدل صريحا على ثبوت المجيء لكل واحد منهما
ويلزم من ذلك مشاركة احدهما للاخر في المجيء فالمتكلم ان لم يقصد به هذا
المعنى اللازم فلم يدل به المخاطب على مشاركة امر لامر في معنى لما عرفت
من اشعار تفسيره الدلالة بالمقصود فلا يكون من التشبيه والا فهو منه
هذا ولكن الشان في ان مثل ذلك هل يسمى في اللغة تشبيها ام لا فتامل
قوله لولا دلالة الحال او فحوى الكلام اي لولا القرينة الحالية
او المقالية الدالة على ارادة المنقول اليه ثم ان هذه عبارة الكشاف
وفيها اشكال مشهور لان الكلام غير صالح للمنقول اليه على تقدير عدم القرينة
ووجه بان خلو الكلام عن المستعار له اي المنقول اليه مصحح لان يراد
بالمستعار منه المعنى الحقيقي اي المستعار له اي المنقول اليه فيكون مجموع
الخلو عن ذكر المنقول اليه وعدم تلك القرينة متعلقا بصلاحية المعنى
على التوزيع ولو عدم ذكر المنقول اليه لا يصلح كل شرط منهما وجه وقد يوجه
بان عدم القرينة يوجب عدم الارادة لا عدم احتمال الارادة وصلاحيتها
اذ قد تقرر ان كل حقيقة تحتمل المجاز وان كان احتمالا مرجوحا غير ناشئ عن دليل

وهذا

وهذا الاساني افادة الحقيقة على القطع بحسب الظاهر كما تقرر في الاصول
قوله واطلاق لفظ الاركان بمعنى يخرج وجها عن التشبيه
المصطلح الذي هو نفس الدلالة قوله اما باعتبار انها ماخوذة في تعريفه
هذا بناء على ما قاله في المطول انه ينبغي ان يراد في التعريف بالكاف ونحوها
ليخرج عنه نحو قاتل زيد عمرا وجاءني زيد وعمرو وينبغي ان يعلم انه اذا زيد
ذلك اغنى عن قولنا في تمام التعريف الذي ذكره الشارح على وجه الاستعارة
الخ **قوله** وفي اكثر ذلك تسامح قال اكثر لانه لا تسامح في جعل
الصوت الضعيف والهمس مسموعا **قوله** الملكة التي الخ ويجوز ان يراد
الضم للاصول والقواعد **قوله** كما في قولنا العلم الحسي اي كالتقابل
التي في قولنا العلم كالحس **قوله** عما من شانه الحيوة اي عما يكون من
امره وصفته الحيوة بالفعل فيكون الموت عدم ملكة كما في العمى الطاري على
البصر لا كمطلق العمى ولا يلزم كون عدم الحيوة عن الجنين عند استعداده
لها موتا فيرجع معناه الى المذكور في عامة الكتب من ان الموت عدم الحيوة
عما اتصف بها وقد يوفق اتفاقا كلامه على ظاهر محمل المكان قوله تعالى
وكنتم امواتا فاحياكم والاصل الحقيقة واما استفاض المفسرين بقوله تعالى
ليحيي به بلدة ميتا جوابه المصير الى المجاز باتفاق اهل اللغة **فان**
قيل كيف يكون الموت عدميا وقد ورد في القران خلق الموت
والحيوة والعدمي لا يوصف بكونه مخلوقا **اجيب** بان المراد بالخلق التقدير
وهو يتعلق بالوجودي والعدمي جميعا ولو سلم فالمراد خلق اسباب
الموت على حذف المضاف وهو كثير **قوله** يصدر عنها اي يصدر
عن النفس الافعال بسببها **قوله** والا فالمحسوس اصل للمعقول
فان اصالة المحسوس للمعقول انما هي باعتبار العلم به وادراكه مطلقا

كالشعرية تعليل والتشبيه انما يقتضي اشتراك المشبه في وجه الشبه لا اتحادهما
فيمكن تشبيه المحسوس بالمعقول بلا اعتبار المبالغة وتقدير المعقول
محسوسا **نعم تشبيه العطر بالخلق**
ههنا ان اعتبر في الرائحة الملائمة للشامة فالمشبه اصل في الكلام مبالغة
ولاحتياج الى التقدير وان اعتبر التشبيه في الحسن والالتذاذ الغير به فالمشبه
به اصل كما هو المعهود ولا حاجة حينئذ الى التكلف وايضا ليس كل محسوس اصلا
لكل معقول فيجوز ان يكون بعض المعقول اوضح واقوى عند العقل
بواسطة وضوح كمال اصله الذي هو محسوس مخصوص فتشبيه محسوس
اخر ليس باصل له ولا واضح مثل وضوحه بذلك المعقول ويمكن ان يجاب
بان المعقول لا يبلغ درجة المحسوس في الاتصاف بوجه الشبه اي وجها
مثلا في المثال المذكور لا يبلغ خلق الكريم في الاتصاف بالحسن والالتذاذ
الغير مبلغ العطر وكذا المعقول لا يبلغ درجة اي محسوس كان في
الوضوح وهذا ظاهر لمن انصف فلا يصح تشبيه المحسوس بالمعقول
الا بطريق الادعاء والتنزيل **قوله** لان العلوم العقلية بيان ذلك
في العقلية الصرفة ان النفس في مبدأ الفطرة خالية عن العلوم كلها
تحصل لها العلوم باعتبار استعمال الحواس والعلم الحضوري وان
حصل بغير اعتبار الحواس لكنه ساقط عن درجة الاعتبار كذا قيل
وفيه انه واضح بالنسبة الينا فانه قليل واما بالنسبة الله تعالى فلا
فان المحققين على ان علمه تعالى ليس الا حضوريا **قوله** ما لا يدرك
بالقوة العاقلة بناء على ما هو عند الحكماء من اثبات قوى غير العقل والقياس
المتكلمون فلا يدرك عندهم سوى القوة العاقلة والحواس الظاهرة
ولم يثبتوا الحواس الباطنة ايضا وعلى مذهبهم ينحصر الاقسام في الحسي

والعقل

والعقلي بل لا يطلق الشي على شي وفيه ان المتخيلة انما هي معينة على الادراك
والمدرك هو العقل فلو ادرج الخيالي في العقلي لم يحتج الى الضرع الظاهر
قوله تقليل الاقسام ولولا ذلك لكانت الاقسام خمسة وعشرين
حاصلة من ضرب خمسة في خمسة وبعد التقسيم صارت اربعة حاصلة من
ضرب اثنين في اثنين **قوله** وهو المعدوم الذي فرض مجتمعا
اي مسمى هذا النوع خياليا لاجتماع من صور محفوظة في الخيال الذي
هو خزانة الحس المشترك **قوله** اي ما هو غير مدرك بها يعني
انه غير مدرك لا بذاته ولا بمادته ولا دخل فيه الخيالي **قوله** لو ادرك لكان
مدركا بها فيه ان المراد بالادراك المذكور في الشرط ان كان مطلق الادراك
فالملازمة ممنوعة لان المحسوس قد يدرك ادراكا عقليا بدون الحواس وان كان
المراد الادراك في الخارج انتفى الشرط والجزاء فكان حق العبارة ان يقال
ولو وجد لكان مدركا وقد تكلف في توجيه العبارة بان المعنى
لو ادرك لكان موجودا ولو ادرك بذاته لا بصورته او يجعل الادراك
في الشرط مجازا عن الوجود يعني لو ادرك لو وجد **قوله** حيث يسلي
المذكور في المصيبة بقوله ديار لسلمى عافيات بذي الخال الح عليها
واذا كان المراد ان مصاحبي قيل بعد هذا البيت وقلب وكانه اعتبر ذلك معه
في عدم الخوف باعتبار الحصر المستفاد من تعريف الاضافة الجنسية
في مضاجعي وفيه نظر فان اضافة مضاجع لا تفيد التعريف فان المعنى
ليس على المضي ولا على الاستمرار الثبوتي ولو سلم فلا يوقف لاستفادة الحصر
على جعل مصاحبي مبتدأ فان المعرف بلام الجنس ان جعل مبتدأ فهو
مقصور على الخبر وان جعل خبرا فهو مقصور على المبتدأ والاضافة باعتبار
افادتها التعريف الجنسي تجري مجرى التعريف باللام الجنسية في ذلك

ولا تفاوت بين جعل مضاجعي مبتدأ او خبرا في المعنى على تقدير افاده الاضافة التعريف الخشي انه ليس مضاجعي لا المشرفي ولا سعدان بعاله
اما قال الشارح ذلك لعدم التفاوت بالتقديم والتأخير وكون المشرفي
محتاجا الى تفسير فلو قدم المشرفي وفسر لبعد الحمل كما لا يخفى اذ يقال
بناء على افادة الاضافة في مضاجعي التعريف انه قصد التنبيه على ان مجموع
المشرفي ومسنونة زرق خبر لمبتدأ واحد وهو مضاجعي فيكون
الكلام تاما غير محتاج الى تقدير كانه يقال ومسنونة زرق كذلك ولو
جعل المبتدأ هو المشرفي لم يكن بد من التقدير اذ لا يصح عطف مسنونة
على مضاجعي وهو ظاهر ولا على المشرفي لمكان تنكيرها وتعريف مضاجعي
الذي هو الخبر ثم انه يلزم فيما ذكرنا الفصل بين المعطوف والمعطوف عليه
بالمبتدأ فانظر الى اي الامرين من التقدير والفصل اهون **قوله**
والمراد بالخيالي الخ لا يخفى انه على تقدير تعميم الحشي بحيث يشمل الخيالي بالمعنى
المذكور والعقلي بحيث يشمل الوهمي بالمعنى المذكور ونحوه من الوجدانيات
يبقى الخيالي المحقق والوهمي المحقق غير متعرض لدخوله في العقلي ويمكن
ان يقال انه يدخل في العقلي بالطريق الاولى فافهم واخرج منه الوهمي بالمعنى
المذكور كان دخولهما فيه اولى واحرى **قوله** ادراك ونيل اثما
زاد النيل بمعنى الوجدان لان اللذة لا تحصل بمجرد ادراك اللذيذ بل لا
بد معه من وصول اللذيذ الى الملتذ ولم يقتصر عليه لان اللذة لا تتحقق
بدون الادراك والنيل لا يدل عليه الا بالالتزام ولما لم يكن لفظ دالا على
مجموعهما احتاج الى ذكرهما واما قال عند المدرك لان الشيء قد يكون كمالا
وخيرا بالقياس الى شخص وهو لا يعتقد كماليته وخيريته فلا يلتذ
به بخلاف ما اذا اعتقد كماليته وخيريته وان لم يكن كذلك بالنسبة اليه

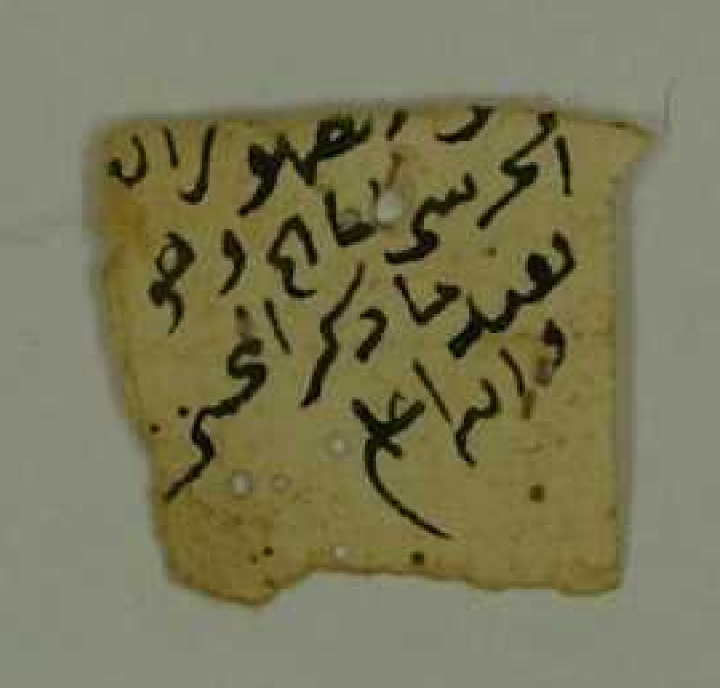
في نفس الامر وقيد الحيثية لان الشيء قد يكون ملائما وكمالا من وجه
دون وجه **قوله** والمراد هاهنا اللذة والالم الحسيان الفرق بين
اللذة العقلية والحسية ان الحسية ما يكون المدرك بالكسر من الحواس
والمدرك مما يتعلق بالحواس واما العقلية فهي ما يكون المدرك فيه
العقل والمدرك من المعقولات كالادراكات وقس على هذا الفرق
بين الالمين **قوله** بطريق العكس عند السكاكي كل واحد من
هذين التشبيهين على حدة ولم يفرع احدهما على الآخر ويمكن ان
يكون التفريع لا ان ما ذكره المصنف اقرب لما فيه من سلوك الاصول
بالنسبة الى الاول ومن مناسبة جعل المشبه بالظلمة اصلا للمشبه بالنور
كما هو حكم المشبه به فيهما على ما ذكره الشارح في بحث الاستعارة
قوله اي المصنف اسوة اما حمل البياض والسواد على الابيض
والاسود لانه ذكر المصنف ايضا بحتمل ان الشيبة مما له بياض واشراق
والبدعة مما له سواد فصار بشبههما التخييل تشبيه النجوم بين الدجى
بالسنن بين الابتداع كتشبيههما ببياض الشيب في سواد
الشباب فينبغي ان يحمل البياض على الابيض والسواد على الاسود
ليتحقق التشابه بين التشبيهين فان المشبه به في الاول ذو بياض
في ذي سواد وان كان على سبيل التخييل ووجه الشبه الهيئة
الحاصلة من حصول اشياء مشرقة بيض في جوانب شيء مظلم كما صرح
به فوجب ان يراعى ذلك في التشبيه الثاني وينبغي ان يحمل الدجى على
ظاهرها **قوله** من باب القلب **قال في الشرح** وكان
اللطيفة فيه بيان كثرة السنن حتى كان البدعة هي التي
تلمع من بينها قليلا وايضا في اسناد اللوح المبني على شرعة الزوال

الى البدعة تنبيه على انها مع ملتها ان وجدت لا تكون لها تقابل بالملح وسعد م
كخطفة الرقة لاستعمال المقام على ما يصلحها عن اضلها **واعلم**
انه يحتمل ان يكون القلب في المصراع الاول والمعنى وكان النجوم سهادجاها
ولم يحمله عليه لانه لم يظهر في الثاني دون الاول اذ لا لطف في كثرة
النجوم وقلة الظلم كالا يخفى **قوله** النحو في الكلام الخ كلا الظرفين
متعلقان بمحذوف اي استعمال النحو في الكلام كاستعمال الملح في الطعام
او على انهما حالان عاملهما معنى المشابهة المستفادة من الكاف اي النحو كائنا
في الكلام مستعملا فيه شبيه الملح كائنا في الطعام او على انهما صفتان
للنحو والملح بتقدير الكائن في كل منهما كما في نظيره في قول المصنف
والفصاحة في المفرد حيث قدره الشارح بالكائنة **قوله** اما عرض خارج
لم يقل اما داخل ليشمل تمام الماهية وقدم على الخارج لكثرة اقسامه
واعتباره انه كما قدم ابن الحاجب المعرب من الاعراب على اللفظي
لذلك وايضا لو قدم الخارج فاما ان يقسم الى ما ذكر من الاقسام اولا ثم
يذكر ما هو قسيمه فيلزم بعد التقسيم وذلك يوجب انتشارا في الفهم
واما ان يذكر قسيمه ثم يعاد الى التقسيم ثانيا وذلك يوجب التكرار
ثم ان قوله عرض خارج عن حقيقتهما يشمل ما يكون خارجا عن حقيقة احدهما
غير خارج عن حقيقة الآخر لكن شرح الشارح لا يلائم هذا
قوله كونهما كنا الظاهر انه نشر على ترتيب اللف فالكتان
مثال للنوع والثوب مثال للجنس والقطن مثال للفصل لان الفرق
بين الكتان والقطن حتى يكون احدهما نوعا والآخر فصلا غير ظاهر
قوله للجسم **قال السيد قدس سره** ظاهر
الظاهر ان يقال بالمقدار ليتناول اشكال المجسمات والمسطحات ويكون

الدائرة ونصفها مثالا للمسطحات فاما ان يقال لفظ بالجسم وقع موقع بالمقدار
سهوا واما ان يجعل كالدائرة نظيرا او شبيها لا مثالا فانه خطا قطعا
وقيل بالجسم او السطح كان لكن ونصف الكرة ونصف الدائرة والدائرة
اوضح وانسب **قلت الصواب** هو الاول بل الثاني اعني جعل
قوله كالدائرة نظيرا او شبيها اذ من البعيد ان يقع لفظ الجسم موقع
المقدار سهوا في كلا الشرحين **ثم اعلم ان الشكل** هو
الهيئة لكونه من الكيفيات لا نفس السطح المخصوص كما يوهمه التمثيل بالدائرة
والمثلث والمربع حيث فسر والدائرة بانه سطح يحيط به خط في وسطه
نقطة يكون جميع الخطوط الخارجة منها الى المحيط متساوية والمثلث
بانه سطح يحيط به ثلاثة خطوط والمربع بانه سطح يحيط به اربعة خطوط فاما ان يقال بحذف المضاف اي هيئة
الدائرة او شكل الدائرة وهكذا في المثلث والمربع او يراد بها الامور
الهيئات المخصوصة **قوله** وهو كم الخ الكم كما مر عرض يقبل
التجزي لذاته ومعنى كونه متصلا ان لاجزائه حدا مشتركا تتلاقى عنده
فاذا قسم الخط الى جزئين كان الحد الخط المشترك بينهما النقطة واذا قسم
السطح الى جزئين فالحد المشترك هو الخط واحترز به عن العدد ومعنى
كونه قارا بالذات ان يكون اجزاؤه المفروضة مجتمعة وبه احترز عن
الزمان **قوله** تسامح في الشرح لان المقدار من مقولة الكم
اعني الذي يقتضي القسمة لذاته والحركة من الاعراض النسبية والكيفية
لا تقتضي لذاتها قسمة ولا نسبة فكانه اراد بالمقادير او ما هو منها من
الطول والقصر والتوسط بينهما والحركات نحو السرعة والبطوء
والتوسط بينهما **قال المحقق الشريف قدس سره**
يمكن ان يقال انه اراد بالكيفيات المحسوسة الصفات الجسمية

ثلاثة خطوط والمربع بانه سطح يحيط به اربعة

واذا قسم التعليمي فالمشترك السطح والجسم التعليمي جسم بين السطوح فاني يمكن السطح والجسم التعليمي بين السطوح والاقطار والانسب ما في الشارح في قسمة الحجم



لا مصطلح ارباب المعقول وكانه قال كالصفات الجسمية المحسوسة
بالبصر او بغيره من الحواس واما عد الاشكال من المحسوسات بالبصر
مع انهم صرحوا بانها من الكيفيات المختصة بالكميات المقابلة للكيفيات
المحسوسة بناء على انه اراد بالمحسوس بالبصر ما هو محسوس به مطلقا
اعم من ان يكون اولا وبالذات او ثانيا وبالعرض وكذا الحال في الحركات
واما المقادير ففي كونها محسوسة بالذات خلاف واما قوله وكانه اراد
بالمقادير اوصافها الخ ففيه بحث لاحتمال ان يكون هذه الا موت
اضافات محضة على ما قيل ولذلك يتبدل الطول بالقصر والسرعة
بالبطوء عند اختلاف المنسوب اليه لا كيفيات مستلزمة للاضافة
حتى لا يصح ما ذكره **قوله** التي هي مجموع الشكل واللون وقيل
كلاهم متردد في ان الخلقة مجموع الشكل واللون او الشكل المنضم
الى اللون او كيفية حاصلة من اجتماعهما وهذا اقرب الى جعلها
نوعا على حدة صرح به في شرح المقاصد **قوله** والاولان منها
فعلتان لا كما قال المحقق مدرس سره لما كان الفعل في الاولين
اظهر من الانفعال والانفعال في الاخريين اظهر من الفعل سميت
الاولان فعليتين والاخريان انفعاليتين مع ثبوت الفعل والانفعال
في الكل يدل عليه تفاعل الاجسام العنصرية وانكسار الكيفيات
الاربع عن سورتها في حدوث المزاج وتولد المركبات منها **قوله**
ويكون للجسم بها قوام عن تسيلها الظاهر ان المراد بقبول الغمز الحفاظ
شكله الظاهر بقوله عن سيلانه لا جاجة اليه **قوله** هي كالجلدة
في الرطوبة الحارة على سطوح الاجسام والجفاف ما يقابلها واللزوجة
كيفية تقتضي سهولة التشكل مع عسر التفريق وبها عند الشيء متصلا

وكدرت

وكدرت من سلب امتزاج الرطب الكثير باليابس القليل والهشاشة
ما يقابلها **قوله** هي كالجلدة الرطوبة الحارة تمتد على سطوح الاجسام
وقد يقال على معان اخر وهي الاعتقاد الجازم المطابق الثابت وعلى
ادراك الكلي وعلى ادراك المركب وعلى ملكة يقتدر بها على ادراك
جزئيته وعلى الاصول والقواعد **قوله** حركة للنفس
مسامح والتحقيق انه كيفية نفسانية تقتضي حركة الروح الى خارج
البدن طلبا للانتقام ومن ثم قيل في تفسير الحلم لا تحركها الغضب
قوله وفي المفتاح اشار الى انه يعني الحقيقي يعني ما يقابل
الاعتباري مراده وذلك لان الاعتباري اعم من النسبي ولما ذكر
الحقيقي وذكر في مقابلته الاعتباري علم ان المراد ما يقابل الاعتباري
ولما كان اكثر الاوصاف الاعتبارية نسبية لان النسب والاضافات
لا وجود لها في الخارج عند هم عطف النسبي على الاعتباري عطفا
قريبا من العطف التفسيري كذا ذكره المحقق الشريف في شرح المفتاح
وهو حسن الا ان في قوله لان النسب والاضافات لا شيئا وهو انه لا
يصلح علة لكون اكثر الاوصاف الاعتبارية نسبية فانه انما يفيد ان جميع
النسب والاضافات اعتبارية فيجوز ان يكون جميع النسب جزءا قليلا
من الاعتباري تامل **قوله** كاتصاف الشيء بكونه مطلوب الوجود
او العدم مثال للنسبي فان مطلوبية المطلوب ليست وصفا متقررا
في ذات المطلوب بل هو وصف اعتبره العقل بالنسبة الى الطلب
القائم بالنفس **قوله** او كاتصافه بشيء تصوري وهي محض مثال
للاعتباري المحض وذلك مثل اتصاف السبع وكل ما هو علم عليه بتخيل
فيهما من الشجاعة والاشراق واتصاف الدعة وكل ما هو جهل

مما يتخيل فيه من السواد والاظلام وفي هذا التمثيل تنبيه على ان العقلي في وجه الشبه يتناول الوهمي كما يتناول في الطرفين **قوله** حقيقة ملتئمة من امور مختلفة كالانسانية في قولنا زيد كعمرو فانها مركبة من الحيوانية والناطقية **قوله** هيئة انتزعها العقل كالهيئة الحاصلة من هوى اجرام مشرقة الى آخر ما ذكره في شرح المفتاح **قوله** على ما يجي او مختلف المركب الذي بمنزلة الواحد قد يكون مختلفا ايضا لكنه يصير عقليا ضرورة ان المجموع المركب من المحسوس والمعقول لا يكون الا معقولا وذلك كتشبيه انتشار الشيب في الشعر باشتعال النار في سرعة الانبساط مع تعذر تلافيه فان سرعة الانبساط محسوس بالبصر وتعذر التلافي معقول فيكون المجموع عقليا كما ذكره في الايضاح **قوله** في تبيين كلام الايضاح في قوله تعالى واشتعل الراس شيبا حال والحسي من وجه الشبه هذا الحكم اعني وجوب حسية الطرفين جار في وجه الشبه الذي بمنزلة الواحد المركب من الحسي والعقلي وان لم يندرج في قوله الحسي طرفاه حسيان اما الجريان فلان تحقق وجه الشبه في الطرفين يستدعي تحقق كل من اجزائه فيهما والحسي لا يتحقق في العقلي ولا يقوم به واما عدم الاندراج فلان وجه الشبه هو المركب وجزء وجه الشبه ليس به فلا يصدق على الجزء وجه الشبه الحسي ولا على المجموع لانه وجه شبه عقلي كما مر **قوله** لا يكون الا جسما او قائما بالجسم فيه تسامح لان الجسم لا يدرك بالحس حقيقة **قوله** صارت ستة عشر قسما وقد بقي ثمانية من وجوه الشبه الاثني عشر وقد بقي ثمان الحاصل من ضرب الثلاثة العقلية في الاحوال الاربعة للاطراف اثني عشر وقد بقي لنا من وجوه الشبه الاربعة التي هي الثلاثة الحسية مع المختلف

والطرفان

والطرفان في كل واحد منها الا كون الا حسيين فصار المجموع اثني عشر والقسمة تقتضي ان يكون ثمانية وعشرين حاصلة من ضرب الاربعة التي هي كون الطرفين حسيين وعقليين والمشبه حسيا والمشبه به عقليا والعكس في السبعة المذكورة لكنه وجب كون طرفي الحسي حسيين اسقط اثني عشر لانه يسقط بكون وجه الشبه واحدا حسيا ثلاثة كون الطرفين عقليين وكون المشبه به عقليا والمشبه حسيا وعكسه وبكونه مركبا حسيا سقط ثلاثة اخرى وبكون المتعدد حسيا سقط ثلاثة اخرى وبكونه مختلفا ثلاثة اخرى **قوله** تسامح لان الخفي ليس بمسموع بل المسموع هو الخفي والمشموم هو الرائحة الطيبة والمذوق هو الطعم لا اللذة والوجدان يحتمل الحمل بمعنى الخفي وان يحمل اضافة الطيب الى الرائحة من اضافة الصفة الى الموصوف اي الرائحة الطيبة وكذا الكلام في لذة الطعم وقد يدفع التسامح في الخفا بان المراد به ما يقابل الجهر فيكون مسموعا مثله **قوله** وما في وجه بعض الامثلة من التسامح الامثلة التي فيها التسامح الحر اعني المعاينة كما ذكر واستطابة النفس وكذلك فيما يتعلق طيب الرائحة ولذة الطعم ولين الملمس ووجه الحكم بالتسامح انها ليست مدلولات الفاظ مفردة كالحرارة والهداية وقد يدفع التسامح بان كل واحد منها لو اخذ بمعنى انه ليس هيئة منتزعة من متعدد وهو المقصود ههنا لم يحتمله فيما **قوله** المركب الذي بمنزلة الواحد **قوله** ومعنى لو عكس الخ قد جعل في الشرح هذا اعني تفسير معنى التركيب مما يجب فيه جاء ذكره مستلزما لما وجه تخصيص هذا التقسيم اعني كون الطرفين مفردين او مركبين او مختلفين بالمركب دون الواحد وما ذكره في الشرح ايضا عدم صحة كون طرفي الواحد مركبين واما عدم صحة كونهما مختلفين

فقد لا له الشرح عليه عمرو احمد ولم يعرض لعدم جريان الامتناع في المتعدد ولا يبعد ان يقال ان طرفي الواحد لا يكونان مختلفين فانه اذا كان احد الطرفين هيئة منتزعة من متعدد على ما عرفته من معنى التركيب ههنا وقد عرفت ان وجه الشبه امر ماخوذ من الطرفين لم يمكن ان يكون واحدا اذ لا يعقل اخذ الواحد من الهيئة واما المتعدد فانه كان كل منها واحدا فحكم الكل حكم الواحد المفرد في عدم جواز كون طرفيه مركبين ولا مختلفين وان كان كل منها مركبا فحكمها حكم الواحد المركب وان كانت مختلفة وجب ان يكون حكمها حكم الواحد المفرد لان من جملتها الواحد المفرد وقد عرفت انه لا يصح ان يكون طرفاه مركبين ولا مختلفين بخلاف المركب فانه

قوله يصح ان يكون طرفاه مفردين ووجب ان لا يكون طرفاه الا مفردين ان يقصد الى عدة اوصاف للشيء الظاهر ان وجه الشبه المركب قد يكون هيئة منتزعة من عدة اشياء كما في قوله كان مثار النقع البيت وقد يكون هيئة منتزعة من عدة اوصاف الشيء كما في تشبيه الثريا بعنقود الملاحية المنور فلم يظهر لي اندراج الاول في الثاني وقد ذكر في الشرح مجموع الاموره ولو قال ان يقصد الى عدة امور فيتنزع منها الخ لكان واضحا. فليتامل

قوله وليس المراد بالمركب ههنا اشارة الى ضعف ما يشعر به كلام السكاكي من ان وجه الشبه يكون في حكم الواحد لكونه اما حقيقة ملتئمة من امور مختلفة واما اوصافا مقصودا من مجموعها الى هيئة واحدة وقد جرى الشارح فيما سبق عليه اعني في تفسير ما هو مركب بمنزلة الواحد وقد وجه كلام المفتاح بان مراده ان غير الواحد اما حقيقة ملتئمة من كثرة الشامات بحسب اعتبار المتكلم انضمام بعضها الى بعض وقصده الى مجموعها حتى تصير تلك الكثرة ما لا تحير كشيء واحد

والحاصل انما هو في حكم الواحد اما حقيقة للطرفين ملتئمة من كثرة واما اوصاف لها قصد من مجموعها الى هيئة واحدة الثاني كما في قوله وقد لاح في الصبح الثريا الخ والاول كما في قوله كان مثار النقع الخ

قوله كما ترى الكاف في مثله ليس للتشبيه بل لمجرد التقييد والمراد ان اتصاف الثريا بمشابهة العنقود امر جلي لا خفاء فيه ولو كان قوله كما ترى متاخرا عن قوله كعنقود لكان اظهر في افادة هذا المعنى كذا قيل وفيه نظر لان الظاهر ان قوله كعنقود ملاحية الخ بدل من قوله كما ترى للايضاح فقط فقدم اولا ان للثريا في الصبح حالة عجيبة على سبيل الاجمال بقوله كما ترى ثم بينها بقوله كعنقود ملاحية ولو عكس لم يبق لقوله كما ترى هذه الفائدة التي هي التفصيل بعد الاجمال الذي له من الموقع في النفس ما لا يخفى ان قوله كما ترى في موضع المصدر اي ظهر ظهورا مثل ما تراه

قوله حبة طولية انه لا يلائم قول المصنف المستدير في القاموس انه عنب ابيض طويل وهو الذي يلائم المستدير كذا قيل وهو وهم لانه انما شبه بالعنقود المذكور في حال اخراج نوره لا بعد صيرورته عنبا تاما

قوله وتخفيف اللام اكثر عن ابن قتيبة انه قال في ادب الكاتب لا اعلمه يعني بتشديد اللام لغة فيه ام صورته

قوله اي بعد تنور النور بعد النور الزهر

قوله والقصد لا ينافي الافراد دفع لما يتوهم من ان المشبه به وهو عنقود ملاحية حين نوره مركب لا مفرد

قوله كان مثار النقع الخ المثار بضم الميم اسم مفعول واضافته الى النقع من اضافة الصفة الى الموصوف اي النقع المثار

قوله واسيافنا ليل تهاوى كواكبه ماضيا لما ذكره

في الشرح قوله بفتح الهاء وكسر الواو وتشديد الياء تثنى واما بضمها
فهو بمعنى الصعود قوله لانه لم يقصد تشبيه النقع الخ قال
في الشرح نقلا عن الشيخ ومما ينبه على ذلك ان قوله بها وي كواكبه جملة
وقعت صفة لليل والكواكب مذكورة على سبيل التبع لليل ولو كانت
مشبهة شانها شان الليل وكواكب وعلى احوال عطف على تعلق اي
وهي على احوال قوله والاوضح ما في اسرار البلاغة وذلك لان
ضمير يجيء فيه عائد الى التشبيه المطلق فلا يحتاج الى ضم قولنا ونعتبر فيها
تركيب كما ذكره الشارح واما عبارة المصنف فلا بد فيها من اعتبار ذلك لان
ضمير يجيء فيها عائد الى ما في قوله يجيء وهي عبارة عن وجه التشبيه المركب الحسي
والهيئة وحدها لا تكفي في التركيب واما الشيخ فلما جعل الكلام في مطلق
التشبيه كانت عبارته في غاية الوضوح والوفاء بالمقصود فان قيل
اذا كان ذلك المعيد اعني قولنا ونعتبر فيها تركيب محتاجا اليه كانت عبارة
المصنف قاصرة عن اداء المقصود لا عن وضوح كلام الشيخ على ما يشعر به قوله
والاوضح قلنا يمكن ان يقال عبارة المصنف بحيث لا يحتاج الى ذلك في نظم
الكلام وذلك بان يكون معنى قوله ما يجيء في الهيئات التي تقع عليها الحركة
ما يجيء بالنظر الى الهيئات يعني ان يكون الهيئات ملحوظة فيه وان لم تكن
تمام وجه التشبيه واما قول الشارح اي يكون وجه التشبيه الخ فكانه بيان
لحاصل المعنى وينبغي ان تعلم ان الثاني في عبارة الشيخ عين الثاني في عبارة
المصنف لان كلامه في مطلق التشبيه فيصح ان يكون وجهه هيئة الحركة فقط
كما يقول هذا الرغيف كالقمر في الاستدارة واما المصنف فلما كان كلامه
في المركب احتاج الى قوله فلا بد من اختلاط حركات الخ قوله
في كل حالة الى جهة اي الى جهة مخالفة للاولى مما ذكر من اليمين والشمال والعلو

والسفل ما يدفع ما قيل يلزم ان تكون حركة السهم مركبة لانه يتحرك في كل حالة
الى جهة فالاولى ان يقال يتحرك المصحف في كل حالة الى جهتين فان
المصحف عند الانطباق يتحرك بعضه الى جانب وبعضه الى جانب وكذا عند
الانطباق قوله يعني الاقعاء الجلوس على الاليتين ورفع الركبتين
والبدوي المصطلي بالنار يجلس كذلك ليصل حر النار الى بطنه وصدره
اذ الغالب في البدوي الفقر قوله والمركب العقلي لم يمثل الا بما
طرفاه مفردان اعني قوله تعالى مثل الذين حملوا التوراة فان كلا من الطرفين
وان كان مركبا الا انه قد عبر عنهما بمفردين اعني لفظ المثل ومثال ما طرفاه
مركبان لو قيل الذين حملوا التوراة ثم لم يحملوها كالحمار يحمل اسفارا ومثال
ما المشبه فيه مفرد والمشبه به مركب لو قيل مثل الذين حملوا التوراة
ثم لم يحملوها كالحمار يحمل اسفارا والعكس لو اذ حذفت لفظة مثل على الحمار
دون الذين حملوا قوله ثم لم يحملوها اي لم يعملوا بما فيها ذكر الحمل بلفظ
الحمل على طريق المشاكلة او لانهم لما لم يعملوا بما فيها جعل حملهم كلا حمل لعدم عملهم
قوله وكذا في جانب المشبه فيه انهم عالمون بما فيها فكيف يعتبر
فيهم الجهل بما فيها وأجيب بان المراد بجهل الحمار عدم انتفاعه بصحبتها
بالملزوم عن اللازم لان الجهل يستلزم عدم الانتفاع قوله اقشعت
يقال قشعت الريح السحاب فاقشعت اي صارت ذات قشع كما يقال كبه
فاكب فالهمزة فيه للصيرورة لا للمطاوعة اذ لم يجيء افعل لمطاوعة فعل
قوله تنبيه قولهم التشبيه بالوجه العقلي اعم يعني للملابسة ويحتمل
ان يكون في الموضعين ظرفية وهو ظاهر قوله قد ينتزع من نفس
التضاد الخ تلخيص المقصود بهذا الكلام انه قد يجعل احد الضدين
مشتركا بين الموصوفين بتنزيل ضده منزلة الضد الاخر مثل جعل

خرجه الزمخشري في تفسير سورة الملك [illegible]

الجراة مشتركة بين الاسد والجبان بسبب تنزيل الجبن الذي هو وصف الجبان منزلة الجراة التي هي وصف للاسد والمسوغ لهذا التنزيل الشرکة في التضاد يعني قوله من بعض التضاد ان التضاد سبب للانتزاع اذ لولا التضاد لم يسغ التنزيل تنى شی وهو ان التنزيل منزلة التناسب سابق على الانتزاع فكيف يتاخر عنه كما يدل عليه قوله ثم تنزل ولو جيههما ان المراد بقوله ينتزع يراد انتزاعه اوان ثم لتفصيل الجمل لكن استعمال ثم لهذا المعنى ليس بشايع شيوع استعمال الفاء وكان الاليق ان يذكر ههنا عند النظر في وجه التشبيه كالاعمى قوله وقول المرزوقي في الغرض من نقله كلام الامام هنا بانه ان ما نحن فيه هو التمليح بتقديم الميم على اللام **قوله** اتاني من الى اتش المنسب لسعيق بن شليك الاسدي سُئل على بنه المجهول اي ذاب في الغضب الكامن وفي بعض النسخ تعرّش الضحاك فُسّل على بنه المعلوم بمعنى اذاب والضحاك اسم الى انس وقيل الضحاك ملك من الملوك الماضيه اطلق على ابي انس تمليحا به **قوله** بحسب المقام قال في شرح المفتاح التهكم يكون على جهة المسئ بخلاف التمليح **قوله** تمليح والتهكم وقد يقصد ان معًا كما ذكره المرزوقي في البيت **قوله** نظر الى ظاهر اللفظ اي ظاهر قوله لاشتراك الضدين قال في شرح المفتاح هذا الوهم تضمحل بقوله ثم تنزل منزلة التناسب فان فيه تحقيق وجه الشبه واما ذكر اشتراك الضدين في التضاد فتوطيئه لذلك وتمهيد ودلالة على ان اخذ التشبيه من التضاد ليس بمستنكر بل له جهة مناسبة ونوع ملايمة **قوله** اي في الكاف ونحوها يعني ان الكاف يدخل بالطريق الاولى فاذا حكم عليها بما هو مثلها وعلى اخص اوصافها عكم بالحكم عليها به اولى واما قيل ههنا ان الكلام على طريق الكناية نحو مثلك

لايخلو

لايخلو عن نظر فانه يستلزم ان يكون المعنى الاصلي في الكاف من غير تعرض لغيرها كما هو كذلك في نحو مثلك لا يبخل على ما مر **قوله** بخلاف نحو كان فانه لا يليها الا المشبه وتماثل وتشابه فانه لا تتعين لاحد الجزئين بان يكون مشبها والاخر مشبها به بل كل منهما مشبه ومشبه به **قوله** على تقدير كمثل ذوي صيب قال في الشرح بحذف ذوي لدلالة يجعلون اصابعهم في اذانهم عليه لان هذه الضماير لا بد لها من مرجع وحذف مثل لقيام القرينة اعني عطفه على قوله كمثل الذي استوقد نارا فالمثل المشبه به قد ولي الكاف لان المقدر في حكم الملفوظ **قوله** ولا حاجة الى تقدير كمثل قال في الشرح بخلاف قوله او كصيب فان الضماير في قوله يجعلون اصابعهم في اذانهم لا بد لها من مرجع قال صاحب الكشاف لولا طلب هذه الضماير مرجعا لكنت مستغنيا عن تقدير كمثل ذوي صيب لاني اراعي الكيفية المنتزعة سواء ولي حرف التشبيه مفرد يتاتى به التشبيه ام لا **قوله** عن حال التشبيه لا تعاد فليحمل كلام المصنف على حذف المضاف اي يبني عن حاله لانا نقول لتحقيق لا وجه لذكره في بحث ذكر ادوات التشبيه **قوله** وظاهر هذه العبارة

قال المحقق الشريف رحمه الله تعالى

اي ظاهرها يقتضي ذلك لكن المنصوص منها يقتضي المجموع المجموع على التفصيل المذكور في الشرح ومنه ان ظاهر قول المصنف فيما سيأتي هذا اذا اريد الحاق الناقص حقيقة او ادعاء بالكامل يدل على ان مقصوده هو المفهوم منها ظاهرا لكن قوله في تقسيم التشبيه باعتبار الغرض يدل على ما ذكره كما ستعرفه **قوله** ضعيف بها قيل ان اريد بالكثرة الكثرة الخيطي

وجه ذكر هذا القيد ان له مدخلاً تاماً في التشبيه لانحناء راسه وقت
ايقاده فيشبه البنفسج فان راسه ايضاً كذلك وان اريد الكبريت
الخشبي يمكن ان يقال العلة عند ايقاده ان ينكس راسه فشابه البنفسج
لان راسه مايل الى السفل **قوله** احدهما ابهام انه اتم من المشبه
هذا هو الكثير والثاني قليل بالنسبة اليه كما يفهم من عبارة المفتاح
والمحقق الشريف في شرحه **قوله** هي الخاص في جعل الغرة التي هي الساطع
مشبهاً لوجه الخليفة ايضاً مما لعله لا يخفى **قوله** اتم من الصباح
لو قال من غرة الصباح لكان انسب وهو ظاهر **قوله**
من جعل احد الشيئين مشبهاً الخ وهو مفهوم ضمناً مما سبق من قوله
والغرض منه في الاغلب يعود الى المشبه ثم قوله وقد يعود الى المشبه
به والاحسن ان يجعل الاشارة الى ما مر صريحاً اعني كون الغرض عائداً
الى المشبه او الى المشبه به لان الكلام فيه والمعنى ان الذي ذكرناه
من عود الغرض الى المشبه او الى المشبه به هو اذا اريد الحاق
الناقص الخ واما اذا لم يرد هذا فليس الغرض من التشبيه ذلك بل
الاحسن حينئذ ان يترك التشبيه الى الحكم بالتشابه فتامل
قوله الحاق الناقص الخ قال في الشرح وهذا الكلام محل نظر
لان ما تقدم كله ليس مما يقصد به الحاق الناقص في وجه الشبه
بالزائد على ما قررناه فيما سبق وقد تكلف وتحاب بان المراد بالناقص
الناقص في الجملة ولو في الاغراض ولا يتبين الا الناقص في وجه المشبه
فقط **نعم يريد ان يقال شاب** الاعصام
غرض عائد الى المشبه به ولا حاجة فيه الى ادعاء الكمال قطعاً
ولا بد الكمال لحقيقته وهو ظاهر **قوله** في وجه الشبه قيد به ليلا .

سوهم

سوهم عدم صحة قولنا فيما سبق ويكون التشبيه ايضاً يعني ان التشابه
انما هو في وجه التشبيه ومعنى ان يكون هناك غرض من الاغراض يرجح
جعل احدهما مشبهاً والاخر مشبهاً به كما سيجي **قوله** ولو قصد
شي من ذلك قال الشارح قدس سره **فان قلت** اذا اريد شي
من ذلك لم يجب التشبيه الذي ذكرناه بل جاز عكسه لكونه اقوى في
تادية المقصود **قلت** اذا اريد ما ذكر انه يجب التشبيه منهما ولا
يجوز ذكر التشابه فضلاً عن كونه احسن فلا يكون مما نحن فيه وانما
انص على ذكر نسبة الغرض بالصحيح لانه الاصل واذا عكس فقد ترك
الاصل لرعاية المبالغة **قوله** زهر الربى جمع ربوة وهو ما ارتفع
من الارض والظاهر من قوله نفضت باخضرارها انه حمل
الزهر على النبات مجازاً مرسلاً او استعارة **قوله** فالمشبه مركب والمشبه
به مفرد في الشرح لا يخلو عن تسامح يعني لان قوله مقمر مقدر
ليل ذو قمر كما صرح به بعينه تعدد وشابه وجوابه ان الاضافة
او الوصف لا يمنع الافراد لما سبق ان المراد بالتركيب هو الهيئة
الحاصلة من عدة اشيا والمشبه ها هنا ليس كذلك **قوله**
في صفات العقاب وهو مخصوص بانه لا ياكل قلب الطير **قوله**
رطباً بعضها ويابساً بعضها فيه يعني ان رطباً ويابساً حال
من قلوب الطير والعامل معنى التشبيه المستفاد من كان فاتجه ان
الحال يجب ان يكون مطابقة لصاحبها في التذكير والتانيث وقد
انعدمت ها هنا حيث لم يقل رطبة ويابسة فاشار الشارح بقوله
رطباً بعضها ويابساً بعضها الى دفعه لكن ظاهره يقتضي لزوم حذف
الفاعل وبقاء رافعه ولا يجوزه البصريون ولا بعض الكوفيين اللهم

هذه العبارة عبارة المطول وعبارة الشرح المختصر باخضرارها وقد نفضت

لما ان يراد ان تحصيل الحال لعطا تقتضى تحصيل صاحبها معنى وهو يجوز ترك تابيتها فان الرطوبة بالنسبة الى بعض البيوسة بالنسبة الى اخرى والاظهر ان يقال المقدر قسمًا رطبًا وقسمًا يابسًا **قوله** اغيد مجدول مكان الوشاح الغيد التعومه يقال امراة غيدا وغادة ايضًا اى ناعمة بينة الغيد والاغيد الوسنان المائل العنق والمجدول المحكم والوشاح ينسج من اديم عريضا ويرصع بالجوهر تشده المراة بين عاتقيها وكشحيها داراد بمكان الوشاح الصدر وقل الحاصر **قوله** كما يشتم عن لولو فضى يشتم معنى يكشف ويخدا ه يغور **قوله** شبه ثغره ثلاثة اشياء فيل كيف حكم بالتشبيه مع ان المشبه غير مذكور لفظًا ولا تقديرًا وما يكون كذلك ليس من التشبيه فى شئ قلنا قد ذكر فى الشرح فى اول بحث الاستعارة ان المراد بكون المشبه مقدرًا اعم من ان يكون محذوفًا واخر كلام كما فى قوله تعالى صم بكم عمي او يكون فى الكلام ما يقتضى تقديره لفظ كما فى ما نحن فيه يقتضى المشبه ويقتضى تقدير المشبه **قوله** وهو ما وجهه منتزع من متعدد

قال المحقق الشريف قدس سره لا يعنى ان المتبادر من انتزاع وجه الشبه من متعدد انتزاعه من متعدد فى طرفى التشبيه لا كونه مركبًا من متعدد هو اجزاؤه كما توهم الشارح فاورد فى مثال تشبيه المفرد بالمفرد الا ترى ان المصنف رح على السكاكى عد التمثيل على سبيل الاستعارة من الاستعارة التحقيقية التى هى قسم من اقسام المجاز المفرد بان التمثيل يستلزم التركيب فكيف يندرج تحت الاستعارة التى هى قسم من اقسام المجاز المفرد ولا يصح ان يعتبر كلامه ها هنا بخلاف ما سادر منه مع كونه منافيا لما سنصرح به ومما يويد ما ذكرناه ان

المصنف

المصنف قال فيما بعد المجاز المركب هو اللفظ المستعمل فيما شبه بمعناه الاصلى تشبيه التمثيل وقال الشارح هناك تشبيه التمثيل ما يكون وجهه منتزعًا من متعدد واحترز بهذا القيد عن الاستعارة فى المفرد انظر كيف اعترف بان التمثيل يستدعى التركيب حيث جعله احترازًا عن الاستعارة فى المفرد حتى قال بعض فى الشرح ان تشبيه احدى الصورتين المنتزعتين من متعدد بالاخرى فان قلت هو هناك بصدد تفسير كلام المصنف تفسيرًا مطابقًا لما يزعمه من استلزام التمثيل تركيب الطرفين **قلت** هو ههنا ايضا بصدد التفسير فوجب ان يراعى ما يزعمه ولا يمثل للتمثيل الا بتشبيهات مركبة الاطراف **فان قلت** قد صرح فيما بعد بان التشبيه التمثيلى قد يكون طرفاه مفردين كقوله تعالى مثلهم كمثل الذي استوقد نارًا **قلت** ذلك مما يدعيه اقوام لم يطلعوا على حقيقة الحال وستسمع كلامنا على تحقيق هذا المقال انتهى وسننقل ما حققه قدس سره فيما سياتى ان شاء الله **قوله** ما هو ظاهر وجهه تعين حذف المضاف الذى هو الوجه واقيم المضاف اليه اعنى الضمير مقامه واستتر فى اسم الفاعل اعنى ظاهر وليس فيه لزوم حذف الفاعل كما لزم فى بيت امرئ القيس على تقدير رطبًا بعضها ويابسًا بعضها وذلك انه انما لزم هناك لان الضمير المضاف اليه مونث فلو اقيم مقام الفاعل واستتر لوجب ان يقال رطبة ويابسة **قوله** عن نبيها وهم ربيع الكامل وعمارة الوهاب وقيس الحفاظ وانس الفوارس اولاد زياد العبسى **قوله** اشعار بان هذا من تقسيمات المجمل قال قدس سره فى ذكر هذا التقسيم قبل ذكر ما هو قسم للمجمل اعنى المفصل اشعار بذلك ايضا اذ لو كان

تنادر من المطلق ما نفا بل العقلي ولا تنادر من المسند باللغوي ذلك
التبادر على انه اخصر **قوله** من حقيقته بالحصف والتنافيها
للنقل بمعنى كونها للنقل انها علامة على كون لفظ الحقيقة عالما عن
محتاج الى الموصوف فلا حاجة الى ما قيل هذا على الثاني ظاهر واما على
الاول فباعتبار ان يجعل وصفا المذكر لا المؤنث **قوله** الكلمة لو قال
اللفظ ليشمل المركب فانه قد يكون حقيقة كما يفهم من كلامه فيما سيأتي لكان اولى
واعتذر له في الشرح بانه لما كان تعريف الحقيقة غير مقصود هنا الا لتعين
لم يتعرض الا لما هو الاصل اعني الحقيقة المفردة **قوله** قوله وضعت
وليس المراد بكون المعنى المستعمل فيه موضوعا في اصطلاح به التخاطب
حدوث الوضع في ذلك الاصطلاح سواء كان صادرا عنهم او نسب اليهم
باعتبار تمسكهم به في مخاطباتهم ومحاوراتهم **قوله** او لا معنى له
وذلك لان الاستعمال اذا ذكر بكلمة في يكون ما دخل عليه في مرادا باللفظ
يقال استعمل الاسد في زيد اي اريد به زيد فلو تعلق الجار والمجرور
هنا بالمستعمل لكان الاصطلاح مرادا بالكلمة وهو فاسد كذا قيل عنه
وايضا يلزم على ذلك التقدير ان يتعلق حرفا جر بمعنى واحد بشيء واحد
فان قوله فيما وضعت له متعلق بالمستعمل فلو تعلق قوله في اصطلاح
على ان يكون معناه ما ذكره لزم ذلك وايضا يلزم اسقاط التعريف بالمجاز
الذي خرج بهذا القيد على تقدير تعلقه بالوضع هذا وقد ايد بجواز
ان يتعلق الجار والمجرور بالمستعمل لا على ان يكون في صلة للاستعمال
كاف في قولك استعمل اللفظ في المعنى الفلاني بل يكون المعنى بحسب اصطلاح
به التخاطب وباعتباره فخرج نحو الصلاة اذا استعملها المخاطب
بعرف الشرع في الدعاء فان هذا الاستعمال ليس بحسب اصطلاح به التخاطب

وهذا

وهذا المذكور ماخوذ من توجيه المحقق العضد لقول ابن الحاجب
في مختصر المنتهى في تعريف الحقيقة انها اللفظ المستعمل في وضع اول ولا
يبعد ان يقال كون المعنى من قوله في اصطلاح به التخاطب عشية وعيانا
وان ظهر به ان يتعلق الظرف بالمستعمل معنى لكن انتقاض التعريف على
ذكر باق اما ان كان اعتبار المستعمل للعلاقة وملاحظتها معتبرا
كما هو الظاهر على ما في شافظاهر واما ان لم يعتبر فلانه وان خرج به
بعض المذكور اعني ما لا يعتبر فيه العلاقة ولا تلاحظ لكنه لا يخرج
المذكور مطلقا فانه يصدق على استعمال المخاطب بعرف الشرع الصلاة
في الدعاء مثلا مع ملاحظة ذات الاركان المخصوصة والعلاقة بينهما
ان ذلك باعتبار اصطلاح التخاطب يعني بملاحظته **قوله** بامثل
هذا الاستعمال كلفظ ضارب اذا لم يستعمل بعد ان حكم الواضع بان
كل صيغة فاعل من كذا فهو كذا فانها كلمة موضوعة بالوضع النوعي ليست
حقيقة لعدم الاستعمال **قوله** عن الغلط اي عن الخطأ على سبيل
القصد بزعم انه على قانون بلا اثبات وضع من عنده لا على وجه السهو
كذا قيل وكان وجه التخصيص ان الغلط على سبيل السهو خرج بقيد
الاستعمال بان يقال معناه الاستعمال عن قصد **قوله** لان الاستعارة
الخ يشعر بانه لو حمل الموضوع على ما يعم الوضع بالتاويل لدخل الاستعارة
في التعريف لانها مستعملة فيما وضعت له بالتاويل وسيصرح به وكذا
مبحث لانه سيذكر انه يدخل المشبه في جنس المشبه به يجعل افراد
المشبه به بطريق التاويل قسمين متعارفا وغير متعارف ويجعل
اللفظ كانه موضوع بالتاويل للشجاع مطلقا فعلى هذا ما وضع الاستعارة
له بالتاويل انما هو المفهوم العام ولا شك ان الاستعارة مستعملة في المشبه

مخصوصة لا في المفهوم العام كما سيجي تحقيقه ان شاء الله فلا يكون مستعملة
فيما وضعت له اصلاً ولا يدخل في التعريف على كل حال **قوله**
واحترز بقوله في اصطلاح به التخاطب الخ فيه انه يجوز ان يكون
لفظاً موضوعاً لمعنيين في اصطلاح التخاطب ويستعمل في احدهما
لا من جهة انه موضوع له بل من جهة العلاقة بالمعنى الآخر كما جوزوا
في شرح الكشاف استعمال العمى لعمى البصر من عمى البصيرة مع انه حقيقة
فيهما كما نشاهد من الاساس واما اعتبروا الاستعارة للمبالغة في ان
ذلك الامر المعقول **قوله** بمنزلة المحسوس فالاحتراز عن ذلك
المجاز انما هو بملاحظة قيد الحيثية فلو اريد في اصطلاح التخاطب
كما لا يخفى **قوله** العلم بالتعيين كافياً اي ما لم يضطر الى جانب اللفظ
بحيث لا يحتاج الى امر بعد التعيين واما كون المعنى محتاجاً الى العلم
لعدم مناسبته وصلاحيته للابهام فغير ملزوم الا يكون الحروف
موضوعة لمعانيها **قوله** فخرج المجاز لا حاجة في اخراج المجاز الى
قيد بنفسه لان تعيين المجاز لما يتعلق بالموضوع له ليس للدلالة بل
لجواز الاستعمال اذ الدلالة بواسطة القرينة محققة سواء عين لما
يتعلق بالموضوع له او لا قال في التلويح الوضع النوعي قد يكون بثبوت
قاعدة دالة على ان كل لفظ يكون بكيفية كذا فهو متعين للدلالة
بنفسه على معنى مخصوص يفهم منه بواسطة تعيينه له ومثل هذا
من باب الحقيقة بمنزلة الموضوعات الشخصية باعيانها بل اكثر الحقائق
من هذا القبيل وقد يكون بثبوت قاعدة دالة على ان كل لفظ معين
للدلالة لا بنفسه على معنى فهو عند القرينة المانعة عن ارادة ذلك المعنى
متعين لما يتعلق بذلك المعنى تعلقاً مخصوصاً ودال عليه بمعنى انه يفهم

[illegible]

النوعي تعيين الوضع

منه

منه بواسطة القرينة لا بواسطة هذا التعيين حتى لو لم يثبت من
الواضع جواز استعمال اللفظ في المعنى المجازي لكانت دلالته عليه
وفهمه منه عند قيام القرينة على حالها ومثله مجاز فالوضع عند الاطلاق
يراد به تعيين اللفظ للدلالة على معنى بنفسه سواء كان ذلك التعيين
بان يفرد اللفظ او يدرج في القاعدة الدالة على التعيين وهو المراد
بالوضع المأخوذ في تعريف الحقيقة والمجاز ويشمل الشخصي والنوعي
للاول من النوعين هذا كلامه وبه يظهر ان تعيين المجاز ليس للدلالة
لتحققها بدونه ولا يحتاج الى ذلك به قيد بنفسه وايضاً لا يخرج جميع
افراد المجاز فانه قد يدل على المعنى المجازي بلا قرينة واما القرينة لتعلم
ان المراد دون المعنى الحقيقي وذلك اذا كان المعنى المجازي جزء من
كالاصابع في الاذان
المعنى الحقيقي او لازماً بيناً له فلا يصح اخراجه بقيد بنفسه حيث
اريد به الا يكون بواسطة القرينة **قوله** وعدم فهم احد
المعنيين فيه ان معنى الدلالة بنفسه في التعريف كون اللفظ بحيث
يفهم منه المعنى عند العلم بالوضع لا بانضمام قرينة ولا شك ان المشترك
بحيث يفهم كل واحد من معنييه العالم بالوضع بلا قرينة بمعنى انه
يحصل في ذهنه كل واحد منهما بعينه لكنه لا يعلم المراد على التعيين
لمعارض الاشتراك فيفهم احد المعنيين على الوجه المذكور لم ينف في
المشترك بمعارض الاشتراك كما اشعر به كلام الشارح **قوله**
فالقرء هو بفتح القاف وضمها والفتح افصح **قوله** دون الحيض
فيه ان القرينة انما تدفع ارادة المعنى الحقيقي لا فهمه **قوله** وقد
ناوله لا يخفى ان هذا التأويل لا يجري في جميع الفاظه لعدم فصلها
عن جريه في جميع الفاظ اللغات **قوله** كالنزوان مصدر نزا

[illegible]

قوله وكذا باب فعل بالضم فان الضم لقوته ناسب الطبيعة اللازمة القوية

مفتاح في معناه لم يناسب الكلمة في فعل بفعل بالاسم والسبب لا بالافعال القابلة في مصادرهم اخترا بمعنى والمهم

الذكر اذا وثب على الانثى **قوله** والجيد انما الحمار جيد اى يقفز ويميل عن ظله لنشاطه **قوله** في الاصل مفعل واما في الحال فهو مفعل بسكون العين **قوله** نقل الى الكلمة الجانية يعني انه مصدر ميمي بمعنى الفاعل او المفعول والاول اولى لاحتياج الثاني الى تعديته بعلاقة لان فيه ان ابن الحاجب ذكر في شرح المفصل في الرد على الكوفيين في كون المصدر فرعا للفعل ان كون المصدر الميمي بمعنى الفاعل لم يثبت **قوله** وذكر مصير كان وجه كونه هوا لظاهر ان الحمل على احد المعنيين السابقين بصيغة الى المجاز من غير ضرورة ملجئة اليه لكن فيه ان تسمية الكلمة المستعملة مجازا له بالحقيقة لكونها ثابتة او مثبتة مرجح ان تكون المجاز من جاز المكان **قوله** فان المجاز طريق الى تصور معناه اذا بعد اوعا به للتقابل لا يقال وكذا الحقيقة طريق الى تصور معناها فينبغي ان يسمى مجازا لانا نقول رعاية ذلك المعنى اعني كونه طريقا موصلا الى تصور معناه انما هي لمجرد المناسبة لا لصحة الاطلاق فلا يصح في اعتبار مناسب التسمية ان يعض بوجود ذلك المعنى في غير ذلك المسمى وتحقيق ذلك ان اعتبار المناسب في تسمية شيء باسم لغة او اعتبار المعنى في وصف شيء فاذا سمي انسان لحمرة باحمر كان المسمى به ذاته المخصوصة وكان اعتبار الحمرة لترجيح تسميته باحمر على تسميته باصفر فيكون للحمرة مدخل في المسمى واذا زالت الحمرة كان الاسم باقيا على حاله لدلالة على خصوصية ذاته بحيث لا يصح اطلاقه بهذا الوضع على انسان اخر له حمرة وهذا معنى قيل لا عبرة في التسمية الاطراد بان يطلق الاسم حيث يوجد المعنى والانعكاس بان ينتفي بانتفائه بخلاف ما وصف بالاحمر فان اعتبار الحمرة حينئذ ليصح الاطلاق على ما قام به ذلك المعنى فلفظ احمر اذا كان وصفا لم يعتبر في مفهومه خصوصية

الذكر اذا وثب على الانثى **قوله** والجيد انما الحمار جيد اي يقفز ويميل عن ظله لنشاطه **قوله** وكذا باب فعل بالضم فان الضم لقوته ناسب الطبيعة اللازمة القوية **قوله** في الاصل مفعل واما في الحال فهو مفعل بسكون العين **قوله** نقل الى الكلمة الجانية يعني انه مصدر ميمي بمعنى الفاعل او المفعول والاول اولى لاحتياج الثاني الى تعديته بعلاقة لان فيه ان ابن الحاجب ذكر في شرح المفصل في الرد على الكوفيين

ذات اصلا بل اعتبر ذات ما مع خصوصية معنى الحمرة فالحمرة داخلة في مفهوم لفظ احمر وصفا بالخصوصية ذات فيصح اطلاقه على كل ما قام به الحمرة مطلقا وبالجملة اعتبار المعنى ان كان للتصحيح يطرد الا لمانع كالفاضل لا يطلق على الله تعالى مع ثبات الفضل له وان كان للترجيح فغير مطرد وما عن فيه من القبيل الاخر وظهر انه لا يجب ان يسمى الحقيقة مجازا لكونها طريقا الى تصور معناها ولا ان يسمى كل ثابت او مثبت في مكانه حقيقة والا كل جائز عن مكانه او مجوز به مجازا **قوله** مرتجلا كان اتحد معنى اللفظ اما واحد او كثير والثاني ان لم يتخلل بين معانيه نقل فمشترك وان تخلل فان كان لمناسبة فمنقول والا فمرتجل فقوله او غيرها يندرج فيه ما يكون فيه معنى اللفظ واحدا او المشترك وههنا بحث وهو ان الظاهر ان لا يحترز بقوله في غير ما وضعت له عن المرتجل والمنقول فانه يصدق على كل منهما انه مستعمل في غير ما وضع له وانما يحتاج الى قوله في اصطلاح به التخاطب كيف وقوله بعد ذلك في فائدة قيد اصطلاح التخاطب وليخرج عن الحقيقة ما يكون له معنى اخر باصطلاح اخر صريح في ذلك ويمكن توجيهه بوجه وجيه بقوله غير ما وضعت له بان يقول انه ليس المراد بغير الموضوع له في اصطلاح التخاطب مجرد ان يصدق عليه انه

دانت اصلا

مغاير للموضوع له في ذلك الاصطلاح والا لصدق تعريف المجاز على المشترك
المستعمل في احد معنييه مع ترك ما تقدم اعتبار المعنى الاخر اذ ان كلاً
من معنييه موضوع له ومغاير للاخر بل المراد ما لا يكون موضوعاً في ذلك
الاصطلاح ولا شك ان نفي الوضع المطلق يقتضي ان لا يكون فرد
منه اصلاً فالمفهوم في غير ما وضعت له من قبل التقييد بقوله في اصطلاح
به التخاطب وانما لست الكلمة موضوعة له اصلاً لخرج المنقول والمرتجل
لانهما لم يستعملا فيما لم توضعا له اصلاً

تتمة

ان بعد تقييد الوضع باصطلاح التخاطب تنبيها على الخروج ولا نبغي قوله
في ما بين فيه اصطلاح التخاطب ولخرج عن الحقيقة ما يكون له معنى اخر
الخ **قوله** ويدل لذلك انه قد عرفت مما ذكرنا في تعريف الحقيقة
ان الاولى ترك هذا القيد ولا يستغني بقيد الحيثية **قوله** ويذكر
فلا بد من العلاقة لفظة الفاء اشارة الى انما بعدها متفرع على ما قبلها
كما صرح به في الشرح بقوله لان هذا معنى قوله على وجه يصح وهل
المعتبر وجود العلاقة او اعتبار المستعمل اياها صرح في التلويح بالاول
لان الاطلاع على الاعتبار متعسر فالمستعمل فيما يناسب معناه الاصلي يكون
مجازاً قطعاً لا غلطاً لكن الظاهر قياساً على ما مر في الخواص والا ان من
اعتبار المقصود هو الثاني فيكون اللفظ المستعمل فيما يناسب معناه الاصلي
لمناسبة غلطاً الا انه لما تعسر الاطلاع على اعتبار العلاقة جعل
وجودها قرينة لاعتبارها ان كان من شأن المستعمل ان يعتبرها وان لم
يكن من شأنه ان يعتبرها فهو غلط وكان نظر الى ذلك من قال اطلاق
الحقيقة والمجاز على المعنى اما مجاز او من خطأ العوام واتصل
بين اللفظ والمعنى مناسبة ظاهرة وكلامه فيما يجيء يشير الى الثاني وذلك

وذلك قوله تعالى يعني هذه الاستعارة هي اللفظ المستعمل فيما شبه بمعناه
الاصلي لعلاقة المشابهة وقوله في اول بحث الاستعارة اي تصد ان الاطلاق
بسبب المشابهة الى اخر ما ذكر هناك **قوله** بمعنى ما دله اي مما هو
غير الشرع بطريقة المقابلة **قوله** لا بمعنى ما دله كان المراد به ان
يختص النقل بجماعة مخصوصة كالنحويين او الصرفيين بل يجري النقل
فيما بينهم وبين غيرهم والا فلا يمكن ان يوضع لفظ في عرف الكل
جميعاً **قوله** ويفعل للفظ والحدث اعترض بان الذي يجيء للحدث
هو الفعل بالفتح لا غير والفعل بالكسر لاسم كما صرح به الجوهري
بان هذا الرد لو كان المراد الحدث بذل مصدره فعل يفعل اما المراد الصوت
مثلاً **قوله** والا فاستعمال الاصوليون يسمون كل مجاز استعارة
فلا يغفل عن تخالف الاصطلاحين **قوله** وبها يكون الافعال الا الظاهر
ان يقال اذ بها لا يكون تعليلاً لما قبله **قوله** اي المزود تفسير المزادة
بالمزود غير صحيح لما نقله من نص عن ارباب اللغة من ان المزادة ظرف
الماء الذي يستقى به على الدابة والمزود ظرف الطعام المذكور
وحاملة تسمى راوية ولا يطلق الراوية على المزود ظرف مجازاً وانما سمي بالراوية
حامل المزادة ويطلق عليها مجازاً **قوله** اشار بالمثال الظاهر
انه اراد بمثال اطلاق الايد على النعمة والقدرة ومثال اطلاق الراوية
على المزادة لكن الاول داخل في تسمية الشيء باسم سببه فهو جزئي منه
لا نوع مستقل **قوله** احدى البعض صرح بالبعض الاخر تنبيه انه لم يستوف
اقسام البعض الاخر ولا بأس هاهنا بذكر انواع العلاقات الخمسة
والعشرين وهي اطلاق اسم السبب على المسبب وعكسه واطلاق اسم
الكل على الجزء وعكسه واطلاق اسم الملزوم على اللازم وعكسه

واطلاق احد المتشابهين على الآخر لكن هذا القسم ليس من المجاز المرسل بل
هو المجاز الذي هو استعارة واطلاق اسم المطلق على المقيد وعكسه والاطلاق
بالمجاورة واطلاق اسم المحل على الحال وعكسه واطلاق اسم الظرف على المظروف
وعكسه وتسمية الشيء باسم ما يؤول اليه وتسميته باسم ما كان عليه واطلاق
اسم آلة الشيء عليه واطلاق اسم الشيء على بدله واطلاق اسم احد الضدين على الآخر
واطلاق المنكر وارادة العموم واطلاق المعرف باللام وارادة واحد
منكر والمجاز بالنقصان والمجاز بالزيادة هكذا ذكر بعضهم في عدد
انواع العلاقات وفي عد المجاز بالزيادة والنقصان مما فيه علاقة نظر
والفرق بين الظرف والمحل ان الظرف مختص بالاجسام والمحل بالاعراض
قوله اي في هذه التسمية الظاهر ان التسامح ايضا فانه ينبغي ان
يقال انه على حذف مضاف اي هذه تسمية هذه التسمية اي المسمى الحاصل بها قوله
اي عصيرا ونتنم بالعصير ليكون مجازا باعتبار ما يؤول اليه ولو نتنم
بالعنب كان من تسمية الشيء باسم ما عليه لكن تسميته بالعصير يخرج الى
ارتكاب مجاز آخر اما في اللفظ بان يراد باعصر استخرج او العصر او في الاسناد
لان حقيقة العصر انما يقع على العنب قوله اي في الجنة [illegible] في النعيم
عنها بالرحمة تنبيه على ان المومن وان استغرق عمره في طاعة الله لا يدخل
الجنة الا برحمته وفضله كما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا انا الا ان
يتغمدني الله برحمته قوله على المطلق اي مطلق الشفة التي
يندرج فيه شفة الانسان التي المراد قوله بالنسبة الى المعنى
الواحد يعني ان اللفظ الواحد اذا اطلق على شيء واحد كما اذا اطلقت [illegible]
مشفر فيما اذا اريد مشفر انسان يجوز ان يكون له اطلاق بطريق الاستعارة
وان يكون بطريق المجاز المرسل فلا يرد ان يقال المشفر مجاز مرسل بالنسبة

قوله لتشبيه الخصلة والمكتبة الظاهر المناسب لقوله لخصوص معناها حسا او عقلا ان يكون
مراده لا يعظم وهو [illegible] يجعل الخصلة استعارة عن الامر الموهوم كالشكال بعد هذا [illegible]
لتشبيه الخصلة ولا وجه لتخصيصه لقوله والمكتبة اذ لا فائدة يكون [illegible] استعارة عن امر موهوم

الى مطلق مفهوم الشفة واستعارة بالنسبة الى خصوصية شفة الانسان
ولا شك في تغاير المعنيين وتعددهما قوله شاكي السلاح
اصله شايك وقد يحذف العين فيكون الاعراب على الكاف وقد ينقل
الى موضع اللام فيصير شاكي ثم تقلب الهمزة ياء والظاهر في هذا
ان يكون من الاول اذ لو كان من الثاني لكان معاملا معاملة قاض
وانه لا وجه لاسكان الياء وحذفها فان ابدال الهمزة فيه غير لازم
وما كان كذلك لا يجوز اجراء احكام الياء الاصلية كما صرح به نجم الائمة
في اول شرح الشافية قوله لم تقلم اظفاره كناية عن الضعف
لان مقلوم الاظفار ضعيف قوله بل في معنى الشجاع ظاهر استدلاله
بتعلق الجار به مما [illegible] يدل على انه اراد انه استعمل الاسد
في مفهوم الرجل الشجاع وهو فاسد اذ لا يصح تشبيه هذا المفهوم بالاسد
كما هو ظاهر فلا يكون استعارة اذ لا بد فيها من تشبيه المعنى المراد بالموضوع
له كما عرفت وقد يقال مراده انه مستعمل في ذات الرجل الشجاع يعني
انه اراد بقوله اسد ذاتا ما مبهمة متصفة بالاسد واما تعلق الجار
به على هذا التقدير فوجهه انه انما يطلق على تلك الذات باعتبار
ذلك الوصف فكان الوصف جزء مفهوم المجازي
اعلم ان المحقق الشريف قدس سره بعد ان ادعى ان انسياق
الكلام في نحو زيد اسد لتشبيه زيد وان اسدا مستعمل في معناه
الحقيقي كما ذكره القوم قال ههنا ثلاث مراتب الاولى
ادعاء المشابهة باداة التشبيه لفظا او تقديرا نحو زيد كالاسد
وزيد الاسد الثانية ادعاء اندراجه تحت الاسد
وكونه فردا من افراده كقولك زيد اسد الثالثة

فالاولى تسميته
جعل الاسد راجعًا امرا مسلمًا كقولك رايت اسدًا يرمي
اتفاقًا والثالثة استعارة اتفاقًا واما الثانية فقد توقفت عن تسميته
صريح التشبيه حيث سبق الكلام ظاهرًا لكونه مرددًا منه لا لاثبات
تشبيهه به ولم يبلغ درجة الاستعارة حيث لم يجعل الاسد راجعًا فيه امرًا
مسلمًا معروفًا من سماها تشبيهًا بليغًا فقد نبه على انحطاطها عن
مرتبة الاستعارة وترقيها عن صريح التشبيه ولا تبعد في اطلاق
التشبيه عليها فان المقصود بحسب الظاهر وان كان جعله فردًا منه لكن
القصد حقيقة الى اثبات التشبيه بطريق المبالغة ويكون تقدير الاداة
نظرًا الى المال وان لم يحسن نظرًا الى الظاهر ولا يبعد ذلك
الاستعارة لان اللفظ هناك قد استعير لمعنى اخر واطلق عليه
تسميتها بهذا الاسم اولى لمزيد اختصاص ومناسبة بينهما ومن
سماها استعارة تمسك ايضا واما ادراجها في الاستعارة المعارفة
فقد عرفت بطلانه انتهى **قوله** ويدل على ما ذكرنا تنبيه ان استعمال
الاسد في معناه الحقيقي لا ينافي تعلق الجار به اذا لوحظ مع ذلك المعنى
ما هو لازم له ومفهوم منه في الجملة من الجراءة والصولة على انه على تقدير
جعله استعارة عن الرجل الشجاع لا يراد انه مستعار لمفهوم رجل شجاع
كما عرفت حتى يظهر تعلق الجار به بل اريد استعارته لذات صدق عليها
ذلك المفهوم ويكون الجراءة والصولة خارجة عما استعمل لفظ الاسد فيه وكيف
لا وجد التشبيه في هذه الاستعارة خارج عن الطرفين كما لا يخفى فيحتاج
على هذا التقدير ايضا الى ملاحظة معنى الجراءة تبعًا فليس في تعلق الجار
به دلالة على كونه استعارة بل لو جعل دليلًا على كونه حقيقة لكان اولى
لان فهم المعنى الذي يتعلق به الجار على تقدير كونه حقيقة اظهر

كذا ذكره قدس سره وقد يجاب بان وصف الشجاعة منك في الاستعارة
ملتفت اليه البتة اذ لا انتقال الى المعنى المراد الا بملاحظته والمعنى
الحقيقي كثيرًا ما يخلو عن ملاحظة اوصافه الخارجة فظهر ان تعلق
الجار به انسب بالاستعارة وان صح على الحقيقة ايضًا وانت خبير
بان غاية مفاد هذا الجواب مع قوله بل لو جعل دليلًا على كونه حقيقة لصح
واما انه العكس اعني اولويته بالاستعارة لكنه لا يثبت ما ادعاه الشارح
من جعله دليلًا على الاستعارة مع صحة تعلق الجار به على تقدير الحقيقة
قوله اسد علي وفي الحروب نعامة فتخاء تنفر من صفير الصافر البيت
لعمران بن حطان من مهجو الحجاج وراهدها وا الفتخاء المسترخية
الجناحين **قوله** اغر به علم بعض من بيت لابي العلاء المعري
يرثي الطاهر الموسوي وهو والطير اغربه عليه باسرها
فتخ الشراة وساكنات لصاف البيت جمع صاد قد مر انفا تفسيرها
ولصاف اسم جبل طي **قوله** لا للمشبه اي ليست موضوعة للمشبه
وحده ولا له وللمشبه به على الاشتراك اللفظي **قوله** وفي هذا
الكلام دلالة وذلك لانه نفى كونها موضوعة لاعم من المشبه والمشبه به
في مقام اثبات انها مجاز لغوي فيلزم ان يكون اللفظ الموضوع للعام حقيقة
اذا اطلق على الخاص باعتبار عمومه حتى يكون لنفي كونها موضوعة للاعم

فائدة وفيه ان الاستعارة

انما استعملت في المشبه بخصوصه لا في المعنى العام فعلى تقدير كونها
موضوعة لاعم منهما ايضًا لا تكون حقيقة هنا وانت خبير بانه لا ينتهي
من نفي كونها موضوعة للاعم في مقام اثبات انها مجاز لغوي الا انها
لو كانت موضوعة للاعم لم يتم الدليل على كونها مجازًا لغويا وذلك عمل

وذلك يحتمل ان يكون لكون اطلاق العام على الخاص مطلقا او لكون اطلاق
العام على الخاص باعتبار عمومه فلو قال الشارح وفي هذا الكلام دلالة
على ان لفظ العام اذا اطلق على الخاص لا يلزم منه ان يكون اطلاقه عليه
مجازا لغويا وذلك لانه اذا اطلق على الخاص لا باعتبار خصوصه الخ
لكان اولى والضمير في خصوصه للخاص وفي عمومه للعام ومعنى الاطلاق
باعتبار العموم انه اطلق على الفرد الموجود باعتبار ان الحقيقة حول
فيه فهو لم يستعمل الا فيما وضع له يعني لم يرد به الا الحقيقة ولزم من ذلك
التعدد باعتبار الوجود بخلاف الاطلاق باعتبار الخصوص فانه لم
يرد باللفظ الا هذا المعنى الخاص وحينئذ يكون مجازا من قبيل
اطلاق العام على الخاص لا يقال لا بد للعام على الخاص يوجد فكيف
يطلق عليه لانا نقول انه انما يدل عليه بالقرينة لا بنفسه **قوله**
وقيل انها مجاز عقلي يلخص هذا القول انه استعير الهيكل المخصوص
للرجل الشجاع ثم استعمل فيه لفظ الاسد على انه استعمل فيما وضع
له يعني ان المتكلم قد اثبت الاسدية للرجل الشجاع فكان لفظ
الاسد باقيا على معناه اللغوي لكن ذلك الاثبات انما هو بتصرف
العقل حيث جعل ما ليس باسد اسدا فالامر العقلي الذي حصل
التصرف فيه هو جعل ما ليس في الواقع اعني ما ليس اسدا واقعا
اعني اسدا فقيل واشار بقوله يعني ان التصرف في امر عقلي
الى ان المراد بالمجاز العقلي هاهنا غير ما هو المراد فيما سبق اعني
المجاز الحكمي وهو ظاهر فان المراد بالمجاز هاهنا هو الكلمة وفيما سبق
هو الاسناد او الكلام **اقول** لا شك ان قول المصنف هنا يعني
ان التصرف في امر عقلي لا يحتمل غير اشارة الى ذلك وتعريف المجاز

العقلي

العقلي باسناد الفعل او معناه الى غير ما هو له ايضا يقتضي بذلك ظاهرا
لكنه لم يصح بذلك ولا سيما ان الشارح اعني قوله معناه ان العقل يصرف في جعل
الرجل الشجاع من جنس الاسد الخ يعني كونه مجازا عقليا ولا بعد ان يقال
انها مجاز عقلي بمعنى الحكمي ومعناه انها تتضمن لحكم هو مجاز حكمي وبيانه
في قولك رأيت اسدا يرمي مثلا ان يقال ان اطلاق لفظ الاسد على الرجل
الشجاع يتضمن اثبات الاسدية للرجل الشجاع ولا شك ان اثبات شيء لغير
ما هو له مجاز حكمي ولا بعد في تسميتها مجازا عقليا باعتبار تضمنها الحكم
كما في قوله [illegible] بان المعنى لكذب نوع الشهادة او في تسميتها بان المراد
به رجوع الكذب الى خبر تضمنه التشبيه لا الى نفس التشبيه كما ذكر المحقق
الشريف قدس سره ويؤيد ذلك انه قال في نهاية الايجاز ما لفظه فان قيل
ما جرى اسم الاسد على الرجل اذا كان بالغا لتقدير ثبوت الاسدية له فاذا اطلقت
ذات اسدا فصيغة الاسد مستعمله للدلالة على حقيقة الاسدية فلا يكون
المجاز في صيغة الاسد بل في تقدير ثبوت صفة الاسدية للرجل فيكون
التصرف ليس في ازالة صيغة الاسدية عن معناها بل في اثبات صفة
الاسدية للرجل فيكون التصرف واقعا في امر عقلي لا لغوي فهذا المجاز عقلي
والاثبات في المجاز على ما ذكرتم عقلي فيكون المجاز كله عقليا وهو ظاهر
قوله لان مجرد نقل الاسم يعني جعل الاسم لغير ما وضع له مجردا
عن ادعاء معنى الموضوع له للمنقول اليه لكانت الاعلام المنقولة
كزيد ويشكر استعارة لان مجرد النقل حاصل فيها
وفيه لان الاستعارة يتوقف على امرين كون الاستعمال على سبيل المجاز وكون
العلاقة المشابهة ولا خفى في عدم تحققهما في الاعلام المنقولة كزيد
ويشكر ولو قيل لكانت المجازات باسرها استعارات لكان اقرب

لان العرف بالعلاقة حميد يكون مجردا اصطلاح **قوله** ولما كان
للاستعارة ابلغ من الحقيقة **فيه بحث** لان المجاز ابلغ من الحقيقة
مع انه لا يتوقف على الادعاء لما ان فيه انتقالا من الملزوم الى اللازم
فهو كدعوى الشيء ببينة كما حقق ابن الشيخ وكذا قوله ولما لغرض اطلاق
الاسم المجرد اي فيه ايضا بحث لان طريق الاطلاق اذا كان فيه المبالغة
بحيث يعرب للحقيقة يستفاد منه المبالغة فيكون الاستعارة ابلغ **قوله**
ولما صح ان يقال لمن قال هذا اسد على انه لا يصح ان يقال لمن قال هذا
اسد وهذا الاسد انه جعله اسدا او على القول بانها استعارة هذا
والاستعداد ان يقال فوجدكونها لا يطلق على المشبه الا بعد الادعاء المذكور
انه لولا ذلك لم يتبرع المشبه من حيث المعنى فانه يكون المعنى فيها على
المشابهة كما فيه لا على دعوى الاتحاد **قوله** يظلني **قوله** من الشمس
قد زر ازراره فهو على الحديد لان الزر هو شد الازرار كما صرح به الشارح
كما يتعلق بعجيب **قوله** لان تعريف الاستعارة صادق عليه فانه يصدق
على اسد في هذا المثال انه مجاز اطلق على الرجل الشجاع بعلاقة المشابهة
قوله ورد هذا الدليل اي حاصل هذا الرد منع توقف الاستعارة
على الادعاء بالمعنى الذي ذكره القائل بانها مجاز عقلي اعني ادعاء اثبات
الهيكل المخصوص لزيد مثلا في قولنا رايت اسدا يرمي بل معناها الادعاء
الذي لا يطلق الاستعارة على المشبه الا بعده انه جعل افراد الاسد
بطريق التاويل قسمين اي ما ذكره الشارح بعد هذا القول المتعارف
والثاني مما يطلق عليه الاسد حيث جعل له قسمان وانه امر لغوي **قوله**
وهذا اي بيان ان المقسم ما بعد عن اراده المعنى المتعارف لمعنى
المعنى الغير المتعارف [illegible] يندفع اي وجه الاندفاع ان الاصرار

على دعوى الجراءة به انما هو بالمعنى الغير المتعارف فلا منافاة **قوله**
واما التعجب اي حاصل هذا الجواب منع توقف التعجب والنهي عنه
على الادعاء المذكور اعني ادعاء ان المشبه فرد حقيقي للمشبه به بل يحصل
بسبب تناسي التشبيه فاندفع ما قيل **فيه بحث** لان محصل
الرد السابق تسليم الادعاء المذكور ومنع كون الاستعمال فيما وضعت
له وصحة التعجب وكذا النهي عنه انما يترتب على نفس الادعاء كما يشير
اليه كلام القائل فحينئذ لا حاجة الى الاعتذار بانهما مبنيان على
على تناسي التشبيه قضاء لحق المبالغة ووجه الاندفاع انك قد عرفت
تحقيق ان ليس محصل الرد السابق تسليم الادعاء المذكور بل منعه وادعاء
ثبوت الادعاء بمعنى اخر كما حققه الشارح ولا خفى ان التعجب والنهي
عنه لا يترتبان على الادعاء بالمعنى الذي ذكره الشارح اذ لا معنى للتعجب
من فرد غير متعارف للشمس يظلل انسانا كما لا يخفى **قوله** والاستعارة
تفارق الكذب اي الكلام الذي فيه الاستعارة يفارق الكلام الكاذب
فلا يرد ما يقال الاستعارة في المفرد والكذب في الحكم فلا اشتباه
بينهما حتى يحتاج الى الفرق كذا قيل واقرب منه ان يجعل الكذب عبارة
عن سببه فانك اذا قلت رايت اسدا او انت اعتقدت حمارا مثلا وقصدت
الكذب فلا شك ان هذا الخبر حصل بسبب لفظ اسد وانما كان اقرب
لان الغرض انما هو بيان الفرق بين المفردين لا بين الكلامين المشتملين
عليهما فتامل **قوله** لما فاته الحقيقة يشعر بانه ليس السبب
في صحة الاستعارة الحقيقة لذاتها بل لانه يرجع دعوى دخول المشبه
في جنس المشبه به في المجموع هو اثبات احص او صاف المشبه ولا
بد من ان يكون له وصف مشهور به ولا شك ان الاجناس مشهور

ع

بأوصاف لها حتى ان اسماءها تنسى عن اوصافها اما ايا ما واما الاسماء
فلما تشتهر بأوصاف كذلك فان كان ليس منها وصف كذلك صح استعارته
والا فلا قال الشارح في التلويح **التحقيق** ان الاستعارة
تقتضي وجود لازم مشهور له نوع اختصاص بالمشبه به فان وجد ذلك
في مدلول الاسم سواء كان علما او غير علم جاز استعارته والا فلا فعلى هذا
لا يصح الاستعارة في نحو حاتم لصح في نحو زيد اذا كان مشهورا بالوصف
كالشكل واللون فيستعار لشخص حسن شبيها له كمال المشابهة في
ذلك الوصف حتى يدعى انه عينه فيقول رأيت زيدا يعني انسانا يشكله
او لونه او المجموع او نحو ذلك كاملا التشبيه باقي زيد من ذلك **قوله**
وما درى باقل هو رجل من هلال بن عامر بن صعصعة فلم يسم ما درا
لانه سقى ابله من ماء حوض فلما سقى الابل بقي في اسفل الحوض ماء قليل
فسلح فيه ومدر الحوض بخلا ان يسقى من حوضه **قوله** وسحبان
بالفصاحة هو سحبان بن زفر بن عبد شمس والمراد بالفصاحة هنا البلاغة
روي انه دخل على معوية وعنده خطباء الآفاق فلما رآه خرجوا من
عنده لعلمهم بقصورهم عنه فقال
لقد علم الحي اليمانون انني • اذا قيل اما بعد اني خطيبها •
فقال معوية اخطب فقال اطلبوا لي عصا فقالوا وما تصنع بها
وانت بحضرة امير المؤمنين فقال ما صنع بها موسى وهو يخاطب ربه
فاخذها وتكلم من الظهر الى قرب وقت صلوة العصر ما تنحنح ولا
توقف ولا ابتدأ في معنى فخرج منه وقد بقيت عليه بقية وما مال
عن الجنس الذي هو فيه فقال له معوية انت اخطب العرب فقال
العرب وحدها بل اخطب الجن والانس فقال انت كذلك **قوله**

وباقل بالفهاهة هو اسم رجل من العرب يروى انه اشترى ظبيا باحد عشر
درهما فقيل له بكم اشتريته ففتح كفيه وفتح اصابعه واخرج لسانه
يشير بذلك الى احد عشر فانفلت الظبي فضرب به المثل في العي
قال حميد الارقط يهجو ضيفا له
اتانا وما داناه سحبان وائل • بيانا وعلما بالذي هو قائل •
فما زال عنه اللقم حتى كأنه • من العي لما ان تكلم باقل •
قوله متعلق قوله تعالى فواتح فيه نظر فان الظاهر
انه ليس القرينة في هذا البيت الا لفظ الايمان الذي اتى انه لو قال فان
في اوطاننا نيرانا مثلا لم نفهم من تعلق نعاقوا بكل من العدل والايمان
ان المراد بالنيران خلاف الظاهر ودلالته على ان جواب الشرط تحاربون
وتلحقون بالسيوف كما ذكر الشارح حسنة **نعم** ان كان المخاطب
بهذا من له قوة ومقابلة واستعداد للمحاربة فذلك صحيح لكن القرينة حينئذ
تكون حالية وقيل في توجيهه ان القائل يدعي الاحد بالشريعة وليس فيها
احراق **قوله** لما استعار السحاب اي لما اراد استعارة السحاب
وفي جعل المستعار له الانامل دون الاصابع من المبالغة ما لا يخفى **قوله**
وذكر ان هناك صاعقة هذه العبارة تشعر بان ذكر الصاعقة له مدخل
في افادة المقصود وليس كذلك **واعلم ان مجرد ذكر**
من نصله بعد ان ليس المراد بالسحاب معناها الحقيقي عادة الا ان فهم
المراد يتوقف على الجمع بمجرد قوله من نصله قرينة مانعة عن ارادة الموضوع
له لكن ليس قرينة دالة على تعيين المراد وقد دل قوله شابها لكونها
مجازا على ان المراد بالقرينة المانعة عن ارادة الموضوع له فانها التي لا بد
منها في المجاز وهي غير القرينة الدالة على تعيين المراد كما صرح به الشارح

في شرح الشمسية في بحث المعرف ثم انه لا دخل لذكر الاداة في
كون المراد بالسحاب عين معناه ولا في توقف فهم المراد الا ترى
انه لو حذف وقيل مثلا في

وصاعقة من نصله تنكفي بها على ارؤس الاقران خمس سحائب

لعلم ان المراد بالسحاب الانامل **قوله** التي هي الدلالة على طريق يوصل
الاولى ان يقول للهداية التي هي الدلالة الموصلة الى البغية او يقول
للهداية التي هي خلق الاهتداء فان المراد بالاحياء هنا انما هو الهداية
باحد المعنيين لا بمعنى الدلالة على طريق يوصل الى المطلوب لعمومه
لجميع الخلق **قوله** الا ان يراد الايصال بالفعل وفيه ما فيه **قوله**
اولا من قول المصنف فيه اشارة الى ان الاولى للمصنف وجها ذلك
بان يحمل الهداية على انها مصدر المجهول فيكون بمعنى الاهتداء
ولا شك ان تشبيه الاهتداء بالحيوة لازم لتشبيه الاحياء على الاهتداء
فيكون بتفسير اللازم **قوله** على ما سبق تحقيقه في بحث باب التشبيه
الا انه اراد بالتضاد هناك ما يعم التناقض فاكتفى بذكره وهنا اراد
بالتضاد التقابل بين المعنيين على موضوع واحد وبالتناقض
التقابل بين اللذين لا يمكن اجتماعهما ولا ارتفاعهما فعطف تناقض على
ضده **قوله** استعيرت البشارة الظاهر انها اسم مصدر بمعنى
التبشير وحينئذ لا تفاوت والا فالمناسب ان يقال استعير التبشير
قوله الملزم قد ثنتها باعتبار اكتساب لفظ بعض التانيث من
المضاف اليه **قوله** خصوص وصف اما في المرسن فلكونه انف
مرسون واما في التقطيع فباعتبار الاتراف في الاشياء المزالة **قوله**
والجامع يجب ان يكون في المستعار منه اقوى مبني على ما هو المشهور

اوعلى

او على الاستعارة باعتبار التشبيه والا فقد قال في التلويح معترضا
على ما ذكره صاحب التنقيح من ان الاستعارة لا تجري الا من طرف
واحد لا امتناع في كون كل من الطرفين اقوى من الاخر في وجه التشبيه
وفوات المبالغة في التشبيه عند تساوي الطرفين ولقائل ان يقول
قد يكون الاستعارة مبنية على التشابه كاستعارة الصبح لغرة الفرس
وبالعكس ويحصل المبالغة باطلاق اسم احد المتشابهين على الاخر
وجعله هو وكون المشبه به اقوى في وجه الشبه انما يشترط في
بعض اقسام التشبيه على ما تقرر في علم البيان **قوله** تشبيه
هيئة لا شك ان المشبه هو ايقاع العنان في القربوس والمشبه به
انما هو الاحتباء والا يركب في الطرفين حتى يكون المشبه والمشبه به
الهيئتين اللتين ذكرهما فانهما موقوفتان على تركيب الطرفين وايضا
كان يجب ان يكون استعارة تمثيلية وليس الكلام فيها الا انهما لما لم
يكن التشابه من الفعلين الا باعتبار التشابه بين الهيئتين
قال تشبيه هيئة وتوضيح ذلك لم يرد ان الاستعارة مركبة ولهذا قال
ثم استعار الاحتباء الخ وقوله لوقوع العنان الاولى ان يقال لايقاع
العنان ليناسب المستعار منه وهو جمع الرجل الخ هذا ما قيل
والذي يظهر لي انه لا يصح معنى الاستعارة في البيت الا بجعل
القربوس عبارة عن مقدم السرج وفم الفرس وما بينهما من العنق
والراس وذلك من قبيل تسمية الكل باسم الجزء فان القربوس وحده
اذا لوي عليه العنان لا يصح تشبيهه بالمحتبي اصلا ولا هيئته لهيئة
المحتبي ولا يصح معنى البيت على تقديره وحسن هذا الاستعارة يكمن
لان نسبة القربوس بالشخص المحتبي في الهيئة المخصوصة تشبيها مضمرا

في الغصون اثبت له ما هو من لوازم المشبه به اعني الاحتباء فيكون استعارة
بالكناية لكن هذا لا يناسب اراد المصنف ههنا فانه كلام في الاستعارة
المصرحة **قوله** من ركبي المحتبي **فإن قلت** هل يجوز ان
يقال انه شبه هيئة وقوع العنان في القربوس ممتدا الى جانب الساقين
حتى يكون القربوس بمنزلة الظهر وراس الفرس بمنزلة الساقين والركبتين
قلنا **قال في الشرح** لا احسن ما ذكرناه اولا لان الركبتين بعضا
اشبه بالقربوس والثوب في الركبتين مائل الى العلو ثم ممتد
مستقلا الى الظهر كما ان الطرف الذي يلي القربوس من العنان اعلى من
الذي يلي فم الفرس **قلت وايضا** وضع العنان في
القربوس متاخر عن وضعه في الفم كما ان وضع الثوب في الركبتين
متاخر عن وضعه في الظهر **قوله** كما في قوله تعالى واشتعل الراس
شيبا يعني انه لما اسند السيل الى الاباطح صارت الاباطح كانها ابل
كلها كما ان اسناد الاشتعال الى الراس يدل على انه شيب كله كما اذا قيل
اشتعل البيت نارا بخلاف اشتعل النار في البيت **قوله** بانتقال من
ترتب امر على اخر فيه لا يقال الجامع يجب ان يكون مما يتصف الطرفان به
وليس ترتب امر على اخر كذلك لانا نقول لا نسلم وجوب كون الجامع
مما يتصف به الطرفان وانما الواجب اشتراك الطرفين فيه ويرشدك
الى ما ذكرنا انه جعل الجامع بين الموت والرقاد عدم ظهور الفعل والبعث
وليس شيء منهما مما يتصف به الطرفان وقولهم في بيان الاستعارة
في الحروف والافعال تبعية والتشبيه يقتضي كون المشبه موصوفا
بوجه الشبه او بكونه مشاركا للمشبه به في وجه الشبه يؤيد ما ذكرنا
قوله نحو فاخرج لهم عجلا الذي يقتضيه ما ذكروه في بحث التشبيه

من ان

من ان البليغ منه انما هو البعيد الغريب ان لا يكون البليغ من الاستعارة
الا الخاصية الغريبة وحينئذ فالظاهر ان الغرابة في الاية الكريمة
حصلت بتصرف حيث وصف العجل بان له خوارا فتامل **قوله**
اي حصوله عقيب حصوله دائما او غالبا قيل الاولى تركه وغالبا وقيل
هذا الترديد لاجل بيان معنى الترتيب من حيث هو لا بالنظر الى
خصوص المقام **قوله** بعد طلوع المسلوخ اي المخرج من الاهاب
بعد سلخ اهابه عنه **قوله** ظهور النهار الانسب ان يقول اظهار
النهار **قوله** وكلام المفتاح على الطلب السكاكي كما عرفت لا
يشترط النكتة في الطلب بل يعتبره مطلقا فلا حاجة الى طلبها هنا
قوله وذلك عاريا عن نكتة ظاهرة صدرت كذا يعتبرها
الواشون الى اجملها **قوله** وجه قوله اشارة الى جواب الاعتراض
الذي ذكر ايضا بقوله لان الواقع عقيب اذهاب الضوء عن مكان الليل
هو الظلام **قوله** باختلاف الامور والعادات فقد يطول
الزمان ولكن العادة في مثله يقتضي عدم اعتبار المهلة كما في هذه
لا يبرد ذلك لان زمان النهار وان توسط الخ **قوله** لم يستقم الخ
لان المفاجاة انما تستعمل فيما لا يكون مترقبا بل يحصل بغتة **قوله**
او المعنى يشير الى ان بقول الجمهور وجه صحة ما قيل **واعلم**
انه ايد ما ذكره **العلامة** في الشرح بان الشيء انما يكون
عجيبا اذا اشتمل على نوع استغراب واستعجاب بحيث يفتقر الى نوع
استدلال وذلك انما هو مفاجات الظلام عقيب ظهور النهار لا عقيب
زوال ضوء النهار وزاد في شرح المفتاح ان ظهور النهار المضيء اشبه بظهور
المسلوخ الابيض من الجلد الساتر الذي ربما يكون اسود مظلما من ظهور الليل

وان التحقيق وان كان بمعنى طريان الضوء على الظلام لمنزلة الساتر
لكن المتعارف المتبادر الى فهم العامة عكس ذلك حتى كانهم يعتقدون
ويعدون من جملة الضروريات ان الظلام هو الذي يطرأ على الضوء ويستره
بمنزلة اللباس له وينكشف عنه بطلوعه وجعلنا الليل لباسا اشتهر
ومن هذا يستبين لك معنى اخراج النهار من الليل على ما ذهب اليه
العلامة اعني انه مبني على الامر العرفي في ان الليل هو الطارئ
على النهار **قوله** واولى اما الظهور فلتشبيهه بما لا شك فيه واما
النوم فمجازا بالتل **قوله** مع قوله تعالى هذا ما وعد الرحمن
كونه هذا الكلام كلام الموتى يكفي في الدلالة على ان المراد بالمرقد خلاف الظاهر
وانما ضم اليه قوله هذا لانه ادل على المراد **قوله** وهما عمليان
لكن المناقشة في التمثيل بانه تكلم مخصوص فيكون حسيا **واعلم**
ان القول بكون هذه المصادر كالنشط والكشف والكسر محسوسة مبني على
المسامحة فان المعنى المصدري امر اعتباري لا وجود له في الخارج فضلا
عن ان يكون محسوسا **نعم قد يحصل** لبعض المصادر
معنى قائم بالفاعل محسوس ويعبر عنه بالحاصل من المصدر مثلا
اذا تحرك زيد فقد قام به الحركة فان اريد بالحركة الحالة التي يكون للمتحرك
في اي جزء يفرض من اجزاء المسافة فهي المعنى الحاصل من المصدر وان
اريد بها ايقاع تلك الحالة فهي المعنى المصدري الذي وضع المصدر له
وليس له تحقق في الخارج واما المعنى الاول فهو محسوس فتسميتها
حسية انما هو بحسب الحاصل بالمصدر **قوله** والمعنى ابن الام
اي الفرق بين الحق والباطل بحيث لا يلتبس احدهما بالاخر كالاسم الزائد
المكسور **قوله** او تاولا كما في الاعلام **قال في الشرح في**

قال: لا ... الحاصل من المصدر ... منه

على سيد السند

تفسير اسم الجنس هو ما دل على نفس الذات الصالحة لان تصدق على كثيرين
من غير اعتبار وصف من الاوصاف ولا شك ان هذا التفسير
كما لا يتناول العلم الشخصي الذي لم يتضمن نوع وصفية اذ ليس مفهومه
كليا لا يتناول ايضا ما تضمن من نوع وصفية اذ لم يصر كليا بل اشتهر
ذاته المشخصة بوصف من الاوصاف خارج عن مدلوله كاسماء الاجناس
باوصافها الخارجة عن المدلولات الاصلية لاسمائها بخلاف الاسماء
المشتقة فان المعاني المصدرية المعتبرة فيها داخلة في مفهوماتها
الاصلية والذات مبهمة فيها فلذلك كانت الاعلام ملحقة باسماء الاجناس
دون الصفات ولو فسر اسم الجنس بما ليس مشتقا من الاسماء ولا علما غير
متضمن وصفية لدخل الاعلام المذكورة فيه دخولا ظاهرا **واعلم**
ان اسم الجنس هنا اخص منه عند النحاة لشموله المشتقات ايضا
قوله او فيكونه مشاركا للمشبه به في وجه الشبه وقد عرفت مما نقلنا
سابقا بعضهم وجه العطف باو **قوله** وهو ظاهر وذلك لما
حققه المحقق الشريف قدس سره من ان الالات لما لاحظ غيرها
لا يصلح للموصوفية اصلا **قوله** بعد استقامته اشار اولا الى
انه ليس بمستقيم ونقل عنه في توجيه عدم استقامته امران احدهما
ان كلا من الحركة والزمان مع انه ليس من الامور المتقررة الثابتة يقع
موصوفا كقولك زمان طويل وحركة سريعة والثاني ان المدعى هو ان
الحروف والافعال لا يصح نسبتها وهذا الدليل انما يقتضي
امتناع وقوعها مشبها ولا ينطبق الدليل على المدعى **واجاب**
المحقق الشريف قدس سره عن الاول بان المراد
بالحقايق هنا هي المعاني المستقلة بالمفهومية لا الامور المتقررة

ومن الثاني انما ذكر ههنا اشارة الى انه لا فرق بين المصدرين في الدلالة على المقصود منه سلمه

الثابتة لكل من الحركة والزمان حقيقة لا استقلال له بالمفهومية دون
الافعال والحروف وعن الثاني بان اذا اقتضى التشبيه كون المشبه موصوفا
ومحكوما عليه يستلزم اقتضاء كون المشبه به موصوفا ومحكوما عليه
المشبه به بوجه الشبه او اتصافه ~~بمشاركة المشبه به~~ لان اقتضاه ملاحظة
اتصاف المشبه بوجه الشبه او اتصافه بمشاركة المشبه به في وجه الشبه
يستلزم ضمنا ملاحظة اتصاف الثاني بوجه الشبه وانما تعرضوا للاول كما
لانه المقصود الاصلي فجعلوه دليلا على الثاني **قوله** لا اساول اسم
الزمان والظالم تبين منه عدم صلاحية الصفة المشبهة للموصوفية
وان الزمان غير داخل في مفهومها ولا عارض لها **قوله** بل الحصول اول
لا يبعد ان يثبت كون الاستعارة في الفعل والمشتقات تبعية بطريق
آخر وهو ان يقال قد عرفت ان الاستعارة تعتمد التشبيه والتشبيه
يقتضي معانيا بين المشبه والمشبه به فانه هو الدال على مشاركة امر لآخر
بالكاف ونحوها كما عرفت وهو ظاهر والمشتقات غير الفعل باسرها
مدلولها ذات وحدث وليس التغاير الا في الحدث فقط فلا يكون التشبيه
الا فيه فلا يكون الاستعارة الا فيه مثلا اذا قلت رأيت قاتل زيد اي ضاربه
ضاربه ضربا شديدا شبه القتل في شدة الايلام بذات العامل والضارب
واحدة وانما الاختلاف بين القتل والضرب فانه ليس مقصود كهذه
العبارة اي رأيت شخصا ضاربا له يشبه شخصا آخر قاتلا له وكذلك
قولك هذا مقتول زيد اي مضروبه ضربا شديدا ليس الاختلاف الا
بين القتل والضرب واما ذات من وقع عليه الفعل فهي واحدة ولذا
فقولك هذا مقتل زيد اي مكان ضربه الضرب الشديد الذي يشبه
القتل ليس التغاير الا بين الضرب والقتل فلهذا لم يكن الاستعارة

الا في مصادرها وكذلك الفعل فيه لوله حدث وزمان ونسبة الى فاعل
فاذا قلت مثلا قتلت زيدا اي ضربته ضربا شديدا فليس التغاير
الا بين الضرب والقتل لا في الزمان ولا في النسبة لاتحادهما وكذا التعبير عن
الماضي بالمضارع نحو قوله تعالى فتثير سحابا وعكسه نحو قوله تعالى ونفخ في
الصور اذا عُد استعارة فهو مستعار من الزمان السابق للزمان
المستقبل اذ ليس التغاير فيه الا في الزمان باعتبار التقييد بالماضي
والمستقبل فيكون استعارة المجموع تبعية لكن اذا عد مثل ونفخ في الصور
استعارة يجب ان يقال ان التشبيه في الفعل اما بمعنى المصدر او الزمان
او يقال انه يشبه الماضي بالحاضر في كونه نصب العين واجب
المشاهدة وعبر الحاصل بالحاضر بمعنى الوقوع ثم يستعار لفظ احدهما
للآخر فعلى هذا يكون الاستعارة في الفعل على قسمين احدهما ان يشبه الضرب
الشديد مثلا بالقتل ويستعار له اسمه ثم يشتق منه قتل بمعنى ضرب
والثاني ان يشبه الضرب في المستقبل بالضرب في الماضي مثلا في تحقق
الوقوع فيستعمل فيه ضرب فيكون المعنى المصدري اعني الضرب موجودا
في كل من المشبه والمشبه به لكنه قيد في كل واحد منهما بقيد مغاير
لقيد الآخر فصح التشبيه بذلك **قوله** ما يعبر بها عنها ضمير بها عائد
الى ما الموصولة وضمير عنها عائد الى معاني الحروف وضمير معانيها
للحروف ووضع الظاهر موضع المضمر ولو قال عن نفسها
لكان اخصر **قوله** فهي ليست معاني الحروف يصح ما قال
المحقق الشريف لفظ الابتداء مثلا معنى هو حالة لغيره ومتعلق به
فاذا لاحظه العقل قصدا بالذات كان معنى مستقلا بنفسه ملحوظا
في ذاته صالحا لان يحكم عليه وبه ويلزمه ادراك متعلقه على …

احتمالاً وسعًا وهو بهذا الاعتبار مدلول لفظ الابتداء ولذلك يعد مدلولاً
على هذا الوجه ان يقيد بمتعلق مخصوص فيقول مثلاً ابتداء السير البصرة
ولا يعتبر ذكر ذلك في الاستقلال وصلاحيته للحكم عليه وبه واذا لاحظه العقل
من حيث هو حالة بين السير والبصرة وجعله آلة لتعرف حالهما كان
معنى غير مستقل بنفسه لا يصلح ان يكون محكوماً عليه ولا محكوماً به وهو
بهذا الاعتبار مدلول لفظ من انتهى يعني لفظ الابتداء هو الابتداء
مطلقاً ومعنى من هو كل واحد من الابتداءات المخصوصة المعتبرة بين
اشياء معينة فاذا اريد التعبير عن تلك الابتداءات عبر عنها بالابتداء
المطلق الذي هو مشترك بينها ولازم لها تسهيلاً على المتعلمين فيقال
معنى من هو ابتداء الغاية اي المسافة وقس عليها سائر الحروف وتعبير
عن معاني في وكي واللام بالظرفية والغرضية والاختصاص ونحوها بالمراد
متعلقات معاني الحروف هي هذه النسب المطلقة المشتركة بين معانيها
المخصوصة المستلزمة لتلك النسب المطلقة والى هذا اشار بقوله
اي اذا افادت هذه الحروف معاني رجعت الى تلك المعاني التي ذكرت
في تفسيرها نوع استلزام اي استلزام المقيد للمطلق قوله
والا لما كانت حروفاً بل اسماً فقد بالغ في رد كلام السكاكي
لانه يجوز ان يكون المعنى الواحد مستقلاً بالمفهومية بالنظر الى وضع لفظ
له غير مستقل بالنظر الى وضع لفظ آخر له بسبب اشتراط الواضع في
دلالة الثاني عليه ذكر متعلق له دون دلالة اللفظ الاول عليه كمعنى
الكاف الاسمية والحرفية ويجاب عنه بما ذكره المحقق الشريف قدس سره
من ان هذا الاشتراط لا مساغ له ولا دليل عليه واذا كان معنى
من النص ابتداء البصرة امكن الاخبار عن الاول كما عن الثاني

وان عدم الاستقلال راجع الى الوضع [illegible]

وانما

واما الكاف فمعناه في الاسمية المثل مطلقاً وفي الحرفية المثلية المخصوصة
من حيث انها آلة لملاحظة ما تعلقت به وتعرف حاله قوله ليس بصحيح بل
الصواب ان يقول كالظرفية فانه على تقدير كون الاستعارة تبعية يجب
ان يقال شبه احاطة النعمة بالظرفية ثم ادخل المشبه في جنس المشبه به
حتى صار كأنه لفظ الظرفية مستعاراً للاحاطة المعهودة ثم سرى التشبيه
والاستعارة في الحروف وتحقيقه انه لما كان المعنى الحقيقي لكلمة في غير مستقل
بالمفهومية واريد ان يستعير عنها لظرفية كذلك معناها المجازي
غير مستقل بالمفهومية واريد ان يستعير عنه بالاحاطة مثلاً فلا
يتصور تشبيه احدهما من المعنيين بالآخر الا تبعاً وذلك بان يقدر تشبيه
احاطة النعمة بهم بالظرفية ويدخل المشبه في جنس المشبه به حتى كأنه صار
لفظ الظرفية مستعاراً للاحاطة ثم يشبه تلك الاحاطة المخصوصة بتلك
الظرفية المخصوصة التي هي معنى في تبعاً ويستعار لها كلمة في وقس عليها
سائر الحروف قوله بل باعتبار ان الدال لازم له معنى لزوم المطلق
للمقيد ولم يصرح به لظهوره وبه يندفع ما قيل من ان اللزوم امر لازم في جميع
انواع المجاز استعارة او مجازاً مرسلاً باعتبار ذكر الملزوم وارادة اللازم
لا يكفي في بيان العلاقة بل لا بد من بيان انها من اي نوع من انواعها قوله
كالمحبة اي محبة موسى عليه السلام لهم قوله انه شبه ترتب العداوة الخ
توضيحه ان اللام موضوعة لغرضية ما بعدها لما قبلها اعني الغرضية المخصوصة
المتعلقة بهما فاذا قيل التقطه آل فرعون ليكون لهم عدواً وحزناً لم يكن
اللام باقية على معناها الحقيقي لاستحالة كون العداوة غرضاً للعاقل بل يكون
مستعارة للترتب المخصوص الذي بين العداوة والالتقاط فمعناها المجازي
المراد كمعناها الحقيقي في عدم الاستقلال بالمفهومية فلا يتصور جريان

التشبيه والاستعارة بينهما اصالة بل لا بد ان تشبه اولا ترتب ما ليس
مطلوبا عليه بالغرضية في مطلق الترتب ويدخل المشبه في جنس المشبه
به حتى كانه صار لفظ الغرضية مستعارا للترتب ما ليس مطلوبا عليه وبذلك
صار ذلك الترتب المخصوص بمنزلة تلك الغرضية المخصوصة فيستعار اللام
منها لذلك الترتب المخصوص على قياس ما عرفت في كلمة في [illegible]
ظاهر عبارته يدل على ان اللام موضوعة للترتب المخصوص [illegible]
منه لترتب آخر ومن البين ان الغرضية ليست عبارة عن الترتب وايضا
انه صرح في التلويح بان اللام انما يدل على ان مجرورها علة سواء كان معلولا
باعتبار كما في ضربته للتاديب او لا كما في قعدت عن الحرب للجبن وهو
يقتضي ان اللام موضوعة للعلية التي هي اعم من الغرضية لا لخصوص الغرضية
فلا يصح استعارة اللام منها لترتب الخلاف على الالتقاط وكون الغرضية
مندرجة تحت العلية وفردا من افرادها لا يجديه نفعا لان اللفظ
انما يستعار مما وضع له لا من افراده اللهم الا ان يقال يجوز ان
يكون اللام موضوعة بحسب اللغة للعلية مطلقا وعلية في بعض افرادها التي هو
الغرضية او يكون مشتركا بين نوعي العلية مطلقا وعلية في بعض افرادها
الذي هو الغرضية قلت التوجيه الاول ذكره المحقق الشريف
يطرد في استعارة كلمة لعل للارادة في قوله تعالى وهو الذي خلقكم والذين
من قبلكم لعلكم تتقون وفيه بحث فان معنى العلية
ان يختص اللفظ ببعض ما وضع له بحيث لا يطلق على غيره مما وضع له
الا بقرينة وارتكاب ذلك في استعمال لعل في معنى الاستحقاق واللام
في كونه حقيقة للجبن لا يخلو عن بعد فالاولى هو ان يقال الجامع بين
الترتيب هو الحصول بعد طلب النفع وهو انسب في العلة الغائية كما قيل

ولو قيل ان هذه الاستعارة مبنية على التشابه حتى لا يحتاج الى تكلف في
جعل الجامع في المشبه به اشهر واقوى كما نقلناه سابقا عن الشارح من
التلويح لم يكن بعيدا قوله في الاولين خص الاولين بالذكر لما قال الشارح
في الشرح من ان القرينة في الحروف غير مضبوطة قوله جمع الحق اراد
بالحق العدل والانصاف وبالقتل الازالة وبالاحياء الاظهار قوله
وانما قال [illegible] اراد ذلك لان المراد بالمداد هنا الاكثر صرح به الشارح
في شرح المفتاح قوله لكنه اقسام الظاهر جريان الترشيح في
الاستعارة المكنية ايضا كما يجيء ولعل ان اعتبار التجريد
والترشيح انما هو بعد تمام الاستعارة فلا تعد قرينة المصرح بها تجريدا
ولا قرينة المكني عنها ترشيحا قوله مما يلائم المستعار له ينبغي ان
يكون تقييدا للاسن كما يشعر به قوله ايضا اما ان لم يقترن بشيء يلائم احدهما وان
كانت عبارة المصنف مطلقة لكن تخصيصها بما يذكر في تفسير المجردة [illegible]
وذلك لان في قولك رايت في الحمام اسدا جريا صفة للمستعار مع [illegible]
مطلقة قيل كان تخصيص الصفة والتفريع بما ذكرنا على الاغلب فان
السكاكي ذكر في لطائف بالوصف ابلغ [illegible] الاية ان الخطاب في ما كسب ترشيحها
مع انه ليس وصفا ولا تفريعا قوله الذي شاب الحظ اي ملابسه
لكثرة استعماله حتى صار كانه حقيقة له كالاذان في النداء بعد
والبلايا كذا ذكره قدس سره قوله والقرينة سياق الكلام الظاهر
ان القرينة لا تتحقق في الاخر لا يجوز ان يكون هي الاولى اعني غمر ويكون
قولنا واتسم اه تجريدا ويمكن ان يقال انه اقوى في الدلالة على ان المراد
بالرداء [illegible] خلاف ظاهره واذا اجتمع في الكلام لازمان للمستعار له فايهما
يكون اقوى اختصاصا به فهو القرينة والاخر تجريد كما اذا اجتمع فيه لازمان

هل الاوضح الاولى ان لو كانت الاستعارة مكنية اما المجرد فلا تستغنم فتامل

للمستعار منه كان المراد احتصاصًا هو الترشيح والاخر ترشيح فان ساداتنا
تجانبر **قوله** اى اذا ابتسم علقت الخ قيل حاصل المعنى ان السائلين ياخذون
مال الممدوح من غير علمه ويجيئون الى حضرته فيبتسم ولا ياخذ منهم
فيملكونه **واستجيب** اى هذا من البعيد ومن السمع في المدح
ما تسببه الى اعطاء السائلين ما ليس في ايديهم بل معناه انه اذا تبسم وقع
السائلين صار ما في خزانته ملكًا للسائلين وخرجت عن ملكه كما خرج
الرهن عن الراهن فان المعروف من حاله انه لا يعقب تبسمه الا الاعطاء
وفي ذكر الغلاق مبالغة في مدحه او استعارة ان الذي عنده من المال انما
هو معد للسائلين وان حصوله لهم على طرف الثمام فكانه ليس في يده
بل في ايديهم فاذا تبسم استحكم ملكهم كما يستحكم ملك المرتهن الرهن
وهذا اشارة الصفة في الحرب وسائر الشجاع فهو لك راس في الحمام
اسدًا اجلله من راى ما عرفه **قوله** ثم فرع عليها وسائر الصفة كذلك
جاوزت بحرًا اى اخر انا لاطم الامواج **قوله** هذا ترشيح ظاهره
ان المسار اليه المصراع الثاني وليس كذلك بل الترشيح قوله لبدا ما
قوله اظفاره لم تقلم ولا اختصاص له بالحقيقة **قوله** مبالغة العلم
وينبغي ان يكون المبالغة مبدأ التسمي **قوله** ومبناه اى مبنا الترشيح
في بعض النسخ ومبناها اى الاستعارة والاولى هي المناسبة للمقام
اذ لا وجه لذكر حكم من احكام مطلق الاستعارة في ذيل الكلام في
تقسيمها الى الثلثة ولما في الايضاح من قوله وهو الترشيح ابلغ لاشتماله
على تحقيق المبالغة ولهذا كان مبناه على تناسي التشبيه والمفتاح من
قوله ومبنى الترشيح على تناسي التشبيه ينبغي ان يجعل الضمير في مبناها
في النسخة الثانية للاستعارة المرشحة ويكون اللام في قول الشارح

الاستعارة

الاستعارة اشارة الى المعهود المدلول عليه بسياق الكلام اعني المرشحة وان
قيل بجعل الضمير راجعًا الى مطلق الاستعارة كما هو ظاهر قول الشارح ايضًا
صحيح فانها تقتضي تناسي التشبيه وادعاء ان المشبه من افراد المشبه به

قلت قد قيل ذلك

ولكن الظاهر ان مطلق الاستعارة لا تقتضي الا ادعاء دخول المشبه في جنس المشبه به
واما تناسي التشبيه فامر اخر كما يشير اليه قول المصنف فيما مر وامثال
التعجب والنهي عنه للبناء على تناسي التشبيه وقد سبق منا هناك اشارة الى ما ذكرنا
هنا فان قيل كيف يصح اجتماع التجريد والترشيح مع ابتنائهما على
تناسي التشبيه الذي فيه ذكر ما يلائم المستعار له قلنا لا منافاة لجواز
تناسي التشبيه في بعض الصفات دون بعض ثم كلامهم يدل على ان الاستعارة
المطلقة ابلغ من المجردة لانها وان لم تشتمل على تحقيق المبالغة في التشبيه فلم
تشتمل ايضًا على ما ينافيه وكانهم لم يتعرضوا له لان الامر في ابلغيتها على
المجردة سهل فان فيها ايضًا ما يبنى على التشبيه اعني القرينة على ان الامر
في المجردة من يدا بما **قوله** لطرق اللام قبلها لام الاسد ادخلت على
الماضي بعد ربيد وروى بطن **قوله** واذا حاز ابينا النزع الخ تلخيصه
انهم في التشبيه مع الاعتراف بالتشبيه وعدم تناسي التشبيه يجرون عليه
احكام المشبه به فبالاولى ان يجروا عليه احكامه في الاستعارة لان مبناها
على تناسي التشبيه **قوله** فتارة تريد الذهاب فتقدم رجلا الخ يشعر
بان المراد بالرجل الخطوة اذ ليس معنى قوله وتؤخر اخرى تؤخر رجلا
اخرى ولا شك ان المراد انك تقدم رجلا لا تؤخر الرجل الاخرى
بل تلك الرجل المتقدمة **قال المحقق الشريف قدس سره**
في شرح المفتاح معنى تقدم رجلا وتؤخر اخرى انه تقدم رجلا تارة

ونحوها تاماً فان هيئته في الذهاب هكذا وهذا المعنى هو المتبادر
من المثل لان التقديم والتأخير فيه وادعائه على شيء واحد واتحاد متعلقهما
انما تظهر على ما صورناه **قوله** بحسب التخصيص لطلاق القول بان
وضع المفردات بحسب التخصيص على ما ينبغي فان بعضها موضوع بحسب النوع كما هو معروف **قوله**
بحسب النوع مثلا هيئة المركب في نحو زيد قائم موضوعة للاحكام لا انها
قوله كالحمل الخبرية وذلك كقوله تعالى حكاية رب اني وضعتها انثى وقول الشاعر
هواي مع الركب اليمانين **قوله** مضاربها جمع مضرب والموارد جمع مورد وهي الحالة
الاصلية التي ورد فيها الكلام والمضرب الحالة المشبهة بها التي اريد
بالكلام **قوله** في الاصل لامراة وهي دختنوس بنت لقيط بن زرارة
كانت تحت عمرو بن عدس وكان شيخا فسالته الطلاق فطلقها فتزوجت
عمرو بن معبد وكان شابا فقيرا فلما اشتوا ارسلت الى الشيخ
تستقيه لبنا فقال ذلك المثل فلما رجع الرسول واخبرها فالعمرو
ضربت بيدها على منكبه وجهاه وقالت هذا ومذقه خير يعني ان
هذا الشاب الجميل مع اللبن القليل الممزوج بالماء خير منك ومن لبنك
الكثير والماحض الضيف لان سؤالها الطلاق كان في الصيف **قوله**
ليستوفي المعاني تعليل لايراد تفصيلها واما كونه على حدة فعلته عدم الدخول
في تعريف المجاز واطلاق الاستعارة عليها على سبيل الاشتراك اللفظي
قوله واما وجوب ذكر المشبه به جواب عن سؤال مقدر يفهم من انه قد
ذكرت في التشبيه ان ذكر المشبه به واجب البتة **قوله** من غير ان يكون هناك
امر متحقق حسا او عقلا اذ لو كان هناك ذلك لكانت تصريحية كما سيجيء
في بحث تقسيم الاستعارة **قوله** فلا يسمى تشبيهًا بالمشبه به ولو قال
او وهما لكون اشارة الى خلاف ما قال السكاكي لكان صوابا **قوله**

حواشي

حواشي ظاهر العبارة ان تكون ضمير خواصه ولوازمه للمشبه مع ان
المذكور انما هو خواص المشبه به ولوازمه فيمكن ان تكون على حذف مضاف
اي خواص جزئيه او على جعل خواص جزء الشيء خواص له **قوله**
ثم تسميته تسمية بالاستعارة لان بينهما ملابسة وهي ان الاستعارة
مبنية على التشبيه **قوله** كما له او قوامه في وجه الشبه ذكر ايضا
في اخر الفصل ليكن الا يسبب ما سنذكره من قوله احدهما ما لا يكمل وجه
الشبه الخ وما سيجيء من قول المتن فاثبت لها الاظفار الذي لا يكمل لها
ذلك فيه بدونها وقوله فاثبت لها اللسان الذي به قوامها فيه ان قوله
وبه كمال وجه الشبه او قوامه فيه وايضا القول بقوام المشبه في وجه
الشبه الخ لا يخلو عن بعد **قوله** واذا المنية هي من مني الشيء اي
قدر سمي الموت بها لانه مقدر **قوله** ولا تغنيا البقيا اسم بمعنى الرحمة
من ابقيت على فلان اذا رحمته **قوله** جعل قولنا اظفار المنية جواب عن
عن سؤال مقدر تقديره ان المصنف اذا قال تلازم المكنية والتخييلية
ورد عليه نحو قولنا اظفار المنية الشبيهة بالسبع فان التخييلية موجودة
اعني اثبات الاظفار للمنية والمكنية غير موجودة للتصريح بالتشبيه فاجاب
بانه ترشيح للتشبيه وترشيح التشبيه هو ذكر ملايم المشبه به وترشيح
المجاز اللغوي ذكر ملايم المعنى الحقيقي وقد يكون الترشيح للمجاز العقلي
وهو ذكر ملايم ما هو له نحو واذا المنية انشبت اظفارها فان ذكرت
الانشاب ترشيحا لاثبات الاظفار للمنية على مذهب المصنف ونحو كونه
ترشيحا للاستعارة بالكناية واما وجوب الاقتران بلفظ المشبه به
فانما هو في الاستعارة المصرحة **فان قلت** كان الاظفار من لوازم
المشبه به فكذا الانشاب فما وجه جعل اثبات الاول تخييلا واثبات

الثاني ترشيحًا قلنا اذا اجتمع في الكلام لا زمان للمشبه به فاتهما اقوى
اختصاصًا وتعلقًا به فاثباته تخييل وايهما دونه فاثباته ترشيح ولا اشكل
ان الاظفار اقوى اختصاصًا وتعلقًا بالسبع من الانياب فيكون اثباته
تخييلا واثبات الانياب ترشيحًا **قوله** ولا يسمى مختصا بالمشبه به
قوله لكان ضوابطا
مالم او وجهًا لكونه اساسًا الى خلاف ما قاله السكاكي
خواصه ظاهر العبارة ان يكون من خواصه ولوازمه للمشبه مع ان المذكور
انما هو خواص المشبه به ولوازمه فيمكن ان يكون على حذف مضاف اى
خواص جزئه او على جعل خواص جزء الشيء خواص له **قوله** تجرد تسميته
بل تسميته بالاستعارة لانهما حال الشبه هي الا الاستعارة تسمية
على التشبيه **قوله** كالداو قوامه في وجه الشبه ذكرا ثانيا في اخر الفصل
سلّه لكن الانسب بما سنذكره من قوله لاحدهما ما لا يكمل وجه الشبه الخ
وعما يجي من قول المتن فاثبت لها الاظفار التي لا يكمل لها ذلك فيه بدونها
وقوله فاثبت لها اللسان الذي به قوامها فيه ان يقول وبه كماله وجه الشبه
او قوامه وسواء ايضا لقوله بقوام المشبه في وجه الشبه اى لا على
قوله وان المشبه به معنى الى هو ان لا يصح لا يمعنى انه لا
بعد
بمعنى المستعار وعلى مذهب السلف هو لفظ المشبه به المستعار للمشبه فيه
فالاستعارة بالمعنى المصدري هي اطلاق لفظ المشبه به على المشبه
بان لا يصح الخ على سبيل التسامح **قوله** مجاز من العقو فيكون مجازا
سعيه قوله بالاقصاح بل علمه المذكور في كتب الصحاح وغيره
من كتب اهل اللغة ان قصر مشروط بكون فاعله ذا قدرة واختيار
قال في الصحاح واقصرت عنه اى كففت ونزعت مع القدرة
عليه فان عجزت عنه قصرت بلى الف فالباطل ليس ذا قدرة واختيار

فوله كذا في الصحاح فيه ان الصحاح اسم ... ومعنى الصحيح ... بالفتح واكثر ... على اللسنة الاكثر كسر الصاد ... وجهه ... يسمى هذا الكتاب ... ولا مستند له الا ان ... انه ثبت رواية عن مصنفه انه سماه
الصحاح بالفتح ... المشهور ...

وعلى هذا ينبغي ان يكون من قبيل القلب على ما قيل اى اقصر هو عن باطله
الا ان يقال المراد بالاقصار معناه المجازي وهو مطلق الامتناع **قوله**
على هذا التقدير واما على التقدير الثاني فهو بمعنى كونه صبيا اى صغيرا
قوله اثبات ما به كمال المشبه قد عرفت ان الانسب ان يقال كمال وجه
الشبه وكذا قوله قوام المشبه به **قوله** في ذلك النوع يتعلق بمعناها
اى غير ارادة ما هو معنى تلك الكلمة في ذلك النوع كذا في شرح المفتاح والظاهر
ان المراد بذلك النوع غير المراد بنوع حقيقتها فان المراد نوع حقيقتها
كما صرح به هو اللغوي واخواته فلو اريد هذا المعنى بذلك النوع لصار
المعنى مع قرينة مانعة عن ارادة معناها اللغوي او الشرعي او العرفي
ولا يخفى فساده بل المراد بذلك النوع اللغة والشرع والعرف فيصير المعنى
مع قرينة مانعة عن ارادة ما هو معناها في اللغة مثلا ولا يخفى بعده
قوله اوضح وادل على المقصود واخصر ايضا **قوله**
ان يكون لازما بين الخ او يقال الخارج بمعنى الحاصل يقال الخارج من العمه
كذا اى الحاصل منها فقوله احتراز ان لا يخرج الاستعارة الى لا يحصل
الاستعارة من المجاز ويكون قسما منه **قوله** في كلتيهما نظر اما
الاول فلانه لا ينبغي ان يلتفت اليه لا سيما في التعريفات واما الثاني
فلان المعهود انما هو الوضع الذي استعملت الكلمة فيما هي موضوعة
له بذلك الوضع لا الوضع الذي وقع فيه التخاطب اذ لا دلالة عليه
ولو سلم ذلك فلا يتم ايضا حتى يقيد الموضوع في قوله فيما هي موضوعة
له بالوضع الذي وقع فيه التخاطب ولا يخفى فساد التعريف بهذا
قوله فانه يتناول الغلط احسب ان المراد بالاستعمال القصد فيخرج الغلط
وقد عرفت انه لو خرج الغلط لا عن قصد لا يخرج الغلط عن قصد
قوله

قوله فاسد لا العواسر والرواحل كان اللام للعهد اى الموقع عليها التعريف اولا اسم المقصر الا ان قوله كما هو سائر الكناية يعني اسلوبا وان لم تكن كناية اصطلاحية فالمعنى ان فيه الكناية قوله على مكان محله ومرتبته والحاصل الذي قوله وهو انه التعريف ٢ الخ

قوله متعلق بالغير او بقوله كرائحة قوله استعمل في الغير الخ الى الحال البيان قوله بالنسبة متعلقا بعرضه قوله في غير ما هي موضوعة له وكان المقصود حاصلا وكانه انما اقاد القطر بعامل الحال بدون قوله لتعلقه ان المراد به الحال والمراد ذكر استعماله في المعنى اطبانا بالمتعلق بالحال والداخل في الغير وحاصل ما ذكره ان المجاز اللغوي هو الكلمة المستعملة في معنى مغاير لما هي موضوعة له بالتحقيق مغايرة بالنسبة الى نوع حقيقة تلك الكلمة المستعملة هو الخ

وعبارة ... الاستعمال ... المصطلح ... والتحقيق ... الداخل في ... وكان ... الاولى ...

وصف ... ونحو ... الداخل ... الخ

ونحو ... نفس ... وربما ... انه ... الخ

الراجع الى معنى الكلمة ان السكاكى قسم المجاز اللغوى اى الراجع الى معنى الكلمة والراجع الى حكمها واراد بالراجع الى معنى الكلمة الكلمة المستعملة فى غير ما وضعت له وبالراجع الى حكم الكلمة ما تغير حكم اعرابه بزيادة او نقصان كما اشار وقسم الراجع الى معنى الكلمة الى الخالى عن المبالغة والمتضمن لها واراد بالاول ما يكون موضوعا لحقيقة من الحقائق مع قيد فيستعملها فيها مغاير للمعنى الحقيقى بحيث لم يبق اصل المعنى

قوله وصف احدى صورتين اراد بالوصف الاول اللفظ الدال على الصورة المشبه بها فان المستعار هو اللفظ الدال على الصورة ابتداء وانما عبر عنه بالوصف لان اللفظ مما يراد به وصف المعنى وبالوصف الثانى معنى البيان فكانه قال استعارة لفظ الصورة الاولى لبيان الصورة الاخرى فيكون اللام فى قوله لوصف الاخرى للغرض لا صلة للاستعارة ومثل المراد باستعارة وصف احدى الصورتين لوصف الاخرى ايقاع عبارة احدى الصورتين مكان عبارة الاخرى

قوله وقسم المجاز الى المفرد اى حاصله انه قسم الشىء الى ما يكون اعم منه من وجه وهذا كلام ظاهرى **والتحقيق** ان قسم الشىء لخص منه مطلقا فانك اذا قلت الحيوان اما اسود او ابيض فالمراد اما حيوان اسود او حيوان ابيض

قوله وظاهر ان المجاز العقلى الخ فعلم ان مورد القسمة الى العقلى واللغوى ما يطلق عليه المجاز لا اللغوى بالتفسير السابق حيث ان يراد بالراجع الى معنى الكلمة ايضا اعم من المفرد والمركب وكذا بالمتضمن للمبالغة ليصح فى القسمين **قوله** اورد ناه فى الشرح

فان قيل لا دليل لان استعمال الكلمة فى اللفظ مجاز فى اصطلاح العربية ولا يصح فى التعريف من غير قرينة قلنا لما ذكرنا قول

نعم

نعم ما اريد بالكلمة ما يعم المفرد والمركب فان اريد بالوضع الوضع الشخصى لم يدخل المركب فى التعريف لانه ليس له وضع شخصى وان اريد ما هو اعم من الشخصى والنوعى فقد دخل المجاز فى تعريف الحقيقة لانه موضوع بازاء المعنى المجازى وضعا نوعيا على ما بين فى علم الاصول وفى الثانى لانه لو ثبت ان مثل هذا المشبه به يقع استعارة تمثيلية فانما يصح لرد كلام المصنف حيث ادعى استلزامه التركيب ولا يصلح لتوجيه كلام السكاكى لانه قد عده من الحقيقة مثل قولنا اراك تقدم رجلا وتؤخر اخرى ولا شك انه ليس مما عبر عن المشبه به بمفرد ولا مجاز فى مفرد من مفرداته بل فى نفس الكلام حيث لم يستعمل فى معناه الاصلى والحاصل انه لم يستلزم التركيب فلم يستلزم الافراد هنا ايضا وهذا كاف فى الاعتراض وفى الثالث للقطع بان لفظ تقدم فى قولنا تقدم رجلا وتؤخر اخرى مستعمل فى معناه الاصلى والمجاز انما هو فى استعمال هذا الكلام فى غير معناه الاصلى اعنى صورة تردد من يقوم ليذهب فتارة يريد الذهاب فيقدم رجلا وتارة لا يريد فيؤخر اخرى وهذا ظاهر عند من له مسكة فى علم البيان **واعلم ان المحقق** الشريف قدس سره قال فى رد الثانى اعلم ان القوم عرفوا التشبيه التمثيلى بما وجهه منتزع من متعدد كما مر وقد اشرنا الى ان المتبادر من هذه العبارة ان وجهه منتزع من عدة امور معتبرة فى طرفيه لا انه منتزع من عدة امور هى احد اوصافه وحينئذ يلزم ان يكون كل واحد من طرفى التشبيه التمثيلى مركبا كما ان وجهه مركب وجرى التشبيه لفضل فى تعريفه بما وجهه مركب او مؤلف من متعدد اذ الالفاظ المذكورة فى التعريفات يجب حملها على ظواهرها اذا لم يكن هناك ما يوجب صرفها عنها والى ما ذكرنا

من وجوب تركب طرفي التشبيه التمثيلي ذهب المحققون وبنى عليه صاحب
الايضاح اعتراضه على صاحب المفتاح حيث قال ورد بان التمثيل مستلزم
للتركيب المنافي للافراد ومن المتأخرين من جوز ان يكون طرفاه مفردين
وتوسل بذلك الى تجويز افراد الطرفين في الاستعارة التمثيلية بناء على
ان كل تشبيه تمثيلي اذا ترك فيه التشبيه الى الاستعارة صار استعارة
تمثيلية ودفع به ذلك الاعتراض وعن نقول التجويز بانه مخالف للمفتاح
فانه حصر الاستعارة التمثيلية فيما هو مركب الطرفين حيث قال ومن
الامثلة استعارة وصف احدى صورتين منتزعتين من امور لوصف
الاخرى مثل ان تجد انسانا استفتي في مسئلة وذكر الكلام الى ان قال وهذا
هو الذي نسميه التمثيل على سبيل الاستعارة بان نقول واذا انحصرت
الاستعارة التمثيلية فيما هو مركب الطرفين وجب انحصار التشبيه
التمثيلي فيه ايضا بناء على ما ذكرت بعينه واما التجويز الاول فقد نقل له وجهان
احدهما ان وجه الشبه في التشبيه التمثيلي هو ما كان منتزعا
من عدة اوصاف لطرفيه المفردين كما في تشبيه الثريا بالعنقود قالوا
فهو مركب وجوز تركب طرفيه وهو مفرد وجه من انه خلاف المتبادر
من المعاني ولا يصار اليه في المعرفات لا سيما اذا لم يكن هناك ضرورة
داعية اليه ولم ينقل احد ممن تمسك بكلامه ان تشبيه الثريا بالعنقود
تمثيلي **الوجه الثاني** ان انتزاع وجه الشبه من متعدد
في طرفي التشبيه يوجب تعدد ذاتي كل منهما بحسب المعنى دون اللفظ لجواز
ان يعبر عن الامور المتعددة في كل واحد منهما بلفظ واحد كقوله تعالى
مثلهم كمثل الذي استوقد نارا وهو مفرد وذلك ايضا بان انتزاع وجه
الشبه من تلك الامور المتعددة يستلزم ان يلاحظ كل منها قصدا اولا

يصح

يصح ان يكون تلك العدة معبرا عنها بلفظ واحد فان الذهن
انما ينتقل من اللفظ الواحد الى تلك العدة اجمالا بحيث لا يكون شيء منها
مقصودا متوجها اليه في نفسه بحسب تلك الملاحظة الاجمالية
فكيف يتصور انتزاع وجه الشبه منها بحيث لا يكون لخصوص كل واحد
منها مدخل فيه لا يقال اذا لاحظناها اجمالا في ضمن لفظ واحد
فلنا بعد ذلك ان نلاحظ تفاصيلها وننتزع منها وجه الشبه لانا نقول
هي من حيث انها لوحظ تفاصيلها ليست مدلولة لذلك اللفظ الواحد
بل للالفاظ المتعددة بحسبها متعددة في الارادة سواء كانت مقدرة
في نظم الكلام او لا كما في تحقيقه الا ترى ان مفهومي الحيوان
والناطق هكذا مفصلين ملاحظين قصدا ليسا مفهوم الانسان
بل مفهوم مجمل الملاحظة اجزاؤه قصدا واما الاية الكريمة فلم يعبر
فيها عن طرفي التشبيه بمفردين وذلك ان المشبه فيها على تقدير كونها
من التشبيهات المركبة هو قصة المنافقين المخصوصة المفصلة فيما
تقدم والمشبه به هو قصة المستوقد المخصوصة المفصلة فيما بعده وشيء
من هاتين القصتين ليس مفهوما من لفظ مفرد اما المشبه به فظاهر
لانه غير مفهوم من لفظ المستوقد وحده بل من جميع تلك الالفاظ المتعددة
واما المشبه فكذلك ايضا لان المعنى مثلهم في اظهار الايمان وابطان
الكفر الى اخر القصة فتلك الالفاظ مقدرة في الارادة ويؤيد ذلك قول
صاحب الكشاف في التشبيه المركب والمفرق في هذه الاية **قوله**
ما به يكون دوام اعمال السبع هو معطوف على لوازمه والمتوسط بين
المعطوف والمعطوف عليه حال منه والمذكور سابقا ان الاظفار يكون بها كمال
للاعمال **قوله** نحو اظفار المنية الشبيهة بالسبع اي به وجه

ان السكاكي مثل بثلثة امثلة احدها هذا والاخران ليتبين الحال
التشبيه بالمتكلم ناطق بكذا وثانيها الحكم الشبيه بالناقد نبذ فلان
قوله وقال الشيخ لا خلاف في ان اليد استعارة
واراد باليد هنا من حيث اضافتها الى الشمال كما يدل عليه قوله ثم انك
لا تستطيع الخ وفي قوله ان لفظ اليد الخ لان تلك الحيثية فانه يدفع
توهم التدافع بين كلاميه لان الحكم بانه استعارة يقتضي انه مجاز
لغوي ونفي نقله عن شيء الى شيء انه ليس مجازا لغويا قوله نعم
يتجه عليه ان تغيير تفسير الغير وتبديل الاصطلاح والتأسيس
عن حاجة وبدون فائدة يعتد بها مما لا يعتد به وفيه نظر فان ما ذكره
السكاكي لم يتم يقتضي ان يكون ما يطلق عليه لفظ الاستعارة ما يشمل مجازا
لغويا وانا هكذا فائدة تقليل الاقسام لا يقال يلزم على قول السكاكي الجمع
بين الحقيقة والمجاز نحو قولنا اظفار المنية مجاز عنده واظفار السبع حقيقة
لانا نقول له ان يقدر في مثله لفظ اظفار اخرى فيقول التقدير اظفار
المنية واظفار السبع هذا والظاهر انما ذكره المصنف في بحث التشبيه
في جعل المشبه به في نحو انياب اغوال من الوهمي انما يصح على مذهب السكاكي
في الاستعارة التخييلية حتى يكون وهميا مثل الانياب قوله وسمي ان يكون
الترشيح عسلمية يعني مع انه لا يصح اذ ليس من المجاز والاستعارة كما يدل
عليه قول صاحب الكشاف في قوله تعالى واعتصموا بحبل الله جميعا انه يجوز
ان يكون الحبل استعارة لعهده والاعتصام استعارة للوثوق بالعهد
او هو ترشيح لاستعارة الحبل لما ناسبه وقد صرح في شرح
الكشاف بان الترشيح قد يكون باقيا على حقيقته تابعا للاستعارة
لا يقصد به الا تقويتها وقد يكون مستعارا من ملائم المستعار منه

للملايم

للملايم المستعار له كما في نحو قوله
ولما رايت النسر عز ابن داية * وعشش في وكريه جاش له صدري
فعلى هذا القول قول صاحب الكشاف او هو ترشيح بان المراد او هو ترشيح
فقط قوله بلفظ الموضوع له الاولى ان يقول بغير لفظ المشبه له
في الترشيح بلفظه الا ان ذكر المشبه في المكنية قد يكون بلفظ
الموضوع له كاظفار المنية وقد يكون بلفظ غيره كالطعم المر الذي
عبر عنه باللباس في قوله تعالى فاذاقها الله لباس الجوع فانهم
ذكروا ان في الاية الكريمة استعارتين في لباس الجوع احدهما
تصريحية وهو انه شبه ما غشي الانسان عند الجوع والخوف من
بعض الحوادث باللباس لاشتماله على اللابس ثم استعير له اللباس
والاخرى مكنية وهو انه شبه ما يدرك من اثر الضرر والالم عما يدرك
من طعم المر والبشع حتى اوقع عليه الاذاقة كذا في الكشاف قوله
وفي الترشيح بغير لفظه يعني ترشيح الاستعارة ولا يرد ترشيح التشبيه
في نحو اظفار المنية الشبيهة بالسبع قوله والجواب الخ
هذا الجواب وان كان يدفع اعتراض المصنف لكن يبقى اعتراض اخر
وهو المطالبة بالفرق بين التخييلية وترشيح الاستعارة بالكناية فان
كلا منهما مقارن للفظ المشبه الا ان الذي جعل اثباته او لفظه استعارة
تخييلية اقوى اختصاصا او تعلقا بالمشبه به من الذي سمي ترشيحا فيجوز
ان يجعل مجازا الاول استعارة للامر الوهمي بخلاف الثاني هذا وان كان
الترشيح صورة الاستعارة بالكناية المكنية كما صرح به المحقق الشريف
في شرح المفتاح وحواشي الكشاف واما ان جعل للتخييلية فلا اشكال
لانها استعارة مصرحة عند السكاكي فيكون الترشيح مقارنا للفظ المشبه به

قوله حتى كانه جعل الخ سبعث وهو انه يلزم على هذا ان لا يكون الترشيح
خارجا عن الاستعارة وزائدا عليها **في الجواب** الذي ذكره
في الشرح بقوله قلنا فرق بين المقيد والمجموع والمشبه به هو الموصوف
والصفة خارجة عنه لا المجموع المركب منهما وايضا معنى زيادته ان الاستعارة
تامة بدونه كما قال المجموع السيد لا يخفى بعضا لان المشبه له اذا كان هو
المقيد بوصف كان ذلك الوصف من تتمته ولا يتم ذلك التشبيه الا على
فلا يكون ذلك الوصف تقويه وترشيحه للمبالغة المستفادة من التشبيه ولا
مبنيا على تناسيه فلا يكون ترشيحا اصلا وايضا اذا كان المشبه له هو المقيد
من حيث هو مقيد فلا بد ان يستعار منه ما يدل عليه من حيث هو كذلك فلا
تتم الاستعارة بدون ذلك القيد انتهى في قول الشارح في اول الجواب
حتى كانه دقق قوله في اخر فقى الكلام دقة ما اشاره الى ذلك والابعد
ان يقال في رد اعتراض المصنف ومطالبته بالفرق ان الفرق بين
التخييلية والترشيح ان الترشيح لما جاء بعد تمام الاستعارة وجب ان يبقى
على حقيقته لان مبناه كما عرفت على تناسي التشبيه فلا يمكن ان يجعل
مجازا عن الصورة الوهمية ومن هذا تخرج الجواب عن الاعتراض بترشيح
المكنية انما يكون بعد تمامها بقرينتها وعند حمل الترشيح على حقيقته
لما عرفت من ان مبناه على تناسي التشبيه مثلا اذا قلنا اظفار المنية المغيرة
ريدا اهلكته فالاستعارة قد تمت بذكر الاظفار ثم تناسي التشبيه وجعلت
المنية كانها عين السبع فذكر الافتراس المحقق ترشيحا للاستعارة المكنية
قوله ما الاستعارة بالكناية لا يسلكه عن التخييلية فالقدس سره ذكر هذا
الكلام لتحقيق صحة ما نشأ من اعتراض المصنف على السكاكي حيث قال
ولم يكن المكني عنها مستلزمة للتخييلية لا البيان الواقع عند القوم فانه طلب

[illegible]

كما سيذكره الشارح ولا البيان مذهب السكاكي فانه لا يذهب الى
ذلك كما سيذكره ايضا **قوله** وقد عاب الخ بعد تقرير هذا الجواب
ان لفظ المنية لما جعل مرادفا للسبع وجب ان يكون استعماله في الموت
بطريق المجاز كما اذا استعمل لفظ السبع في الموت فانه بطريق المجاز
قطعا واحد المترادفين لا يخالف صاحبه في كونه حقيقة او مجازا
اذا استعملا في معنى واحد **قوله** كيف يصح ان يصح الخ فان المنية
اذا دخلت في جنس السبع كان اسمها موضوعا لذلك الجنس كلفظ السبع
الا ان وضع احدهما لذلك الجنس حقيقي ووضع الاخر ادعائي فيكونان اسمين
له مترادفين او غير مترادفين كالمترادفين وان عرض بان ادعاء كون المنية
من افراد السبع وداخله في جنس السبع لا يوجب كون اسمها موضوعا
لذلك الجنس بل يقتضي كونه موضوعا لنوع منه فكيف يدعي الترادف
بناء على انه لا يصح وضع اسمين لحقيقة واحدة ولا يكونان مترادفين
وان وضعهما لحقيقة واحدة ليس وضعا حقيقيا ولا ادعائيا اذ لم يدع
الا كون المنية من افراد السبع وهذا لا يوجب كون اسمها موضوعا
لهذا الجنس بل يقتضي خلافه **قوله** وفيه بطريق الخ حاصله ان ادعاء
الترادف لا يوجب تسويته فلا يكون لفظ المنية مستعملا في غير ما وضع
له حقيقة وذلك ان الادعاء لا يجعل الموضوع له غير موضوع له ههنا
كما انه لا يجعل غير الموضوع له موضوعا له في الاستعارة المصرح بها
قوله غير ظاهر بعد لان غاية ما افاده هذا الجواب عدم كون
لفظ المنية حقيقة بناء على عموم اشاقيد الحقيقة بمعنى انه مستعمل
فيما وضع له لكن لا من حيث انه موضوع له وهذا لا يوجب كونه مستعملا
في غير ما وضع له حتى يلزم كونه مجازا او مرادا به الطرف الاخر الاسال

اللفظ المستعمل استعمالاً صحيحاً اذا لم يكن حقيقيا وكناية يجب ان يكون مجازاً
فقد ظهر من عدم كون لفظ المشبه حقيقة مع العلم بانه ليس كناية كونه
مجازاً الا انا نقول مراد الشارح ان تعريف المجاز الذي ذكره السكاكي
يصدق عليه **نعم لو عرف المجاز بما لا يكون**
مستعملا في الموضوع له من حيث انه موضوع له لصح تقييد الحيثية
في التعريف لكنه لم يُرد به واما اعتبار قيد الحيثية في تعريفه الذي
نقله الشارح عنه فليس بمجدٍ في دخول لفظ المشبه في المكنية في المجاز
كما لا يخفى على الناظر فيه **قوله** واختار رد التبعية يعني التركيب المشتمل
على التبعية الى التركيب المشتمل على المكني عنها **قوله** بجعل قرينتها مكنيا عنها قال
الشارح في شرح المفتاح وليت شعري ماذا يفعل المصنف بالاستعارة التبعية
في تصعد يعني في قول الشاعر وتصعد حتى يظن الجهول بان له حاجة في السماء
استعارة تبعية تكون قرينتها عقلية وكيف يجعلها قرينة على استعارة مكنية
انتهى وقد اشار المحقق الشريف الى توجيه رد التبعية في تصعد الى المكنية
الجاري توجيه في نحو قلت ولعل اسعار لعزيمة التساهل قد حقق بهذا الكلام
وتصعد في المكارم فيجعل الكلام استعارة بالكناية عن علو مكانه المرتفعة
ونسبة الصعود اليها قرينة لاستعارتها **قوله** والتبعية قرينتها
فيه تسامح فان القرينة انما هو نسبتها كما ان القرينة في اظفار المنية انما هي
اضافة الاظفار وقد اشار الشارح فيما سيأتي الى ذلك بقوله ونسبة النطق
اليها قرينة للاستعارة **قوله** وعلى هذا القياس فيجعل العموم
قرينة الاستعارة بالكناية ويجعلون استعارة تبعية فيجعل هو قرينة
للاستعارة بالكناية **قال المحقق الشريف** وقد يرد عليه
صاحب الكشف بانه قد يكون تشبيه المصدر المقصود لا الاصلي الداعي

الجلي

الجلي ويكون ذكر المتعلقات تابعا مقصودا بالغرض والاستعارة حينئذ
تكون تبعية كما في قوله ؎ تقري الرياح رياض الحزن مزهرة
اذا سرى النوم في الاجفان ايقاظا فان التشبيه ههنا انما حصل اصالة
بين هبوب الرياح وبين القرى ولا يحسن التشبيه ابتداء بين الرياح
والمضيف ولا بين الرياض والضيف ولا بين الايقاظ والطعام **قوله**
نعم يلاحظ التشبيه بين هذه الامور تبعا
لذلك التشبيه ولا يصح ان يعكس فيجعل التشبيه بين الهبوب والقرى تبعا
لشيء من هذه التشبيهات فلا يصح ههنا رد التبعية الى المكنية عند من
له ذوق سليم **قلت** ومن الواضح فيما ذكر في قول الشاعر ؎
ضحك المشيب برأسه فان التشبيه بالضحك اصالة بين ظهور المشيب وبين
الضحك ولا يحسن ابتداء بين المشيب وبين شخص ضاحك او ثغر ضاحك كما لا
يخفى على المتأمل وقد يكون التشبيه في المتعلق غرضا اصليا واعتبارا حليا
يكون ذلك في الفعل واعتبارا لتشبيه فيه تبعا حينئذ يحمل على الاستعارة
بالكناية كقوله تعالى الذين ينقضون عهد الله فان تشبيه العهد بالحبل مستفيض
مشهور وقد يكون التشبيه في مصدر الفعل وفي متعلقه على السوية حينئذ
جاز ان يجعل مكنية كما في قولك نطقت الحال بكذا فان كلا من تشبيه الدلالة
بالنطق وتشبيه الحال بالمتكلم ابتداء مستحسن وظهر ان ما اختاره السكاكي
من الرد مطلقا مردود **قوله** ولا وجه لقول اجيب عنه بان
السكاكي قد صرح بان عدم انفكاك المكني عنها عن التخييلية انما هو مذهب
السلف **قوله** صرح بانه مجاز علاقته المشابهة وذلك لان الجمهور
انما بنوا على انه استعارة تبعية لعلاقة المشابهة كما هو شأن الاستعارة
فعلاقة المشابهة موجودة قطعا **قوله** وقد يجاب هنا الجواب

بعد ابطال كلام المصنف لا تصحيح كلام السكاكي اما الاول فلان المصنف
قد ادعى ان السكاكي ان لم يقدر لفظ التشبيه حقيقة وجب ان يكون
استعارة والتعلق في بعض المواد يقدح فيه كما لا يخفى واما الثاني فلما ذكره
الشارح **واعلم ان هذا الجواب** مع عدم تصحيحه لكلام
السكاكي مبني على ان السكاكي يشترط في العلاقة اعتبارها لا وجودها
اما لو كان ممن يكتفي بوجودها فكلام المصنف تام بلا شبهة وكلام هذا
المجيب مندفع من اصله **قوله** لا يجري في جميع الامثلة لجواز ان
يحضر العلاقة في التشابه كما حساه المستعار لهذا شاه **قوله** وهو
وجود المحكي عنها دون التخييلية فان التخييلية استعارة عن الصورة الوهمية
وليس القرينة على مقتضى هذا الجواب الا مجازا عن استعارة **قوله**
حسن من الحسن الخ لو قال المصنف حسن الاستعارة برعاية جهات حسن كل
التشبيه لكان اولى اذ المقصود مع الاختصار شامل **قوله** كان يكون
وجه الشبه شاملا للطرفين جعل هذا صفة للحسن نظر فانه اذا لم يشمل
الطرفين ينتفي محل التشبيه لا حسنه **قوله** والاشم رائحته
انما اعتبر اشمام الرائحة لانه لو زيد على ذلك بان يبين المشبه والمشبه به
كما في قوله تعالى حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر
او يذكر ما يشعر بالبيان كما في الخيط الاسود فان بيان الابيض بالفجر يشعر
ببيان الاسود بسواد اخر الليل او بان يذكر وجه الشبه او نحو ذلك خرج
عن الاستعارة بالكلية ودخل في باب التشبيه ومثل بعضهم لاشمام الرائحة
بالاستعارة التي في قوله بدر بدار راتم على القرد **فان قيل**
كلام الشارح في الشرح مشعر بان ما ذكره انه من الرائحة
حيث قال ولهذا قلنا بان نحو رايت اسدا في الشجاعة شبيهها لا استعارة

اي حسن الاستعارة

فكيف ذلك قلنا نعم عبارة الشرح مشعرة ولكنه غير ظاهر بل الظاهر
ما ذكرنا من انه ينتفي بها الصحة لا الحسن فقط كيف وقد صرح الشارح
في الشرح في اول بحث الاستعارة بان الظاهر ان نحو رايت اسدا
في الشجاعة شبيهها لا استعارة ومتناول عبارة الشارح هنا بمعنى
قوله ولهذا قلنا الخ لاجل ان اشمام رائحة التشبيه يخل بحسن الاستعا
قلنا ان نفي الاستعارة في هذا المثال لتجاوزه عن مرتبة اشمام الرائحة
الى التصريح بوجه الشبه **قوله** لفظا انما قال لفظا لان المعنى
على التشبيه قطعا **قوله** لان ذلك يبطل الغرض الخ هذا ايضا
كالاول المنقول من الشرح مشعر بان التشبيه داخل فيما اسم فيه
الرائحة وفيه نظر اذ يخرج الكلام حينئذ عن الاستعارة والمدعى
في صورة الاشمام انما هو انتفاء حسن الاستعارة المقتضي ثبوت اصلها
ولو على وجه القبح الا ان يصار الى حذف المضاف اي يبطل كمال الغرض
ويكون قوله اعني ادعاء تفسير الغرض **قوله** اقوى في وجه الشبه
وذلك لانه المتبادر عرفا وان سبق انه غير لازم **قوله** يعني ان
كل ما يتاتى الخ فيه انه ان اراد بالتاتي التاتي على وجه الحسن فليس
كل ما يتاتى فيه الاستعارة على وجه يتاتى فيه التشبيه كذلك لجواز
ان يكون التشبيه بين الطرفين قويا حتى اتحدا وان اراد مجرد التاتي
سواء كان على وجه الحسن او لا فلا نسلم ان ليس كل ما يتاتى فيه التشبيه
يتاتى فيه الاستعارة فانه اذا كان وجه الشبه خفيا يتاتى فيه الاستعارة
ايضا لكن لا على وجه الحسن فقول المصنف ان التشبيه اعم محلا ليس
على ما ينبغي اذ المتبادر منه العموم المطلق **قوله** حتى اتحدا

بمعنى حتى كانهما اتحدا اذ الاتحاد حقيقة من نحو العلم والنور والالم
يصح الاستعارة ولم يكن لقوله قوي الشبه من الطرفين معنىً وهو
ظاهر **قوله** وبعدت الاستعارة يعني اذا قصد حسن الكلام
كما يشعر به قوله لم يحسن التشبيه **قوله** كالتحقيقية ظاهر كلام
المصنف لا فرق بين المكنية والمصرح بها في الترشيح في جلاء وجه
الشبه بين الطرفين فانك قد عرفت ان الترشيح فرع عدم اشتهار
الواضح وظاهر قوله كالتحقيقية ان حسنها برعاية جهات حسن التشبيه
والاشم واحتمل لفظاً لان الشارح اقتصر على الاول هنا وفي الشرح
وكانه اشارة الى ان الترشيح مختصة بالمصرح بها

قال المحقق الشريف

في شرح المفتاح وانما خص هذه الترشيح بالاستعارة
المصرحية لان المذكور لفظ المشبه به والمراد هو المشبه فاذا
كان وجه الشبه جليا بنفسه او مشهوراً فهما من الاقوام ظهر
قصد التشبيه واذا كان المراد هو المشبه والا لم يظهر ولم
يدرك واما الاستعارة المكنية فقد اطلق فيها لفظ المشبه واريد
به معناه واثبت له شيء من خواص المشبه به فيدل بذلك على تشبيهه
به فلا ضير في خفاء وجه الشبه هناك **قوله** على سبيل الاشتراك
فللتناسب او التشابه يشير الى انه يحتمل ان يكون لفظ المجاز في
بينهما وان يكون مجازاً في هذا المعنى لاجل المشابهة في البعد
من امر اصلي كما يشير اليه الشارح **قوله** تغير حكم اعرابها
وان لم يتغير الاعراب بالحذف والزيادة كقوله تعالى او كصيب من السماء
فالمعنى او كمثل ذوي صيب وقوله تعالى فبما رحمة من الله اي فبرحمة

مبحث ... التفصيل والبيان

بوجه

بوجه لم يسم مجازاً **قوله** او زيادة لفظ يعني ما يعبر عنه
النحاة بحرف الزيادة فلا يدخل فيه نحو ان زيداً قائم وان كان قد
اشار في المفتاح الى ان المراد بعضها يعني بعض حروف الزيادة
فقط والفرق واضح **قوله** وظاهر عبارة المفتاح فان فيه
هو ان تكون الكلمة منقولة عن حكم لها اصلي الى غيره كما في
قوله علت كلمته وجاء ربك فالاصل وجاء امر ربك فالحكم الاصلي
لقوله ربك هو الجر واما الرفع فمجاز وكما في قوله واسأل القرية
فالاصل واسأل اهل القرية فالحكم الاصلي في الكلام هو الجر والنصب
مجاز وفي قوله تعالى ليس كمثله شيء فالاصل ليس مثله شيء والجر
مجاز مع نفيه يدل على ان الموصوف بالمجاز هو الكلمة لكن ما ذكر
في الامثلة من ان الرفع مجاز والجر مجاز يدل ظاهراً على ان
الموصوف به هو الاعراب واما قال الشارح ظاهر عبارته لانه
يمكن تاويلها بان يحمل على ان الرفع حكم مجازي لكلمة ربك بمنزلة
المعنى المجازي في المجاز اللغوي كما ان الجر حكم اصلي لها بمنزلة المعنى
الحقيقي هناك واما المجاز فهو كلمة ربك لمجاوزتها حكمها الاصلي
الى حكم اخر وقس عليه قوله النصب مجاز والجر مجاز **قوله**
وما ذكره المصنف اقرب وذلك لما ذكر في الشرح من ان هذا
يعني كون الموصوف بهذا النوع من المجاز هو الاعراب ظاهر
في الحذف كالنصب في القرية والرفع في ربك لانه قد نقل عن
محله اعني المضاف واما المجاز بالزيادة فلا يتحقق ذلك الا بتكلف
سم وكانه انما قال اقرب ولم يقل هو الصواب لامكان تاويل عبارة

قال كانه ... ان المعول عليه ما صنع ... عبارة السكاكي ... منه

السكاكي بما ذكرنا **قوله** ويحتمل ان لا يكون زائدة بل الحكم بعدم
زيادتها يستلزم نفي ذاته تعالى لانه مثل المثل وان لم يكن موجودا
اذ القضية الموجبة لا تستدعي وجود متعلق المحمول فالوجه ان
الكاف زائدة **قوله** بطريق الكناية هي من الكناية المطلوب بها
نسبة فانه نسب نفي النفي الى مثل المثل واريد به نسبته الى
المثل واما جعله من المذهب الكلامي كما ذكر في المجموع الشريف
فعجيب ان من لا يسلم مدعى المتكلم وهو انتفاء المثل لا يسلم ايضا
انتفاء مثل المثل بكونه يحتج به عليه **قوله** معناه من جهة
جواز ارادة المعنى الظاهر انه حمل الكلام على حذف المضاف
ولا حاجة اليه اذ يحمل قوله من جهة ارادة المعنى على المعنى
بالنظر الى ارادة المعنى يعني فانها جائزة في الكناية دون
المجاز **قوله** لان الكناية كثيرا ما تخلو عن ارادة المعنى الحقيقي
قال الفاضل الشلبي اما ما ورد في التلويح من انه لا بد
في الكناية من ان يقصد تصوير المعنى الاصلي في ذهن السامع
لينتقل منه الى المكنى عنه فيكون الموضوع له مقصودا في الكناية
من حيث التصور دون التصديق فليس بشيء اذ لا بد في
المجاز ايضا من تصور المعنى الحقيقي ليفهم المعنى المجازي
المشتمل على المناسبة المصححة للاستعمال فدعوى كون الموضوع
له مقصودا في الكناية دون المجاز تحكم **قوله** للقطع بصحة
قولنا لا حاجة الدمع ما سيأتي من بيان ان معنى جواز ارادة
المعنى الحقيقي عدم توقف الكناية على قرينة مانعة عن ارادة المعنى

ع الكناية

الحقيقي

٢٣١

اعلم

الحقيقي **قوله** وهو ان المراد بجواز ارادة المعنى
انه لا اشتباه بين الكناية والمجاز لامتناع استحالة المعنى الحقيقي
نحو بسط اليد في حق الباري تعالى ونفي مثل المثل في حقه
ايضا وقد صرح في الكشاف بان ذلك من قبيل الكناية مع
ان استحالة المعنى الحقيقي من اقوى قرائن المجاز فاذا جوز
في الكناية استحالة المعنى الحقيقي ولم يجعل مانعا من جواز
ارادة المعنى الحقيقي فلا يكون شيء من قرائن المجاز مانعا
من جواز ارادته فلا يتميز الكناية عن المجاز في شيء من الصور
ولو سلم فلا شك في عدم التميز في صورة استحالة المعنى
الحقيقي نحو نطقت الحال فاراد الشارح بيان الفرق على
وجه يندفع به ذلك الايراد فقال وهو ان المراد لعله
اراد ان معنى جواز ارادة الملزوم ان لا يتوقف ارادة
اللازم في الكناية على قرينة مانعة عن ارادة الملزوم وبسط
اليد في قوله تعالى بل يداه مبسوطتان ان يجعل كناية
عن الجود لان ارادة الجود من هذا اللفظ لا يتوقف على
استحالة المعنى الحقيقي في حقه تعالى عن ذلك حتى لو فرض
انه لا يستحيل ذلك عليه تعالى كانت الكناية بحالها بخلاف ارادة
الدلالة من النطق في قولنا نطقت الحال حيث لا يصح نسبته
الى الحال فانها يتوقف على استحالة النطق الحقيقي من الحال
كما لا يخفى وحينئذ لا يحتاج الى ان يجعل مثل هذا المجاز متفرعا
عن الكناية كما قيل ولا الى دفع ما يرد من انه لو جوز ارادة المعنى

الحقيقي في الكناية لجمع بين الحقيقة والمجاز بان يقال ان ارادة المعنى
الحقيقي في الكناية واجبة للمقصود كما يعدم علاقة المجاز مانعة
عنه كما ذكره الفاضل الشلبي بل لان المجاز حينئذ ليس هو
الجمع بين الملزوم ومطلق اللازم بل بين اللازم الموقوف
ارادته على منافاة ارادة الملزوم وليس ذلك موجودا في
الكناية **قوله** وفيه نظر لما ذكر في الشرح من ان المجاز قد
يكون من الطرفين كاستعمال العين في البنت واسم البنت
في العين **قوله** بان يتحقق في صفة اختصاص بموصوف
فالمنط الاضافي الى ان ذلك عارض في الصفة وان اطلق
على العموم **قوله** عن صفة ولا نسبة الا وضح ان يقال بعض
الموصوف ثم الاختصاص اعم من ان يكون حقيقيا كالعدم
او غير حقيقي كما اذا اشتهر زيد بالمضيافية مثلا صارت
تامة فيه بحيث لا يعتد بمضياف غيره **قوله** من تركيب لحصول
الاختصاص بالتركيب اذ الحيوان يشارك فيها كل حيوان
واستوى القامة يشارك فيها النسناس وغرض الاطفال
يشارك فيها القرد **قوله** بالافراط اما قال بالافراط لان
عظم الراس واستواءه اذا لم يفرط دليل على علو الهمة وحسن
الفهم **قوله** نوع خفا قيل وكان ذلك بالنظر الى الاصل
والا فاستلزامه لها اظهر من ان يخفى نعم كون سبب
البلاهة لا مدخل في الخارج خفي **قوله** كمال الرجولية
قيل المفهوم منها في العرف سعة الاحسان في انفاق المال

دعي

ودعي كالعفو عند القدرة وليس المراد بها هنا معناها الشرعي
قوله وهو المراد بالاختصاص في هذا المقام فلو قال المصنف
اراد بان نحو لان الشرح في هذه الصفات لكان اولى **قوله** بل كما ان
قوله او بعيدا كما اذا قيل زيد كثير الرماد لا يقل يعني
كثير الرماد **قوله** وفيه نظر وجه النظر ان قسم الشيء يجوز
ان يكون اعم من المقسم من وجه وفيه ان الاصل المتبادر من المقسم
ذكر حيوانات الكلي الصادق عليها اسم المقسم متغاير وما اشبه
ذلك والقول بان جعله القسم على سبيل التسامح ويمكن توجيه النظر
بان التفاوت لا يتعدى كله الى الانتصاف امر والمراد هنا الانقسام
ويرد عليه ما يرد على الانقسام **قوله** سوقه لاجل موصوف
غير مذكور قيل عليه الظاهر ان قوله سوقه احتراز للتعريضية
لكن فيه نوع قصور لجواز وجودها مع عدم ذكر الموصوف بدون تعريض
كما اذا قصد بقولنا المسلم من سلم الناس من يده ولسانه الكناية
عن نفي الاسلام عن المؤذي مطلقا **قوله** وان قلت اراد بالقلة
عدم الكثرة سواء انتفت راسا كما في عريض القفا او وجدت
كما في عريض الوسادة كناية عن الابله **قوله** وتحقيق ذلك الخ
يعني انه ليس المراد من قولهم في اذ يتبين فيعرف انه يكون
تارة مجازا او تارة كناية انه يجوز لك ان تريد غير المخاطب وحده
فيكون مجازا او تريد المخاطب وغيره فيكون كناية اذ ليس من
المخاطب وغيره لزوم بين في المجاز والكناية بل المراد ان
الكلام المذكور يدل عرفا على تهديد المؤذي مطلقا وان اريد تهديد

لم يكن في المسودة في هذا الموضع [illegible]

[illegible]

غيرنا المخاطب فقط كان مجازا مركبا قوله اطلق البلغاء الخ نسبة الاطباق
على ما ذكره الى ارباب البلاغة المكتسبة اعنى علماء البيان ظاهر واما
ارباب البلاغة السليقية فهم ايضا مطبقون على ذلك بحسب المعنى
لانهم كانوا يعلمون هذه المعانى بجملة ويعتبرونها فى ابواب الكلام
وان لم يعلموا هذه الاصطلاحات وتفاصيلها قوله ابلغ من الحقيقة
والتصريح هو من المبالغة لا من البلاغة وكانه مبنى على ما نقل من الاخفش
والمبرد من جواز بناء افعل التفضيل من جميع الثلاثى المزيد قياسا
والمعنى ان كلا من المجاز والكناية كلمة اقوى فى الدلالة على ما اريد به
من الحقيقة والتصريح على ما اريد بهما وانما لم يجعل من البلاغة لان الكلمة
لا توصف بالبلاغة والمقصود ان كل مجاز ابلغ سواء كان كلمة او غيرها
وعلى تقدير جواز وصفها بالبلاغة على مذهب غير المصنف وابن الاثير
على ما ذكره الخلخالى من ان عدم اتصاف الكلمة بالبلاغة انما هو مذهب
المصنف وابن الاثير واما مذهب من يقول كل فصيح بليغ فيتوصف
بها فلا يجوز ان يجعل من البلاغة ايضا لان كل مجاز لا يجب ان يكون
فصيحا فضلا عن ان يكون افصح وايضا دليلهم على الابلغية وهى
كونه كدعوى الشى ببينة انما يدل على المبالغة لا على البلاغة واما
ما ذكره الشارح فى شرح الكشاف فى قوله تعالى حتى يتبين لكم الخيط
الابيض ان الاستعارة ابلغ اى ادخل فى المبالغة او فى البلاغة فهو
وان لم يكن معناه اتصاف الاستعارة بالبلاغة وزيادتها حتى يلزم
اتصاف الكلمة بالبلاغة لانها فيها زيادة دخلها فى البلاغة لكنه
بعيد لان المتبادر من الابلغ المتصف بزيادة فى البلاغة لا بزيادة

دخل

دخل فيها اى ان زيادة الدخل فى كل مقام ممنوع بل الحقيقة فى بعض
المقامات ابلغ قوله وهذا مراد الشيخ عبد القاهر الخ من تأمل عبارته
التى نقلها عنه فى الشرح لم يستبعد ان مراد الشيخ ان كل واحد
من المجاز والكناية والاستعارة لا يتفاوت فيه اصل المعنى بالنظر
الى الحقيقة والتصريح والتشبيه مثلا نقول ان نفس معنى قولنا
رايت اسدا او رايت رجلا كالاسد معنى واحد لا تفاوت باختلاف
العبارة انما التفاوت ان الاول افادت زيادة فى الاثبات لا يفيدها
الثانى ولو بعد ذلك ما تقدم من ان العلامة لكون اللفظ مرادا به المعنى
صحة وقوع المعنى الحقيقى موقعه من غير ان تفوت الا المبالغة
فى التشبيه وقس على ذلك حال المجاز المرسل بالنظر الى الحقيقة
والكناية بالنظر الى التصريح وحينئذ لا يحتاج الى ما اجاب به المصنف
عن الاعتراض الذى اورده على الشيخ اذ لا ورود له بل الكلية
على ظاهرها اعنى التى ادعاها الشيخ من انه ليس السبب الا المبالغة
افادة احد من هذه الامور زيادة فى نفس المعنى لا تفيدها خلافه
وانما مثل بقوله رايت رجلا هو والاسد سواء فى الشجاعة
زيادة فى الايضاح ان المساواة التى فيه وفى قوله رايت اسدا
التى هى نفس المعنى لا تتفاوت فيها باختلاف العبارتين فان
المفهوم من كل منهما المساواة لا يتصور فيها زيادة ولا نقصان
فصح ما ادعاه من عدم افادة الاستعارة زيادة فى المعنى نفسه
وافادتها الزيادة فى الاثبات فقط

الفن الثالث قوله اى تصور معانيها

الفن الثالث علم البديع

بل علمه المشهور ان حقيقة العلوم المسايل والمصدوقها او الملكه
او الصور المحصوله وما يتعلق بها لكنه ذكر في شرح المقاصد ان اصنافه
قد يجعل عبارة عن عبيه اوضاع وتنبيهات واصطلاحات وتوجيه
ذلك جعل التصورات المختصه داخله في حقيقة الحكمه على ظاهر ما قيل
قوله والمراد بالوجوه يعني ان الاضافه للعهد اذ هي بعدها كما تقدم
وذلك لانه لو اريد مفهومها الاعم لدخل فيه اكثر ما ليس من المحسنات
التابعه لبلاغة الكلام وهي الخلوص عن التنافر الحروف او الكلمات والخلو
عن ضعف التاليف مع انها ليست من علم البديع واما الخلوص عن الغرابه
فيمكن ادراجه في وضوح الدلاله قوله اي الخلوص عن التعقيد المعنوي
كانه خص وضوح الدلاله بالخلوص عن التعقيد المعنوي مع انه بحسب
مفهومه يتناول الخلوص عن التعقيد اللفظي ايضًا لكون اشاره الى
علم البيان على ما ذكر في صدر الكتاب كما ان دعايه المطابقه اشاره
الى علم المعاني فيكون تنبيهًا على ان رتبه هذا الفن بعدهما فقوله
بعد هيهنا ميز لذلك وبسعها وجوه اخر وقد علم بذلك ايضًا
ان وضوح الدلاله المذكور في علم البيان يجب حمله على الخلوص عن التعقيد
المعنوي اعتمادًا على ما سبق في مباحث المقدمه قوله بحسب
المعنى اي لا تشكيل بالمشاكله المعنويه فانهم عدوها من المحسنات
المعنويه مع ان الظاهر ان حسنها باعتبار التحسين اللفظي دالعلاقه
المصححه فيه المصاحبه اللفظيه قوله من متضادين يعني عددا
لكنه اقتصر على اقل ما يحصل به المطابقه قوله سواء كان التقابل
حقيقيًا الخ لا يخفى انه بعد تعميم التقابل كما ذكره يكون نحو اشد على الكفار

تماينهم

دخماينهم داخلًا في الطباق لا ملحقًا به باشكل قوله او تقابل
التضايف فيه بحث لان الجمع بين الاب والابن لا يسمى في الظاهر
مطابقه بل هو مراعاة النظير اقرب قوله ديباجًا ماخوذ من الديباج
قوله سندس هو مارق من الديباج وقوله خضر من نوع خلع بعد خبر
لان الما فيه على الضمير الذي قبله غدا اعدوه والجمله نسج ردايه
لم ينصرف الا واكفانه الاجر قوله بعد ما عين العيش الاخضر
وقع في المقامات هذا بعد قوله وارزوت المحبوب الاصفر وحضر
العيش كنايه عن نعومته وطيبه وازورت اي انحرف والعود جانب
الراس في اي رق قلبه والازرق الخالص العداوه الشديدها
قيل وانما وصف العدو الشديد العداوه بالزرقه
لان من عادا الاوايل هم اهل الروم والزرقه غالبه عليهم فسمي
كل عدو شديد العداوه وان لم يكن كذلك بازرق والموت الاحمر
يقال احمرا الباس اي اشتد وقيل اراد بالموت الاحمر القتل
قوله عواشدا على الكفار هذا امثال التعلق بالسببيه وسالب
التعلق بالعدم قوله تعالى جعل لكم الليل والنهار لتسكنوا فيه ولتبتغوا
من فضله فان ابتغاء الفضل وان لم يكن منافيًا للسكون لكنه يستلزم
الحركه المضاده للسكون قوله بالتفسير الذي سبق ذكره وتفسير
السكاكي ايضًا هي داخله في الطباق فانه فسر المطابقه بان يجمع
بين متضادين واما ما زاده من قوله واذا شرط هيهنا امر
شرط ثمه ضده فليس هو ان اه يجب ان يكون في المقابله شرط
بل اراد انه اذا اعتبر في احد الطرفين شرط وجب اعتبار ضده فيه

في الطرف الاخر ثم ان السكاكي مثل في المطابقة بقوله تعالى فليضحكوا
قليلا وليبكوا كثيرا ولا شك انه مندرج عنده في المقابلة اذا اعتبر التركيب
فيها باعتبار الشرط كما مر فيه مقابلة واحد من مجموع الضحك والقلة
ومجموع البكاء والكثرة وان كان فيه مطابقتان كما عرفت ومن ذلك علم ان
التنافي بين المطابقة والمقابلة فاذا تؤمل في حديهما عرف كونها عنده
اخص من المطابقة كما عند المصنف **قوله** ودخل فيها ما يخص باسم
المقابلة عكن ان يقال انه داخل في مراعاة النظير اذ ما قال المصنف ان
المطابقة انما هي جمع الضدين والمراعاة جمع الاشياء المتناسبة الموافقة
واما المقابلة فهي المركب منهما فهي اخص من كل منهما **قوله** الا انه لا تقابل
في الاسماء والا بين المتسبب والمتسبب لان لفظ فسنيسره مكرر
في الاسمين وقد اشار المصنف الى ان معنى الثاني ضد معنى الاول
بقوله فجعل صعبه والشارح الى ما به فيما سيأتي بقوله وهو المتسبب
المعبر عنه فسنيسره للعسرى يعني انه وان كان اللفظ في الاسمين
واحدا لكن المعنى في كل منهما ضد المعنى في الاخرى اما المقابلة بين
اليسرى والعسرى فغير معتبرة لان المقابلة كما صرح به في الايضاح
انما تكون بين المستقلين وكل منهما فضله لفسنيسره غير مستقل ومعنى صدق
بالحسنى بالملة الحسنى اي دين الاسلام او بالمثوبة الحسنى وهي الجنة
فسنيسره اي سنهيئه لليسرى اي سنلطف به ونوفقه حتى يكون
الطاعة ايسر الامور عنده ومعنى فسنيسره للعسرى سنخذله حتى
يكون الطاعة اعسر شيء عليه **قوله** في صيبا الابل اي باعتبار الهزال
قوله المعطفات المخنيات يقال عطف العود وقطعه ثناه وحصل

البيت

البيت انه لا بل المهازيل في شكلها ودقت اعطافها شابهت تلك
القسي بل ادق منها وهي الاسهم المنحوتة بل ادق وهي الاوتار
فكلما بل للانتقال الى ما هو اهم **قوله** فان اللطيف مناسب لكونه
غير مدرك بالابصار قيل فيه تامل اذ المناسب له هو اللطيف
المشتق من اللطافة وهو ليس بمراد هنا واما اللطيف المشتق
من اللطف بمعنى الرافة فلا يظهر مناسبته له فيكون من الملحق
بمراعاة النظير لا منها يحسنها الايهام الا ان يقال اللطيف
ههنا مستعار لمقابل الكثيف الذي لا تدركه الحاسة وهذا القدر
يكفي في المناسبة **قوله** يصب الرفو في الطريق فكان المتكلم
جعل المخاطب نبيا ينفطن العجز **قوله** ويرد شبههم فيه
خطوطا كانه يقول عاقبة التعليم كان فيما قبل العجز علامة على العجز
قوله وطبع الاسجاع السجع الكلام المقفى كانما طبع الدراهم اي
ضربها وطبع السيف اي عمله **قوله** اذا عرف الروي فيه بحث
فان الروي على تفسيره الحرف الذي يبنى عليه المصراع او السجعات
ينافي لا يبهم وظاهر انه يجوز ان يعرف الروي ومع ذلك لا يدل
ما قبل العجز من الفقرة او البيت عليه كما في قول الشاعر

ولسنا الذي حرمته بحرام

فانه يجوز ان يكون العجز بمحرم
كما يجوز ان يكون بحرام وايضا تفسير الروي بما ذكره اعني
قوله الحرف الذي يبنى عليه اواخر الابيات او الفقر غير المشهور
اذ المشهور اختصاص الروي بالشعر كما تبين في محله ولهذا
قال اللازم لكنه عمم تفسيره هاهنا نعم ما في كلام المصنف وان

وان ارتكب التجوز ولو قال المصنف اذا عرفت التأخير او ما في حكمها
لتشملهما لكن قوله لو وقع في صحبته اي لذكره معه قال المحقق الشريف
فان كان من ذلك الشيء وذلك الغير علاقة مجوزة للتجوز من العلاقات
المشهورة فلا اشكال ويكون المشاكلة موجبة لمزيد الحسن كما في السيئة
وجزائها وان لم تكن كما في الطبخ والخياطة فلا بد ان يجعل الوقوع في الصحبة
علاقة مصححة للمجاز في الجملة والا فلا وجه للتعبير به عنه وقال الشارح
في شرح المفتاح ولا يخفى ان المشاكلة ليست بحقيقة وهو ظاهر ولا مجاز
لعدم العلاقة ولا محيص سوى التزام قسم ثالث في الاستعمال الصحيح
او القول بان هذا النوع من العلاقة فيكون مجازا واعترض ما ذكره من
جعل المصاحبة في الذكر نوعا من العلاقة بانها لا تصلح لذلك لانها تحصل
بعد استعمال المجاز والعلاقة يجب ان تكون حاصلة قبله لتلاحظ ويستعمل
واما التزام قسم ثالث فلا يصح على مذهب السكاكي لحصره الكلمة المستعملة
استعمالا صحيحا في الحقيقة والمجاز والكناية ولا على مذهب المصنف
لحصره اياها في الحقيقة والمجاز وقيل العلاقة هي المجاورة في الخيال
فانه اذا كان خياطا الجبة والقميص مطلوبه عنده تحضر ارتسم صورته
في خياله لكثرة ما يأتي به نفسه فاذا ورد صورة الطبخ في خياله
فان قالوا اقترح شيئا نجد لك طبخه تقارن صورة الطبخ والخياطة
في خياله فجوز ان يعبر عن الخياطة بالطبخ فيقول اطبخوا لي جبة
وقميصا وليس العلاقة المصاحبة في الخارج بل تصورها وتخيلها فلا
اشكال واعترض بانه لا يلزم في صورة المشاكلة المقارنة الخيالية
الا عند استعمال اللفظ فقط ومجرد ذلك لا يصلح للعلاقة ولا

سعد

بعد ان سأل ان العلاقة في مجاز المشاكلة الاطلاق والتقييد اعني
انه من قبيل استعمال المقيد في المطلق فاراد بقوله اطبخوا لي جبة
وقميصا اجعلوا فان الطبخ جعل لكن لشيء مخصوص كاللحم مثلا فالمشاكلة
محسنة لهذا المجاز ولا يلزم ان يحسن التجوز بكل مقيد عن مطلق حتى
يحسن جاريه اي رجلا مثلا قوله بجد مصارع سكاكه احدنا قوله
حيث اطلق النفس على ذات الله تعالى قيل فيه اشكال لان معنى
النفس ذات الشيء مطلقا على ما في الكشاف والصحاح فلا يكون
اطلاقها عليه تعالى محتاجا الى اعتبار المشاكلة ولو يرد ذلك قوله تعالى
كتب ربكم على نفسه الرحمة واعتبار المشاكلة التقديرية في تلك
الاية بعيد ظاهر فلا يحتاج اليه ولهذا احتاج الشارح في شرح
المفتاح وجه المشاكلة انه عبر عن لا اعلم معلومك بلا اعلم
ما في نفسك لوقوع التعبير عن تعلم معلومي بتعلم ما في نفسي
لكنه ذكر في شرح الكشاف في وجه اطلاق النفس على الله
ان ذات الحيوان به يكون وهذا التعليل يشعر باختصاص النفس
بذات الحيوان فلا يكون اطلاقه عليه تعالى وقد صرح المحقق الشريف
في شرح المفتاح بانه لا يطلق لفظ النفس عليه وان اريد به الذات
الا مشاكلة فعلى هذا لا بد من حمل قوله تعالى كتب ربكم على نفسه
الرحمة من المشاكلة التقديرية قوله وهو مصدر مؤكد لامنا
بالله منصوب بحذف عامله كما صرح به الرضي قوله يعبر عن
الايمان بصبغة الله الظاهر ان يقول يعبر عن التطهير بالايمان
بصبغة الله لان صبغة الله بمعنى تطهير الله كما صرح به انفا

قال الشيخ ابن مالك
وحذف عامل المؤكد امتنع وفي سواه لدليل متسع

وايضا هو مصدر مؤكد لقوله اشتاق حذف عامله فيجب ان لا يكون
نفس الاتيان والا لم يكن عامله محذوفا بل المذكور عامله وقد
توجه عبارة المتن بان يقال المراد انه عبر عن المطر بالاتيان
تصفه انه على الحذف والحوت قوله على ان الفعل مسند الى المصدر او الظرف
جزم الشارح بان الفعل على صيغة المجهول قوله او الى الظرف على ما جوزه الاخفش في قوله
تعالى لقد تقطع بينكم قال واما تقى منصوبا مع اخراجه عن الظرفية
استكثارا للرفع فيما غلب استعماله على الظرفية واما المحقق الشريف
فجوز في شرح المفتاح انه على صيغة المعلوم مسندا الى ضمير
المخاطب ولا يخفى انه لا يحسن تفسير المرأ وجعل قوله ان تزاوج
اذ هو تفسير الشيء بنفسه قوله معنيان واقعان في الشرط
والجزاء لو قال المصنف ان تزاوج بين الشرط والجزاء والشارح
ان يجعلا الشرط والجزاء امرين لكان اظهر فان المقتضي في ذلك
الترتب هما الشرط والجزاء لا معنيهما قوله ولزمني اسناد الى
ان اللجاج مجاز عن الرد قوله اضاحت يروى بالتذكير والتا
نيث وقيل ان قوله فلج في الهوى وحيها الهجر حلنا لان اللجاج العاشق
في العشق لا من العشق منه ومن المعشوق في الهجر لا من الهجر في
المعشوق قوله جمع ريح كالرياح والارياح في الصحاح ولا
يجمع على ارواح لان اصله الواو قلبت في الرياح ياء لكسر ما قبلها والرا
الكسر في ارواح قوله والاطباق بمعنى الديمة فان الديمة
مطر يدوم بلا رعد وبرق او يدوم يوما وليلة قوله
التورية هي في اللغة الاخفاء والابهام الايقاع في الوهم قوله

٢٢٧

ترتب وتعقيب سواء كانا حسيين او مجازيين او مختلفين قوله
البنان الاصابع اليد ولا يخفى انه بلا بسط لتوع لكنه انسب باليد
عرفا قوله فتخييل وتصوير لعظمته يعني من الاستعارة
التمثيلية فانه لما كان الاستواء على العرش وهو سرير الملك مما يرادف الملك جعلوه
كناية عنه ولما امتنع ههنا المعنى الحقيقي صار مجازا وكذا
قوله والسموات مطويات بيمينه تخييل وتصوير لعظمته وتوقيف
على كنه جلاله من غير ذهاب بالايدي الى جهة حقيقة او مجاز
بل يذهب الى اخذ الزبدة والخلاصة من الكلام من غير ان يتحمل
لمفرداته حقيقة او مجازا كذا في الكشاف قوله الاسحار
قال المحقق الشريف يعني بالمجذمين من جذمت الشيء قطعته
ومنه سيف مجذم وقد قطع ههنا الضمير عما هو حقيقته
ويروى بالحاء المهملة والذال المعجمة من حذمت اي قطعت ايضا
ويروى بالمعجمة والمهملة كأنه جعل الذكر برده اولا بالتعاقب
الذكر للمعنى المراد فرد الضمير قوله او يراد باحد ضميريه
احدهما وبالاخر الاخر هذا القسم يستلزم القسم الاول
لانه لا يتحقق استخدام بين الضميرين الا ويتحقق باعتبار الضمير
والاسم الظاهر قوله اذا نزل السماء بارض قوم يصف الشاعر
قدرتهم قال اذا نزل المطر بارض قوم وهب الكلا رعيناه
وان كانوا كارهين ولم نلتفت الى غضبهم قوله فسقى الغضا
بالعس والظاء المعجمة فيعول نوع من الشجر ومعنى البيت
دين الله هذا الموضع واهله الذين هم تاركوه بما هم وتصادقهم وان سقوا

واو قدوا داشجر العطا فى قلبى واحر قوفى بنات الهوى التى تشابه بالعطى
قوله وهو ذكر سعد د توحيد الضمير الراجع الى اللف والنشر باعتبار
انها نوع واحد من المحسنات **قوله** ولكن باعتبار احتمال الح يعنى
ان هذا التعيين بحسب المعنى فى الواقع لكن الضمير صالح بحسب اللفظ
للرجوع الى كل منهما **قوله** وانت جفف الحقف بكسر الحاء النقا
بفتح النون مقصورا او حاصل البيت كيف اخرج من حبك ودواعى
الحب من حسن المعنى واعتدال القامة وعظم الكفل الوحولهم
فك ورد فا بكسر الفا الكفل والمضوبات عبارات عن المشبه
التنبيهيه اى ان تشبه الغصن قدا اى تشبه قدك ورده والمراد
بالحظ العين بحوذا **قوله** او مختلطا عطف على معكوس الترتيب
وسماه فى شرح المفتاح مشوشا **قوله** ومنه الجمع مع التقسيم والفرق
بينه وبين التقسيم ان ذكر المتعدد هنا على الاجمال وثم على
التفصيل واما الفرق بينه وبين اللف والنشر فباعتبار تعيين
الاضافة الى كل متعدد هنا علاف فى اللف والنشر **قوله** جمع رض
بفتح البا قاد المصائب تمامه افضى شئوبها نصل على التكثير وادنى شرح
العفتى بلد استراه عبد كالموت ليس له ريّ ولا شبع وحى وام
الحقب بكسر الميم مابين الثلثين الى الاربعين من الحيل والسرع
مثل الصغر مصدر بمعنى الشرعة **قوله** لا تعسفى اى لا يمنع **قوله**
يستقى به الدوم الاولى ان يقال جمع الدوم بحث حكم السقا **قوله**
والتابيد من ميدا معنى مستحاصل لا به على هذا التوجيه
كانهم فيها من وقت دخول اهل الجنة الجنة واهل النار النار الى ما لا

نهايه

نهاية له الا وقت مشية الله تعالى مانه ليس للكل لذلك فقوله
تعالى عطاء غير مجذوذ للاحتراس ودفع ان الاستثناء باعتبار
الانقطاع نظرا الى البعض فعلى هذا الامر دما ذكره المحقق الشريف
من ان خلود كل شخص فى الجنة لا يتصور الا بعد دخوله فيها
والبعض استثنى الفساق من حكم الخلود باعتبار ما مضى من زمان
دخولهم وغيران جعل الفساق من حكم الخلود باعتبار ما مضى
في اخلو فى الاستثنا والسعدا باعتبار خلاف الظاهر من
سياق الايه اذ قد وقف فيها من اهل الموقف بالشقاوة والسعادة
وايضا سيق الكلام فى تحسين المبتدا من ذكر اليوم اذ لا يصح انه
يجيء المبتدا اول اليوم والا لم يكن لتخصيص استثنا الفاسقين
وجه اذا كثر فضلا المؤمنين لم يدخلوها من اول ذلك اليوم بل
بعد الحساب وصاحب الكشاف جعل الاستثنا من الخلود فى عذاب
النار ومن الخلود فى نعيم الجنة يعنى ان اهل النار لا يخلدون فى
عذاب النار وحده بل يعذبون بالزمهرير ونحوه من انواع العذاب
سوى عذاب النار وكذا اهل الجنة لهم سوى الجنة ما هو اكبر منها
واجل وهو رضوان من الله تعالى وما يتفضل الله به عليهم مما لا يعرف
كنهه الا الله تعالى قال فى الكشف هذا فى اهل النار ظاهر لانهم
ينقلون من حر النار الى برد الزمهرير والرد بان النار عبارة
عن دار العذاب غير وارد لانا لا ننكر استعمال النار فيها
تغليبا انما دعوى الغلبة حتى يحمل الاصل فكلا الا ترى الى قوله
تعالى يا ايها الذين امنوا قوا انفسكم واهليكم نارا وقودها الناس والحجارة وكم وامار ضوان الله

عن اهل الجنة وهم فيها باقون لا يسمى كيف وقوله تعالى خالدين فيها
لا بد له نظائر على انهم يتمتعون بها فضلا عن ان يفرادها يتمتعهم
بها الا ان تخصيص كتبه الثواب لا يحض التفصيل وكناه بطلانا
التخصيص بعدد ليلزم فالداعي صاحب الكشف وما احسن ما قال
لعل الوجه والله اعلم ان يكون من باب حتى يلج الجمل في سم الخياط ولا
يذوقون فيها الموت الا الموتة الاولى **قوله** او يزوجهم ذكرانا
واناثا فالمحتوى **فان قلت** ما وجه العدول الى ...
ههنا مع ان العطف في السابق واللاحق بالواو ولم كان الضمير
المنصوب الراجع الى من يشاء في الجملتين السابقتين ولو صرح
بمن يشاء في هذه الجملة لافسح العطف باو كما افسح في المتقدم والمتاخر
لانا نرى انه لو قيل او يهب لمن يشاء الذكور لدل في الظاهر على المنافاة
بين الهبتين وان الواقع احداهما لا كلتاهما وليس مرادا انما المراد
وقوع كل منهما بحسب المشيئة بالاولى بالنسبة الى طائفة والثانية الى اخرى
واما الجملة الثالثة بحيث اورد فيها الضمير كان راجعا الى الطائفتين
المذكورتين او الى احدهما وجب العطف باو والا لفسد المعنى ولزم
ان يكون لكل واحد منهما مع الاناث فقط او الذكور فقط ذكورا
واناثا معا والسر في ذلك ان هذه الاقسام اذا نسبت الى طائفة
واحدة كانت متنافية واما اذا نسبت الى طوائف مختلفة فسبيلها
التوافق في الوقوع والاشتراك في الثبوت ولما اختلف المنسوب
اليه اعني الموهوب له والعقيم في الجمل الثلاث عطف بالواو
منبها على التوافق ولما اتحد المنسوب اليه في الجملة الثالثة

بالمنسوب

بالمنسوب اليه في الجملتين السابقتين صورة اتحاد الضمير
بالمرجوع اليه عطف باو تنبيها على التنافي في المعنى او يزوجهم بدل الاناث
فقط ذكورا واناثا ان يشاء ذلك فان قلت اي فائدة في العدول عن
التصريح بمن يشاء في الجملة الثالثة الى الضمير وتغيير الكلام عن اسلوبه
ولو اجري الكلام على سننه كان المستفاد منه ان هذه الاقسام
منوطة بمشيئة الله تعالى واما اذا عدل الى ما عليه التنزيل افاد
مع ذلك نكتة اخرى شريفة وهي عدم لزوم المشيئة ورعاية الاصلح
والله الموفق **قوله** لا بأس لامرئ بالامر **قوله** لا يتأتى التجريد
على ما ذكرنا من انه اراد بالكريم نفسه وانتزع من نفسه كريما مبالغة
في كرمه فان المحقق المقصود من الالتفات المشهود على ما عرف
ارادة معنى واحد في صور مختلفة ... استجلابا لنشاط السامع
واستدرارا لاصغائه اليه والمقصود من التجريد المبالغة
في كون الشيء موصوفا بصفة وبلوغه النهاية فيها بان ينتزع منه
شيء اخر موصوف بتلك الصفة فبنى الالتفات على ملاحظة
اتحاد المعنى ومبنى التجريد على اعتبار التغاير ادعاء فكيف يتصور
اجتماعهما **نعم** ربما امكن حمل الكلام على كل منهما
بدلا عن الاخر واما انهما مقصودان معا فكلا مثلا اذا عبر المتكلم
عن نفسه بطريقي الخطاب والغيبة فان لم يكن وصف يحتمل
المقام المبالغة فيه فان انتزع من نفسه شخصا اخر موصوفا به
فهو تجريد وليس من الالتفات في شيء وان لم ينتزع بل قصد مجرد
الافتنان في التعبير عن نفسه كان التفاتا عند الجمهور او على

مذهب السكاكي وان ستت دراية توضيح واعلم ان قولنا تطاول
ليلك ان حمل على الالتفات كان فيه ايهام المخاطب وحمل خطر ان المراد
نفس المتكلم ولم يكن هناك مبالغة في الصيافة بالمحل وفيه بطريق الانتزاع
نحو وناجرمنه وان حمل على التجريد كان بدعوى الخطاب واظهار
ان المراد به مغاير للمتكلم منتزع منه وكأن فيه مبالغة في الصافة بالمحل وفيه
بطريق الانتزاع والله اعلم قوله لانه اذا نفى عنه الشرب بكف
البخل **قال المحقق** مقصود الشاعر وصف
الممدوح بنفي البخل واثبات الجود وقد نفى عنه الشرب بكف البخيل
ولا شك انه شرب بكفه فلا يكون بخيلا لان كونه بخيلا يستلزم
الشرب بكف البخيل فكنى بنفي اللازم عن نفي الملزوم عن نفي الملزوم
وبعضهم من نفي البخل عنه كونه جوادا بحسب ما اقتضى المقام وهذا
المقدار هو المقصود ولا دليل على انه جعل نفي الشرب عن كف البخيل كناية
عن اثبات الشرب بكف كريم منتزع منه مغاير له ادعاء ليكون تجريدا بل
هو تطويل للمسافة بلا نكتة لو بما ذكرناه انك اذا قلت ما من شرب بكف
كريم تبادر منه انه شرب بكفه فهو كريم لا انه يشرب بكف اخر منتزع منه
وان كان محتملا للكلام وظهر انه كونه كناية عن كون الممدوح غير بخيل
لا يجامع كونه تجريدا **ان بعضهم كونه كناية عن** اثبات
شربه بكف كريم منتزع منه يجامعه والفرق ظاهر فيصح ما ادعاه
ذلك البعض واما قوله ولو كان الخطاب لنفسه الخ فانما يرد
عليه اذا كان مراده مما ذكره توجيه ما في الكتاب واما اذا اراد به
دفعه فلا قوله فكانه انتزع المناسب اسقاط لفظة كانه كما

لا يخفى

٢٤٠

قوله

لا يخفى على ما هو فيه اي عن بالغ الى الكمال والنهاية قوله
في التبليغ الخ المناسبة بين معانيها اللغوية والاصطلاحية ان التبليغ
في الاصل [illegible] الفارس بحيث ان فرسه يبلغ في جريه الى غاية
استيفاء النازع في القوس مدها والغلو تجاوز الحد في الامر قوله
عقلا وعادة لو اقتصر على قوله عادة لكفى قوله في طلق الطلق بفتح
العين الشوط يقال عدا الفرس طلقا او طلقين شوطا او شوطين
قوله [illegible] اذا اكرمنا بكسر الباء قوله اي ترحل يعني اي بعد ان
ترحل عنا نرى له حقا لكونه كان جارا لنا فنرسل اليه الكرامة وان
كان قد بعد عنا ولا شك في بعد ذلك في العادة وليس المراد انه
اذا اراد الارتحال كما قيل حتى يعترض بان ذلك سائغ عادة قوله كقوله
واخفت اهل الشرك الخ الظاهر ان هذا من امثلة المردود قوله
والمقبول منه اصناف المفهوم من الايضاح انحصار المقبول
منه في هذه الثلاثة وقول الشارح سابقا وبين اقسامها والمقبول
منها والمردود ايضا اشارة الى ذلك قوله عشرا بسكون
المثلثة وفتح المثناة من تحت قوله تلك الحماد ويمكن ان يكون
من الخطاب العام قوله نوع من السحر فيه امتداد قوله
الهزل والخلاعة الهزل خلاف الجد وهو الكلام الذي لا يراد
به الا المجون والضحك وليس فيه غرض صحيح والخلاعة المجون
يقال [illegible] فلان خليع العذار اي يقول كلما يريد وليس له مانع من
الكذب والمجازفة قوله وهو ايراد حجة للمطلوب على طريقة
اهل الكلام قيل لا يخفى انه شاع في عرف العرب وسائر الناس

المذهب الكلامي

لا استدلال سيما الخطابة والجدل لكن الشايع في الكلام الاستدلال البرهاني فلا يناسب ان يسمى بالمذهب الكلامي الاستدلال بالمقدمات المشتمله على تقدير التسليم كما لا يخفى **قوله** اى في ذلك الجانب ملوك الاظهر ان يكون ملوك بدلا من مستزاد **قوله** واخوان دل لملايم في ذلك المقام ذكرهم بلفظ الاخوان ومدتقال انه مدح لهم بالتواضع يعني انهم مع كونهم ملوكا يعدون انفسهم له بمنزلة اخوانه **قوله** بسبب نائلك ونعوقه اي زياده عليها فيا هذا المقرر يشتبه باعتبار المشابهه بين السحاب نفسه وعطا الممدوح في علو الطبقه لكن السحاب صارت محمومه لزيادته عليها ولا يخفى ان المناسب اعتبار المشابهه بين عطا الممدوح وعطا السحاب لكنه يلزم ان يدعي ان مطر السحاب كان في الاصل عطا مرضا وعرق الحما بسبب زياده عطا الممدوح الا ان يقال ان المعنى ان السحاب لما علمت سابقا وتناهيت من الزياده ان نايل الممدوح اعظم من نايلها صارت محمومه فوقع مطرها عرق الحمى وفيه من المبالغه ما لا يخفى **قوله** الرحضا بضم الرا وفتح الحا المهملتين والضاد المعجمه **قوله** ليكون المذكور غير حقيقته وقال المحقق لا يلزم من ظهور العلة في العباره ان تكون علة حقيقه اي موافقه لما في نفس الامر كما فسرها بذلك اذ ربما كانت من المشهورات الكاذبه فالاولى الا يدعي حينئذ فوات الاعتبار اللطيف اذ لا دقه مع الظهور فان كانت مع ذلك علة حقيقة فات القيد الاخر ايضا **قوله** اى شد النطاق في الصحاح النطاق شقه تلبسها

المراه

المراه وتشد وسطها فترسل الاعلى على الاسفل الى الركبه والاسفل تجر على الارض وليس لها حجزة ولا تيفق والجمع نطق ولا ساقان وقد انتطقت المراه اي لبست النطاق وانتطق الرجل اي لبس المنطق وهو كما شددت به وسطك والمنطقة معروف وقد اسم لما خاصه فيل الذي للجوف تشبيه بالمنطقه لا بالنطاق فلو قال الشارح اي شد المنطقه لكان اولى **قوله** لان مفهوم هذا الكلام اي قوله لم تكن به الجوزا الست **قوله** ليس شي مما هذا القايل ان يقول حقيقته عقد النطاق لا حقيقته وعقد النطاق صفه غير ثابته قصد اثباتها بالتعليل فلا يكون من الضرب الاول وقولكم في تعيين الانطباق انه الحاله الشبيهه والثابت بالمحسوس ارتكاب مجاز وهو خلاف الاصل فلا يصار اليه من غير ضروره على انه لو كان مجازا لما حسن هذا التعليل اذ لا يحسن ان يقال نيته العزيمه علة للحاله الشبيهه بالانطباق بل الحسن ان يقال نيته العزيمه علة للانطباق حقيقته **نعم** الاقرب ما يخالفه صريح ما في الايضاح وهو اهون من ارتكاب خلاف الظاهر **قوله** والاقرب الخ لا يخلو عن تكلف كما ذكره في الشرح لان الظاهر من قوله ان يدعى لوصف علة مناسبه انها علة لذلك الوصف لا للعلم وايضا شد النطاق دليل مشهور يستدل به في العرف الشايع على نيته العزيمه فلا يكون اعتبارا لطيفا اذ لا دقه مع الشهره والظهور **قوله** مدامع جمع مدمع اريد به الدمع بطريق ذكر المحل واراده الحال **قوله** تلك الربا يعني المذكوره في البيت الذي قبله

وهو ذو شعب في الضبي ينسبها الى المزن حتى جادها وهو جامع ه
قوله نحو غلام راكب وابو راحل الصواب كما في بعض النسخ وابو
راكب لان اعتبار اتحاد الحكم المثبت لاحد المتعلقين يخرج المثال
المذكور فان الحكم المثبت لاحد المتعلقين الركوب للاخر الراجلية
قوله الكلب الكلب الثاني بكسر اللام وهو الذي ياكل لحوم الناس قوله
انجع اي انفع واكثر نافعية لما يجمع فيه الدم واي اثر مل يشرط
الاصبع اليسرى من رجله اليسرى فيوخذ من دمه وطرح على تمره
ويطعم المكلوب فيبرى باذن الله تعالى قوله قناة مكادم
جمع الثاني كالبيضاء جمع العاصي قوله واساه كلم لا اساه جمع
لاسي من الاسو وهو الاسى اي مداواة الجراحة والكلم الجراحة قوله
مفرع على وصفهم فان قيل الظاهر ان المفرع الاخر
الذي هو المشبه لا المشبه به قلنا المراد بالتفريع هنا ان لا اول
مشعر بالثاني ومذكر به وانه كالمقدمة والتوطية للثاني فجعل
الثاني متفرعا عليه في الذكر سوا كان في الثاني حرف التشبيه او تركه
قوله وهو ضرب الظاهر ان يقال ضروب لقوله فمما بعد وفيه
ضرب اخر بل فيه ضرب رابع مثل ليس رجلا جاهلا بالنحو فانه
انه اعلم بالنحو وضرب خامس مثل زيد عالم الفنون الا انه متبحر في
البديع وكما يراد ان المشهور منه الضربان الاولان قوله
ان يثبت للشي صفة مدح ينبغي ان يقيد بعدم العموم حتى يخرج نحو
المبالغة من الجهة الاولى والا فقولك لفلان جميع الاخلاق
الا انه متناه في الكرم فيه مبالغتان قوله بمعنى غير ولا يستعمل

كما صرح

كما صرح به الرضي وغيره الا في الاستثناء المنقطع ووجهه اغني
لا استثنى المنقطع في الحديث انه قال انا افصح العرب توهم انه
ضعف باضافة افعل التفضيل التوضيح وانه للزيادة المطلقة وانه
ليس من العرب لا من قريش ولا من غيرهم بل من جنس اخر غير العرب
قوله ومنه ضرب اخر ينبغي ان يعلم ان لا استثنى في هذا الضرب
متصل حقيقة بخلاف الضرب السابق فانه منقطع فيهما
او حكما قوله والاستدراك فيه انه لا يشهد في عدم
افادته لكن المبالغة من الجهة الاولى في افادتها اياها من الجهة
الثانية خفاء لان مبنى الافادة على ان لا يتوهم الاخراج لان الاصل
في الاستثناء الاتصال وليس الاصل في الاستدراك الا الاخراج اللهم
الا ان يقال في الاستدراك شبه الاستثناء فيه ايهام ما قوله
نلاقم رخم البحر كثروا ارتفع قوله لكنه الوبل هو المطر الكثير القطر
قوله وهم يحسبون ذلك اي التصحيف لمفهوم اللعب وانه لم
يحسن ائمة الاصول اي الاكثر منهم قوله وهو لتضمنه المدح
وعرا عمم معلى هذا الا انا منه ان يعد الاستتباع نوعا على حدة بل انما
ان يعد الادماج محسنا ثم يقسم الى الاستتباع وغيره كما لا يخفى قوله
خاط لي عمرو قباء ليت عينيه سواء قلت شعرا ليس يدرى امديح ام هجاء
قوله وهو احتمال الوجهين محتملين لا يخفى انه يبعد جعلها
منه نحو ذلك اذ قد اعتبر في مفهومها عدم استواء المعنيين
قطعا قوله الهزل الذي يراد به الجد حاصله ان يذكر على سبيل
اللعب والمداعبة بحسب الظاهر والغرض صحيح بحسب الحسم قوله

لست الكلك المصب طاهر هل لكنه في الحقيقة حد باعتبار شبه
المخاطب الى الرذالة مما تتباعد عنه الاشراف وتركبه الارذال قوله
مود فاحال من الكاف في لك والعامل فيها ما في لك من معنى الظرف
الفعل قوله وسوف اخال الخ اخال اعتراض بين سوف وما تقتضيه
من الفعل وقد حذف مفعولاه والتقدير سوف ادري اخال على
حالهم حاصلاً يعني ما ادري في الحال ان اسراف نسله حصن
ام نسا وفي الثاني من الزمان اعلم ذلك وقد يحقق عبد الله طل
لكنه سلك طريق التجاهل في الذم قوله ان تقع صفة في كلام
العرب الخ الظاهر بحسب المعنى ان المراد بالصفة الواقعة كنايه في
الآية ما يدل على ذات باعتبار معنى كالاعرو بالصفة التي ادعا
اثباتها للعمرو المعنى لقابيها بالعمر كالعرم باختلاف الصفتان لكن
المتبادر بحسب العرف اتحادهما ويمكن ان يقال يصح ان يقال
باثبات الصفة بالمعنى الاول عند اثباتها بالمعنى الثاني قوله
باسم الممدوح الظاهر ان يقال باسم الممدوح الا ان يعتبر عطف
ابانة على الممدوح فلكل من الممدوح وابائه اسم قوله من غير
تكلف في السبك بان يسع المتصلين لا اسما بلفظ عبد الله على سبب
كقولك انت رشد الناصل بن عمر بن بكر قوله ~~المحسنات اللفظية~~
اي في اللفظ ويحتمل ان يكون المعنى تشابههما بالنظر الى لفظهما
فقط لا الى معناهما فقط والا لكانا مترادفين او في حكمهما ولا
الى لفظهما [illegible] ومعناهما معاً والا لكانا متكررين لا متجانسين
كما سيُنبه عليه مما شاء الله بقوله المتكررين او المتجانسين

المحسنات اللفظية

والمراد

والمراد تشابههما في اللفظ عدم تغايرهما على وجه مخصوص يعرف
تفصيله بتعدد انواعه المعتبرة ولا يلزم تغاير اللفظين كما
يقتضيه لفظ التشابه بل قد يتحدان كما في التام ولا يرد انه يستعمل
ما لا انحصار له اذ يصدق على نحو ضرب وضرب انهما متشابهان
لفظا قوله او مجرد الوزن الحصر اضافي فلا يرد انهما متشابهان
اضافي عدد الحروف قوله وفي اعدادها الاولى في عددها
اذ نواعن ضرب وقيل في عدد الحروف لا في اعدادها والظاهر
انه لا حاجة الى قوله واعدادها لاخراج نحو الساق والمساق اذ قد
خرجا باشتراط الاتفاق في الانواع الا ان يقال التام ان يتفقا في
الحروف بعد حذف الزوائد قوله ونور تقوم الشاعر الالف
واللام زائدة خارجة عن بنية الكلمة ولا كذلك الميم في مساق قوله
فإن قيل
ما مات الخ كلمة ما موصولة ومن شأنه
كما ان قوله جام لنا مركب من اسم لا وخبرها كذلك جام لنا مركب من
الفعل والمفعول احسب تارة بان كون احد المتجانسين مركبا
لا ينافي كون الاخر ايضا مركبا واخرى بان اسمها وخبرها لا يعدان
لفظا واحدا لا حقيقة ولا عرفا بخلاف الفعل والمفعول المتصل به مع
استتار فاعله كما ملنا فانهما يعدان في العرف لفظا واحدا ولو
سلّم نحو قول لا ادري كيف شئت عن الهوى لا انتهي حتى يعود لي
لكان اولى قوله ام طعم صاب هو عصارة شجر مرة قوله حسه
البرد الخ الحبة في الاول بالباء وفي الثاني بالنون قوله اما مفرط
الخ الاول بمعنى المجاوز للحد في افراط الامر والثاني بمعنى المقصر

الحبيب وانت هين

من الربط اي التقصير **قوله** شرك الشرك حباله الصياد وهي
التي يصاد بها **قوله** جدى حجدى اى حظى من ادرسا جد د حجدى
دانعاب نفسي في تحصيل المطالب لا الوصول اليها والمعنى ان حظي
وحتى من انعاب نفسي لا من الاب والجد **قوله** على مذهب الاخفش
من جواز الحذر يادة في الموجب **قوله** او على كونها للتبعيض لانعاب
هذا يرجع الى الوجه الاخير انه انما احتاج الى حذف الموصوف لان
هذا الوجه مبني على ان الجار والمجرور مفعول على حذف كما ذكره الشارح
والمحقق الشريف في قوله تعالى ومن الناس من يقول الا ان الجار
والمجرور مسند الا حاف لا خبر متعلق بمحذوف **قوله** هو من عطفه
عطف الرجل جانبه وكذا العطف كما به عن الترود **قوله** بين اضلاع
هي اضلاع الصدر **قوله** وهو اى الجرفان ساد ليل المذكوبا والحرف
المدلول عليهم بالحرفين وليس عايدا الى المضارع كما هو ظاهر عبارة الشرح
لفساد المعنى وقد صرح في الايضاح بان المنقسم الى الثلاثة الاقسام هو
الجرفان **قوله** مني ومن كني الكي بالكاف المكسورة والنون المشددة
الشنوة والمراد بها هنا هو الميت يعني الحايل بيني وبين كني ليل دامس
مظلم وطرق طامس اي منمحي الاثر صعب الوصول اليه **قوله** حسامه
نصم الحا السيف القاطع **قوله** حتفه هو الموت **قوله** اذ لم يقع
الانعكاس هذا على تقدير اعتبار الالف والتاء فان الجرفين لم ينعكسا
قوله افصح التطبين الاشتقاق ينبغي ان يعلم انه لا بد من الابدال
بعموم هذين القسمين الملحقين بالجناس اقسام الجناس وتغير قد يحتج
لها اعني مع عدم الجناس الحقيقي **قوله** وهو توافق الكلمتين الخ للاستقاء لفظ

من اخر شرط مناسبتهما معنى وتركيبا مع نوع تغيير وهو ثلثة اقسام
قوله صغير وهو ما اعتبر فيه موافقة المشتق للاصل في معناه
بان يكون فيه معنى الاصل وحده او مع زيادة مع الموافقة في الحروف
الاصول وترتيبها كضرب من الضرب وكبير وهو ما اعتبر
في الحروف الاصول دون الترتيب مع المناسبة في المعنى كالجبذ
من الجذب والكبر وهو ما اعتبر تناسب الحروف في المخرج مع التناسب
في المعنى كالثلم من الثلب وتعريف الشارح نظاهر يشمل الاول
فقط **قوله** للاشتقاق بل تعبد بان تجعل الضمير للمذكور كما يجعل
اسم الاشارة له كما في قوله تعالى عوان بين ذلك **قوله** لان الاشتقاق
الكبير الخ قد عرفت انه يشترط فيه التناسب في المعنى فينظر ما
المناسبة بين معاني الهمز والرحم والمرف **قوله** امت على الالمام
الالمام النزول القليل والتعريج على الشئ الاقامة عليه **قوله**
بها اهلها مبتدأ او خبر في موضع مفعول وحدتها **قوله** قبيلها
القبيل في الاصل النوم في الظهيرة والمراد هنا موضعها **قوله**
او صفة مصدر قيل هذا على تقدير ان يعتبر وصف المعرج
بالقليل قبل تقييد المعرج بكونه في ساعة بحسب المعنى **قوله**
والضمير للساعة ويكون ان يكون للانه في معنى الاقامة وهو انسب
من جهة المعنى لا يقال هذا الضمير كله وقعت في اخر المصراع
الثاني لاجل التكرير لا يقال بعود الضمير المتصل في هذه المقامات
لا يعد كلمة اخرى على حدة بل هو كالجزء مما قبله **قوله** دعاني من
ملامكما الخ المعنى اتركاني يا صاحبي من الملام الذي حملكما عليه السفه

بان الحب الذي جلب الى الشوق حتى بني الله فتمكن في قلبي ولا يوثر في الملام
قوله البلابل الخ يعني اذا ترنمت الطيور في الربيع فأنزل للاعراب
شرب الخمور قوله جمع بلبل لسيد البا قوله تشعوف بانات
المعاني الخ هذا من ابيات في وصف اهل العصر والفا للتفصيل
اي منهم الصالحون ومنهم الطالبون والمقصود ان العصر مصر
جامع قوله املهم هذا اشكا به من جميع الناس او من طائفة
مخصوصة والمعنى أملت هوتهم ورجوت منهم مطالبي حتى تلتهم
وتصفحت سيرتهم فلاح لي ان ليس احد منهم عنده مطلوبي قوله
وقد اورد فيها في الشرح مثال ما يقع احد المحسن الذي يجمعهما شبه
الاشتقاق في اخر البيت والملحق الاخر في صدر المصراع الاول
قول الحريري ولاح يلحي على جري العنان الى ملهى فسحقا له من لاح
فالاول ماض بلوح والاخر اسم فاعل من لحاه ومثال ما وقع الملحق
الاخر في اخر المصراع الاول قوله ومصطلح سليخص المعاني
ومطلع الى تلخيص معاني فالاول من عنى يعني والثاني من عنى
يعنو ومثال ما وقع الملحق الاخر في صدر المصراع الثاني
لعمري لقد كان الثريا مكانه ثراء فاضحا الان مثواه في الثرى فالثرا
واوي من الثروة والثرا يائي قوله ولذا ذكر السكاكي بلفظ الجمع
حيث قال ومن جهات الحسن الاسجاع قال المحقق الشريف جمع الاسجاع
قصدا الى الكلمات التي في اواخر الفقرتين لا الى التوافق في النظم ولو
ارادها بالسجع وشبهه بالتقفية لكان انسب بما تقدم واما ما عرض
الحسنات البديعية المعاني المصدرية قوله لان القافية الخ دليل

على ان السجع عند السكاكي نفس اللفظ قوله او غير ذلك مما قيل فيها من انها من
اخر حرف في البيت الى اول ساكن يليه مع حركة المتحرك الذي هو قبل
ذلك الساكن قال المحقق الشريف وهو المذهب الاصح وقيل ومع ذلك المتحرك
فالقافية في نحو كذا بامنازل في القلوب منازل على الاول منازل
وعلى الثاني اللام وعلى [illegible] الثالث من فتحة النون الى الاخر وعلى
الرابع من النون الى الاخر وانما سميت القافية قافية لانها
تقفو [illegible] البيت اي تتبعه وسمي السجع سجعا لانه يتكرر على نمط
واحد كهدير الحمام قوله توافقها للكلمة الاخيرة الاولى باعتبار
مواقعها قوله ما لكم لا ترجون لله وقارا اي ما لكم لا تأملون له
تعظيما والمعنى ما لكم لا تكونون على حال تأملون تعظيم الله اياكم في دار الثواب
و[illegible] للموقر ولو تاخر لكان صلة للوقار او ما لكم لا تعتقدون له عظمة
فتخافوا عصيانه وانما عبر عن الاعتقاد بالرجاء التابع لادنى الظن
مبالغة قوله وقد خلقكم اطوارا الطور الحال والمعنى خلقكم اصنافا
مختلفين لا يشبه بعضهم بعضا قوله من ضيع هو في اللغداد يحصل
في اخرى حاشي يعني من اللالي متشابه الجانب الاخر قوله بطبع
الاسجاع الطبع الختم او عمل السيف ونحوه والاول هو الاظهر
قوله اي وان لم يكن جميع ما في القرينة الخ قيل يعني فيشمل اخر
قول المصنف والا فمتوازي وهو ان يكون نصف ما في احدى القرينتين
وما يقابله من القرينة الاخرى مختلفين في الوزن والتقفية مثلا
والاية المذكورة من هذا القبيل لاختلاف سرر واكواب في الوزن
والتقفية واما النمط فيها فلا يقابلها شيء من الفقرة الاخرى قوله

وقد يعلم الوزن فقط مثل هذا الاساس في المواري ما مر من اقسام
نو اطول الفاصلين المحلمين وزنا كما قال وان لم يعلمنا في الوزن فان
كان الخ والجواب ان المراد هنا ما يعلم منه الوزن فقط احلاف فقد
الفاصله قوله في سدر مخضود الخ السدر النبق والمخضود
الذي لا شوك فيه كانه حصد اي قطع [illegible] شوكه والطلح شجر
الموز والمنضود الذي نضد بالحمل من اسفله الى اعلاه فليس له
ساق بارزة وظل ممدود اي ممتد لا تنسخه الشمس قوله اي
فيه ايضا مثل لما لا يحصل الشي من شي فالظاهر ان المفعول الاول
[illegible] والمفعول الثاني [illegible] وقد يقرر ان الاولى [illegible]
الثاني على المفعول الاول لا ولى [illegible] قوله صار دا
ودي هو [illegible] قوله
بها الوحش الخ [illegible] المحذوف [illegible] الخط [illegible]
[illegible] الخا [illegible] الرماح والمعنى تلك
[illegible] بها الوحش [illegible]
وهن شبيهات رماح الخط من حيث [illegible] الرماح موصوفة بالذبول
[illegible] بالنضارة والطراوة قوله [illegible]
مدح العوض خاقان [illegible] للاسد والصمد [illegible]
للاسد قوله اي [illegible] واقبل [illegible]
[illegible] واعلم ان [illegible] عنك بحسب
[illegible] لكنه على وزنه بحسب العروض اي التوافق في الحركة
والسكون لا في خصوصية الحركة فصح جعل [illegible] قوله

وهل كل مودته تدوم الخ الاستفهام للانكار والمقصود وصف الشاعر
خليله من بين الاخلاء بالوفا قوله والاغنا اي الايماع في العيب
اي المنشد قوله فيلحق حرف الروي يعني يلي فصل قوله قوى الحبل
اي طاقات الحبل قوله وهو الحرف الذي تبنى عليه القصيدة وينسب
اليه [illegible] علم ان هذا التعريف [illegible] وقف معرفة
الروي على ما هو [illegible] القصيدة اليه وتوقف
النسبة على معرفة الروي اذ لا [illegible] القصيدة [illegible]
انه حرف [illegible] في حرف الروي [illegible] نقلا
عن ابن جني قوله من زعم انه كان ينبغي ان المعنى الذي ذكره
الشارح [illegible] قوله [illegible] الابيات
لمحمد بن سعيد الكاتب [illegible] الاسدي عمرو بن سعيد دخل عليه فرأى
[illegible] فبعث اليه بعشرة الاف درهم فقال
فيه الابيات قوله [illegible] ويعني [illegible]
[illegible] هو مفرد في [illegible]
قوله كما يعبر عن [illegible] مثل الكلام مبني على [illegible] السقوط
[illegible] الذي هو [illegible] بسقوط [illegible] الشي [illegible]
الباب خاتمة في السرقات الشعرية قوله
[illegible] كما يدل عليه قوله هذا اذا علم ان [illegible]
[illegible] قوله على العموم اي على ما [illegible] المعتبرين عنه
كما [illegible] والاعجم الخ قوله [illegible]
[illegible] الاشتراك [illegible] قوله وكذلك هيئات

[illegible]

خاتمة في السرقات

يدل على الصفة الظاهر ان ذلك يكون من قبيل الكناية فلو ترك ذكر
الكناية وقال بعد قوله ولذكر هيئات الخ بطريق الكناية لكان اولى
قوله والاجود ان يدعى فيه السبق والزيادة كان الظاهر المناسب لما
تقدم ان يقول كان ان يدعى فيه السرقة او الاخذ والظاهر ان ذلك
من تغيير العبارة اى كان ان يدعى فيه السبق فيكون الثاني اخذ من
الاول على وجه السرقة وغيرها والزيادة اى ان احدهما زاد على الاخر
والاخر نقص عنه وكذا المماثلة وترك ذكرها لما نهاية بالمقابلة [illegible] مرتبة
ذكرها فيما سيأتي ان شاء الله تعالى قوله سلم بيع الحسن قوله اذ المعنى
على المضي والمراد لقد كان فان قيل المعنى وان كان على المضي لكنه عدل
الى المستقبل قصدا الى الاستمرار او حكاية للحال الماضية كما تقرر
في امثاله اجيب بانه لما لم يخل الزمان بعد اعداد اسخيائه اياه لم
يحسن حمل المضارع على الاستمرار ولا على حكاية الحال كقوله ابي تمام قوله
لو جاز الخ في غاية معناه ومعنى بيت ابي الطيب نظر فان ابا تمام
لم يجزم بانه لفراق دليل المنية بل على فرض ان يجاوز مرتادها علاوة ابي
الطيب فالواضح في مثل المتماثلين قول الارجاني شعر لم يبكني الا حديث فراقكم
لما اسر به الى مودعي هو ذلك الدر الذي اودعتم في مسمعي القته من مدمعي مودعي
وقول ابن [illegible] في مرثية ابنه شعر وقايله ما هذه الدرر التي
تساقطها عيناك سمطين سمطين فقلت هي الدر الذي قد حشا به
ابو مضر اذني تساقط من عيني قوله فهو ابعد من الذم قال الشارح
انما هو على تقدير ان لا يكون في الثاني دلالة على السرقة باتفاق الوزن
والقافية والا فهو مذموم جدا كقول ابي تمام شعر مقيم الظن عندك والاماني

وان قلقت ركابي في البلاد ولا سافرت في الافاق الا ومن جدواك
راحلتي وزادي
وقول ابي الطيب شعر واني عنك بعد غد لغاد وقلبي عن فنائك غير غادي
محبك حيثما اتجهت ركابي وضيفك حيث كنت من البلاد قوله
الا الراضة من ابناء الاعراب وقد اشار الى هذا المعنى بعض الائمة
الروضي قوله في العطف بالتي والمصقول كليهما قرينة المكنية ولو قيل
ان المصقول قرينتها واثبات الصقالة تخييلية والباقي ترشيح
لم يكن بعيدا قوله والمعنى [illegible] وفيما وشح كانه لا احتمال كونه كناية
عما يسد الذم قوله عقبان اعلامه اى رايات الممدوح التي هي
كالعقبان قوله واكثر هذه الانواع ونحوها مقبولة اطلق ما الذي
اخرجه بقوله اكثر [illegible] في استخراج نحوها قوله غلط محض قال في
الشرح سنا من قبل الشارح العلامة قلت قد رأيت نسخة التلخيص
والايضاح بخط المصنف وليس الموجود فيهما في هذا الموضع الا
التمليح بتقديم الميم على اللام كما في النسخة فالظاهر ان العلامة
تبع المصنف لا انه سها من قبله قوله والمذكور في الكتاب مثال التمليح
في النظم الخ قد ذكر امثلة الاربعة السابقة في الشرح حيث قال والتمليح
الى المثل يعني في النظم كقول عمرو بن كلثوم شعر ومن دون ذلك خرط القتاد
اشار الى المثل السائر ومن دون عليان القتادة والخرط واما في النثر
والتلميح الى القصة او الى الشعر كقول الحريري فبت بليلة نابغية
واحزان يعقوبية اشار الى قول النابغة شعر فبت كاني ساورتني
ضئيلة من الرقش في انيابها السم ناقع والى قصة يعقوب عليه السلام
والتلميح الى المثل كقوله لعشي فيا لها من صفقة [illegible] اولادها اشار

الى المتراعى من الهوى تاكل اولادها **قوله** وصف لحوقة بالاجيم الخ فان
قيل الست لحسنا باخاهم وقد جرم الهوى حلو باعهد ناطيبها وهى
درجت علينا الشمس والليل راغم بشمس لهم من جانب الخدر تطلع
نضا ضوءها صبغ الدجنة وانطوى لبهجتها ثوب السماء المجزع
قوله بان يشتمل على اشارة ما سيق لاجله يعنى من غير تصريح بالمقصود كما
لعله لا اشارة ولا يكون مثل قصيدة البوصيرى في مدح النبى صلى الله عليه وسلم
كيف وقد فتكت الاشارة اعتبار الاستهلال للتصريح فيها بالمقصود **قوله**
السير بالليل وانما انث الفعل المسند اليه لان بعض العرب يؤنثه
بتاويله على لغته قال في الشرح وبعض العرب يؤنث السرى والهدى
وهم بنو اسد توهما انهما جمع سرية وهدية لان هذا الوزن من
ابنية الجمع وبقلة المصادر كذا في الصحاح **قوله** المخضرمين على
صيغة اسم المفعول **قوله** اى الذين ادركوا الجاهلية والاسلام
قال الشارح والمحقق الشريف في حواشى الكشاف الشعراء على اربع طبقات
الجاهليون كامرئ القيس وطرفة وزهير والمخضرمون الذين ادركوا
الجاهلية والاسلام كحسان ولبيد والمتقدمون من اهل الاسلام
كالفرزدق وذى الرمة وهؤلاء كلهم يستشهد بكلامهم في اللغة
والمحدثون من اهل الاسلام الذين نشأوا في الصدر الاول كابى تمام
والبحترى وابى الطيب ولا استشهاد بكلامهم الا ان الوجه الذى
ذكره صاحب الكشاف وهو ان يجعل ما يقوله بمنزلة ما يرويه واعترض
عليه بان قبول الرواية مبنى على الضبط والوثوق واعتبار
القول والاستشهاد مبنى على معرفة الاوضاع والاحاطة

بقوانينها

بقوانينها ومن البين ان اتقان الرواية لا يستلزم اتقان الدراية
فلا يلزم من قبول الحماسة ما جمعه في الحماسة من اشعار من يستشهد
بها والجواب ان يكون جميع ما في شعره مسموعا منهم او مستنبطا من القوانين
الماخوذة من استعمالهم **قوله** كقوله لو راى الله الخ الظاهر ان القصيدة
من مدح ابى سعيد قال في بعض الشروح عند قوله كل يوم تبدى
صروف الليالى الخ في دستور الخلق الغريب من نحو الصعود الغوى
عند ... واظهار الجلادة والشجاعة عند قتال العدو فلا
يرد ما قيل لا يتعين كون هذا من الاقتضاب لان اول كلامه ذم
الشيب ويحتمل ان يكون ابو سعيد شابا فيكون مناسبا لاول
الكلام **قوله** على لطف الشاعر ومنطوية على حسن الخاتمة كالتحميد
المنبئ بما آل اليه المسؤول وكالاشعار في المدائح نحو يا ايها الناس
يا ايها الذين امنوا فان مثل هذا الابتداء يوقظ السامع للاصغاء
اليه وكذا الابتداء بحروف التهجى نحو الم وحم فانه مما يبعث
ويحض على الاصغاء اليه لانه يقرع السمع شئ غريب واما خواتم
السور ففى غاية الحسن الا ترى الى الدعاء الذى ختم به والوصايا
التى اشتمل عليها اخر خاتمة ال عمران والفرائض في خاتمة سورة النساء
والتبجيل والتعظيم الذى في خاتمة المائدة والوعد والوعيد الذى
في خاتمة الانعام وغير ذلك كقوله عز وجل في خاتمة سورة الفجر يا ايتها النفس
المطمئنة ارجعى الى ربك راضية مرضية فادخلى في عبادى وادخلى جنتى
نسال الله الفوز بالجنة والنجاة من النار وان يرزقنا حسن الخاتمة
بمنه وفضله هذا اخر ما تيسر جمعه للقاصر الحقير المعترف بالعجز والتقصير

لطف الله بن محمد بن الغياث عفى الله عنه

آخر ما وقف المطهر عاشر جمادى الاولى عام خمسين وألف

بعد الالف رحمها الله عليك وهو سائل

من اطلع عليه اصلاح ما وجد من

الخلل معاد بنر لرضا

الله عز وجل

وصلى الله على سيدنا محمد وآله وسلم

ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم

وكان الفراغ من رقن المبارك ظهر يوم السبت لعله رابع وعشرين من شهر ربيع الاول من عام ١٠٦١ رحمها الله عليه

وكان الفراغ من رقن المبارك ظهر يوم السبت لعله رابع وعشرين من شهر ربيع الاول من عام ١٠٢٨ رحمها الله عليه

يلوح

أفقر العباد الى الموفق والمسدد عبد الله حسن بن ... العون عفا الله له ولوالديه وللمسلمين حامدا لله ومصليا على رسول الله

يلوح الخط في القرطاس دهرا وكاتبه رميم في التراب

وجه بناء ما لفظه من حواشي المطول على قوله كالاعجاز عند قوله وقدا وضحناه ذلك في الشرح ما نصه يعني ان معنى طرفي الشيء مبدأه ومنتهاه فيلزم ان يكون الطرف الاعلى للبلاغة حدا يعجز الخلق فوقه كالنهاية حقيقة او نوعا لا نوع فوقه كالاعجاز مثلا لما يكون منتهى الجزئيات او منتهى الانواع واما الاعجاز تو ما يقرب منه جميعا باعتبار ولذا منتهى ... الجزئيات وان اعتبار ... نهاية الانواع وكذا ما يقرب منه ... كما وجد بلفظه